مع القرآن الكريم

في

تاريخه . خصائصه . أحكامه

أسراره . قراءاته . آداب تلاوته

ناسخه ومنسوخه

تأليف

الدكتور شعبان محمد إسماعيل

المدرس بجامعة الأزهر

وعضو لجنة مراجعة المصاحف

بمجمع البحوث الإسلامية

يطلب من جميع المكتبات

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م

دار الاتحاد العربي للطباعة
صاحبها: محمد عبد الرازق
[illegible]
[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله الذى أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجا ، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء وسيد المرسلين ، سيدنا محمد النبي الأمى المصطفى الكريم وعلى آله وأصحابه ومن دعا بدعوته وتمسك بسنته إلى يوم الدين .

وبعد :

فإن فضل القرآن الكريم على سائر الكلام كفضل الله تعالى على سائر خلقه ، وقد جعله الله تعالى آخر رسالاته إلى الأرض لهداية البشرية،وتحقيق مصالحها الدينية والدنيوية . قال تعالى : (وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيمناً عليه) .

وعن على رضى الله عنه — قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « ستكون فتن كقطع الليل المظلم قلت يارسول الله وما المخرج منها ؟ قال : كتاب الله تبارك وتعالى ، فيه نبأ من قبلكم ، وخبر من بعدكم ، وحكم ما بينكم ، هو الفصل ليس بالهزل ، من تركه من جبار قصمه الله ، ومن ابتغى الهدى فى غيره أضله الله ، هو حبل الله المتين ، ونوره المبين ، والذكر الحكيم ، وهو الصراط المستقيم ، وهو الذى لا تزيغ به الأهواء، ولا تلتبس به الألسنة ، ولا تتشعب معه الآراء ، ولا يشبع منه العلماء ، ولا يمله الأتقياء ، ولا يخلق على كثرة الرد ، ولا تنقضى عجائبه ، وهو الذى لم تنته الجن إذ سمعته أن قالوا : (إنا سمعنا قرآناً عجباً) من علم علمه سبق ، ومن قال

به صدق ، ومن حكم به عدل ، ومن عمل به أجر ، ومن دعا إليه هدى إلى صراط مستقيم » .

فالقرآن الكريم هو الدستور الدائم لإصلاح الخلق ، وقانون السماء لهداية الأرض ، وهو حجة الرسول صلى الله عليه وسلم وآيته الكبرى ، وهو ملاذ الدين الأعلى : يستند إليه فى عقائده ، وعباداته ، وحكمه ، وأحكامه ، وآدابه وأخلاقه ، وقصصه ومواعظه ، وهو عماد لغة العرب ، تستمد منه علومها وبقاءها .

إنه منهج الله تعالى الذى لا تصلح الحياة إلا به ، وهو أساس سعادة البشرية فى الدنيا والآخرة : (إن هذا القرآن يهدى للتى هى أقوم) (وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين) .

من أجل هذا عنى المسلمون منذ فجر الإسلام بالقرآن الكريم ، فتضافرت جهودهم فى الإستفادة منه والعناية به .

وقد اتخذت هذه العناية أشكالا مختلفة ، فتارة ترجع إلى حفظه وكيفية آدائه ، وتارة إلى أسلوبه وإعجازه ، وأخرى إلى كتابته ورسمه ، وتارة إلى تفسيره وشرحه واستنباط الأحكام منه .

وهكذا عكف العلماء على الاستفادة من هذا الفيض الإلهى الذى لا تنتهى عجائبه ، ودونوا فى ذلك الكتب والموسوعات ، فى كل ناحية من نواحى العلوم التى تتعلق بالقرآن الكريم ، وهو مظهر يدل على أن القرآن الكريم هو منهج الله تعالى إلى عباده ، وكلمته الأخيرة التى لا تصلح الحياة إلا بها ، ومن هنا تكفل الله عز وجل بحفظه فى قوله تعالى : (إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون) .

وقد حاولت — بجهدى المتواضع — أن أجمع شيئاً مما يتعلق بالقرآن الكريم ، عن تاريخه ، من حيث نزوله على رسول الله صلى الله عليه وسلم وتدوينه وكيفية كتابته، وقراءاته التى نزل بها ، وشيئاً من أسراره وخصائصه وأحكامه وآداب تلاوته وسميت ذلك « مع القرآن الكريم فى تاريخه . خصائصه . أحكامه . أسراره . قراءاته . آداب تلاوته . ناسخه ومنسوخه »

والله أسأل أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم ، إنه خير مأمول وأكرم مسئول .

وصلى الله على سيدنا محمد النبي الأمى وعلى آله وصحبه وسلم ؟

شعبان محمد اسماعيل

تعريف القرآن الكريم

لا يختلف اثنان فى أن القرآن الكريم هو الكتاب المنزل من عند الله تبارك وتعالى على قلب سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ، فهو فى غنى عن التعريف . ولكن جرياً على ما درج عليه السابقون من التمييز بين الأشياء أكمل تمييز فإننا سنعرض هنا لتعريف القرآن لغة ، واصطلاحا .

القرآن فى اللغة :

والقرآن فى اللغة مصدر مرادف للقراءة ، ومنه قوله تعالى : (إن علينا جمعه وقرآنه ، فإذا قرآنه فاتبع قرآنه)[1] ثم نقل من هذا المعنى المصدرى وجعل اسماً للكلام المعجز المنزل على النبى صلى الله عليه وسلم ، من باب إطلاق المصـــدر على مفعوله . ذلك ما نختاره استنادا إلى موارد اللغة . وقوانين الاشتقاق ، وإليه ذهب اللحيانى وجماعة .

أما القول بأنه وصف من القرء بمعنى الجمع . أو أنه مشتق من القرائن . أو أنه مشتق من قرنت الشىء بالشىء أو أنه مرتجل أى موضوع من أول الأمر علماً على الكلام المعجز المنزل ، غير مهموز ولا مجرد من أل ، فكل أولئك لا يظهر له وجه وجيه ، ولا يخلو توجيه بعضه من كلفة ، ولا من بعد عن قواعد الاشتقاق وموارد اللغة .

وعلى الرأى المختار فلفظ قرآن مهموز ، وإذا حذف همزه فإنما ذلك للتخفيف ، وإذا دخلته « أل » بعد التسمية فإنما هى للمح الأصل لا للتعريف . ويقال للقرآن : فرقان أيضا ، وأصله مصدر كذلك ثم سمى به النظم الكريم ،

---

(١) القيامة (١٨ — ١٩) .

تسمية للمفعول أو الفاعل بالمصدر، باعتبار أنه كلام فارق بين الحق والباطل، أو مفروق بعضه عن بعض فى النزول، أو فى السور والآيات، قال تعالى: ﴿ تبارك الذى نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرا ﴾(١).

ثم إن هذين الاسمين هما أشهر أسماء النظم الكريم. بل جعلهما بعض المفسرين مرجع جميع أسمائه، كما ترجع صفات الله على كثرتها إلى معنى الجلال والجمال. ويلى هذين الاسمين فى الشهرة. هذه الأسماء الثلاثة الكتاب والذكر والتنزيل.

وقد تجاوز صاحب البرهان حدود التسمية: فبلغ بعدتها خمسة وخمسين، وأسرف غيره فى ذلك حتى بلغ بها نيفا وتسعين، كما ذكره صاحب التبيان. واعتمد هذا وذاك على إطلاقات واردة فى كثير من الآيات والسور، وفاتهما أن يفرقا بين ما جاء من تلك الألفاظ على أنه اسم، وما ورد على أنه وصف، ويتضح ذلك لك على سبيل التمثيل، فى عدهما من الأسماء لفظ « قرآن » ولفظ « كريم » أخذاً من قوله تعالى: (إنه لقرآن كريم)(٢). كما عدّا من الأسماء لفظ « ذكر » ولفظ « مبارك » اعتماداً على قوله تعالى: (وهذا ذكر مبارك أنزلناه)(٣) على حين أن لفظ قرآن وذكر فى الآيتين، مقبول كونهما اسمين. أما لفظ كريم ومبارك، فلا شك أنهما وصفان كما ترى، والخطب فى ذلك سهل يسير، بيد أنه مسهب طويل، حتى لقد أفرده بعضهم بالتأليف، وفيما ذكرناه كفاية.

---

(١) الفرقان (١)
(٢) الواقعة (٧٧)
(٣) الأنبياء (٥٠)

القرآن فى الاصطلاح

معلوم أن القرآن كلام الله ، وأن كلام الله غير كلام البشر ، ما فى ذلك ريب . ومعلوم أيضاً أن الإنسان له كلام ، قد يراد به المعنى المصدرى ، أى التكلم ، وقد يراد به المعنى الحاصل بالمصدر ، أى المتكلم به ، وكل من هـــذين المعنيين : لفظى ونفسى ، فالكلام البشرى اللفظى بالمعنى المصدرى ، هو تحريك الإنسان لسانه وما يساعده فى إخراج الحروف من المخارج .

والكلام اللفظى بالمعنى الحاصل بالمصدر : هو تلك الكلمات المنطوقة ، التى هى كيفية فى الصوت الحسى ، وكلا هذين ظاهر لا يحتاج إلى توضيح . أما الكلام النفسى بالمعنى المصدرى ، فهو تحضير الإنسان فى نفسه بقوته المتكلمة الباطنة ، للكلمات التى لم تبرز إلى الجوارح ، فيتكلم بكلمات متخيلة يرتبها فى الذهن بحيث إذا تلفظ بها بصوت حسى كانت طبق كلماته اللفظية .

والكلام النفسى بالمعنى الحاصل بالمصدر : هو تلك الكلمات النفسية والألفاظ الذهنية المترتبة ترتباً ذهنياً منطبقاً عليه الترتب الخارجى .

ومن الكلام البشرى النفسى بنوعيه قوله تعالى : (فأسرها يوسف فى نفسه ولم يبدها لهم قال : أنتم شر مكاناً)(١) . ومنه الحديث الشريف الذى رواه الطبرانى عن أم سلمة أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سأله رجل فقال « إنى لأحدث نفسى بالشىء لو تكلمت به لأحبطت أجرى » فقال عليه السلام : « لا يلقى ذلك الكلام إلا مؤمن » .

---

(١) يوسف (٧٧)

فأنت ترى أن النبى صلى الله عليه وسلم سمى ذلك الشىء الذى تحدثت به النفس كلاماً ، مع أنه كلمات ذهنية لم ينطق بها الرجل مخافة أن يحبط بها أجره ، وهـــذا الإطلاق من الرسول يحمل على الحقيقة لأنها الأصل ولا صارف عنها .

كذلكم القرآن كلام الله — ولله المثل الأعلى — قد يطلق ويراد به الكلام النفسى ، وقد يطلق ويراد به الكلام اللفظى ، والذين يطلقونه إطلاق الكلام النفسى هم المتكلمون فحسب ، لأنهم المتحدثون عن صفات الله تعالى النفسية من ناحية ، والمقررون لحقيقة أن القرآن كلام الله غير مخلوق من ناحية أخرى . أما الذين يطلقونه إطلاق الكلام اللفظى ، فالأصوليون والفقهاء وعلماء العربية ، وإن شاركهم فيه المتكلمون أيضاً ، بإطلاق ثالث عندهم كما يتبين لك بعد . وإنما عنى الأصوليون والفقهاء بإطلاق القرآن على الكلام اللفظى ، لأن غرضهم الاستدلال على الأحكام وهو لا يكون إلا بالألفاظ . وكذلك علماء العربية يعنيهم أمر الإعجاز ، فلا جرم كانت وجهتهم الألفاظ .

والمتكلمون يعنون أيضاً بتقرير وجوب الإيمان بكتب الله المنزلة ومنها القرآن ، وبإثبات نبوة الرسول صلى الله عليه وسلم بمعجزة القرآن . وبدهى أن ذلك كله مناطه الألفاظ ، فلا بدع أن ساهموا فى هذا الإطلاق الثالث .

القرآن عند المتكلمين

ثم إن المتكلمين حين يطلقونه على الكلام النفسى يلاحظون أمرين :

أحدهما : أن القرآن علم أى كلام ممتاز عن كل ما عداه من الكلام الإلهى .

ثانيهما : أنه كلام الله ، وكلام الله قديم غير مخلوق ، فيجب تنزهه عن الحوادث وأعراض الحوادث .

وقد علمت أن الكلام النفسى البشرى يطلق بإطلاقين ، أحدهما : على المعنى المصدرى ، وثانيهما : على المعنى الحاصل بالمصدر . فكذلك كلام الله النفسى . يطلق بإطلاقين :

أحدهما : على نظير المعنى المصدرى للبشر .

وثانيهما : على نظير المعنى الحاصل بالمصدر للبشر . وإنما قلنا : على نظير ، لما هو مقرر من وجوب تنزه الكلام الإلهى النفسى عن الخلق وأشباه الخلق . فعرفوه بالمعنى الأول الشبيه بالمعنى المصدرى البشرى . وقالوا : « إنه الصفة القديمة المتعلقة بالكلمات الحكمية . من أول الفاتحة إلى آخر سورة الناس » .

وهذه الكلمات أزلية مجردة عن الحروف اللفظية والذهنية والروحية . وهى مترتبة غير متعاقبة . كالصورة تنطبع فى المرآة مترتبة غير متعاقبة . وقالوا فى تعريفهم هذا : إنها حكمية لأنها ليست ألفاظاً حقيقية مصورة بصورة الحروف والأصوات . وقالوا إنها أزلية ، ليثبتوا لها معنى القدم . وقالوا إنها مجردة عن الحروف اللفظية والذهنية والروحية لينفوا عنها أنها

مخلوقة . وكذلك قالوا : إنها غير متعاقبة ، لأن التعاقب يستلزم الزمان ، والزمان حادث . وأثبتوا لها الترتب ، ضرورة أن القرآن حقيقة مترتبة بل ممتازة بكمال ترتيبها وانسجامها .

إذا عرفت هذا الاطلاق الأول عند المتكلمين ، سهل عليك أن تعرف إطلاقهم الثانى للقرآن الكريم : وهو أنه تلك الكلمات الحكمية الأزلية المترتبة فى غير تعاقب ، المجردة عن الحروف اللفظية والذهنية والروحية .

وهو تعريف للقرآن كلام الله بما يشبه المعنى الحاصل بالمصدر لكلام البشر النفسى . ذانك إطلاقان اختص بهما المتكلمون كما رأيت .

وهناك إطلاق ثالث للقرآن يقول به المتكلمون أيضاً لكن يشاركهم فيه الأصوليون والفقهاء وعلماء العربية ذلك أنه هو :

« اللفظ المنزل على النبى صلى الله عليه وسلم من أول الفاتحة إلى آخر سورة الناس » الممتاز بخصائصه التى سنذكرها بعد قليل .

فهو مظاهر وصور لتلك الكلمات الحكمية الأزلية، التى أشرنا إليها آنفا .

ويطلق القرآن إطلاقاً رابعاً على النقوش المرقومة بين دفتى المصحف ، باعتبار أن النقوش دالة على الصفة القديمة ، والكلمات الغيبية ، واللفظ المنزل. وهو إطلاق شرعى عام . ولنضرب لك مثلا يوضح ذلك المقام الذى ضلت فيه الأفهام ، وزلت فيه الأقدام .

رجل شاعر ، كشرف الدين البوصيرى ـ رحمه الله ـ لا ريب أنه كان يحمل فى نفسه قوة شاعرة ، يستطيع أن يصوغ بها ما شاء من غرر القصائد . وعند ما اتجهت شاعريته مثلا ، أن يمتدح أفضل الخليقة صلوات الله وسلامه عليه بقصيدته المعروفة بالهمزية ، لاشك أنه عالج النظم فى نفسه ، واستحضر المعانى والألفاظ والأوزان ، حتى تمثل له ذلك القصيد فى نفسه ، وتأثرت

نفسه به على وجه إذا تكلم به بصوت حسى كان عين نظمه المقفى الموزون ، ثم لا شك أنه نطق بقصيدة بعد ، ثم كتبه بعد أن أنشده . فهذا الاسم الشهير بالهمزية فى مدح خير البرية ، يمكن أن نقرب به الإطلاقات الأربعة التى أطلقنا بها القرآن الكريم : يصح أن نطلق الهمزية على القوة الشاعرة لذلك الرجل باعتبار اتجاهها إلى هذا النظم الخاص ، الذى تمثل فى نفسه من قبل أن يأخذ صورة اللفظ والنقش ، ويصح أن نطلقها على هذا النظم الخاص ، الذى تمثل فى نفسه من قبل أن يظهر بمظهر الألفاظ والنقوش كذلك ، ويصح أن نطلقها على هذا النظم بعد أن تمثل أصواتاً ملفوظة وحروفاً موزونة . ويصح أن نطلقها على هذا النظم متمثلا فى صورته المرسومة ، ونقوشه المكتوبة .

القرآن عند الاصوليين والفقهاء وعلماء العربية

أظننى قد أطلت عليك ولكن المقام دقيق وخطير ، فلا تضق ذرعاً بهذا التطويل والتمثيل ، ثم استمع لما وعدتك إياه من بيان معنى القرآن على أنه اللفظ المنزل على النبي صلى الله عليه وسلم من أول الفاتحة إلى آخر سورة الناس .

هذا الإطلاق كما علمت — ينسب إلى علماء الأصول والفقه واللغة العربية . ويوافقهم عليه المتكلمون أيضاً . غير أن هؤلاء الذين أطلقوه على اللفظ المنزل الخ . قد اختلفوا فى تعريفه : فمنهم من أطال فى التعريف وأطنب ، بذكر جميع خصائص القرآن الممتازة ، ومنهم من اختصر فيه وأوجز ، ومنهم من اقتصد وتوسط .

فالذين أطنبوا عرفوه (بأنه الكلام المعجز المنزل على النبى صلى الله عليه وسلم ، المكتوب فى المصاحف ، المنقول بالتواتر ، المتعبد بتلاوته) .

وأنت ترى أن هذا التعريف جمع بين الإعجاز ، والتنزيل على النبي صلى الله عليه وسلم والكتابة فى المصاحف ، والنقل بالتواتر ، والتعبد بالتلاوة . وهى الخصائص العظمى التى امتاز بها القرآن الكريم . وإن كان قد امتاز بكثير سواها .

ولا يخفى عليك أن هذا التعريف كان يكفى فيه ذكر بعض تلك الأوصاف ويكون جامعاً مانعاً ، غير أن مقام التعريف مقام إيضاح وبيان ، فيناسبه الإطناب لغرض زيادة ذلك والبيان ، لذلك استباحوا لأنفسهم أن يزيدوا فيه ويسهبوا .

والذين اختصروا وأوجزوا فى التعريف : منهم من اقتصر على ذكر وصف واحد هو الإعجاز ، ووجهة نظرهم فى هذا الاقتصار أن الإعجاز هو الوصف الذاتى للقرآن . وأنه الآية الكبرى على صدق النبي صلى الله عليه وسلم والشاهد العدل على أن القرآن كلام الله .

ومنهم من اقتصر على وصفين : هما الإنزال والإعجاز وحجتهم أن ماعدا هذين الوصفين ليس من الصفات اللازمة للقرآن ، بدليل أن القرآن قد تحقق فعلا بهما دون سواهما على عهد النبوة .

ومنهم من اقتصر على وصفى النقل فى المصاحف والتواتر ، لأنهما يكفيان فى تحصيل الغرض ، وهو بيان القرآن وتمييزه عن جميع ما عداه .

والذين توسطوا : منهم من عرض لإنزال الألفاظ ، والكتابة فى المصاحف والنقل بالتواتر فحسب ، موجهاً رأيه بأن المقصود هو تعريف القرآن لمن لم يدركه زمن النبوة ، وأن ما ذكره من الأوصاف هو من اللوازم البينة لأولئك الذين لم يدركوها ، بخلاف الإعجاز فإنه غير بين بالنسبة لهم ، وليس وصفا لازماً لما كان أقل من سورة من القرآن .

ومن أولئك الذين توسطوا من عرض الإنزال والنقل بالتواتر والتعبد بالتلاوة فقط ، مستنداً إلى أن ذلك هو الذى يناسب غرض الأصوليين . وعرفوه بأنه : (اللفظ المنزل على النبى صلى الله عليه وسلم ، المنقول عنه بالتواتر المتعبد بتلاوته) .

فاللفظ جنس فى التعريف ، يشمل المفرد والمركب .

ولاشك أن الاستدلال على الأحكام كما يكون بالمركبات يكون بالمفردات، كالعام والخاص والمطلق والمقيد ، وخرج بالمنزل على النبى صلى الله عليه وسلم ما لم ينزل أصلا مثل كلامنا ، ومثل الحديث النبوى ، وما نزل على غير النبى صلى الله عليه وسلم كالتوراة والإنجيل ، وخرج بالمنقول تواتراً جميع ماسوى القرآن من منسوخ التلاوة والقراءات غير المتواترة ، سواء أكانت مشهورة نحو قراءة ابن مسعود « متتابعات » عقيب قوله تعالى (فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام)[١] أم كانت آحادية كقراءة ابن مسعود أيضاً لفظ « متتابعات » عقيب قوله سبحانه (ومن كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر)[٢] فإن شيئاً من ذلك لا يسمى قرآناً ولا يأخذ حكمه ، وخرجت الأحاديث القدسية إذا تواترت بقولهم « المتعبد بتلاوته »[٣] .

---

(١) المائدة (٨٩) .

(٢) البقرة (١٨٥) .

(٣) مناهل العرفان (١/٧ — ١٤) ، وانظر : لطائف الإشارات القسطلانى (١/١٦) حاشية العطار على شرح جمع الجوامع (١/٢٨٩) القاموس المحيط فصل القاف باب الهمزة ، شرح الطحاوية فى العقيدة السلفية ص ٨٩ .

أسماء القرآن

من خصائص القرآن الكريم أن له عدة أسماء ، وهذا يدل على شرفه وعلو منزلته ، فكثرة الأسماء تدل على شرف المسمى وعلو قدره ومنها :

١ ـ القرآن : قال الله تعالى : (شهر رمضان الذى أنزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان)[١] .

٢ ـ الفرقان : قال الله تعالى : (تبارك الذى نزل الفرقان)[٢] .

٣ ـ الكتاب : قال تعالى : (ما فرطنا فى الكتاب من شىء)[٣] .

٤ ـ الذكر : قال تعالى : (إنا نحن نزلنا الذكر)[٤] .

٥ ـ الوحى : قال تعالى : (قل إنما أنذركم بالوحى)[٥] .

٦ ـ التنزيل : قال تعالى : (الله نزل أحسن الحديث)[٦] .

٧ ـ القصص : قال تعالى : (إن هذا لهو القصص الحق)[٧] .

٨ ـ الروح : قال الله تعالى : (وكذلك أوحينا إليك روحاً من أمرنا)[٨] .

٩ ـ المثانى : قال الله تعالى : الله نزل أحسن الحديث كتاباً متشابهاً مثانى[٩] .

---

(١) البقرة (١٨٥)
(٢) الفرقان (١) .
(٣) الأنعام (٣٨) .
(٤) الحجر (٩) .
(٥) الأنبياء ٤٥) .
(٦) الزمر (٢٣) .
(٧) آل عمران (٦٢) .
(٨) الشورى (٥٢) .
(٩) الزمر (٢٣)

والهدى ، والبيان ، والتبيان ، والموعظة ، والرحمة ، والبشير ، والنذير ، والعزيز ، أى الذى لا يرام فلا يؤتى بمثله ، والحكيم ، أى المحكم ، بفتح الكاف ، والمهيمن ، وهو الشاهد ، والشفاء ، المجيد ، لشرفه على كل كلام ، والنور .

وقد أوصلها بعضهم إلى نيف وتسعين اسماً(١) .

---

(١) انظر : البرهان للزركشى (٢٧٣/١) لطائف الإشارات للقسطلانى (١٨/١ : ١٩) .

فضل تلاوة القرآن الكريم

من خصائص القرآن الكريم أن تلاوته عبادة يثاب عليها الإنسان، وينال بها الأجر من الله عز وجل، وهذه الخاصية ليست لغيره من الكتب السابقة.

قال الله تعالى: (إن الذين يتلون كتاب الله وأقاموا الصلاة وأنفقوا مما رزقناهم سراً وعلانية يرجون تجارة لن تبور ليوفيهم أجورهم ويزيدهم من فضله إنه غفور شكور)(١) وفى هذه الآية الكريمة إشادة بالتالين لكتاب الله تعالى، وبيان لعظيم أجرهم، وكريم جزائهم، وليس المراد بالتلاوة مجرد المرور بالكلمات، وترديدها على الأفواه من غير فكر ولا روية، وإنما المراد التلاوة التى يصحبها التمعن والتدبر الذى ينشأ عنه الإدراك والتأثر، ولا شك أن التأثر يفضى بالقارىء لامحالة إلى العمل بمقتضى قراءته، ولذلك اتبع الله القراءة بإقامة الصلاة، وبالإنفاق سراً وعلانية من فضل الله ثم برجاء القارئين - بسبب ذلك - تجارة لن تبور ... فهم يعرفون أن ماعند الله فيها خير مما ينفقون، ويتاجرون تجارة كاسبة، مضمونة الربح، يعاملون الله وحده، وهى أربح معاملة، ويتاجرون بها تجارة تؤدى إلى توفيتهم أجرهم، وزيادتهم من فضل الله تعالى، «إنه غفور شكور» يغفر التقصير. ويشكر الأداء، وشكره تعالى كناية عن رضاه تعالى عن هؤلاء، وحسن جزائهم عنده.

وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم.

«من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن يسر على معسر يسر الله عليه فى الدنيا والآخرة، والله فى

---

(١) فاطر (٢٩ - ٣٠)

عون العبد مادام العبد فى عون أخيه ومن سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له طريقاً إلى الجنة وما اجتمع قوم فى بيت من بيوت الله تعالى يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة ، وذكرهم الله فيمن عنده ، ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه » أخرجه مسلم .

والكربة هى الشدة التى توقع صاحبها فى الكرب ، ومعنى تنفيسها تفريجها وإزالتها ، وقوله « فى بيت من بيوت الله » ليس البيت قيـــداً فإذا اجتمعوا فى مكان آخر غير المسجد كان لهم هذا الفضل أيضاً ، فالتقييد ببيت الله خرج مخرج الغالب فلا مفهوم له .

فالاجتماع للتلاوة فى أى مكان يترتب عليه هذا الفضل وإن كان الاجتماع للتلاوة والمدارسة فى المسجد أفضل من الاجتماع فى أى مكان آخر لما فى المسجد من مزايا وخصائص لا توجد فى غيره .

والمراد بالسكينة طمأنينة النفس ، وانشراح الصدر ، وهدوء الضمير .

قال الإمام النووى : وفى الحديث فضل قضاء حوائج المسلمين ، ونفعهم بما تيسر من علم ، أو مال ، أو معاونة ، أو إشارة بمصلحة ، أو نصيحة ، أو غير ذلك ، وفيه فضل السعة على المسلمين ، وفضل إنظار المعسر ، وفضل المشى فى طلب العلم ، انتهى .

وعن أبى ذر قال : قلت يارسول الله أوصنى ، قال عليك بتقوى الله تعالى فإنها رأس الأمر كله ، قلت يارسول الله زدنى ، قال : عليك بتلاوة القرآن فإنه نور لك فى الأرض ، وذخر لك فى السماء . أخرجه ابن حبان .

وعن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن لله

أهلين من الناس ، قيل من هم يارسول الله ؟ قال . أهل القرآن هم أهل الله وخاصته . أخرجه أحمد .

وعن أبى أمامة الباهلى رضى الله عنه : عن رسول الله صلى عليه وسلم « اقرءوا القرآن فإنه يأتى يوم القيامة شفيعاً لأصحابه » رواه مسلم .

وعن النعمان بن بشير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : أفضل عبادة أمتى تلاوة القرآن . أخرجه البيهقى .

وعن على رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : حملة القرآن فى ظل الله يوم لاظل إلا ظله . أخرجه الديلمى .

وعن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قرأ حرفاً من كتاب الله فله به حسنة والحسنة بعشر أمثالها ، أما إنى لاأقول « آلم » حرف ، ولكن ألف حرف ، ولام حرف ، وميم حرف ، رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح .

وعن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : يقال لصاحب القرآن اقرأ وارتق ، ورتل كما كنت ترتل فى الدنيا ، فإن منزلتك عند آخر آية تقرؤها رواه أبو داود والترمذى وقال حديث حسن صحيح .

والمراد بصاحب القرآن فى الحديث من يلازمه بتلاوته والعمل بما فيه .

ومعنى ارتق : اصعد فى درجات الجنة « ورتل » أى القراءة وترتيل القراءة والتأنى فيها ، وتبيين حروفها وحركاتها ، قال الخطابى : جاء فى الأثر أن عدد آى القرآن على قدر ما كنت تقرأ من آى القرآن ، فمن استوفى قراءة جميع القرآن استولى على أقصى درج الجنة ، ومن قرأ جزءا منها كان رقيه فى الدرج على قدر ذلك فيكون منتهى الثواب عند منتهى القراءة انتهى .

والأثر الذى أشار إليه الخطابى رواه البيهقى عن عائشة مرفوعا « عدد درج الجنة عدد آى القرآن ، فمن دخل الجنة من أهل القرآن فليس فوقه درجة » .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : يجىء القرآن يوم القيامة فيقول يارب حلة فيلبس تاج الكرامة ، ثم يقول يارب زده فيلبس حلة الكرامة ، ثم يقول يارب ارض عنه فيرضى عنه ، فيقال له اقرأ وارق ويزاد بكل آية حسنة . راوه الترمذى وقال حديث حسن .

وعن تميم الداوى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : من قرأ عشر آيات فى ليلة كتب له قنطار ، والقنطار خير من الدنيا وما فيها ، فإذا كان يوم القيامة يقول ربك عز وجل اقرأ وارق بكل آية درجة ، فيقرأ آية ويصعد درجة حتى ينتجز مامعه من القرآن ثم يقال له اقبض فيقبض ، ثم يقال له : أتدرى ماذا فى يديك ؟ فإذا فى يده اليمنى الخلد ، وفى يدى اليسرى النعيم . أخرجه الطبرانى .

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : من قرأ القرآن فرأى أن أحداً أعطى أفضل مما أعطى فقد عظم ماصغر الله ، وصغر ماعظم الله . وليس ينبغى لحامل القرآن أن يسفه فيمن يسفه ، أو يغضب فيمن يغضب ، أو يحقد فيمن يحقد ولكن يعفو ويصفح لفضل القرآن . أخرجه الطبرانى .

وكان الإمام أبو عبد الرحمن السلمى إذا ختم عليه الخاتم القرآن أجلسه بين يديه ، ووضع يده على رأسه وقال له ياهذا اتق الله فما أعرف أحداً خيراً منك إن عملت بما علمت .

وعن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه ، أن أسيد بن حضير بينما هو ليلة يقرأ فى مربده إذ جالت فرسه فقرأ ، ثم جالت أخرى فقرأ ، ثم جالت

أيضاً قال أسيد فخشيت أن تطأ يحي . فقمت إليها فإذا مثل الظلة فوق رأس فيها أمثال السرج عرجت فى الجو حتى ماأراها ، فغدوت على رسول الله صلى عليه وسلم ، فقلت يارسول الله : بينما أنا البارحة من جوف الليل أقرأ فى مربدى إذ جالت فرسى فقال صلى الله عليه وسلم «اقرأ ابن حضير » فقرأت ثم جالت أيضاً فقال رسول الله صلى الله علية وسلم « اقرأ ابن حضير » فانصرفت وكان يحي قريباً منها خشيت أن تطأه فرأيت مثل الظلة فيها أمثال السرج عرجت فى الجو حتى ماأراها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تلك الملائكة كانت تستمع لك ولو قرأت لأصبحت يراها الناس ماتستتر منهم . رواه البخارى ومسلم .

وقوله « مربدى » هو بكسر الميم وفتح البا الموضع الذى تربط فيه الإبل .

وقوله جالت فرسه أى وثبت واضطربت ، والظلة السحابة ، والسرج المصابيح .

وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم له اقرأ ابن حضير: معناه كان ينبغى أن تستمر على قراءتك لتستمر لك البركة بنزول الملائكة .

قال النووى : وفى الحديث جواز رؤية آحاد الأمة للملائكة ، وفيه فضيلة القراءة ، وأنها سبب نزول الرحمة ، وحضور الملائكة ، وفيه فضيلة استماع القرآن الكريم انتهى .

وعن أبى موسى الأشعرى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: مثل المؤمن الذى يقرأ القرآن مثل الأترجة ريحها طيب ، وطعمها طيب ومثل المؤمن الذى لايقرأ القرآن مثل التمرة لاريح لها وطعمها حلو ، ومثل المنافق الذى يقرأ القرآن مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ، ومثل المنافق الذى لايقرأ القرآن كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر »[1] .

---

(١) رواه البخارى ومسلم .

قال النووى · وفى الحديث فضيلة حافظ القرآن ، واستحباب ضربه الأمثال لإيضاح المقاصد ، وفيه الحض على حفظ القرآن ، ودوام تلاوته والعمل بما فيه .

وعن عائشة رضى الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة ، والذى يقرأ القرآن ويشفع فيه وهو عليه شاق له أجران » رواه مسلم .

والماهر هو الحاذق الكامل فى الحفظ الذى لا يتوقف ، ولا تشق عليه القراءة لجودة حفظه وإتقانه والسفرة الملائكة ، جمع سافر .

قال ابن الأنبارى : سموا بذلك لنزولهم بالوحى وما يقع به الصلاة تشبيها بالسفير الذى يصلح بين الرجلين . وقال ابن عرفة : سموا بذلك لأنهم يسفرون بين الله وبين أنبيائه أى ينزلون برسالات الله تعالى إلى الأنبياء وهو بمعنى الأول . وقيل : السفرة الكتبة من الملائكة ويسمى الكاتب سافراً لأنه يبين الشىء ، ويقال أسفر عن الشىء بينه ووضحه .

والبررة : المطيعون . قال المهلب : ومعنى كون الماهر بالقرآن مع السفرة أنه معهم فى الحفظ فى درجة واحدة ، وقال القاضى عياض : ويحتمل أن يكون معهم فى منازلهم فى الآخرة ، أى يكون رفيقاً لهم فيها لاتصافه بصفتهم فى حملهم كتاب الله تعالى ، ويحتمل أن يكون المعنى عامل بعملهم كما يقال : معى بنو فلان أى فى الرأى والمذهب ، كما قال لوط عليه السلام (ونجنى ومن معى من المؤمنين) وجاء أن من تعلم القرآن من صغره وعمل به خلطه الله تعالى بلحمه ودمه وكتبه عنده من السفرة الكرام البررة . انتهى .

---

(١) الشعراء (١١٨)

وقوله : ويتتعتع فيه . قال القرطبي : التتعتع التردد في الكلام عيا وصعوبة فالمعنى يتردد فيه لقلة حفظه ، والأجران أحدهما في تلاوته ، والثاني في تعبه ومشقته ، ودرجات الماهر فوق ذلك كله لأنه قد كان القرآن متتعتعاً عليه ثم ترقى عن ذلك إلى أن شبه بالملائكة .

قال القاضي عياض : وليس المعنى أنه أكثر أجراً من الماهر . بل الماهر أكثر لأنه مع السفرة ، وله أجور كثيرة ، وكيف يلتحق من لم يعتن بكتاب الله تعالى بمن اعتنى به حتى مهر فيه . انتهى .

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لاحسد إلا في اثنتين . رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار » رواه البخارى ومسلم .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لاحسد إلا في اثنتين ، رجل علمه القرآن فهو يتلوه آناء الليل وآناء النهار فسمعه جار له فقال : ليتنى أوتيت مثل ما أوتى فلان ، فعملت مثل مايعمل . ورجل آتاه الله مالا فهو يهلكه في الحق ، فقال رجل ليتنى أوتيت مثل ماأوتى فلان فعملت مثل مايعمل . رواه البخارى .

وقوله : لاحسد إلا في اثنتين . المراد بالحسد هنا الغبطة وهى أن تتمنى مثل مالغيرك . وآناء الليل وآناء النهار : ساعاتهما . ومعنى فهو يهلكه في الحق ينفقه في الطاعات .

قال في شرح المشكاة : أثبت الحسد لإرادة المبالغة في تحصيل النعمتين الخطيرتين يعنى ولو حصلتا بهذا الطريق المذموم فينبغى أن يتحرى ويجتهد في تحصيلهما فكيف بالطريق المحمود لاسيما وكل واحدة من الخصلتين بلغت آية لا أمد فوقها ولو اجتمعتا في امرىء بلغ من العلياء كل مكان .

قال ابن كثير : ومضمون هذين الحديثين أن صاحب القرآن فى غبطة ، وهى حسن الحال فينبغى أن يكون شديد الاغتباط بما هو فيه ويستحب تغبيطه بذلك غبطه يغبطه بالكسر غبطاً إذا تمنى مثل ما هو فيه من النعمة ، وهذا بخلاف الحسد المذموم ، وهو تمنى زوال نعمة المحسود عنه سواء حصلت هذه النعمة للحاسد أم لا ، وهذا مذموم شرعاً ومهلك وهو أول معاصى إبليس حين حسد آدم على ما منحه الله تعالى من الكرامة والإعظام ، والحسد الشرعى الممدوح هو تمنى حال مثل حال ذلك الذى هو على حال سارة .

ولهذا قال الرسول صلى الله عليه وسلم : « لا حسد إلا فى اثنتين » فذكر النعمة القاصرة ، وهى تلاوة القرآن آناء الليل والنهار ، والنعمة المتعدية وهى إنفاق المال بالليل والنهار كما قال تعالى (إن الذين يتلون كتاب الله وأقاموا الصلاة وأنفقوا مما رزقناهم سراً وعلانية يرجون تجارة لن تبور)[1] .

ويدل على أن المراد بالحسد فى الحديث الغبطة ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا تنافس بينكم إلا فى اثنتين : رجل أعطاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل والنهار ، ويتبع ما فيه فيقول رجل : لو أن الله أعطانى مثل ما أعطى فلانا فأقوم به كما يقوم به ، ورجل أعطاه الله مالا فهو ينفق ويتصدق ، فيقول رجل لو أن الله أعطانى مثل ما أعطى فلانا فأتصدق به . انتهى .

وعن عثمان بن عفان رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « خيركم من تعلم القرآن وعلمه » رواه البخارى .

وفى هذا الحديث بيان فضل تعليم القرآن ، والترغيب فيه ، وقد سئل سفيان الثورى عن الرجل يغزو أحب إليك أو يقرأ القرآن ؟ فقال يقرأ

---

(١) فاطر (٢٩) .

القرآن لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : خيركم من تعلم القرآن فى مسجد الكوفة أربعين سنة بسبب سماعه لهـذا الحديث : يقول ذلك الذى أقعدنى مقعدى هذا .

قال ابن كثير : والغرض أنه صلى الله عليه وسلم قال : « خيركم من تعلم القرآن وعلمه » وهذه صفات المؤمنين المتبعين للرسل ، وهم الكملة فى أنفسهم المكملون فى أنفسهم لغيرهم وذلك جمع بين النفع القاصر والمتعدى ، وهذا بخلاف صفة الكفار الذين لاينتفعون ولا يتركون أحداً أن ينتفع ، كما قال تعالى فى حقهم (الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله أضل أعمالهم)(١) وقال تعالى : (وهم ينهون عنه وينأون عنه)(٢) يعنى أنهم ينهون الناس عن اتباع القرآن مع نأيهم وبعدهم عنه أيضا ، فجمعوا بين التكذيب والصد كما قال تعالى (فمن أظلم ممن كذب بآيات الله وصدف عنها)(٣) فهذا شأن شرار الكفار ، كما أن شأن الأخيار الأحرار الأبرار أن يتكملوا فى أنفسهم وأن يسعوا فى تكميل غيرهم كمافى هذا الحديث ، وفى قوله تعالى (ومن أحسن قولا ممن دعا إلى الله وعمل صالحا وقال إننى من المسلمين)(٤) فجمع بين الدعوة إلى الله ـ سواء أكان بالأذان أم بغيره من أنواع الدعوة إلى الله من تعليم القرآن والحديث والفقه وغير ذلك مما يبتغى به وجه الله تعالى ، وعمل هو فى نفسه صالحا أو قال قولا صالحا أيضاً فلا أحد أحسن حالا من هذا . انتهى .

وعن أبى هريرة أنه قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يا أبا هريرة علم الناس القرآن وتعلمه فإنك إن مت وأنت كذلك زارت الملائكة قبرك كما يزار البيت العتيق »(٥)

---

(١) سورة محمد عليه الصلاة والسلام (١)

(٢) الأنعام (٢٦) (٣) الأنعام (١٥٧) (٤) فصلت (٣٣)

(٥) رواه السلفى فى البلدانيات (لطائف الاشارات ١٢١/١)

قال القرطبي : قال العلماء : تعليم القرآن أفضل الأعمال لأن فيه إعانة على الدين فهو كتلقين الكافر الشهادة ليسلم .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال صلى الله عليه وسلم : « إن الذى ليس فى جوفه شىء من القرآن كالبيت الخرب » رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح .

والجوف : القلب . والخرب بفتح الخاء وكسر الراء الخراب قال الطيبي : أطلق الجوف وأريد به القلب ، إطلاقاً لاسم المحل على الحال . وقد استعمل على حقيقته فى قوله تعالى (ماجعل الله لرجل من قلبين فى جوفه) واحتيج لذكره ليتم التشبيه له بالبيت الخرب بجامع أن القرآن إذا كان فى الجوف يكون عامراً مزيناً بحسب قلة مافيه وكثرته ، وإذا خلا عما لابد منه من التصديق والاعتقاد الحق والتفكير فى آلاء الله تعالى ومحبته وصفاته يكون كالبيت الخرب الخالى عما يعمره من الأثاث والتجمل . انتهى .

وروى ابن عمر عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « تفتح أبواب السماء لخمسة : نزول الغيث ، وقراءة القرآن ، ولقاء الزحف ، والأذان ، والدعاء » رواه الطبرانى فى الأوسط .

وعنه صلى الله عليه وسلم قال : « إن هذه القلوب تصدأ كما يصدأ الحديد قالوا يارسول الله ، فما جلاؤها ؟ قال تلاوة القرآن » أخرجه البيهقى فى شعب الإيمان .

وعن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يقول الرب تبارك وتعالى : من شغله قراءة القرآن عن مسألتى أعطيته أفضل ما أعطى السائلين ، وفى رواية زيادة ، وفضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه » رواه الترمذى .

قال القرطبي : فأخبر صلى الله عليه وسلم أن من قرأ القرآن واشتغل به عن الدعاء أعطاه الله تعالى أفضل سؤال سأله أحد من خلقه . انتهى .

وعن أبي سعيد الخدرى قال : قال صلى الله عليه وسلم « من شغله قراءة القرآن عن دعائى ومسألتى أعطيته أفضل ثواب الشاكرين » أخرجه البزار وغيره .

وروى الطبرانى بسنده عن كعب الأحبار أنه قال : ثلاث من عمل بواحدة منهن دخل الجنة : رجل شهد بأساً من بأس المسلمين فصبر حتى قتل أو فتح الله على المسلمين .

ورجل قعد فى حلقة فقرأ عليهم القرآن فحمدوا ربهم عز وجل ثم دعوه سبحانه على إثر ذلك ، فيقول الملائكة : علام اجتمع هؤلاء ـ وهو أعلم بهم ، ولكن يريد أن يكونوا شهداء فيقولون : أى رب أنت أعلم فيقول : إنى أعلم ولكن أنبئونى بعلمكم فيقولون : يسألونك أن تدخلهم الجنة وتزحزحهم عن النار فيقول : أشهدكم أنى قد أوجبت لهم الجنة وزحزحتهم عن النار ، ورجل قام من دفئه ومن فراشه ولعله أن يكون قام من عند امرأته فى ليلة قرة ـ أى باردة ـ فإن كان جنباً اغتسل ، وإن لم يكن جنباً توضأ وأحسن وضوءه فقام فقرأ ودعا ربه عز وجل ، فيقول الله للملائكة : ما أقام عبدى من دفئه وفراشه فيقولون يارب خوفته عذابك ، ورغبته فى رحمتك وهو يستجير من عذابك ويرجو رحمتك فيقول : أشهدكم أنى قد أجرته مما يخاف وأوجبت له مايرجو .

قال القرطبي : ومثل هذا لايقال من جهة الرأى فهو مرفوع وقد ثبت معناه فى غير ما حديث مرفوعا والحمد لله . انتهى .

وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « ما تكلم العباد بكلام

أحب إلى الله من كلامه ، وما تقرب إليه المتقربون بأحب إليه من كلامه .

وعن عبدالله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم : « اقرءوا القرآن فإن الله تعالى لا يعذب قلباً وعى القرآن ، وإن هذا القرآن مأدبة الله فمن دخل فيه فهو آمن ، ومن أحب القرآن فليبشر » رواه الدارمى .

قال القرطبى : يقال مأدبة بضم الدال ، ومأدبة بفتحها ، فمن قال بالضم أراد الصنيع من الطعام يصنعه الإنسان فيدعو إليه الناس لإكرامهم فشبه القرآن ـ وهو معقول بشىء محسوس وهو صنيع يصنعه الله لعباده لهم فيه خير ونفع ، ومن قال بالفتح فإنه يذهب به إلى الأدب يجعله مفعلة من الأدب .

ويحتج بحديثه الآخر : إن هذا القرآن مأدبة الله عز وجل فتعلموا من مأدبته . انتهى .

وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم : « أشراف أمتى حملة القرآن وأصحاب الليل » أخرجه الطبرانى . والمراد بأصحاب الليل القائمون بالأسحار بالصلاة ، والتهجد ، والذكر ، والتبتل .

وعن عبدالله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الصيام والقرآن يشفعان للعبد ، يقول الصيام : منعته الطعام والشهوات بالنهار فشفعنى فيه ، ويقول القرآن : منعته النوم بالليل فشفعنى فيه فيشفعان » أخرجه وصححه الحاكم على شرط مسلم .

وعن أبي موسى الأشعرى قال : قال صلى الله عليه وسلم : « إن من إجلال الله تعالى إكرام ذى الشيبة المسلم ، وحامل القرآن ، غير الغالى فيه ، والجافى عنه ، وإكرام ذى السلطان المقسط » رواه أبو داود ، والغالى فيه هو الذى يتغالى ويتنطع فى تنفيذ أحكامه ، ويبالغ ويسرف فى العمل به ،

وهو فى ذلك مخالف لتعليم الرسول صلى الله عليه وسلم وهديه حيث يقول : إن هذا الدين متين فأوغل فيه برفق « فإن المنبت لا أرضاً قطع ، ولا ظهراً أبق ، والجافى عنه هو الجانب لأحكامه والعمل بما فيه ، والمقسط هو العادل .

وعن أبى ذر عن النبى صلى الله عليه وسلم : « لأن تغدو فتتعلم آية من كتاب الله تعالى خير لك من أن تصلى مائة ركعة » أخرجه ابن ماجه .

وعن معاذ الجهنى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من قرأ القرآن وعمل به ألبس والداه تاجاً يوم القيامة ضوؤه أحسن من ضوء الشمس فى بيوت الدنيا ، فما ظنكم بالذى عمل بهذا » أخرجه أبو داود .

وعن على رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من قرأ القرآن فاستظهره فأحل حلاله وحرم حرامه أدخله الله الجنة وشفعه فى عشرة من أهل بيته كلهم قد استوجبوا النار » أخرجه الترمذى .

وعن معاذ بن جبل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من قرأ القرآن وعمل بما فيه ومات مع الجماعة بعثه الله يوم القيامة مع السفرة » رواه أبو نصر فى الإبانة .

ويؤخذ من هذه الأحاديث أن الثواب الذى ادخره الله تعالى لقراء القرآن لا يحصل عليه منهم إلا من عمل بالقرآن ، فأتمر بأوامره وانتهى عن نواهيه .

ولذلك روى أبو سعيد الخدرى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

« إن من شر الناس رجلا فاسقاً يقرأ القرآن لا يرعوى إلى شيء منه » رواه النسائى .

وقال ابن مسعود : ليس حفظ القرآن بحفظ حروفه ولكن بإقامة حدوده .

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « يأتى القرآن إلى الذى حمله فأطاعه فى صدره حسنة فيأخذ بيده حتى يأتى ربه عز وجل فيصير خصيما من دونه فيقول : أى ربى حفظته إياى ، فخير حامل ، حفظ حدودى ، وعمل بفرائضى ، وعمل بطاعتى واجتنب معصيتى فلا يزال يقذف دونه بالحجج حتى يقال له : فشأنك به ، قال فيأخذ بيده لا يدعه يسقيه بكأس الخلد ، ويتوجه تاج الملك ، قال : ويأتى صاحبه الذى حمله فأضاعه فيأخذ بيده حتى يأتى ربه عز وجل فيصير له خصيما فيقول : يا رب حملته إياى فشر حامل ، ضيع حدودى ، وترك فرائضى واجتنب طاعتى ، وعمل بمعصيتى ، فلا يزال يقذف عليه بالحجج حتى يقال له : فشأنك به ، فيأخذ بيده فلا يدعه حتى يكبه على منخره فى نار جهنم » أخرجه البزار وغيره .

وعن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « القرآن شافع مشفع وماحل مصدق من جعله أمامه قاده إلى الجنة ، ومن جعله خلف ظهره ساقه إلى النار » أخرجه ابن حبان ، ومعنى ماحل : مجادل وفى حديث مسلم : والقرآن حجة لك أو عليك يعنى إن عملت به كان حجة لك وإن لم تعمل به كان حجة عليك .

وعنه صلى الله عليه وسلم : قال من قرأ القرآن يقوم به آناء الليل والنهار يحل حلاله ويحرم حرامه وحرم الله لحمه ودمه على النار وجعله رفيق السفرة الكرام البررة حتى إذا كان يوم القيامة كان القرآن له حجة[1] .

(١) القرطبي ص ٤ — ٨ ط الشعب ، تحفة الأحوذى (١٧٨/٨) مع القرآن الكريم الشيخ الحصرى .

آداب تلاوة القرآن الكريم

روى البخارى عن «قتادة» قال : سألت أنساً عن قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : كان يمد مداً إذا قرأ بسم الله الرحمن الرحيم يمد بسم الله ويمد بالرحمن ويمد بالرحيم .

وروى الترمذى عن أم سلمة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقطع قراءته يقول : الحمد لله رب العالمين ثم يقف ، الرحمن الرحيم ثم يقف ، وكان يقرأ مالك يوم الدين ، قال : حديث غريب ، وأخرجه أبو داود بنحوه .

وروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : «أحسن الناس صوتاً من إذا قرأ رأيته يخشى الله تعالى»[1] وروى عن زياد النميرى : أنه جاء مع القراء إلى أنس بن مالك فقيل له : اقرأ فرفع صوته وطرب وكان رفيع الصوت ، فكشف أنس عن وجهه وكان على وجهه خرقة سوداء ؟ فقال : يا هذا ما هكذا كانوا يفعلون ؛ وكان إذا رأى شيئاً ينكره كشف الخرقة عن وجهه . وروى عن قيس بن عباد أنه قال : كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهون رفع الصوت عند الذكر .

وممن روى عنه كراهة رفع الصوت عند قراءة القرآن سعيد بن المسيب وسعيد بن جبير والقاسم بن محمد والحسن وابن سيرين والنخعى وغيرهم ، وكرهه مالك بن أنس وأحمد بن حنبل كلهم كره رفع الصوت بالقرآن والتطريب فيه .

---

(١) رواه ابن ماجه عن جابر رضى الله عنه .

روى عن سعيد بن المسيب أنه سمع عمر بن عبد العزيز يؤم الناس فطرب فى قراءته ، فأرسل إليه سعيد يقول — أصلحك الله — إن الأئمة لا تقرأ هكذا ، فترك عمر التطريب بعد .

وروى عن القاسم بن محمد: أن رجلا قرأ فى مسجد النبى صلى الله عليه وسلم فطرب ، فأنكر ذلك القاسم وقال : يقول الله عز وجل : (وإنه لكتاب عزيز لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه)[1] الآية .

وروى عن مالك : أنه سئل عن النبر فى قراءة القرآن فى الصلاة فأنكر ذلك وكرهه كراهة شديدة ، وأنكر رفع الصوت به .

وروى ابن القاسم عنه : أنه سئل عن الألحان فى الصلاة فقال: لا يعجبنى، وقال : إنما هو غناء يتغنون به ليأخذوا عليه الدراهم ، وأجازت طائفة رفع الصوت بالقرآن والتطريب به ، وذلك لأنه إذا حسن الصوت به كان أوقع فى النفوس وأسمع فى القلوب ، واحتجوا بقوله عليه السلام : « زينوا القرآن بأصواتكم » .

رواه البراء بن عازب. وأخرجه أبو داود والنسائى ، بقوله عليه السلام: « ليس منا من لم يتغن بالقرآن » أخرجه مسلم . وبقول أبى موسى للنبى صلى الله عليه وسلم : لو أعلم أنك تستمع لقراءتى لحبرته لك تحبيرا ؛ وبما رواه عبد الله بن مغفل قال : قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فى مسير له سورة الفتح على راحلته فرجع فى قراءته ، وممن ذهب إلى هذا أبو حنيفة وأصحابه والشافعى وابن المبارك والنضر بن شميل ، وهو اختيار

---

(١) فصلت (٤١ — ٤٢)

أبي جعفر الطبرى وأبى الحسن بن بطال والقاضى أبى بكر بن العربى وغيرهم . قلت : القول الأول أصح لما ذكرناه و يأتى .

وأما ما احتجوا به من الحديث الأول فليس على ظاهره ، وإنما هو من باب المقلوب أى زينوا أصواتكم بالقرآن . قال الخطابى : وكذا فسره غير واحد من أئمة الحديث : زينوا أصواتكم بالقرآن ؛ وقالوا : هو من باب المقلوب كما قالوا : عرضت الحوض على الناقة ، وإنما هو عرضت الناقة على الحوض ؛ قال : ورواه معمر عن منصور عن طلحة فقدم الأصوات على القرآن وهو الصحيح .

قال الخطابى : ورواه طلحة عن عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « زينوا القرآن بأصواتكم » أى الهجوا بقراءته واشغلوا به أصواتكم واتخذوه شعاراً وزينة ؛ وقيل : معناه الحض على قراءة القرآن والدءوب عليه ، وقد روى عن أبى هريرة رضى الله عنه أنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « زينـــوا أصواتكم بالقرآن » .

وروى عن عمر أنه قال « حسنوا أصواتكم بالقرآن » قلت : وإلى هذا المعنى يرجع قوله عليه السلام : « ليس منا من لم يتغن بالقرآن » أى ليس منا من لم يحسن صوته بالقرآن ؛ كذلك تأوله عبد الله بن أبى مليكة .

قال عبد الجابر بن الورد : سمعت ابن أبى مليكة يقول : قال عبد الله بن أبى يزيد : مر بنا أبو لبابة فاتبعناه حتى دخل بيته فإذا رجل رث الهيئة ، فسمعته يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « ليس منا من لم يتغن بالقرآن » قال : فقلت لابن أبى مليكة : ياأبا محمد ، أرأيت إذا لم يكن حسن الصوت ؟ قال : يحسنه ما استطاع . ذكره أبو داود ، وإليه يرجع أيضاً

قول أبي موسى للنبي صلى الله عليه وسلم : إنى لو علمت أنك تستمع لقراءتى لحسنت صوتى بالقرآن وزينته ورتلته ، وهذا يدل أنه كان يهذ[1] قراءته مع حسن صوته الذى جبل عليه ، والتحبير : التزيين والتحسين ، فلو علم أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يستمعه لمد فى قراءته ورتلها كما كان يقرأ على النبى صلى الله عليه وسلم ، فيكون ذلك زيادة فى حسن صوته بالقراءة . ومعاذ الله أن يتأول على رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقول : إن القرآن يزين بالأصوات أو بغيرها ، فمن تأول هذا فقد واقع أمراً عظيما أن يحوج القرآن إلى من يزينه ، وهو النور والضياء والزين الأعلى لمن ألبس بهجته واستنار بضيائه ، وقد قيل : إن الأمر بالتزيين اكتساب القراءات وتزيينها بأصواتنا.

وتقدير ذلك أي زينوا القراءة بأصواتكم فيكون القرآن بمعنى القراءة ، كما قال تعالى : (وقرآن الفجر) أى قراءة الفجر ، وقوله : (فإذا قرأناه فاتبع قرآنه)[2] أى قراءته وكما جاء فى صحيح مسلم عن عبدالله بن عمرو قال : إن فى البحر شياطين مسجونة أوثقها سليمان عليه السلام ، ويوشك أن تخرج فتقرأ على الناس قرآنا ، أى قراءة.

وقال الشاعر[3] فى عثمان رضى الله عنه :

ضحوا بأشمط عنوان السجود به ... يقطع الليل تسبيحاً وقرآنا

أى قراءة ، فيكون معناه على هذا التأويل صحيحا إلا أن يخرج القراءة التى هى التلاوة عن حدها على مانبينه فيمتنع ، وقد قيل : إن معنى يتغنى به

(١) الهذ فى القراءة : الإسراع فيها .

(٢) القيامة (١٨)

(٣) هو حسان بن ثابت رضى الله عنه

يستغنى به من الاستغناء الذى هو ضد الافتقار ، لامن الغناء ، يقال : تغنيت وتغانيت بمعنى استغنيت .

وفى الصحاح : تغنى الرجل بمعنى استغنى ، وأغناه الله وتغانوا أى استغنى بعضهم عن بعض .

قال المغيرة بن حبناء التميمى :

كلانا غنى عن أخيه حياته   ونحن إذا متنا أشد تغانيا

وإلى هذا التأويل ذهب سفيان بن عيينة ووكيع بن الجراح ، ورواه سفيان عن سعد بن أبى وقاص ، وقد روى عن سفيان أيضاً وجه آخر ، ذكره اسحاق بن راهويه أى يستغنى به عما سواه من الأحاديث وإلى هذا التأويل ذهب البخارى محمد بن اسماعيل لإتباعه الترجمة بقوله تعالى ، (أولم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم)[١] والمراد الاستغناء بالقرآن عن علم أخبار الأمم ، له أهل التأويل .

وقيل إن معنى يتغنى به يتحزن به ، أى يظهر على قارئه الحزن الذى هو ضد السرور عند قراءته وتلاوته ، وليس من الغنية لأنه لو كان من الغنية لقال : يتغانى ولم يقل يتغنى به ، وذهب إلى هذا جماعة من العلماء : منهم الإمام أبو محمد بن حبان البستى ، واحتجوا بما رواه مطرف بن عبد الله بن الشخير عن أبيه ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى ولصدره أزيز كأزيز المرجل من البكاء . الأزيز بزايين : صوت الرعد وغليان القدر . قالوا : ففى هذا الخبر بيان واضح على أن المراد بالحديث التحزن ، وعضدوا هذا أيضاً بما رواه الأئمة عن عبد الله قال : قال لى النبى صلى الله عليه وسلم : « اقرأ على » فقرأت عليه سورة النساء حتى إذا بلغت (فكيف إذا جئنا من

---

(١) العنكبوت (٥١) .

كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا)[١] فنظرت إليه فإذا عينه تدمعان ، فهذه أربعة تأويلات ليس فيها مايدل على القراءة بالألحان والترجيع فيها .

وقال أبو سعيد بن الأعرابى فى قوله صلى الله عليه وسلم : « ليس منا من لم يتغن بالقرآن » قال : كانت العرب تولع بالغناء والنشيد فى أكثر أقوالها ، فلما نزل القرآن أحبوا أن يكون القرآن هجيراهم مكان الغناء فقال : « ليس منا من لم يتغن بالقرآن »

التأويل الخامس : ماتأوله من استدل به على الترجيع والتطريب فذكر عمر بن شبة قال ذكرت لأبى عاصم النبيل تأويل ابن عيينه فى قوله : يتغنى يستغنى ، فقال : لم يصنع ابن عيينة شيئاً .

وسئل الشافعى عن تأويل ابن عيينة فقال : نحن أعلم بهذا ، لو أراد النبى صلى الله عليه وسلم الاستغناء لقال : من لم يستغن ، ولكن لما قال : « يتغن » علمنا أنه أراد التغنى . قال الطبرى : المعروف عندنا فى كلام العرب أن التغنى إنما هو الغناء الذى هو حسن الصوت بالترجيع .

وقال الشاعر :

تغن بالشعر مهما كنت قائله ... إن الغناء لهذا الشعر مضمار

قال : وأما ادعاء الزاعم أن تغنيت بمعنى استغنيت فليس فى كلام العرب وأشعارها ، ولا نعلم أحداً من أهل العلم قاله ، وأما احتجاجه بقول الأعشى :

وكنت امرأ زمناً بالعراق ... خفيف المناخ طويل التغن

---

(١) النساء (٤١)

وزعم أنه أراد الاستغناء فإنه غلط منه وإنما غنى الأعشى فى هذا الموضع الإقامة من قول العرب : غنى فلان بمكان كذا أى أقام ، ومنه قوله تعالى : (كأن لم يغنوا فيها)[1] وأما استشهاده بقوله :

ونحن إذا متنا أشد تغانيا

فإنه إغفال منه ، وذلك أن التغانى تفاعل من نفسين إذا استغنى كل واحد منهما عن صاحبه كما يقال تضارب الرجلان إذا ضرب كل واحد منهما صاحبه ومن قال هذا فى فعل الاثنين لم يجز أن يقول مثله فى الواحد غير جائز أن يقال . تغانى زيد وتضارب عمرو ، وكذلك غير جائز أن يقال أتغنى بمعنى استغنى .

قلت : ما ادعاه الطبرى من أنه لم يرد فى كلام العرب تغنى بمعنى استغنى ، فقد ذكره الجوهرى كما ذكرنا ، وذكره الهروى أيضاً . وأما قوله : إن صيغة فاعل إنما تكون من اثنين فقد جاءت من واحد فى مواضع كثيرة : منها قول ابن عمر : وأنا يومئذ قد ناهزت الاحتلام ، وتقول العرب : طارقت النعل وعاقبت اللص وداويت العليل ، وهو كثير ، فيكون تغانى منها .

وإذا احتمل قوله عليه الصلاة والسلام . « يتغن » الغناء والاستغناء أولى فليس حمله على أحدهما بأولى من الآخر « بل حمله على الاستغناء أولى ، لولم يكن لنا تأويل غيره . لأنه مروى عن صحابى كبير كما ذكر سفيان .

وقد قال ابن وهب فى حق سفيان . مارأيت أعلم بتأويل الأحاديث من سفيان بن عيينة ، ومعلوم أنه رأى الشافعى وعاصره .

---

(١) هود (٦٨)

وتأويل سادس : وهو ماجاء من الزيادة فى صحيح مسلم عن أبى هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « ماأذن الله لشيء أذنه لنبى حسن الصوت يتغنى بالقرآن يجهر به » .

قال الطبرى : ولو كان كما قال ابن عيينة لم يكن لذكر حسن الصوت والجهر به معنى قلنا : قوله يجهر به لايخلو أن يكون من قول النبى صلى الله عليه وسلم أو من قول أبى هريرة أو غيره . فإن كان الأول وفيه بعد فهو دليل على عدم التطريب والترجيع لأنه لم يقل : يطرب به . وإنما قال : يجهر به أى يسمع نفسه ومن يليه ، بدليل قوله عليه السلام الذى سمعه وقد رفع صوته بالتهليل : « يا أيها الناس اربعوا على أنفسكم فإنكم لستم تدعون أصم ولا غائبا » الحديث وسيأتى كذلك إن كان من صحابى أو غيره فلا حجة فيه على مارامو‌ه .

وقد اختار هذا التأويل بعض علمائنا فقال : وهذا أشبه لأن العرب تسمى كل من رفع صوته ووالى به غانيا ، وفعله ذلك غناء وإن لم يلحنه بتلحين الغناء ، قال : وعلى هذا فسره الصحابى وهو أعلم بالمقال وأقعد بالحال .

وقد احتج أبو الحسن بن بطال لمذهب الشافعى فقال . وقد رفع الإشكال فى هذه المسألة مارواه ابن أبى شيبة ، قال : حدثنا زيد بن الحباب قال حدثنا موسى بن على بن رباح عن أبيه عن عقبة بن عامر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « تعلموا القرآن وغنوا به واكتبوه فو الذى نفسى بيده لهو أشد تفصياً من المخاض من العقل[1] » قال علماؤنا : وهذا الحديث وإن صح سنده فيرده مايعلم على القطع والثبات من أن قراءة القرآن تلقيناً متواترة عن كافة المشايخ جيلا فجيلا إلى العصر الكريم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى مسنده « الفتح الكبير ٢ - ٣١ » .

وليس فيها تلحين ولا تطريب ، مع كثرة المتعمقين فى مخارج الحروف وفى المد والإدغام والإظهار وغير ذلك من كيفية القراءات . ثم إن فى الترجيع والتطريب همز ماليس بمهموز ومد ماليس بممدود ، فترجع الألف الواحدة ألفات والواو الواحدة واوات والشبهة[1] الواحدة شبهات فيؤدى ذلك إلى زيادة فى القرآن وذلك ممنوع . وإن وافق ذلك موضع نبر وهمز صيروها نبرات وهمزات . والنبرة حينما وقعت من الحروف فإنما هى همزة واحدة لاغير ، إما ممدودة وإما مقصورة .

فإن قيل : قد روى عبد الله بن مغفل قال : قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مسير له سورة الفتح على راحلته فرجع فى قراءته ، وذكره البخارى ، وقال فى صفة الترجيع : آ ءآ آ ثلاث مرات .

قلنا : ذلك محمول على إشباع المد فى موضعه ، ويحتمل أن يكون حكاية صوته عند هز الراحلة كما يعترى رافع صوته إذا كان راكباً من انضغاط صوته وتقطيعه لأجل هز المركوب ، وإذا احتمل هذا فلا حجة فيه . وقد خرج أبو محمد عبد الغنى بن سعيد الحافظ من حديث قتادة عن عبد الرحمن ابن أبى بكر عن أبيه قال : كانت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم المد ليس فيها ترجيع . وروى ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال : كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم مؤذن يطرب ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الأذان سهل سمح فإذا كان أذانك سمحاً سهلا وإلا فلا تؤذن » أخرجه الدارقطنى فى سننه . فإذا كان النبى صلى الله عليه وسلم قد منع ذلك فى الأذان فأحرى ألا يجوزه فى القرآن الذى حفظه الرحمن . فقال وقوله

---

(١) لعل أصل العبارة — والشين الواحدة شينات . أو والشدة الواحدة شدات .

الحق : (إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون[١] . وقال تعالى : (لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد)[٢] .

قلت : وهذا الخلاف إنما هو مالم يفهم معنى القرآن بترديد الأصوات وكثرة الترجيعات ، فإن زاد الأمر على ذلك حتى لا يفهم معناه فذلك حرام باتفاق كما يفعل القراء بالديار المصرية الذين يقرءون أمام الملوك والجنائز ، ويأخذون على ذلك الأجور والجوائز ، ضل سعيهم وخاب عملهم ، فيستحلون بذلك تغيير كتاب الله ، ويهونون على أنفسهم الاجتراء على الله بأن يزيدوا فى تنزيله ماليس فيه ، جهلا بدينهم ومروقاً على سنة نبيهم . ورفضاً لسير الصالحين فيه من سلفهم ، ونزوعاً إلى مايزين لهم الشيطان من أعمالهم ، وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً ، فهم فى غيهم يترددون ، وبكتاب الله يتلاعبون فإنا لله وإنا إليه راجعون ، لكن قد أخبر الصادق أن ذلك يكون فكان كما أخبر صلى الله عليه وسلم .

ذكر الإمام الحافظ أبو الحسين رزين وأبو عبد الله الترمذى الحكيم فى نوادر الأصول من حديث حذيفة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « اقرءوا القرآن بلحون العرب وأصواتها وإياكم ولحون أهل الفسق ولحون أهل الكتابين وسيجىء بعدى قوم يرجعون بالقرآن ترجيع الغناء والنوح لايجاوز حناجرهم مفتونة قلوبهم وقلوب الذين يعجبهم شأنهم » . اللحون . جمع لحن وهو التطريب وترجيع الصوت وتحسينه بالقراءة والشعر والغناء .

---

(١) الحجر (٩) .

(٢) فصلت (٤٢) .

وأخرج ابن ماجه ، وصححه ابن حبان والحاكم ، من حديث فضالة ابن عبيد مرفوعاً : لله أشد أذناً - أى استماعاً (للرجل) الحسن الصوت بالقرآن ، من صاحب القينة ، إلى قينته . والقينة المغنية ، وقال عمر ابن شبة : ذكرت لأبي عاصم النبيل تفسير ابن عيينة فقال : لم يصنع شيئاً .

حدثنى ابن جريج عن عطاء عن عبيد بن عمير ، قال : كان داوود عليه السلام يتغنى - يعنى : حين يقرأ ، ويبكى ويبكى . وعن ابن عباس : أن داوود كان يقرأ الزبور سبعين لحناً ، ويقرأ قراءة يطرب منها المحموم ، وكان إذا أراد أن يبكى نفسه لم تبق دابة فى بر ولا بحر إلا أنصتت له ، واستمعت . وبكت . وبالجملة : فليس ما فسره سفيان بن عيينة بمدفوع وإن كانت ظواهر الأخبار ترجح أن المراد : تحسين الصوت ، ويؤيده قوله : يجهر به ، ويمكن الجمع بين أكثر التأويلات المذكورة ، وهو أنه يحسن به صوته جاهراً به ، مترنماً على طريق التحزن ، مستغنياً به عن غيره من الأخبار طالباً به غنى النفس ، راجياً غنى اليد .

ولاشك أن النفوس تميل إلى سماع القراءة بالترنم ، لأن للتطريب تأثيراً فى رقة القلب وإجراء الدموع وذلك سبب للرقة ، وإثارة الخشية ، وإقبال النفوس على استماعه ، وكان بين السلف اختلاف فى جواز القراءة بالألحان أما تحسين الصوت ، وتقديم حسن الصوت على غيره فلا نزاع فيه .

وقد حكى القاضى عبد الوهاب المالكى عن مالك تحريم القراءة بالألحان وحكاه أبو الطيب الطبرى وابن حمدان الحنبلى عن جماعة من أهل العلم ، وحكى ابن بطال والقاضى عياض ، والقرطبى - من المالكية ، والماوردى ، والبندنيجى ، والغزالى - من الشافعية ، وصاحب الذخيرة - من الحنفية : الكراهة ، واختاره أبو يعلى ، وابن عقيل - من الحنابلة ، وحكى ابن بطال عن جماعة من الصحابة والتابعين الجواز ، وهو المنصوص للشافعى ، ونقله

الطحاوى عن الحنفية ، وقال الفورانى من الشافعية فى الإبانة : يجوز ، بل يستحب .

ومحل هذا الخلاف إذا لم يختل شىء من الحروف عن مخرجه ، فلو تغير قال النووى فى التبيان : أجمعوا على تحريمه ، ولفظه : أجمع العلماء على استحباب تحسين الصوت بالقرآن ، ما لم يخرج عن حد القراءة بالتمطيط ، فإن خرج حتى زاد حرفاً أو أخفاه حرم ، قال : وأما القراءة بالألحان فقد نص الشافعى فى موضع على كراهتها وقال فى موضع آخر : لا بأس بها ، فقال أصحابه ليس على اختلاف قولين ، بل على اختلاف حالين ، والبندنيجى، وصاحب الذخيرة — من الحنفية : إن لم يفرط فى التمطيط الذى يشوش النظم استحب ، وإلا فلا . وقال الرافعى : إن أفرط فى المد وفى إشباع الحركات حتى يتولد من الفتحة ألف ، أو من الضمة واو ، أو من الكسرة ياء ، أو يدغم فى غير موضعه كره ، فإن لم ينته إلى هذا الحد فلا كراهة .

وقال فى زوائد الروضة : والصحيح أن الإفراط على الوجه المذكور ، يفسق به القارىء ، ويأثم المستمع ، لأنه عدل به عن نهجه القويم ، قال : وهذا مراد الشافعى بالكراهة ، وأغرب الرافعى فحكى عن أمالى السرخسى: أنه لا يضر التمطيط مطلقاً ، وحكاه ابن حمدان رواية عن الحنابلة ، وهذا شذوذ لا يعرج عليه ، والذى تحصل من الأدلة : أن حسن الصوت بالقرآن مطلوب ، فإن لم يكن حسناً فليحسنه ما استطاع ، كما قال ابن أبى ملكية ، أحد رواة الحديث . وقد أخرج ذلك عنه أبو داود بإسناد صحيح .

ومن جملة تحسينه : أن يراعى فيه قوانين النغم ، فإن الحسن الصوت يزداد حسناً بذلك ، وإن خرج عنها أثر ذلك فى حسنه . وغير الحسن ربما

المجبر بمراعاتها ، مالم يخرج عن شرط الأداء المعتبر عند أهل الفن ، فإنه خرج عنها لم يف تحسين الصوت بقبح الأداء ، ولعل هذا مستند من كره القراءة بالأنغام ، لأن الغالب على من راعى الأنغام أن لايراعى الأداء ، فإن وجد من يراعيهما معاً فلا شك أنه أرجح من غيره ، لأنه يأتى بالمطلوب من تحسين الصوت ، ويجتنب الممنوع من حرم الأداء .

وقد ابتدع قوم فى القرآن أصوات الغناء الجامعة للتطريب الذى لاينفك عن المد فى غير موضعه ، وزيادته فيه بما لا يجيزه الأئمة ، وغيرذلك مما عمت به البلوى . قيل : وأول ماغنى به من القرآن قوله تعالى : (أما السفينةفكانت لمساكين يعملون فى البحر[1] ،) نقلوا ذلك من تغنيهم بقول الشاعر :

أما القطاة فإنى لست أنعتها ... نعتا يوافق عندى بعض مافيها

وقد قال عليه السلام فى هؤلاء : مفتونة قلوبهم وقلوب من يعجبهم شأنهم[2] .

---

(١) الكهف (٧٩)

(٢) هذا آخر حديث ذكره الحافظ أبو الحسين رزين ، وأبو عبدالله الترمذى فى نوادر الأصول من حديث حذيفة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « اقرءوا القرآن بلحون العرب وأصواتها . وإياكم ولحون أهل الفسق ، ولحون أهل الكتابين ، وسيجىء بعدى قوم يرجعون القرآن ترجيع الغناء والنوح ، لايجاوز حناجرهم ...) انظر القرطبى ص ١٨ ط الشعب - لطائف الإشارات القسطلانى (٢١٤/١) .

مراتب القراءة

ومراتب القراءة أربعة :

١ — التحقيق .

٢ — الحدر .

٣ — التدوير .

٤ — الترتيل .

أما التحقيق :

فهو مصدر من حققت الشيء تحقيقاً إذا بلغت يقينه ، ومعناه المبالغة فى الإتيان بالشيء على حقه من غير زيادة فيه ولا نقصان منه . فهو بلوغ حقيقة الشيء والوقوف على كنهه . والوصول إلى نهاية شأنه ، وهو عندهم عبارة عن إعطاء كل حرف حقه من إشباع المد ، وتحقيق الهمز ، وإتمام الحركات ، واعتماد الإظهار والتشديدات ، وتوفية الغنات ، وتفكيك الحروف ، وهو بيانها وإخراج بعضها من بعض بالسكت والترسل واليسر والتؤدة وملاحظة الجائز من الوقوف، ولا يكون غالباً معه قصر ولا اختلاس ولا إسكان محرك ولا إدغامه فالتحقيق يكون لرياضة الألسن وتقويم الألفاظ وإقامة القراءة بغاية الترتيل ، وهو الذى يستحسن ويستحب الأخذ به على المتعلمين من غير أن يتجاوز فيه إلى حد الإفراط من تحريك السواكن وتوليد الحروف من الحركات وتكرير الراآت وتطنين النونات بالمبالغة فى الغنات كما روينا عن حمزة الذى هو إمام المحققين أنه قال لبعض من سمعه يبالغ فى ذلك :

أما علمت أن ما كان فوق الجعودة فهو قطط وما كان فوق البياض فهو برص وما كان فوق القراءة فليس بقراءة . وهو نوع من الترتيل

وهذا النوع من القراءة وهو التحقيق ، هو مذهب حمزة وورش من غير طريق الأصبهاني عنه وقتيبة عن الكسائي والأعشى عن أبي بكر وبعض طرق الأشناني عن حفص وبعض المصريين عن الحلواني عن هشام وأكثر العراقيين عن الأخفش عن ابن ذكوان ثم قال :

قرأت القرآن كله على الإمام أبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن المصرى التحقيق ، وقرأ هو على محمد بن أحمد المعدل التحقيق ، وقرأ على على بن شجاع التحقيق ، وقرأ على الشاطبي التحقيق ، وقرأ على بن هزيل التحقيق ، وقرأ على أبي داود التحقيق ، وقرأ على أبي عمرو الداني التحقيق ، وقرأ على فارس ابن أحمد التحقيق ، وقرأ على عمرو بن عراك التحقيق ، وقرأ على حمدان ابن عوف التحقيق ، وقرأ على إسماعيل النحاس التحقيق ، وقرأ على الأزرق التحقيق ، وقرأ على ورش التحقيق ، وأخبره أنه قرأ على نافع التحقيق ، قال وأخبرني نافع أنه قرأ على الخمسة التحقيق ، وأخبره الخمسة أنهم قرؤوا على عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة التحقيق ، وأخبرهم عبد الله أنه قرأ على أبي ابن كعب التحقيق ، قال وأخبرني أبي أنه قرأ على رسول الله صلى الله عليه وسلم التحقيق ، قال وقرأ النبي صلى الله عليه وسلم على التحقيق ، قال الحافظ أبو عمرو الداني هذا الحديث غريب لا أعلمه يحفظ إلا من هذا الوجه وهو مستقيم الإسناد . وقال في كتاب التجريد بعد إسناده هذا الحديث : هذا الخبر الوارد بتوقيف قراءة التحقيق من الأخبار الغريبة والسنن العزيزة لا توجد روايته إلا عند المكثرين الباحثين ، ولا يكتب إلا عن الحفاظ الماهرين وهو أصل كبير في وجوب استعمال قراءة التحقيق ، وتعلم الإتقان والتجويد ، لاتصال سنده ، وعدالة نقلته ، ولا أعلمه يأتي متصلا إلا من هذا الوجه . وقال بعد إيراده له في جامع البيان هذا الحديث غريب لا أعلمه يحفظ إلا من

هذا الوجه وهو مستقيم الإسناد . والخمسة الذين أشار إليهم نافع هم : أبو جعفر يزيد بن القعقاع ، ويزيد بن رومان ، وشيبة بن نصاح ، وعبد الرحمن بن هرمز الأعرج ، ومسلم بن جندب . كما سماهم محمد بن إسحاق المسيبى عن أبيه عن نافع .

الحـــدر :

وأما الحدر : فهو مصدر من حدر بالفتح يحدر بالضم إذا أسرع فهو من الحدور الذى هو الهبوط . لأن الإسراع من لازمه بخلاف الصعود فهو عندهم عبارة عن إدراج القراءة وسرعتها وتخفيفها بالقصر والتسكين والاختلاس والبدل والإدغام الكبير وتخفيف الهمز ونحو ذلك مما صحت به الرواية ، ووردت به القراءة مع إيثار الوصل ، وإقامة الأعراب ومراعاة تقويم اللفظ وتمكن الحروف . وهو عندهم ضد التحقيق فالحدر يكون لتكثير الحسنات فى القراءة ، وحوز فضيلة التلاوة ، وليحترز فيه عن بتر حروف المد ، وذهاب صوت الغنة ، واختلاس أكثر الحركات ، وعن التفريط إلى غاية لا تصح بها القراءة ، ولا توصف بها التلاوة ، ولا يخرج عن حد الترتيل . فنى صحيح البخارى « أن رجلا جاء إلى ابن مسعود رضى الله عنه فقال : قرأت المفصل الليلة فى ركعة فقال : هذا كهذ الشعر » الحديث . قات وهذا النوع وهو الحدر : مذهب ابن كثير وأبى جعفر وسائر من قصر المنفصل كأبى عمرو ويعقوب وقالون والأصبهانى عن ورش فى الأشهر عنهم وكالولى عن حفص وكأكثر العراقيين عن الحلوانى عن هشام .

وأما التـدوير :

فهو عبارة عن التوسط بين المقامين من التحقيق والحدر . وهو الذى ورد عن أكثر الأئمة ممن روى مد المنفصل ولم يبلغ فيه إلى الإشباع وهو مذهب سائر القراء وصح عن جميع الأئمة — وهو المختار عند أكثر أهل الأداء .

قال ابن مسعود رضى الله عنه . لا تنثروه — يعنى القرآن — نثر الدقل ولا تهذوه هذ الشعر . الحديث سيأتى بتمامه .

الترتيل :

وأما الترتيل فهو مصدر من رتل فلان كلامه إذا اتبع بعضه بعضاً على مكث وتفهم من غير عجلة وهو الذى نزل به القرآن .

قال الله تعالى : (ورتلناه ترتيلا)(١) روى عن زيد بن ثابت رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إن الله يحب أن يقرأ القرآن كما أنزل » أخرجه ابن خزيمة فى صحيحه .

وقد أمر الله تعالى به نبيه صلى الله عليه وسلم فقال تعالى : (ورتل القرآن ترتيلا)(٢) قال ابن عباس : بينه ، وقال مجاهد : تأن فيه ، وقال الضحاك : انبذه حرفاً حرفاً . يقول تعالى : تلبث فى قراءته وتمهل فيها . وافصل الحرف من الحرف الذى بعده . ولم يقتصر سبحانه على الأمر بالفعل حتى أكده بالمصدر إهتماماً به وتعظيما له ليكون ذلك عوناً على تدبر القرآن وتفهمه . وكذلك كان صلى الله عليه وسلم يقرأ ففى جامع الترمذى وغيره عن يعلى ابن مالك أنه سأل أم سلمة رضى الله عنها عن قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا هى تنعت قراءة مفسرة حرفاً حرفاً .

قالت عائشة رضى الله عنها : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ السورة حتى تكون أطول من أطول منها . وعن أبى الدرداء رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم . قام بآية يرددها حتى أصبح (إن تعذبهم فإنهم

---

(١) الفرقان (٣٢)   (٢) المزمل (٤)

عبادك)[1] رواه النسائى وابن ماجه ، وفى صحيح البخارى عن أنس أنه سئل عن قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : كانت مداً ثم قرأ (بسم الله الرحمن الرحيم) يمد الله ويمد الرحمن ويمد الرحيم . فالتحقيق داخل فى الترتيل كما قدمنا والله أعلم .

وقد اختلف فى الأفضل ، هل الترتيل وقلة القراءة أو السرعة مع كثرة القراءة؟ فذهب بعضهم إلى أن كثرة القراءة أفضل واحتجوا بحديث ابن مسعود قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من قرأ حرفاً من كتاب الله فله حسنة . والحسنة بعشر أمثالها . الحديث » رواه الترمذى وصححه ورواه غيره : بكل حرف عشر حسنات ، وذكروا آثاراً عن كثير من السلف فى كثرة القراءة . والصحيح بل الصواب ما عليه معظم السلف والخلف وهو أن الترتيل والتدبر مع قلة القراءة أفضل من السرعة مع كثرتها لأن المقصود من القرآن فهمه والتفقه فيه، والعمل به وتلاوته وحفظه وسيلة إلى معانيه .

وقد جاء ذلك منصوصاً عن ابن مسعود وابن عباس رضى الله عنهم . وسئل مجاهد عن رجلين قرأ أحدهما البقرة والآخر البقرة وآل عمران فى الصلاة وركوعهما وسجودهما واحد . فقال : الذى قرأ البقرة وحدها أفضل، ولذلك كان كثير من السلف يردد الآية الواحدة إلى الصباح كما فعل النبى صلى الله عليه وسلم وقال بعضهم : نزل القرآن ليعمل به فاتخذوا تلاوته عملا .

وروى عن محمد بن كعب القرظى رحمة الله عليه أنه كان يقول : لأن أقرأ فى ليلتى حتى أصبح (إذا زلزلت الأرض ، والقارعة) لا أزيد عليهما

---

(١) المائدة (١١٨) .

وأتردد فيهما وأتفكر أحب إلى من أن أهذ القرآن هذاً أو قال : أنثره نثراً . وأحسن بعض أئمتنا رحمه الله فقال : إن ثواب قراءة الترتيل والتدبر أجل وأرفع قدراً وإن ثواب كثرة القراءة أكثر عدداً . فالأول كمن تصدق بجوهرة عظيمة أو أعتق عبداً قيمته نفيسة جداً . والثانى كمن تصدق بعدد كثير من الدراهم أو أعتق عدداً من العبيد قيمتهم رخيصة .

وقال الإمام أبو حامد الغزالى رحمه الله : واعلم أن الترتيل مستحب لا لمجرد التدبر فإن العجمى الذى لا يفهم معنى القرآن يستحب له أيضاً فى القراءة الترتيل والتؤدة لأن ذلك أقرب إلى التوقير والاحترام وأشد تأثيراً فى القلب من الهذرمة والاستعجال ، وفرق بعضهم بين الترتيل والتحقيق . بإن التحقيق يكون للرياضة والتعليم والتمرين . والترتيل يكون للتدبر والتفكر والاستنباط . فكل تحقيق ترتيل وليس كل ترتيل تحقيقاً .

وجاء عن على رضى الله عنه أنه سئل عن قوله تعالى (ورتل القرآن ترتيلا)[١] فقال: الترتيل تجويد الحروف ومعرفة الوقوف[٢] .

---

(١) المزمل (٤)

(٢) النشر (٢٠٥/١ — ٢١٠) .

الفرق بين الحديث القدسي والقرآن

قد علمت أن الحديث القدسي لفظه ومعناه من عند الله سبحانه وتعالى عند الكثير من العلماء ، ولما كان القرآن الكريم كذلك لفظه ومعناه من الله عز وجل ، كان لابد من بيان الفرق بينهما حتى يتضح الأمر ولا يشكل على مشتبه ، وإليك بعض هذه الفروق .

الفرق الأول :

القرآن الكريم لا يكون إلا بوحى جلى بأن ينزل به جبريل عليه السلام على النبي صلى الله عليه وسلم يقظة فلا شيء من القرآن يوحى إليه بإلهام أو منام .

وأما ما رواه مسلم فى صحيحه عن أنس بن مالك رضى الله عنه من قوله : « بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا إذ غفا إغفاءة ثم رفع رأسه مبتسما فقلنا ما أضحكك يا رسول الله ؟ فقال : أنزل على آنفا سورة فقرأ سورة الكوثر » مما يوهم أن سورة الكوثر نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم فى المنام فهو فى واقع الأمر ليس كذلك لأن هذه الإغفاءة ليست إغفاءة نوم ، بل هى الحالة التى كانت تعتريه عند نزول الملك عليه من شدة الوحى، ولا يرى الجالس معه سوى مظاهر ذلك عليه من ثقل جسم وتصبب عرق وشبه إغفاءة ونوم .

والحديث القدسى يجوز كما علمت أن يوحى بوحى جلى أو بوحى خفى .

الفرق الثانى :

القرآن الكريم معجز للإنس والجن (قل لئن اجتمعت الإنس والجن

على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيراً)[١]
متحدى بأقصر سورة منه .

(وإن كنتم فى ريب مما نزلنا على عبدنا فأتوا بسورة من مثله وادعوا شهداءكم من دون الله إن كنتم صادقين)[٢] محفوظ من التغيير والتبديل بحفظ الله تعالى له (إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون)[٣] والحديث القدسى فى جميع ذلك ليس كذلك .

الفرق الثالث :

« أن القرآن الكريم يتعبد بتلاوته بفهم وغير فهم فيثاب قارئه على كل حرف منه بعشر حسنات . والحديث القدسى ليس كذلك .

الفرق الرابع :

القرآن الكريم تحرم روايته بالمعنى والحديث القدسى ليس كذلك .

الفرق الخامس :

القرآن الكريم يحرم على المحدث مسه ويحرم على الجنب تلاوته ومسه ، والحديث القدسى ليس كذلك .

الفرق السادس :

القرآن الكريم نقل إلينا بطريق التواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أما الحديث القدسى فقد روى آحاداً عن النبي صلى الله عليه وسلم .

---

(١) الإسراء (٨٨)
(٢) البقرة (٢٣)
(٣) الحجر (٩)

الفرق السابع :

القرآن الكريم يحرم بيعه عند الإمام أحمد رضى الله عنه ويكره عند الإمام الشافعى رضى الله عنه ، والحديث القدسى ليس كذلك .

الفرق الثامن :

القرآن الكريم يتعين فى الصلاة ، ولا تصح للقادر عليه إلا به، والحديث القدسى ليس كذلك .

الفرق التاسع :

أن جاحد القرآن يكفر ، بخلاف الحديث القدسى .

الفرق العاشر :

أن القرآن الكريم لفظه من الله تعالى ، بخلاف الحديث القدسى فيجوز أن يكون اللفظ من النبى صلى الله عليه وسلم .

الفرق الحادى عشر :

أن القرآن الكريم قد حفظه الله تعالى من التغيير والتبديل ، مصداقاً لقوله تعالى : (إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون)[١] .

الفرق الثانى عشر :

أن القرآن الكريم بعضه يسمى آية وسورة ، والأحاديث القدسية ليست كذلك[٢] .

---

(١) سورة الحجر (٩)

(٢) راجع : الاتحافات السنية ، المنهج الحديث فى علوم القرآن ، شرح الأربعين النووية لابن حجر الهيثمى .

تنزلات القرآن الكريم

شرف الله هذا القرآن بأن جعل له ثلاث تنزلات :

(١) كان النزول الأول إلى اللوح المحفوظ :

ودليله قول الله سبحانه: (بل هو قرآن مجيد فى لوح محفوظ)(١) .

وكان هذا الوجود فى اللوح بطريقة وفى وقت لايعلمها إلا الله تعالى ، ومن أطلعه على غيبه . وكان جملة لا مفرقا ، لأنه الظاهر من اللفظ عند الإطلاق ، ولا صارف عنه . ولأن أسرار تنجيم القرآن على النبي صلى الله عليه وسلم لايعقل تحققها فى هذا التنزل . وحكمة هذا النزول ، ترجع إلى الحكمة العامة من وجود اللوح نفسه ، وإقامته سجلا جامعاً لكل ما قضى الله وقدر ، وكل ما كان وما يكون من عوالم الإيجاد والتكوين ، فهو شاهد ناطق ، ومظهر من أروع المظاهر ، الدالة على عظمة الله ، وعلمه وإرادته ، وحكمته ، وواسع سلطانه وقدرته .

ولا ريب أن الإيمان به يقوى إيمان العبد بربه من هذه النواحى ، ويبعث الطمأنينة إلى نفسه ، والثقة بكل ما يظهره الله لخلقه ، من ألوان هدايته وشرائعه وكتبه ، وسائر أقضيته وشؤونه فى عباده ، كما يحمل الناس على السكون والرضا ، تحت سلطان القدر والقضاء ، ومن هنا تهون عليهم الحياة بضرائها وسرائها ، كما قال — جل شأنه — (ما أصاب من مصيبة فى الأرض ولا فى أنفسكم إلا فى كتاب من قبل أن نبرأها ، إن ذلك على الله يسير . لكيلا تأسوا على مافاتكم ولا تفرحوا بما آتاكم ، والله لا يحب كل مختال فخور)(٢) . وللإيمان باللوح وبالكتابة فيه أثر صالح فى استقامة المؤمن على الجادة ، وتفانيه فى طاعة الله ومراضيه ، وبعده عن مساخطه

---

(١) البروج (٢١ — ٢٢) (٢) الحديد (٢٢ — ٢٣)

ومعاصيه ، لاعتقاده أنها مسطورة عند الله فى لوحه ، مسجلة لديه فى كتابه كما قال — جل ذكره — (وكل صغير وكبير مستطر)[١] .

(ب) التنزل الثانى للقرآن :

كان هذا التنزل إلى بيت العزة فى السماء الدنيا ، والدليل عليه قوله سبحانه فى سورة الدخان (إنا أنزلناه فى ليلة مباركة)[٢] . وفى سورة القدر (إنا أنزلناه فى ليلة القدر)[٣] . وفى سورة البقرة (شهر رمضان الذى أنزل فيه القرآن)[٤] .

دلت هذه الآيات الثلاث على أن القرآن أنزل فى ليلة واحدة ، توصف بأنها مباركة أخذاً من آية الدخان ، وتسمى ليلة القدر أخذاً من آية سورة القدر ، وهى من ليالى شهر رمضان أخذاً من آية البقرة . وإنما قلنا ذلك جمعاً بين هذه النصوص فى العمل بها ، ودفعاً للتعارض فيما بينها ، ومعلوم بالأدلة القاطعة — كما يأتى — أن القرآن أنزل على النبى صلى الله عليه وسلم مفرقاً لا فى ليلة واحدة ، بل فى مدى سنين عدداً ، فتعين أن يكون هذا النزول الذى نوهت به هذه الآيات الثلاث نزولا آخر غير النزول على النبى صلى الله عليه وسلم ، وقد جاءت الأخبار الصحيحة مبينة لمكان هذا النزول وأنه فى بيت العزة من السماء الدنيا ، كما تدل الروايات الآتية .

١ — أخرج الحاكم بسنده عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه قال : « فصل القرآن من الذكر فوضع فى بيت العزة من السماء الدنيا فجعل جبريل ينزل به على النبى صلى الله عليه وسلم » .

٢ — وأخرج النسائى والحاكم والبيهقى من طريق داود بن أبى هند

---

(١) القمر (٥٣) (٢) الدخان (٣)
(٣) القدر (١) (٤) البقرة (١٨٥)

عن عكرمة عن ابن عباس أنه قال : « أنزل القرآن جملة واحدة إلى سماء الدنيا ليلة القدر ، ثم أنزل بعد ذلك فى عشرين سنة » ثم قرأ (ولا يأتونك بمثل إلا جئناك بالحق وأحسن تفسيرا)[١] ، (وقرآناً فرقناه لتقرأه على الناس على مكث ونزلناه تنزيلا)[٢] .

٣ — وأخرج الحاكم والبيهقى وغيرهما من طريق منصور عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس قال : « أنزل القرآن جملة واحدة إلى سماء الدنيا ، وكان بمواقع النجوم ، وكان الله ينزله على رسوله صلى الله عليه وسلم بعضه فى إثر بعض » .

٤ — وأخرج ابن مردويه والبيهقى عن ابن عباس أنه سأله عطية ابن الأسود فقال : أوقع فى قلبى الشك قوله تعالى : (شهر رمضان الذى أنزل فيه القرآن)[٣] . وقوله : (إنا أنزلناه فى ليلة القدر)[٤] . وهذا أنزل فى شوال ، وفى ذى القعدة ، وفى ذى الحجة ، وفى المحرم ، وصفر ، وشهر ربيع فقال ابن عباس : « إنه أنزل فى رمضان فى ليلة القدر جملة واحدة ، ثم أنزل على مواقع النجوم رسلا فى الشهور والأيام » . قال أبو شامة رسلا أى رفقاً . وعلى مواقع النجوم أى على مثل مساقطها . يريد أنه أنزل فى رمضان فى ليلة القدر جملة واحدة ، ثم أنزل على مواقع النجوم مفرقا ، يتلو بعضه بعضاً على تؤدة ورفق .

هذه أحاديث أربعة من جملة أحاديث ذكرت فى هذا الباب ، وكلها صحيحة كما قال السيوطى ، وهى أحاديث موقوفة على ابن عباس ، غير أن

---

(١) الفرقان (٣٣) — (٢) الإسراء (١٠٦)

(٣) البقرة (١٨٥) — (٤) القدر (١)

لما حكم المرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم لما هو مقرر من أن قول الصحابي مما لا مجال للرأي فيه ولم يعرف بالأخذ عن الإسرائيليات ، حكمه حكم المرفوع ، ولا ريب أن نزول القرآن إلى بيت العزة من أنباء الغيب التي لا تعرف إلا من المعصوم ، وابن عباس لم يعرف بالأخذ عن الإسرائيليات فثبت الاحتجاج بها .

وكان هذا النزول جملة واحدة فى ليلة واحدة هى ليلة القدر كما علمت ، لأنه المتبادر من نصوص الآيات الثلاث السابقة ، وللتنصيص على ذلك فى الأحاديث التى عرضناها عليك بل ذكر السيوطى أن القرطبي نقل حكاية الإجماع على نزول القرآن جملة من اللوح المحفوظ إلى بيت العزة فى السماء الدنيا .

وهناك قول ثان بنزول القرآن إلى السماء الدنيا فى عشرين ليلة ، أو ثلاث وعشرين ، أو خمس وعشرين ينزل فى كل ليلة قدر منها يقدر الله إنزاله فى كل السنة ، ثم ينزل بعد ذلك منجماً فى جميع السنة على النبي صلى الله عليه وسلم .

وثمة قول ثالث : أنه ابتدىء إنزاله فى ليلة القدر ، ثم نزل بعد ذلك منجماً فى أوقات مختلفة من سائر الأزمان على النبي صلى الله عليه وسلم . وكأن صاحب هذا القول ينفى النزول جملة إلى بيت العزة فى ليلة القدر .

وذكروا قولا رابعاً أيضاً هو أنه نزل من اللوح المحفوظ جملة واحدة وأن الحفظة نجمته على جبريل فى عشرين ليلة ، وأن جبريل نجمه على النبي صلى الله عليه وسلم فى عشرين سنة .

ولكن هذه الأقوال الثلاثة الأخيرة بمعزل عن التحقيق ، وهى محجوجة بالأدلة التى سقناها بين يديك تأييداً للقول الأول .

والحكمة فى هذا النزول . على ما ذكره السيوطى نقلا عن أبى شامة . هى تفخيم أمره - أى القرآن - وأمر من نزل عليه ، بإعلام سكان السماوات السبع أن هذا آخر الكتب المنزلة على خاتم الرسل لأشرف الأمم ، وبإنزاله مرتين ، مرة جملة ومرة مفرقا بخلاف الكتب السابقة فقد كانت تنزل جملة مرة واحدة .

وذكر بعضهم أن النزول إلى السماء الدنيا إلهابا لشوق النبى صلى الله عليه وسلم إليه على حد قول القائل :

وأعظم ما يكون الشوق يوما   إذا دنت الخيام من الخيام

أقول : رفى تعدد النزول وأماكنه ، مرة فى اللوح ، وأخرى فى بيت العزة ، وثالثة على قلب النبى صلى الله عليه وسلم : فى ذلك التعدد مبالغة فى نفى الشك عن القرآن وزيادة للإيمان به ، وباعث على الثقة فيه ، لأن الكلام إذا سجل فى سجلات متعددة ، وصحت له وجودات كثيرة ، كان ذلك أنفى للريب عنه وأدعى إلى تسليم ثبوته ، وأدنى إلى وفرة الإيقان به ، مما لو سجل فى سجل واحد ، أو كان له وجود واحد .

(ج) التنزل الثالث للقرآن :

هذا هو واسطة عقد التنزلات، لأنه المرحلة الأخيرة التى منها شع النور على العالم ، ووصلت هداية الله إلى الخلق ، وكان هذا النزول بوساطة أمين الوحى جبريل يهبط به على قلب النبى صلى الله عليه وسلم ، ودليله قول الله تعالى فى سورة الشعراء مخاطباً لرسوله عليه الصلاة والسلام : (نزل به الروح الأمين ، على قلبك لتكون من المنذرين بلسان عربى مبين)(١) .

---

(١) الشعراء (١٩٣ - ١٩٥)

كيفية أخذ جبريل القرآن ، وممن أخذ :

هذا من أنباء الغيب فلا يطمئن الإنسان إلى رأى فيه إلا إن ورد بدليل صحيح عن المعصوم ، وكل ماعثرنا عليه أقوال منثورة هنا وهناك ، نجمعها لك فيما يأتى مع إبداء رأينا فى كل منها :

أولها : قال الطيبى : « لعل نزول القرآن على الملك أن يتلقفه تلقفاً روحانيا أو يحفظه من اللوح المحفوظ ، فينزل به على النبى صلى الله عليه وسلم فيلقيه إليه » اه .

وأنت خبير بأن كلمة (لعل) هنا لاتشفى غليلا ، ولا تهدينا إلى المقصود سبيلا ، ولا نستطيع أن نأخذ منها دليلا ،

ثانيها : حكى الماوردى أن الحفظة نجمت القرآن على جبريل فى عشرين ليلة ، وأن جبريل نجمه على النبى صلى الله عليه وسلم فى عشرين سنة اه . ومعنى هذا أن جبريل أخذ القرآن عن الحفظ رما عشرين . ولكنا لانعرف لصاحب هذا الرأى دليلا ولا شبه دليل .

ثالثها : قال البيهقى فى معنى قوله تعالى : (إنا أنزلناه فى ليلة القدر)(١) « يريد — والله أعلم — إنا أسمعنا الملك وأفهمناه إياه وأنزلناه بما سمع » اه ومعنى هذا أن جبريل أخذ القرآن عن الله سماعا ، وذلك فيما أرى أمثل الأقوال من ناحية أخذ جبريل عن الله لا من ناحية تأويل النزول فى الآية بابتداء النزول ، ويؤيده ما أخرجه الطبرانى من حديث النواس بن سمعان مرفوعا إلى النبى صلى الله عليه وسلم « إذا تكلم الله بالوحى أخذت السماء رجفة شديدة من خوف الله ، فإذا سمع أهل السماء صعقوا وخروا سجداً ويكون أولهم يرفع رأسه جبريل فيكلمه الله بوحيه بما أراد ، فينتهى به إلى

(١) القدر (١)

الملائكة فكلما مر بسماء سأله أهلها ماذا قال ربنا ؟ قال الحق ، فينتهى به حيث أمر » .

وأياما تكن هذه الأقوال ، فإن هذا الموضوع لا يتعلق به كبير غرض مادمنا نقطع بأن مرجع التنزيل هو الله تعالى وحده .

ما الذى نزل به جبريل :

ولتعلم فى هذا المقام ، أن الذى نزل به جبريل على النبى صلى الله عليه وسلم هو القرآن باعتبار أنه الألفاظ الحقيقية المعجزة من أول الفاتحة إلى آخر سورة الناس . وتلك الألفاظ هى كلام الله وحده ، لادخل لجبريل ولا لمحمد فى إنشائها وترتيبها ، بل الذى رتبها أولا هو الله سبحانه وتعالى ، ولذلك تنسب له دون سواه ، وإن نطق بها جبريل ومحمد ، وملايين الخلق من بعد جبريل ومحمد ، من لدن نزول القرآن إلى يوم الساعة .

ولذلك كما ينسب الكلام البشرى إلى من أنشأه ورتبه فى نفسه أولا دون غيره ، ولو نطق به آلاف الخلائق ، فى آلاف الأيام والسنين إلى يوم يقوم الناس لرب العالمين .

فالله — جلت حكمته — هو الذى أبرز القرآن وكلماته مرتبة على وفق ترتيب كلماته النفسية لأجل التفهيم والتفهم ، كما نبرز نحن كلامنا اللفظى على وفق كلامنا النفسى لأجل التفهيم والتفهم ، ولا ينسب الكلام بحال إلا إلى من رتبه فى نفسه أولا دون من اقتصر على حكايته وقراءته ، ولذلك لا يجوز إضافة القرآن على سبيل الإنشاء إلى جبريل أو محمد ولا لغير جبريل ومحمد ، كما لا يجوز نسبة كلام أنشأه شخص ورتبه فى نفسه أولا إلى شخص آخر حكاه وقرأه حين اطلع عليه أو سمعه .

وقد أثم بعض الناس فزعم أن جبريل كان ينزل على النبى صلى الله عليه وسلم بمعانى القرآن، والرسول يعبر عنها بلغة العرب ، وزعم آخرون أن اللفظ لجبريل وأن الله كان يوحى إليه المعنى فقط ، وكلاهما قول باطل أثيم ، مصادم لصريح الكتاب والسنة والإجماع ، ولا يساوى قيمة المداد الذى يكتب به .

وعقيدتى أنه مدسوس على المسلمين فى كتبهم . وإلا فكيف يكون القرآن حينئذ معجزاً ، واللفظ لمحمد أو جبريل ؟

ثم كيف تصح نسبته إلى الله واللفظ ليس لله ؟ مع أن الله يقول : (حتى يسمع كلام الله)[١] ، إلى غير ذلك مما يطول بنا تفصيله .

والحق أنه ليس لجبريل فى هذا القرآن سوى حكايته للرسول وإيحائه إليه ، وليس للرسول صلى الله عليه وسلم فى هذا القرآن سوى وعيه وحفظه ثم حكايته وتبليغه ، ثم بيانه وتفسيره ، ثم تطبيقه وتنفيذه .

نقرأ فى القرآن نفسه أنه ليس من إنشاء جبريل ولا محمد ﷺ نحو : (وإنك لتلقى القرآن من لدن حكيم عليم)[٢] ، ونحو : (وإذا لم تأتهم بآية قالوا لولا اجتبيتها . قل إنما أتبع مايوحى إلى من ربى)[٣] . ونحو : (وإذا تتلى عليهم آياتنا بينات قال الذين لا يرجون لقاءنا ائت بقرآن غير هـــذا أو بدله . قل مايكون لى أن أبدله من تلقاء نفسى أن أتبع إلا مايوحى إلى إنى أخاف إن عصيت ربى عذاب يوم عظيم)[٤] . ونحو : (ولو تقول علينا بعض الأقاويل ـ لأخذنا منه باليمين ، ثم لقطعنا منه الوتين . فما منكم من أحد عنه حاجزين)[٥] .

(١) التوبة (٦) (٢) النمل (٦)
(٣) الأعراف (٢٠٣) (٤) يونس (٥)
(٥) الحاقة (٤٤ — ٤٧)

ثم إن ماذكرناه هو تحقيق ما نزل على النبي صلى الله عليه وسلم من القرآن ، وإن كان قد نزل عليه أيضاً غير القرآن ، نقل السيوطي عن الجويني أنه قال : « كلام الله المنزل قسمان : (قسم) قال الله لجبريل : قل للنبي الذي أنت مرسل إليه : إن الله يقول افعل كذا وكذا ، وأمر بكذا وكذا ، ففهم جبريل ماقاله ربه ، ثم نزل على ذلك النبي ، وقال له ماقاله ربه ، ولم تكن العبارة تلك العبارة ، كما يقول الملك لمن يثق به . قل لفلان يقول لك الملك : اجتهد في الخدمة ، واجمع جندك للقتال ، فإن قال الرسول يقول لك الملك ، لاتتهاون في خدمتي ، ولا تترك الجند يتفرق ، وحثهم على المقاتلة ، لا ينسب إلى كذب ولا تقصير في أداء الرسالة (وقسم) آخر قال الله لجبريل . اقرأ على النبي هذا الكتاب ، ونزل به جبريل من عند الله من غير تغيير ، كما يكتب الملك كتابا ويسلمه إلى أمين ، ويقول اقرأه على فلان ، فهو لايغير منه كلمة ولا حرفاً » اه . قال السيوطي بعد ذلك . قلت : القرآن هو القسم الثاني ، والقسم الأول هو السنة هنا ورد أن جبريل كان ينزل بالسنة كما ينزل بالقرآن ومن هنا جاز رواية السنة بالمعنى لأن جبريل أداها بالمعنى ، ولم تجز القراءة بالمعنى ، لأن جبريل أدى القرآن باللفظ ، ولم يبح له أداؤه بالمعنى ، والسر في ذلك أن المقصود منه التعبد بلفظه والاعجاز به ، فلايقدر أحد أن يأتي بلفظ يقوم مقامه ، وأن تحت كل حرف منه معان لايحاط بها كثرة ، فلا يقدر أحد أن يأتي بدله بما يشتمل عليه ، والتخفيف على الأمة حيث جعل المنزل إليهم على قسمين : قسم يروونه بلفظه الموحى به ، وقسم يروونه بالمعنى ، ولو جعل كله مما يروى باللفظ لشق عليهم ذلك ، أو بالمعنى لم يؤمن التبديل والتحريف اه .

أقول : هذا كلام نفيس ، بيد أنه لا دليل أمامنا على أن جبريل كان يتصرف في الألفاظ الموحاة إليه في غير القرآن ، وما ذكره الجويني فهو احتمال عقلي لا يكفي في هذا الباب .

ثم إن هذا التقسيم خلا من قسم ثالث فى الكتاب والسنة ، وهو الحديث القدسى الذى قاله الرسول صلى الله عليه وسلم حاكياً عن الله تعالى ، فهو كلام الله تعالى أيضا ، غير أنه ليست فيه خصائص القرآن التى امتاز بها عن كل ما سواه ، ولله تعالى حكمة فى أن يجعل من كلامه المنزل معجزاً وغير معجز ، لمثل ماسبق فى حكمة التقسيم الآنف ، من إقامة حجة الرسول وللدين الحق بكلام الله المعجز ، ومن التخفيف على الأمة بغير المعجز ، لأنه تصح روايته بالمعنى ، وقراءة الجنب وحمله له ومسه إياه ، إلى غير ذلك .

وصفوة القول فى هذا المقام أن القرآن أوحيت ألفاظه من الله اتفاقا ، وأن الحديث القدسى أوحيت ألفاظه من الله على المشهور ، والحديث النبوى أوحيت معانيه فى غير ما اجتهد فيه الرسول ، والألفاظ من الرسول صلى الله عليه وسلم . بيد أن القرآن له خصائصه من الإعجاز والتعبد به ووجوب المحافظة على أدائه بلفظه ونحو ذلك ، وليس للحديث القدسى والنبوى شىء من هذه الخصائص .

والحكمة فى هذا التفريق أن الإعجاز منوط بألفاظ القرآن ، فلو أبيح أداؤه بالمعنى لذهب إعجازه ، وكان مظنة للتغيير والتبديل ، واختلاف الناس فى أصل التشريع والتنزيل . أما الحديث القدسى والحديث النبوى فليست ألفاظهما مناط إعجاز ، ولهذا أباح الله روايتهما بالمعنى ، ولم يمنحهما تلك الخصائص والقداسة الممتازة التى منحها للقرآن الكريم ، تخفيفاً على الأمة ورعاية لمصالح الخلق فى الحالين من منح ومنع (إن الله بالناس لرؤف رحيم)[1] .

---

(١) البقرة (١٤٣) .

مدة هذا النزول :

وابتدأ هذا الإنزال من مبعثه عليه الصلاة والسلام وانتهى بقرب انتهاء حياته الشريفة ، وتقدرهذه المدة بعشرين أو ثلاثة وعشرين أوخمسة وعشرين عاماً ، تبعاً للخلاف فى مدة إقامته صلى الله عليه وسلم فى مكة بعد البعثة ، أكانت عشرسنين أم ثلاث عشرة أم خمس عشرة سنة . أما مدة إقامته بالمدينة فعشر سنين اتفاقا . كذلك قال السيوطى .

ولكن بعض محقق تاريخ التشريع الإسلامى يذكر أن مدة مقامه صلى الله عليه وسلم بمكة اثنتا عشرة سنة وخمسة أشهر وثلاثة عشر يوما من ١٧ رمضان سنة ٤١ من مولده الشريف إلى أول ربيع الأول سنة ٥٤ منه . أما مدة إقامته فى المدينة بعدالهجرة فهى تسع سنوات وتسعة أشهر وتسعة أيام من أول ربيع الأول سنة ٥٤ من مولده إلى تاسع ذى الحجة سنة ٦٣ منه . ويوافق ذلك سنة عشر من الهجرة .

لكن هذا التحقيق لايزال فى حاجة إلى تحقيقات ثلاثة، ذلك لأنه أهمل من حسابه باكورة الوحى إليه صلى الله عليه وسلم عن طريق الرؤيا الصادقة ستة أشهر ، على حين أنها ثابتة فى الصحيح . ثم جرى فيه على أن ابتداء نزول القرآن كان ليلة السابع عشر من رمضان وهى ليلة القدر على بعض الآراء غير أنه يخالف المشهور الذى نؤيده ، وهو أن ذلك فى ليلة سبع وعشرين والله أعلم[1] .

---

(١) انظر مناهل العرفان (٣٦/١ : ٤٥)

نزول القرآن منجما والحكمة فى ذلك

من خصائص القرآن الكريم ، أنه لم ينزل دفعة واحدة ، كما نزلت سائر الكتب السماوية ، كما نزلت الألواح العشرة على موسى عليه السلام ، وكما نزل الزبور على داود ، بل نزل منجما ومفرقا لحكم يعلمها المولى سبحانه وتعالى ، سنذكر بعضها فيما بعد .

وكان هذا التنجيم مثار اعتراض المشركين كما حكى القرآن الكريم ، فى قوله تعالى : (وقال الذين كفروا لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة كذلك لنثبت به فؤادك ورتلناه ترتيلا . ولا يأتونك بمثل إلا جئناك بالحق وأحسن تفسيرا)(١) .

من حكم التنجيم :

وقد كان لنزول القرآن الكريم منجما حكم وأسرار كثيرة ، نذكر منها :

الحكمة الأولى :

تثبيت فؤاد النبى صلى الله عليه وسلم ، وتقوية قلبه ، وذلك من وجوه خمسة :

الوجه الأول : أن فى تجدد الوحى وتكرار نزول الملك به من جانب الحق إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، سروراً يملأ قلب الرسول ، وغبطة تشرح صدره ، وكلاهما يتجدد عليه بسبب مايشعر به من هذه العناية الإلهية ، وتعهد مولاه إياه فى كل نوبة من نوبات هذا النزول .

---

(١) سورة الفرقان (٣٢-٣٣)

الوجه الثانى : أن فى التنجيم تيسيراً عليه من الله فى حفظه وفهمه، ومعرفة أحكامه وحكمه، وذلك مطمئن له على وعى مايوحى إليه حفظا وفهماً، وأحكاماً وحكما، كما أن فيه تقوية لنفسه الشريفة على ضبط ذلك كله.

الوجه الثالث : أن فى كل نوبة من نوبات هذا النزول المنجم معجزة جديدة غالباً، حيث تحداهم كل مرة أن يأتوا بمثل نوبة من نوب التنزيل، فظهر عجزهم عن المعارضة، وضاقت عليهم الأرض بما رحبت.

ولا شك أن المعجزة تشد أزره وترهف عزمه باعتبارها مؤيدة له ولحزبه، خاذلة لأعدائه ولخصمه.

الوجه الرابع : أن فى تأييد حقه ودحض باطل عدوه — المرة بعد الأخرى — تكرارا للذة فوزه وفلجه بالحق والصواب، وشهوده لضحايا الباطل فى كل مهبط للوحى والكتاب — وإن كل ذلك إلا مشجع للنفس مقو للقلب والفؤاد. والفرق بين هذا الوجه والذى قبله، هو الفرق بين الشىء وأثره، أو الملزوم ولازمه.

فالمعجزة من حيث إنها قوة للرسول ومؤيدة له مطمئنة له، ومثبتة لفؤاده بقطع النظر عن أثر انتصاره وهزيمة خصمه بها، ثم إن هذا الأثر العظيم وحده مطمئن لقلبه الكريم ومثبت لفؤاده أيضا، أشبه شىء بالسلاح : وجوده فى يد الإنسان مطمئن له ولو لم يستعمله فى خصمه ثم انتصار الإنسان وهزيمة خصمه به إذا أعمله فيه مطمئن للفؤاد مريح للقلب مرة أخرى.

الوجه الخامس : تعهدا لله إياه عند اشتداد الخصام بينه وبين أعدائه بما يهون عليه هذه الشدائد. ولا ريب أن تلك الشدائد كانت تحدث فى أوقات متعددة، فلا جرم كانت التسلية تحدث هى الأخرى فى مرات متكافئة. فكما

أحرجه خصمه ، سلاه ربه . وتجيء تلك التسلية تارة عن طريق قصص الأنبياء والمرسلين ، التى لها فى القرآن عرض طويل ، وفيها يقول الله : (وكلا نقص عليك من أنباء الرسل ما نثبت به فؤادك)[1] .

وتارة تجيء التسلية عن طريق وعد الله لرسوله بالنصر والتأييد والحفظ ، كما فى قوله سبحانه فى سورة الطور : (واصبر لحكم ربك فإنك بأعيننا)[2] وقوله فى سورة المائدة : (والله يعصمك من الناس)[3] ونحو ما فى سورتى الضحى وألم نشرح من الوعود الكريمة ، والعطايا العظيمة . وطورا تأتيه التسلية عن طريق إيعاد أعدائه وإنذارهم نحو قوله تعالى فى سورة القمر (سيهزم الجمع ويولون الدبر)[4] وقوله سبحانه فى سورة فصلت : (فإن أعرضوا فقل أنذرتكم صاعقة مثل صاعقة عاد وثمود)[5] . وطورا آخر ترد التسلية فى صورة الأمر الصريح بالصبر نحو قوله جل شأنه فى سورة الأحقاف : (فاصبر كما صبر أولوا العزم من الرسل)[6] أو فى صورة النهى عن التفجع عليهم ، والحزن منهم . نحو قول الله فى سورة فاطر . (فلا تذهب نفسك عليهم حسرات إن الله عليم بما يصنعون)[7] ونحو قوله سبحانه فى خواتم سورة النحل : (واصبر وما صبرك إلا بالله ولا تحزن عليهم ولا تك فى ضيق مما يمكرون)[8] .

ومن موارد تسلية الله لرسوله أن يخوفه عن عواقب حزنه من كفر أعدائه نحو : (لعلك باخع نفسك ألا يكونوا مؤمنين)[9] فى فاتحة سورة

---

(١) هود (١٢٠) (٢) الطور (٤٨)
(٣) المائدة (٦٧) (٤) القمر (٤٥)
(٥) فصلت (١٣) (٦) الأحقاف (٣٥)
(٧) فاطر (٨) (٨) النحل (١٢٧)
(٩) الشعراء (٣)

الشعراء . ومنها أن يؤيسه منهم ليستريح ويتسلى عنهم نحو : (وإن كان كبر عليك إعراضهم فإن استطعت أن تبتغى نفقا فى الأرض أو سلما فى السماء فتأتيهم بآية . ولو شاء الله لجمعهم على الهدى فلا تكونن من الجاهلين إنما يستجيب الذين يسمعون والموتى يبعثهم الله ثم إليه يرجعون)(١) .

ويمكن أن تندرج هذه الحكمة بوجوهها الخمسة تحت قول الله فى بيان الحكمة من تنجيم القرآن (كذلك لنثبت به فؤادك)(٢) .

الحكمة الثانية :

التدرج فى تربية هذه الأمة الناشئة علما وعملا ، وينضوى تحت هذا الإجمال أمور خمسة أيضاً :

أولها : تيسير حفظ القرآن على الأمة العربية ، وهى كما علمت كانت أمة أمية .

وأدوات الكتابة لم تكن ميسورة لدى الكاتبين منهم على ندرتهم ، وكانت مشتغلة بمصالحها المعاشية ، وبالدفاع عن دينها الجديد بالحديد والدم ، فلو نزل القرآن جملة واحدة لعجزوا عن حفظه ، فاقتضت الحكمة العليا أن ينزله الله إليهم مفرقاً ليسهل عليهم حفظه ، ويتهيأ لهم استظهاره .

---

(١) الأنعام (٣٥ — ٣٦)

(٢) الفرقان (٣٢) .

ثانيها : تسهيل فهمه عليهم كذلك ، مثل ما سبق فى توجيه التيسير فى حفظه .

ثالثها : التمهيد لكمال تخليهم عن عقائدهم الباطلة ، وعباداتهم الفاسدة ، وعاداتهم المرذولة ، وذلك بأن يراضوا على هذا التخلى شيئاً فشيئا ، بسبب نزول القرآن عليهم كذلك شيئاً فشيئا ، فكلما نجح الإسلام معهم فى هدم باطل انتقل بهم إلى هدم آخر ، وهكذا يبدأ بالأهم ، ثم بالمهم ، حتى انتهى بهم آخر الأمر عن تلك الأرجاس كلها فطهرهم منها ، وهم لايشعرون بعنت ولا حرج ، وفطمهم عنها دون أن يرتكسوا فى سابق فتنة أو عادة .

وكانت هذه سياسة رشيدة ، لابد منها فى تربية هذه الأمة المجيدة ، لاسيما أنها كانت أبية معاندة ، تتحمس لموروثاتها ، وتستميت فى الدفاع عما تعتقده من شرفها ، وتتهور فى سفك الدماء وشن الغارات ، لأتفه الأسباب.

رابعها : التمهيد لكمال تحليهم بالعقائد الحقة ، والعبادات الصحيحة ، والأخلاق الفاضلة ، بمثل تلك السياسة الرشيدة السابقة ، ولهذا بدأ الإسلام بفطامهم عن الشرك والإباحة ، وإحياء قلوبهم بعقائد التوحيد والجزاء ، من جراء مافتح عيونهم عليه من أدلة التوحيد ، وبراهين البعث بعد الموت وحجج الحساب والمسئولية والجزاء .

ثم انتقل بهم بعد هذه المرحلة إلى العبادات فبدأهم بفرضية الصلاة قبل الهجرة ، وثنى بالزكاة وبالصوم فى السنة الثانية من الهجرة ، وختم بالحج فى السنة السادسة منها ، وكذلك كان الشأن فى العبادات : زجرهم عن الكبائر

وشدد النكير عليهم فيها . ثم تهاهم عن الصغائر فى شىء من الرفق ، وتدرج بهم فى تحريم ما كان مستأصلا فيهم كالخمر . . . تدرجاً حكيما حقق الغاية ، وأنقذهم من كابوسها فى النهاية . وكان الإسلام فى انتهاج هذه الخطة المثلى أبعد نظراً ، وأهدى سبيلا ، وأنجح تشريعاً . وأنجع سياسة ، من تلكم الأمم المتمدينة المتحضرة التى أفلست فى تحريم الخمر على شعوبها أفظع إفلاس ، وفشلت أمر فشل ، وماعهد أمر يكافىء مهزلة تحريمها الخمر ببعيد . !

أليس ذلك إعجازاً للإسلام فى سياسة الشعوب ، وتهذيب الجماعات ، وتربية الأمم ؟ بلى ، والتاريخ على ذلك من الشاهدين ! !

خامسها : تثبيت قلوب المؤمنين وتسليحهم بعزيمة الصبر واليقين ، بسبب ما كان يقصه القرآن عليهم الفينة بعد الفينة ، والحين بعد الحين — من قصص الأنبياء والمرسلين وما كان لهم ولأتباعهم مع الأعداء والمخالفين ، وما وعد الله به عباده الصالحين ، من النصر والأجر والتأييد والتمكين ، والآيات فى ذلك كثيرة حسبك منها قول العلى الكبير فى سورة النور : (وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم فى الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذى ارتضى لهم . وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا يعبدوننى لا يشركون بى شيئا ومن كفر بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون[١]) وقد صدق الله وعده ، ونصر عبده ، وأعز جنده ، وهزم الأحزاب وحده (فقطع دابر القوم الذين ظلموا والحمد لله رب العالمين[٢]) .

ويمكن أن تندرج هذه الحكمة الثانية بما انضوى تحتها فى قول الله تعالى فى سورة الإسراء (وقرآنا فرقناه لتقرأه على الناس على مكث[٣]) كما يمكن

---

(١) النور (٥٥) (٢) الانعام (٤٥) .
(٣) الإسراء (١٠٦) .

أن يفسر بها قوله تعالى فى سورة الفرقان فى بيان أسرار التنجيم (ورتلناه ترتيلا)[1] باعتبار أن التنوين للتعظيم إشارة إلى المعانى المنطوية تحت هذا الترتيل .

الحكمة الثالثة :

مسايرة الحوادث والطوارئ فى تجددها وتفرقها ، فكلما جد منهم جديد ، نزل من القرآن ما يناسبه ، وفصل الله لهم من أحكامه ما يوافقه . وتنتظم هذه الحكمة أمور أربعة .

أولها : إجابة السائلين على أسئلتهم عند ما يوجهونها إلى الرسول صلى الله عليه وسلم سواء أكانت تلك الأسئلة لغرض التثبت من رسالته ، كما قال الله تعالى فى جواب سؤال أعدائه إياه . (ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربى وما أوتيتم من العلم إلا قليلا)[2] فى سورة الإسراء وقوله : (ويسألونك عن ذى القرنين قل سأتلوا عليه منه ذكرا)[3] الخ الآيات فى هذا الموضوع من سورة الكهف . أم كانت لغرض التنور ومعرفة حكم الله كقوله تعالى فى سورة البقرة : (ويسألونك ماذا ينفقون ؟ قل العفو)[4] . (ويسألونك عن اليتامى ؟ قل : إصلاح لهم خير . وإن تخالطوهم فإخوانكم)[5]

ولا ريب أن تلك الأسئلة كانت ترفع إلى النبى صلى الله عليه وسلم فى أوقات مختلفة وعلى نوبات متعددة . حاكية أنهم سألوا ولا يزالون يسألون . فلا بدع أن ينزل الجواب عليها كذلك فى أوقاتها المختلفة ، ونوباتها المتعددة :

---

(١) الفرقان (٣٢)
(٢) الإسراء (٨٥)
(٣) الكهف (٨٣)
(٤) البقرة (٢١٩)
(٥) البقرة (٢٢٠)

ثانيها : مجاراة الأقضية والوقائع فى حينها ببيان حكم الله فيها عند حدوثها ووقوعها .

ومعلوم أن تلك الأقضية والوقائع لم تقع جملة ، بل وقعت تفصيلا وتدريجاً ، فلا مناص إذن من فصل الله فيها بنزول القرآن على طبقها تفصيلا وتدريجاً . والأمثلة على هذا كثيرة ، منهاقوله سبحانه فى سورة النور : (إن الذين جاءوا بالإفك عصبة منكم)[1] إلى قوله سبحانه (أولئك مبرءون مما يقولون لهم مغفرة ورزق كريم) وهن عشر آيات نزلن فى حادث من أروع الحوادث : هو اتهام السيدة الجليلة أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها بالإفك ، وفيها دروس اجتماعية لاتزال تقرأ على الناس ، كما لاتزال تسجل براءة هذه الحصان الطاهرة من فوق سبع سموات .

ومن الأمثلة قوله تعالى فى مفتتح سورة المجادلة : (قد سمع الله قول التى تجادلك فى زوجها وتشتكى إلى الله والله يسمع تحاوركما إن الله سميع بصير)[2] إلى قوله تعالى : (وتلك حدود الله وللكافرين عذاب أليم) . وهن ثلاث آيات نزلن عند ما رفعت خولة بنت ثعلبة شكواها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من أن زوجها أوس بن الصامت ظاهر منها ، وجادلت الرسول بأن معها صبية صغاراً إن ضمتهم إلى زوجها ضاعوا ، وإن ضمتهم إليها جاعوا .

ثالثها : لفت أنظار المسلمين إلى تصحيح أغلاطهم التى يخطئون فيها ، وإرشادهم إلى شاكلة الصواب فى الوقت نفسه . ولا ريب أن تلك الأغلاط كانت فى أزمان متفرقة ، فمن الحكمة أن يكون القرآن النازل فى إصلاحها ، متكافئاً معها فى زمانها . اقرأ إن شئت قوله سبحانه فى سورة آل عمران :

---

(١) النور (١١)　　(٢) المجادلة (١)

(وإذ غدوت من أهلك تبوىء المؤمنين مقاعد للقتال)[1] إلى آيات كثيرة بعدها وكلها نزلت فى غزوة أحد إرشاداً للمسلمين إلى مواضع أخطائهم فى هذا الموقف الرهيب والمأزق العصيب . وكذلك اقرأ قوله سبحانه فى سورة التوبة : (ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئاً وضاقت عليكم الأرض بما رحبت ثم وليتم مدبرين ، ثم أنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين وأنزل جنوداً لم تروها وعذب الذين كفروا وذلك جزاء الكافرين . ثم يتوب الله من بعد ذلك على من يشاء والله غفور رحيم)[2] وهى آيات تردع المؤمنين عن رذيلة الإعجاب والإغترار فى يوم من أيام الله ، وتلفت نظرهم إلى مقدار تدارك الله لهم فى شدتهم ، وإلى وجوب أن يثوبوا إلى رشدهم ، ويتوبوا إلى ربهم .

رابعها : كشف حال أعداء الله المنافقين ، وهتك أستارهم وسرائرهم للنبى المسلمين كى يأخذوا منهم حذرهم فيأمنوا شرهم ، وحتى يتوب من شاء منهم . اقرأ - إن شئت - قوله تعالى فى سورة البقرة : (ومن الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين)[3] إلى قوله : (والله على كل شىء قدير) وهن ثلاث عشرة آية فضحت المنافقين ، كما فضحتهم سورة التوبة فى كثير من الآيات ، وكما كشف القرآن أستارهم فى كثير من المناسبات .

ويمكن أن تندرج هذه الحكمة الثالثة بمضامينها الأربعة فى تحول الله تعالى فى تلك الآية من سورة الفرقان : (ولا يأتونك بمثل إلا جئناك بالحق وأحسن تفسيرا)[4] .

---

(١) آل عمران (١٢١) (٢) التوبة (٢٥ — ٢٧)
(٣) البقرة (٨) (٤) الفرقان (٣٣)

الحكمة الرابعة:

الإرشاد إلى مصدر القرآن ، وأنه كلام الله وحده ، وأنه لا يمكن أن يكون من كلام محمد صلى الله عليه وسلم ولا كلام مخلوق سواه .

وبيان ذلك . أن القرآن الكريم تقرؤه من أوله إلى آخره ، فإذا هو محكم السرد دقيق السبك متين الأسلوب ، قوى الاتصال ، آخذ بعضه برقاب بعض فى سوره وآياته وجمله ، يجرى دم الإعجاز فيه كله من ألفه إلى يائه كأنه سبيكة واحدة ولا يكاد يوجد بين أجزائه تفكك ولا تخاذل كأنه حلقه مفرغة أو كأنه سمط وحيد وعقد فريد يأخذ بالأبصار : نظمت حروفه وكلماته ، ونسقت جمله وآياته . وجاء آخره مساويا لأوله ، وبدأ أوله مواتياً لآخره !!

وهنا نتساءل كيف اتسق للقرآن هذا التآلف المعجز ؟ وكيف استقام له هذا التناسق المدهش؟ على حين أنه يتنزل جملة واحدة ، بل تنزل آحادا مفرقة تفرق الوقائع والحوادث فى أكثر من عشرين عاما !!

الجواب أننا نلمح هنا سراً جديداً من أسرار الإعجاز ، ونشهد سمة فذة من سمات الربوبية ، ونقرأ دليلا ساطعاً على مصدر القرآن ، وأنه كلام الواحد الديان (ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً[1]).

وإلا فحدثنى بربك — كيف يستطيع الخلق جميعاً أن يأتوا بكتاب محكم الاتصال والترابط ، متين النسج والسرد متآلف البدايات والنهايات مع خضوعه فى التأليف لعوامل خارجة عن مقدور البشر ، وهى وقائع الزمن وأحداثه التى يجىء كل جزء من أجزاء هذا الكتاب تبعا لها ، ومتحدثاً عنها :

---

(١) النساء (٨٢)

سبباً بعد سبب ، وداعيه إثر داعية ، مع اختلاف ما بين هذه الدواعى ، وتغاير ما بين تلك الأسباب ، ومع تراخى زمان هذا التأليف ، وتطاول آماد هذه النجوم ، إلى أكثر من عشرين عاما .

لا ريب أن هذا الانفصال الزمانى ، وذاك الاختلاف الملحوظ بين هاتيك الدواعى ، يستلزمان فى مجرى العادة التفكك والانحلال ، ولا يدعان مجالا للارتباط والاتصال بين نجوم هذا الكلام .

أما القرآن الكريم فقد خرق العادة فى هذه الناحية أيضاً : نزل مفرقا منجما ، ولكنه تم مترابطا محكما ، وتفرقت نجومه تفرق الأسباب ، ولكن اجتمع نظمه اجتماع شمل الأحباب ، ولم يتكامل نزوله إلا بعد عشرين عاما ، ولكن تكامل انسجامه بداية وختاما !!

أليس ذلك برهانا ساطعا على أنه كلام خالق القوى والقدر ، ومالك الأسباب والمسببات ، ومدبر الخلق والكائنات وقيوم الأرض والسماوات ، العليم بما كان وما سيكون ـــ بالزمان وما يحدث فيه من شئون ؟ ؟

لاحظ فوق ما أسلفنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا نزلت عليه آية أو آيات قال ضعوها فى مكان كذا من سورة كذا ، وهو بشر لا يدرى (طبعاً) ما ستجىء به الأيام ، ولا يعلم ما سيكون فى مستقبل الزمان ، ولا يدرك ما سيحدث من الدواعى والأحداث فضلا عما سينزل من الله فيها . وهكذا يمضى العمر الطويل والرسول على هذا العهد ، يأتيه الوحى بالقرآن نجما بعد نجم ، وإذا القرآن كله بعد هذا العمر الطويل يكمل ويتم ، وينتظم ويتآخى ويأتلف ويلتئم ، ولا يؤخذ عليه أدنى تخاذل ولا تفاوت ، بل يعجز الخلق طرا بما فيه من انسجام ووحدة وترابط : (كتاب أحكمت آياته ثم فصلت من لدن حكيم خبير[1]) .

---

(١) هود (١)

وإنه ليستبين لك سر هذا الإعجاز ، إذا ما علمت أن محاولة مثل هذا الاتساق والانسجام ، لن يمكن أن يأتى على هذا النمط الذى نزل به القرآن ولا على قريب من هذا النمط ، لا فى كلام الرسول صلى الله عليه وسلم ولا كلام غيره من البلغاء وغير البلغاء .

خذ مثلا حديث النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو ما هو فى روعته وبلاغته وطهره وسموه لقد قاله الرسول صلى الله عليه وسلم فى مناسبات مختلفة ، لدواع متباينة ، فى أزمان متطاولة فهل فى مكنتك ومكنة البشر معك ، أن ينظموا من هذا السرد الشتيت وحده ، كتابا واحدا يصقله الاسترسال والوحدة ، من غير أن ينقصوا منه أو يتزيدوا عليه أو يتصرفوا فيه ؟ ؟

ذلك ما لن يكون ، ولا يمكن أن يكون ، ومن حاول ذلك فإنما يحاول العبث ، ويخرج للناس بثوب مرقع ، وكلام ملفق ينقصه الترابط والانسجام ، وتعوزه الوحدة والاسترسال ، وتمجه الأسماع والأفهام .

إذن : فالقرآن الكريم ينطق نزوله منجما بأنه كلام الله وحده . وتلك حكمة جليلة الشأن ، تدل الخلق على الحق فى مصدر القرآن[1]

(قل أنزله الذى يعلم السر فى السموات والأرض إنه كان غفوراً رحيما)[2].

---

(١) مناهل العرفان (٣٦/١ - ٥٧) الاتقان (١١٨/١-١٤٢)
(٢) الفرقان (٦)

جمع القرآن الكريم

أولا : فى عهد الرسول صلى الله عليه وسلم .

كان القرآن ينزل على الرسول صلى الله عليه وسلم فيحفظه ويبلغه للناس ويأمر كتاب الوحى بكتابته ويدلهم على موضع المكتوب من سورته ، فكانوا يكتبونه فى جريد النخل ، وعلى الحجارة والرقاع ، وقطع الجلد ، وعظام الأكتاف والأضلاع .

فالقرآن الكريم كان مكتوباً كله فى عصر الرسول صلى الله عليه وسلم ، ولكنه لم يكن مجموعاً فى مصحف واحد ، ولا مرتب السور ، كما كان محفوظاً فى صدور الصحابة .

ثانياً : فى عهد أبى بكر الصديق رضى الله عنه .

وكان الجمع للقرآن الكريم فى عهد أبى بكر رضى الله عنه عبارة عن نقل القرآن جميعه وكتابته فى مكان واحد وهو المصحف مرتب الآيات والسور ، مقتصراً فيه على ما ثبت قرآنيته بطريق التواتر ، وكان الغرض منه الاحتياط والمبالغة فى حفظ هذا الكتاب خوفا عليه أو على شيء منه بموت حملته وحفاظه .

وكان ذلك بعد واقعة اليمامة فى السنة الثانية عشرة للهجرة ، بعد أن مات فى هذه الواقعة كثير من حفاظه .

ثالثاً : جمع القرآن فى عهد سيدنا عثمان رضى الله عنه :

سبق أن قلنا ان القرآن جمع كله فى عهد الخليفتين أبى بكر وعمر رضى الله تعالى عنهما ، وكان ذلك فى الصحف التى أودعت عند السيدة حفصة أم المؤمنين

رضى الله تعالى عنها ، ليكون مصونا ومحفوظا يرجع إليه عند الحاجة ، وبقيت تلك الصحف عند السيدة حفصة حتى خلافة عثمان رضى الله عنه ، فلما اتسعت الفتوحات فى زمن عثمان ، واستبحر العمران ، وتفرق المسلمون فى الأمصار والأقطار ، ونبتت ناشئة جديدة كانت بحاجة إلى دراسة القرآن ، وطال عهد الناس بالرسول والوحى والتنزيل وكان أهل كل إقليم من أقاليم الإسلام ، يأخذون بقراءة من اشتهر بينهم من الصحابة ، فأهل الشام يقرءون بقراءة أبى بن كعب ، وأهل الكوفة يقرءون بقراءة عبد الله بن مسعود ، وغيرهم يقرأ بقراءة أبى موسى الأشعرى . فكان بينهم اختلاف فى حروف الأداء ووجوه القراءة ، بطريقة فتحت باب الشقاق والنزاع فى قراءة القرآن أشبه بما كان بين الصحابة قبل أن يعلموا أن القرآن نزل على سبعة أحرف بل كان هذا الشقاق أشد ، لبعد عهد هؤلاء بالنبوة ، وعدم وجود الرسول بينهم يطمئنون إلى حكمه ، ويصدرون جميعا عن رأيه ، واستفحل الداء حتى كفر بعضهم بعضا ، وكادت تكون فتنة فى الأرض وفساد كبير ، ولم يقف هذا الطغيان عند حد ، بل كاد يلفح بناره جميع البلاد الإسلامية حتى الحجاز والمدينة ، وأصاب الصغار والكبار على السواء .

أخرج ابن أبى داود فى المصاحف من طريق أبى قلابة أنه قال : « لما كانت خلافة عثمان ، جعل المعلم يعلم قراءة الرجل ، والمعلم يعلم قراءة الرجل ، فجعل الغلمان يلتقون فيختلفون حتى ارتفع ذلك إلى المعلمين ، حتى كفر بعضهم بعضا ، فبلغ ذلك عثمان ، فخطب فقال : « أنتم عندى تختلفون ، فمن نأى عنى من الأمصار أشد اختلافا » .

وصدق عثمان ، فقد كانت الأمصار النائية أشد اختلافا ونزاعا من المدينة والحجاز وكان الذين يسمعون اختلاف القراءات من تلك الأمصار إذا جمعتهم المجامع ، أو التقوا على جهاد أعدائهم ، يعجبون من ذلك وكانوا

يمعنون فى التعجب والإنكار ، كلما سمعوا زيادة فى اختلاف طرق أداء القرآن وتأدى بهم التعجب إلى الشك والمداجاة ثم إلى التأثيم والملاحاة ، وتيقظت الفتنة التى كادت تطيح فيها الرؤس ، وتسفك الدماء وتقود المسلمين إلى مثل اختلاف اليهود والنصارى فى كتابهم . كما قال حذيفة لعثمان فى الحديث الآتى قريباً .

أضف إلى ذلك أن الأحرف السبعة التى نزل بها القرآن لم تكن معروفة لأهل تلك الأمصار ، ولم يكن من السهل عليهم أن يعرفوها كلها ، حتى يتحاكموا إليها فيما يختلفون . إنما كان كل صحابى فى إقليم ، يقرئهم بما يعرف فقط من الحروف التى نزل عليها القرآن ، ولم يكن بين أيديهم مصحف جامع يرجعون إليه فيما شجر بينهم من هذا الخلاف والشقاق البعيد .

لهذه الأسباب والأحداث ، رأى عثمان بثاقب رأيه ، وصادق نظره ، أن يتدارك الخرق قبل أن يتسع على الراقع ، وأن يستأصل الداء قبل أن يعز الدواء ، فجمع أعلام الصحابة وذوى البصر منهم ، وأجال الرأى بينه وبينهم فى علاج هذه الفتنة ، ووضع حدا لذلك الاختلاف ، وحسم مادة هذا النزاع فأجمعوا أمرهم على استنساخ مصاحف يرسل منها إلى الأمصار ، وأن يؤمر الناس بإحراق كل ماعداها ، وألا يعتمدوا سواها ، وبذلك يرأب الصدع ، ويجبر الكسر ، وتعتبر تلك المصاحف العثمانية الرسمية نورهم الهادى فى ظلام هذا الاختلاف ، ومصباحهم الكشاف فى ليل تلك الفتنة ، وحكمهم العدل فى ذلك النزاع والمراء وشفاءهم الناجع من مصيبة ذلك الداء .

تنفيذ عثمان لقرار الجمع :

وشرع عثمان فى تنفيذ هذا القرار الحكيم ، حول أواخر سنة أربع وعشرين وأوائل سنة خمس وعشرين من الهجرة ، فعهد فى نسخ المصاحف إلى أربعة

من خيرة الصحابة وثقات الحفاظ ، وهم زيد بن ثابت ، وعبدالله بن الزبير ، وسعيد بن العاص ، وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام وهؤلاء الثلاثة الأخيرون من قريش .

وأرسل عثمان إلى أم المؤمنين حفصة بنت عمر ، فبعثت إليه بالصحف التى عندها ، وهى الصحف التى جمع القرآن فيها على عهد أبى بكر رضى الله عنه . وأخذت لجنة الأربعة هؤلاء فى نسخها .

وجاء فى بعض الروايات أن الذين ندبوا لنسخ المصاحف كانوا اثنى عشر رجلا وما كانوا يكتبون شيئا إلا بعد أن يعرض على الصحابة ، ويقرا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ على هذا النحو الذى نجده الآن فى المصاحف

دستور عثمان فى كتابة المصاحف :

ومما تواضع عليه هؤلاء الصحابة أنهم كانوا لا يكتبون فى هذه المصاحف إلا ما تحققوا أنه قرآن ، وعلموا أنه قد استقر فى العرضة الأخيرة ، وما أيقنوا صحته عن النبى صلى الله عليه وسلم مما لم ينسخ ، وتركوا ما سوى ذلك نحو قراءة « فامضوا إلى ذكر الله » بدل كلمة « فاسعوا » ونحو « وكان وراءهم ملك يأخذ كل سفينة صالحة غصبا » بزيادة كلمة « صالحة » إلى غير ذلك ، وإنما كتبوا مصاحف متعددة ، لأن عثمان رضى الله عنه قصد إرسال ما وقع الإجماع عليه إلى أقطار بلاد المسلمين ، وهى الأخرى متعددة ، وكتبوها متفاوتة فى إثبات وحذف وبدل وغيرها ، لأنه رضى الله عنه قصد اشتمالها على الأحرف السبعة ، وجعلوها خالية من النقط والشكل ، تحقيقا لهذا الاحتمال أيضاً . فكانت بعض الكلمات يقرأ رسمها بأكثر من وجه عند تجردها من النقط والشكل نحو « فتبينوا » من قوله تعالى « إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا » فإنها تصلح أن تقرأ « فتثبتوا » عند خلوها من النقط والشكل وهى قراءة أخرى ، وكذلك كلمة « ننشزها » من قوله تعالى « وانظر إلى العظام

كيف ننشرها ، فإن تجردها من النقط والشكل كما ترى يجعلها صالحة عندهم أن يقرءوها « ننشزها » بالزاى ، وهى قراءة واردة أيضاً ، وكذلك كلمة « أف » التى ورد أنها تقرأ بسبعة وثلاثين وجهاً .

أما الكلمات التى لا تدل على أكثر من قراءة عند خلوها من النقط والشكل مع أنها واردة بقراءة أخرى أيضاً ، فإنهم كانوا يرسمونها فى بعض المصاحف برسم يدل على قراءة ، وفى بعض آخر برسم آخر يدل على القراءة الثانية ، كقراءة « وصى » بالتضعيف (وأوصى) بالهمز ، وهما قراءتان فى قوله سبحانه : « ووصى بها إبراهيم بنيه ويعقوب » وكذلك قراءة « تجتها الأنهار » وقراءة « من تحتها الأنهار » بزيادة لفظ « من » فى قوله تعالى فى سورة التوبة « لهم جنات تجرى من تحتها الأنهار » وهما قراءتان أيضاً .

وصفوة القول : أن اللفظ الذى لا تختلف فيه وجوه القراءات ، كانوا يرسمونه بصورة واحدة لا محالة . أما الذى تختلف فيه وجوه القراءات ، فإن كان لا يمكن رسمه فى الخط محتملا لتلك الوجوه كلها ، فإنهم يكتبونه برسم يوافق بعض الوجوه فى مصحف ، ثم يكتبونه برسم آخر يوافق بعض الوجوه الأخرى فى مصحف آخر ، وكانوا يتحاشون أن يكتبوه بالرسمين فى مصحف واحد خشية أن يتوهم أن اللفظ نزل مكرراً بالوجهين فى قراءة واحدة ، وليس كذلك ، بل هما قراءتان نزل اللفظ فى إحداهما بوجه واحد ، وفى الثانية بوجه آخر من غير تكرار فى واحدة منهما .

وكذلك كانوا يتحاشون أن يكتبوا هذا اللفظ فى مصحف واحد برسمين : أحدهما فى الأصل والآخر فى الحاشية ، لئلا يتوهم أن الثانى تصحيح للأول . أضف إلى ذلك أن كتابة أحدهما فى الأصل والآخر فى الحاشية دون العكس تحكم ، أو ترجيح بلا مرجح وذلك نحو كلمة (وصى) بالتضعيف (وأوصى) بالهمز كما سبق .

أما اللفظ الذى تختلف فيه القراءات ، ويدل عليه الرسم بصورة واحدة تحتمل هذا الاختلاف ، ويساعدهم عليه ترك الإعجام والشكل نحو «فتبينوا» «وننشرها» كما سلف بيانه ، فتكون دلالة الخط الواحد على كلا اللفظين المنقولين ، شبيهة بدلالة المشترك اللفظى على كلا المعنيين المعقولين . والذى دعا الصحابة إلى انتهاج هذه الخطة فى رسم المصاحف وكتابتها أنهم تلقوا القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بجميع وجوه قراءاته ، وبكافة حروفه التى نزل عليها ، فكانت هذه الطريقة أدنى إلى الإحاطة بالقرآن على وجوهه كلها ، حتى لا يقال : إنهم أسقطوا شيئاً من قراءاته ، أو منعوا أحداً من القراءة بأى حرف شاء ، على حين أنها كلها منقولة نقلا متواتراً عن النبى صلى الله عليه وسلم ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : «فأى ذلك قرأتم أصبتم فلا تماروا» ، وكان من الدستور الذى وضعه عثمان رضى الله عنه لهم فى هـــذا الجمع أيضاً أنه قال لهؤلاء القرشيين «إذا اختلفتم أنتم وزيد ابن ثابت فى شىء من القرآن ، فاكتبوه بلسان قريش ، فإنما نزل بلسانهم» ففعلوا حتى إذا نسخوا الصحف فى المصاحف رد عثمان الصحف إلى حفصة ، وأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا ، وأمر بما سواه من القرآن فى كل صحيفة أو مصحف أن يحرق .

وفى ذلك يروى البخارى فى صحيحه بسنده عن ابن شهاب أن أنس بن مالك حدثه ، أن حذيفة بن اليمان قدم على عثمان وكان يغازى أهل الشام فى فتح أرمينية وأذربيجان مع أهل العراق ، فأفزع حذيفة اختلافهم فى القراءة ، فقال حذيفة لعثمان : يا أمير المؤمنين أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا فى الكتاب إختلاف اليهود والنصارى . فأرسل عثمان إلى حفصة : أن أرسلى إلينا بالصحف ننسخها فى المصاحف ، ثم نردها إليك . فأرسلت بها حفصة إلى عثمان ، فأمر زيد بن ثابت ، وعبد الله بن الزبير ، وسعيد بن العاص ،

وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام ، فنسخوها فى المصاحف . وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة : « إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت فى شىء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش ، فإنما نزل بلسانهم، ففعلوا . حتى إذا نسخوا الصحف فى المصاحف ، رد عثمان الصحف إلى حفصة ، فأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا . وأمر بما سواه من القرآن فى كل صحيفة أو مصحف أن يحرق » اهـ .

تحريق عثمان للمصاحف والصحف المخالفة :

بعد أن أتم عثمان نسخ المصاحف بالصورة السابقة ، عمل على إرسالها وإنفاذها إلى الأقطار ، وأمر أن يحرق كل ما عداها مما يخالفها ، سواء أكانت صحفاً أم مصاحف وذلك ليقطع عرق النزاع من ناحية ، وليحمل المسلمين على الجادة فى كتاب الله من ناحية أخرى ، فلا يأخذوا إلا بتلك المصاحف التى توافر فيها من المزايا ما لم يتوافر فى غيرها .

وهذه المزايا هى :

١ — الاقتصار على ما ثبت بالتواتر ، دون ما كانت روايته آحاداً .

٢ — إهمال ما نسخت تلاوته ولم يستقر فى العرضة الأخيرة .

٣ — ترتيب السور والآيات على الوجه المعروف الآن بخلاف صحف أبى بكر رضى الله عنه فقد كانت مرتبة الآيات دون السور .

٤ — كتابتها بطريقة كانت تجمع وجوه القراءات المختلفة والأحرف التى نزل عليها القرآن ، على ما مر بك من عدم إعجامها وشكلها ، ومن توزيع وجوه القراءات على المصاحف إذا لم يحتملها الرسم الواحد .

٥ — تجريدها من كل ما ليس قرآناً كالذى كان يكتبه بعض الصحابة فى مصاحفهم الخاصة شرحا لمعنى ، أو بياناً لناسخ ومنسوخ ، أو نحو ذلك .

وقد استجاب الصحابة لعثمان ، فحرقوا مصاحفهم ، واجتمعوا جميعاً على المصاحف العثمانية ، حتى عبد الله بن مسعود الذى نقل عنه أنه أنكر أولا مصاحف عثمان ، وأنه أبى أن يحرق مصحفه، رجع وعاد إلى حظيرة الجماعة ، حين ظهر له مزايا تلك المصاحف العثمانية ، واجتماع الأمة عليها ، وتوحيد الكلمة بها .

وبعدئذ طهر الجو الإسلامى من أوبئة الشقاق والنزاع ، وأصبح مصحف ابن مسعود ، ومصحف أبى بن كعب ، ومصحف عائشة ، ومصحف على ، ومصحف سالم مولى أبى حذيفة ، أصبحت كلها وأمثالها فى خبر كان ، مغسولة بالماء أو محروقة بالنيران «وكفى الله المؤمنين القتال وكان الله قوياً عزيزاً» .

ورضى الله عن عثمان ، فقد أرضى بذلك العمل الجليل ربه ، وحافظ على القرآن ، وجمع كلمة الأمة ، وأغلق باب الفتنة ، ولا يبرح المسلمون يقطفون من ثمار صنيعه هذا إلى اليوم وما بعد اليوم .

ولن يقدح فى عمله هذا أنه أحرق المصاحف والصحف المخالفة للمصاحف العثمانية ، فقد علمت وجهة نظره فى ذلك ، على أنه لم يفعل ما فعل من هذا الأمر الجلل ، إلا بعد أن استشار الصحابة ، واكتسب موافقتهم ، بل وظفر بمعاونتهم وتأييدهم فكان ذلك إجماعاً منهم على ذلك[١] .

---

(١) مناهل العرفان (٢٤٨/١ — ٢٥٦)

المصاحف العثمانية التى أرسلت إلى الامصار

لما أمر سيدنا عثمان - رضى الله عنه - بكتابة المصاحف أرسل منها عدداً إلى الأقطار الإسلامية، أرسلها إلى مكة، والشام، والكوفة، والبصرة، والبحرين، واليمن، وأبقى بالمدينة مصحفاً، كما أبقى لنفسه هو مصحفاً خاصاً وهو الذى يقال له المصحف الإمام.

كما بعث مع كل مصحف من المصاحف المذكورة عالما يقرىء أهل كل بلد بما يحتمله رسم المصحف من القراءات الصحيحة المتواترة[1].

مصاحف أخرى اشتهرت فى عصر الصحابة

اشتهر فى عهد الصحابة مصاحف أخرى غير المصاحف العثمانية التى سبق الكلام عليها، بيد أن هذه المصاحف لم تظفر بما ظفرت به المصاحف العثمانية، من إجماع الصحابة عليها. ورضاهم بها ووقوفهم عند ما تضمنته من الأوجه والقراءات، ولم تحرز عند أهل الأقاليم والأمصار ما أحرزته المصاحف العثمانية من الثقة والقبول.

ذلك أن هذه المصاحف كانت مصاحف فردية خاصة، كتبها بعض الصحابة لنفسه، ولم يقتصر فى كتابتها على ما تواترت قراءته، وثبت فى العرضة الأخيرة، بل كتب فيها ما كانت روايته آحاداً، وما نسخت تلاوته.

وما لم يكن فى العرضة الأخيرة، وخلط فيها بين ألفاظ القرآن، وما كان شرحا لها وبيانا لمغزاها.

وهذه المصاحف تختلف عن مصاحف عثمان تارة بالزيادة، وأخرى بالنقص ومرة بالتقديم، وأخرى بالتأخير، وهكذا.

---

(١) انظر: كتاب المصاحف (١/٣٤)، النشر (١/٧).

وعلى كل لاتصح القراءة بما تضمنته هذه المصاحف لمخالفتها ماأجمع عليه الصحابة ، وتلقته الأمة كلها بالرضا والقبول .

وهاك أنموذجاً من هذه المصاحف .

مصحف عمر بن الخطاب

كتب فيه فى سورة الفاتحة (صراط من أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم وغير الضالين) .

وفيه أول سورة آل عمران (الم الله لاإله إلا هو الحى القيام)

وفيه فى سورة المدثر (فى جنات يتساءلون يافلان ماسلكك فى سقر)

مصحف على بن أبى طالب

كتب فيه فى سورة البقرة (آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه وآمن المؤمنون) .

مصحف عائشة أم المؤمنين

كتب فيه فى سورة البقرة (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر).

وفيه فى سورة الأحزاب (إن الله وملائكته يصلون على النبي والذين يصلون فى الصفوف الأولى) .

مصحف حفصة أم المؤمنين

كتب فيه (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر).

مصحف أم سلمة أم المؤمنين

وفيه مافي مصحف حفصة

مصحف عبد الله بن الزبير

كتب فيه فى سورة البقرة (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم فى مواسم الحج .

وفيه فى سورة المائدة (فيصبح الفساق على ما أسروا فى أنفسهم نادمين) .

وفيه فى آل عمران (ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويستعينون بالله على ما أصابهم) .

مصحف أبى بن كعب

كتب فيه فى البقرة (فلا جناح عليه ألا يطوف بهما) .

وفى البقرة أيضاً (للذين يقسمون من نسائهم) .

وفى النساء (فما استمتعتم به منهن إلى أجل غير مسمى) .

وفى المائدة (فصيام ثلاثة أيام متتابعات) .

مصحف عبد الله بن عباس

كتب فيه فى البقرة (فلا جناح عليه ألا يطوف بهما) .

وفيها أيضاً (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم فى مواسم الحج)

وفيها كذلك (وأتموا الحج والعمرة للبيت .

وفيها كذلك (فإن آمنوا بما آمنتم به فقد اهتدوا) .

وفيها (وإن عزموا السراح) .

وفيها حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر) .

وفى آل عمران (وما يعلم تأويله إلا الله ويقول الراسخون فى العلم آمنا به) .

وفيها (وشاورهم فى بعض الأمر) .

وفيها (إنما ذلكم الشيطان يخوفكم أولياءه) .
وفى النساء (فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى) .
وفيها (فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات كانت لهم) .
وفى الحج (وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبى ولا محدث) .
وفى النصر (إذا جاء فتح الله والنصر) .

مصحف عبد الله بن مسعود

كتب فيه فى البقرة (اهبطوا مصر) بدون ألف ، و (وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل يقولان ربنا) و (فلا رفوث ولا فسوق ولا جدال فى الحج) و (وتزودوا وخير الزاد التقوى) و (وأقيموا الحج والعمرة للبيت) .

وفى آل عمران (الحى القيام) و (وإن حقيقة تأويله إلا عند الله) .

و (وناداه الملائكة يا ذكريا إن الله) و (يامريم اقنتى لربك واركعى واسجدى فى الساجدين) و (إذ قالت الملائكة إن الله ليبشرك) .

وفى النساء (إن الله لا يظلم مثقال نملة) .
وفى المائدة (إن تعذبهم فعبادك) .
وفى الأنعام (كالذى استهواه الشيطان) و (لقد تقطع ما بينكم) .
وفى الأعراف (قالوا ربنا إلا تغفر لنا وترحمنا) .
وفى الأنفال (ولا يحسب الذين كفروا سبقوا) .
وفى التوبة (قل أذن خير ورحمة لكم) .
وفى يونس (حتى إذا كنتم فى الفلك وجرين بكم) .
وفى هود (وآتانى رحمة من عنده وعميت عليكم) و (فاسر بأهلك بقطع من الليل إلا امرأتك) .

وفى الرعد (وسيعلم الكافرون لمن عقبي الدار) .

وفى النحل (الذين توفاهم الملائكة) .

وفى الإسراء (سبحت له السموات وسبحت له الأرض) .

وفى الكهف (لكن هو الله ربى) .

وفى مريم (ذلك عيسى بن مريم قال الحق الذى فيه يمترون) و (تكاد السموات لتصدع منه) .

وفى طه (قد نجيتكم) .

وفى الحج (أذن للذين قاتلوا بأنهم ظلموا) .

وفى النور (أنزلناها وفرضناها لكم) .

وفى الفرقان (وهو الذى أرسل الرياح مبشرات) .

وفى الشعراء (واتبعوهم مشرقين) .

وفى النمل (فيمكث غير بعيد) .

وفى القصص (وعميت عليهم الأنباء) .

وفى السجدة (فلا تعلم نفس ما يخفى لهم) .

وفى سبأ (ليقذف بالحق وهو علام الغيوب) .

وفى يس (فى شغل فاكهين) و (على الأرائك متكئين) و (سلاماً قولا من رب رحيم) .

وفى الزخرف (ماشهد خلقهم) و (وإنه عليم للساعة) .

وفى الشريعة (وإذا قيل إن وعد الله حق وإن الساعة لاريب فيها) .

وفى الحجرات (لتعارفوا وخياركم عند الله أتقاكم) .

وفى القمر (خاشعة أبصارهم) .

وفى نوح (ولا يغوثا ويعوقا) بالتنوين فيهما(١) .

---

(١) تاريخ المصحف الشريف الشيخ / عبد الفتاح القاضى (٦٧ — ٧٢) .

أسباب النزول

القرآن الكريم قسمان : قسم نزل من الله ابتداء غير مرتبط بسبب من الأسباب الخاصة ، إنما هو لمحض هداية الخلق إلى الحق ، وهو كثير ظاهر لا يحتاج إلى بحث ولا بيان ، وقسم نزل مرتبطاً بسبب من الأسباب الخاصة وهو موضوع بحثنا الآن .

غير أننا لا نريد أن نستعرض جميع الآيات التي جاءت على أسباب ، فذلك شأن بعيد .

وقد انتدب له جماعة أفردوه بالتأليف ، منهم على بن المديني شيخ البخاري ومنهم الواحدى والجعبرى وابن حجر ، ومنهم السيوطى الذى وضع فيه كتاباً حافلا محرراً سماه (لباب النقول فى أسباب النزول) .

إنما غرضنا فى هذا المبحث أن نحيطك علماً بأسباب النزول من أطرافه الأحد عشر ، وهى معنى سبب النزول ، وفوائد معرفة أسباب النزول ، وطريق هذه المعرفة ، والتعبيرات عن سبب النزول ، وحكم تعدد الأسباب والنازل واحد ، وتعدد النازل ، والسبب واحد ، والعموم والخصوص بين لفظ الشارع وسببه ، وتحقيق الخلاف فى عموم اللفظ وخصوص سببه . وأدلة الجمهور فى ذلك ، وشبهات المخالفين وتفنيدها .

١ — معنى سبب النزول :

سبب النزول هو مانزلت الآية أو الآيات متحدثة عنه أو مبينة لحكمه أيام وقوعه . والمعنى أنه حادثة وقعت فى زمن النبي صلى الله عليه وسلم .

أو سؤال وجه إليه ، فنزلت الآية والآيات من الله تعالى ببيان ما يتصل بتلك الحادثة ، أو بجواب هذا السؤال . سواء أكانت تلك الحادثة خصومة دبت، كالخلاف الذى شجر بين جماعة من الأوس وجماعة من الخزرج ، بدسيسة من أعداء الله اليهود حتى تنادوا : السلاح السلاح ، ونزل بسببه تلك الآيات الحكيمة فى سورة آل عمران من أول قوله سبحانه (يا أيها الذين آمنوا إن تطيعوا فريقا من الذين أوتوا الكتاب يردوكم بعد إيمانكم كافرين[1]) إلى آيات أخرى بعدها هى من أروع ما ينفر من الانقسام والشقاق ويرغب فى المحبة والوحدة والاتفاق أم كانت تلك الحادثة خطأ فاحشاً ارتكب ، كذلك السكران الذى أم الناس فى صلاته وهو فى نشوته ، ثم قرأ السورة بعد الفاتحة فقال : (قل يا أيها الكافرون أعبد ماتعبدون) وحذف لفظ (لا) من « لا أعبد » فنزلت الآية (يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ماتقولون)[2] .

أم كانت تلك الحادثة تمنيا من التمنيات ، ورغبة من الرغبات ، كموافقات عمر رضى الله عنه التى أفردها بعضهم بالتأليف . ومن أمثلتها ما أخرجه البخارى وغيره عن أنس رضى الله عنه قال : قال عمر :

« وافقت ربى فى ثلاث : قلت يارسول الله لو اتخذنا مقام إبراهيم مصلى فنزلت : « واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى » وقلت يارسول الله : إن نساءك يدخل عليهن البر والفاجر ، فلو أمرتهن أن يحتجبن ، فنزلت آية الحجاب[3]

---

(١) آل عمران (١٠٠)
(٢) النساء (٤٣)
(٣) وهى قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لاتدخلوا بيوت النبى إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه ..) الآية (٥٣) من سورة الأحزاب .

واجتمع على رسول الله صلى الله عليه وسلم نساؤه فى الغيرة فقلت لهن : وعسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجا خيرا منكن ، فنزلت) وهى كذلك فى سورة التحريم .

وسواء أكان ذلك السؤال المرفوع إلى النبى صلى الله عليه وسلم يتصل بأمر مضى نحو قوله تعالى فى سورة الكهف : (ويسألونك عن ذى القرنين)(١) الخ أم يتصل بحاضر نحو قوله تعالى فى سورة الإسراء (ويسألونك عن الروح قل الرَوح من أمر ربى ، وما أوتيتم من العلم إلا قليلا) (٢) . أم يتصل بمستقبل نحو قوله جل ذكره فى سورة النازعات : (يسألونك عن الساعة أيان مرساها) (٣) الخ . سواء وقع هذا النزول عقب سببه مباشرة ، أم تأخر عنه مدة لحكمة من الحكم ، كما حدث ذلك حين سألت قريش رسول الله صلى عليه وسلم عن الروح وأصحاب الكهف وذى القرنين . فقال صلى الله عليه وسلم وسلم « غداً أخبركم » ولم يستثن (أى لم يقل إلا أن يشاء الله) فأبطأ عليه الوحى خمسة عشر يوما على ما رواه ابن إسحاق . وقيل ثلاثة أيام ، وقيل أربعين يوما ، حتى شق عليه ذلك ، ثم نزلت أجوبة تلك المقترحات ، وفيها يرشد الله تعالى رسوله إلى أدب الاستثناء بالمشيئة ويقول له فى سورة الكهف : (ولا تقولن لشىء إنى فاعل ذلك غداً إلا أن يشاء الله ، واذكر ربك إذا نسيت ، وقل عسى أن يهدين ربى لأقرب من هذا رشدا)(٤) .

ثم إن كلمة «أيام وقوعه» فى تعريف سبب النزول ، قيد لا بد منه للاحتراز عن الآية أو الآيات التى تنزل ابتداء من غير سبب ، بينما هى تتحدث عن

---

(١) الكهف (٨٣)
(٢) الإسراء (٨٥)
(٣) النازعات (٤٢)
(٤) الكهف (٢٣ - ٢٤)

بعض الوقائع والأحوال الماضية أو المستقبلة ، كبعض قصص الأنبياء السابقين وأممهم وكالحديث عن الساعة وما يتصل بها ، وهو كثير فى القرآن الكريم .

٢ - فوائد معرفة أسباب النزول :

زعم بعض الناس أنه لافائدة للإلمام بأسباب النزول ، وأنها لاتعدو أن تكون تاريخا للنزول أو جارية مجرى التاريخ ، وقد أخطأ فيما زعم ، فإن لأسباب النزول فوائد متعددة ، فمنها :

أولا : معرفة حكمة الله تعالى على التعيين ، فيما شرعه بالتنزيل ، وفى ذلك نفع للمؤمن وغير المؤمن ، أما المؤمن فيزداد إيمانا على إيمانه ، ويحرص كل الحرص على تنفيذ أحكام الله والعمل بكتابه ، لما يتجلى له من المصالح والمزايا التى نيطت بهذه الأحكام ، ومن أجلها جاء هذا التنزيل .

وأما الكافر فتسوقه تلك الحكم الباهرة إلى الإيمان إن كان منصفاً ، حين يعلم أن هذا التشريع الإسلامى قام على رعاية مصالح الإنسان ، لا على الاستبداد والتحكم والطغيان ، خصوصاً إذا لاحظ سير ذلك التشريع وتدرجه فى موضوع واحد . وحسبك شاهداً على هذا تحريم الخمر ومانزل فيه .

ثانيا : الاستعانة على فهم الآية ورفع الإشكال عنها ، حتى لقد قال الواحدى : لا يمكن معرفة تفسير الآية دون الوقوف على قصتها وبيان سبب نزولها .

وقال ابن تيمية : معرفة سبب النزول يعين على فهم الآية ، فإن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب اهـ .

ولنبين لك ذلك بأمثلة ثلاثة :

الأول : قال الله تعالى فى سورة البقرة : (ولله المشرق والمغرب ، فأينما تولوا فثم وجه الله - إن الله واسع عليم)[1] . فهذا اللفظ الكريم يدل ظاهره على أن للإنسان أن يصلى إلى أى جهة شاء ، ولا يجب عليه أن يولى وجهه شطر البيت الحرام ، لا فى سفر ولا فى حضر ، لكن إذا علم أن هذه الآية نازلة فى السفر خاصة ، أو فيمن صلى باجتهاده ثم بان له خطؤه ، تبين له أن هذا الظاهر غير مراد ، إنما المراد التخفيف على المسافر فى صلاة النافلة ، أو على المجتهد فى القبلة إذا صلى وتبين له خطؤه .

عن ابن عمر رضى الله عنهما أن هذه الآية نزلت فى صلاة المسافر على الراحلة أينما توجهت .

وقيل : عميت القبلة على قوم فصلوا إلى أنحاء مختلفة ، فلما أصبحوا تبينوا خطأهم فعذروا .

المثال الثانى : روى فى الصحيح أن مروان بن الحكم أشكل عليه معنى قوله تعالى : (لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب ولهم عذاب أليم) [2] .

وقال : لئن كان كل امرىء فرح بما أوتى وأحب أن يحمد بما لم يفعل معذبا لنعذبن أجمعون . فبين ابن عباس أن الآية نزلت فى أهل الكتاب حين سألهم النبى صلى الله عليه وسلم عن شىء فكتموه إياه وأخبروه بغيره ، وأروه أنهم أخبروه بما سألهم عنه ، واستحمدوا بذلك

---

(١) البقرة (١١٥) (٢) آل عمران (١٨٨)

إليه أى طلبوا منه أن يعملوهم على مافعلوا . وهنالك زال الإشكال عنه ، وفهم مراد الله من كلامه هذا ووعيده .

المثال الثالث : أشكل على عروة بن الزبير رضى الله عنه أن يفهم فرضية السعى بين الصفا والمروة مع قوله سبحانه : (إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما)[1] .

وإشكاله نشأ من أن الآية الكريمة نفت الجناح ، ونفى الجناح لا يتفق والفرضية فى رأيه ، وبقى فى إشكاله هذا حتى سأل خالته أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها ، فأفهمته أن نفى الجناح هنا ليس نفياً للفرضية ، إنما هو نفى لما وقر فى أذهان المسلمين يومئذ من أن السعى بين الصفا والمروة من عمل الجاهلية نظراً إلى أن الصفا كان عليه صنم يقال له (إساف) وكان على المروة صنم يقال له (نائلة) وكان المشركون إذا سعوا بينهما تمسحوا بهما ، فلما ظهر الإسلام وكسرت الأصنام ، تحرج المسلمون أن يطوفوا بينهما لذلك ، فنزلت الآية كذلك كما جاء فى بعض الروايات .

لكن جاء فى رواية صحيح البخارى ما نصه : فقال (أى عروة) لها (أى لعائشة) أرأيت قول الله تعالى : (إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما) : فوالله ما على أحد جناح أن يطوف بالصفا والمروة . قالت : بئسما قلت يا ابن أختى ، إن هذه لو كانت كما أولتها عليه ، كانت : لا جناح عليه ألا يطوف بهما ، ولكنها أنزلت فى الأنصار ، كانوا قبل أن يسلموا يهلون لمناة الطاغية التى كانوا يعبدونها

---

(١) البقرة (١٥٨) .

عند « المشلل » ، فكان من أهلّ يتحرج أن يطوف بالصفا والمروة : فلما أسلموا سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، قالوا يارسول الله إنا كنا نتحرج أن نطوف بين الصفا والمروة ، فأنزل الله (إن الصفا والمروة من شعائر الله) الآية . قالت عائشة « وقد سن رسول الله صلى الله عليه وسلم الطواف بينهما ، فليس لأحد أن يترك الطواف بينهما » .

ومعنى يهلون : يحجون . ومناة الطاغية اسم صنم ، وكان صخرة نصبها عمرو بن لحى بجهة البحر فكانوا يعبدونها والمشلل بضم الميم ، واللام الأولى مشددة مفتوحة . اسم موضع قريب من قديد من جهة البحر . وقديد بضم القاف قرية بن مكة والمدينة . وكلمة « سَنّ » معناها فى هذا الحديث شرع أو فرض بدليل من السنة لا من الكتاب .

وهذه الرواية كما ترى - تدل على أن عروة فهم من جملة « فلا جناح عليه أن يطوف بهما » أن الجناح منفى أيضا عن عدم الطواف بهما ، وعلى ذلك تنتفى الفرضية ، وكأنه اعتمد فى فهمه هذا على أن نفى الجناح ، أكثر مايستعمل فى الأمر المباح . أما عائشة رضى الله عنها فقد فهمت أن فرضية السعى بين الصفا والمروة مستفاد من السنة ، وأن جملة « فلا جناح عليه أن يطوف بهما » لاتنافى تلك الفرضية كما فهم عروة إنما الذى ينفيها أن يقال « فلا جناح عليه ألا يطوف بهما » وإنما توجه نفى الحرج فى الآية عن الطواف بين الصفا والمروة ، لأن هذا الحرج هو الذى كان واقراً فى أذهان الأنصار ، كما يدله عليه سبب نزول الآية الذى ذكرته السيدة عائشة .

ثالثاً : دفع توهم الحصر ، عما يفيد بظاهره الحصر : نحو قوله سبحانه فى سورة الأنعام (قل لا أجد فيما أوحى إلى محرما على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دما مسفوحا أو لحم خنزير . فإنه رجس أو فسقا أهل لغير

الله به)(١) . ذهب الشافعى إلى أن الحصر فى هذه الآية غير مقصود ، واستعان على دفع توهمه ، بأنها نزلت بسبب أولئك الكفار الذين أبو إلا أن يحرموا ما أحل الله ويحلوا ما حرم الله ، عناداً منهم ومحادة لله ورسوله ، فنزلت الآية بهذا الحصر الصورى مشادة لهم ، ومحادة من الله ورسوله ، لا قصداً إلى حقيقة الحصر .

نقل السبكى عن الشافعى أنه قال ما معناه : « إن الكفار لما حرموا ما أحل الله ، وأحلوا ما حرم الله ، وكانوا على المضادة والمحادة جاءت الآية مناقضة لغرضهم ، فكأنه قال : لا حلال إلا ما حرمتموه ، ولا حرام إلا ما أحللتموه . نازلا منزلة من يقول لك : لا تأكل اليوم حلاوة فتقول لا آكل اليوم إلا حلاوة ، والغرض المضادة لا النفى والإثبات على الحقيقة فكأنه تعالى قال « لا حرام إلا ما أحللتموه من الميتة ، والدم ، ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به » ولم يقصد حل ما وراءه ، إذ القصد إثبات التحريم ، لا إثبات الحل اه .

قال إمام الحرمين : وهذا فى غاية الحسن ، ولولا سبق الشافعى إلى ذلك لما كنا نستجيز مخالفة مالك فى حصر المحرمات فيما ذكرته الآية اه .

رابعاً : معرفة أن سبب النزول خارج عن حكم الآية إذا ورد مخصص لها . وذلك كقيام الإجماع على أن حكم السبب باق قطعاً . فيكون التخصيص قاصراً على ما سواه . فلو لم يعرف سبب النزول لجاز أن يفهم أنه مما خرج بالتخصيص ، مع أنه لا يجوز إخراجه قطعاً للإجماع المذكور ، ولهذا يقول الغزالى فى المستصفى : ولذلك — يشير إلى امتناع إخراج السبب بحكم التخصيص بالاجتهاد — غلط أبو حنيفة رحمه الله فى إخراج الأمة المستفرشة من قوله

---

(١) الأنعام (١٤٥)

صلى الله عليه وسلم « الولد للفراش » . والخبر إنما ورد في وليدة زمعة إذ قال عبد بن زمعة . هو أخي وابن وليدة أبي ، ولد على فراشه . فقال عليه الصلاة والسلام . « الولد للفراش وللعاهر الحجر »[1] فأثبت للأمة فراشا وأبو حنيفة لم يبلغه السبب ، فأخرج الأمة من العموم ، اه .

خامسا : معرفة من نزلت فيه الآية على التعيين ، حتى لا يشتبه بغيره ، فيتهم البرىء ، ويبرأ المريب (مثلا) ولهذا ردت عائشة على مروان حين اتهم أخاها عبد الرحمن بن أبي بكر بأنه الذي نزلت فيه آية . (والذي قال لوالديه أف لكما)[2] الخ . من سورة الأحقاف ، وقالت « والله ماهو به ، ولو شئت أن أسميه لسميته إلى آخر تلك القصة .

سادساً : تيسير الحفظ ، وتسهيل الفهم ، وتثبيت الوحي ، في ذهن كل من يسمع الآية إذا عرف سببها ، وذلك لأن ربط الأسباب بالمسببات ، والأحكام بالحوادث . والحوادث بالأشخاص والأزمنة والأمكنة . كل أولئك من دواعي تقرر الأشياء وانتقاشها في الذهن ، وسهولة استذكارها عند استذكار مقارناتها في الفكرة ، وذلك هو قانون تداعي المعاني ، المقرر في علم النفس .

٣ — طريق معرفة سبب النزول :

لا طريق لمعرفة أسباب النزول إلا النقل الصحيح ، روى الواحدي بسنده عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « اتقوا الحديث إلا ما علمتم فإنه من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار . ومن كذب

---

(١) أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه وغيرهم (الفتح الكبير ٣ / ٣٠٨) (٢) الأحقاف (١٧)

على القرآن من غير علم فليتبوأ مقعده من النار »[1] .

ومن هنا لا يحل القول فى أسباب النزول إلا بالرواية والسماع عن شاهدوا التنزيل ووقفوا على الأسباب وبحثوا عن علمها اه .

وعلى هذا فإن روى سبب النزول عن صحابى فهو مقبول ، وإن لم يعزز برواية أخرى تقويه . وذلك لأن قول الصحابى فيما لا مجال للاجتهاد فيه ، حكمه حكم المرفوع إلى النبى صلى الله عليه وسلم لأنه يبعد كل البعد أن يكون الصحابى قد قال ذلك من تلقاء نفسه على حين أنه خبر لا مرد له إلا السماع والنقل أو المشاهدة والرواية .

أما إذا روى سبب النزول بحديث مرسل ، أى سقط من سنده الصحابى وانتهى إلى التابعى ، فحكمه أنه لا يقبل إلا إذا صح واعتضد بمرسل آخر ، وكان الراوى له من أئمة التفسير الآخذين عن الصحابة ، كمجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير .

٤ — تعدد الأسباب والنازل واحد :

إذا جاءت روايتان فى نازل واحد من القرآن ، وذكرت كل من الروايتين سبباً صريحاً غير ما تذكره الأخرى ، نظر فيهما فإما أن تكون إحداهما صحيحة ، والأخرى غير صحيحة ، وإما أن تكون كلتاهما صحيحة ولكن لإحداهما مرجح دون الأخرى ، وإما أن تكون كلتاهما صحيحة ، ولا مرجح لإحداهما على الأخرى ، ولكن يمكن الأخذ بهما معاً ، وإما أن تكون كلتاهما صحيحة ، ولا مرجح ، ولا يمكن الأخذ بهما معاً ، فتلك صور أربع ، لكل منها حكم خاص نسوقه إليك .

---

(١) حديث متواتر أخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه وأحمد فى سنده ، عن أنس رضى الله عنه ، كما روى من عدة طرق أخرى صحيحة.

أما الصورة الأولى : ـ وهى ماصحت فيه إحدى الروايتين دون الأخرى ـ فحكمها الاعتماد على الصحيحة فى بيان السبب ، ورد الأخرى غير الصحيحة مثال ذلك ما أخرجه الشيخان وغيرهما عن جندب قال : « اشتكى النبى صلى الله عليه وسلم فلم يقم ليلة أو ليلتين . فأتته امرأة فقالت : يامحمد ، ما أرى شيطانك إلا قد تركك ، فأنزل الله : (والضحى والليل إذا سجى ، ما ودعك ربك وما قلى »[1] وأخرج الطبرانى وابن أبى شيبة ، عن حفص بن ميسرة عن أمه عن أمها وكانت خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أن جروا دخل بيت النبى صلى الله عليه وسلم ، فدخل تحت السرير فمات ، فمكث النبى صلى الله عليه وسلم أربعة أيام لاينزل عليه الوحى فقال : ياخولة ماحدث فى بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ جبريل لا يأتينى .

فقلت فى نفسى : لو هيأت البيت وكنسته ، فأهويت بالمكنسة تحت السرير ، فأخرجت الجرو فجاء النبى صلى الله عليه وسلم ترعد[2] لحيته ، وكان إذا نزل عليه أخذته الرعدة ، فأنزل الله : (والضحى) إلى قوله « فترضى » فنحن بين هاتين الروايتين نقدم الرواية الأولى فى بيان السبب لصحتها ، دون الثانية لأن فى إسنادها من لا يعرف . قال ابن حجر : قصة إبطاء جبريل بسبب الجرو مشهورة ، لكن كونها سبب نزول الآية غريب ، وفى إسناده من لا يعرف ؛ فالمعتمد ما فى الصحيح .

وأما الصورة الثانية : ـ وهى صحة الروايتين كلتيهما ولاحداهما مرجح ـ فحكمها أن نأخذ فى بيان السبب بالراجحة دون المرجوحة ؛ والمرجح أن تكون إحداهما أصح من الأخرى ، أو أن يكون راوى إحداهما مشاهداً للقصة دون راوى الأخرى .

---

(١) الضحى (١ — ٣)　　(٢) ترعد . تضطرب

مثال ذلك : ما أخرجه البخارى عن ابن مسعود قال « كنت أمشى مع النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة وهو يتوكأ على عسيب . فمر بنفر من اليهود، فقال بعضهم : لو سألتموه . فقالوا حدثنا عن الروح فقام ساعة ورفع رأسه فعرفت أنه يوحى إليه ، حتى صعد الوحى ، ثم قال : (قل الروح من أمر ربى وما أوتيتم من العلم إلا قليلا) (١) . وما أخرجه الترمذى وصححه عن ابن عباس قال : « قالت قريش لليهود ، أعطونا شيئا نسأل هذا الرجل ، فقالوا اسألوه . عن الروح فسألوه ، فأنزل الله : (ويسألونك عن الروح) الآية .

فهذا الخبر الثانى يدل على أنها بمكة ، وأن سبب نزولها سؤال قريش إياه . أما الأول فصريح فى أنها نزلت بالمدينة بسبب سؤال اليهود إياه . وهو أرجح من وجهين . أحدهما أنه رواية البخارى ، أما الثانى فإنه رواية الترمذى ومن المقرر أنه ما رواه البخارى أصح مما رواه غيره . ثانيهما أن راوى الخبر الأول وهو ابن مسعود كان مشاهدا للقصة من أولها إلى آخرها كما تدل على ذلك الرواية الأولى ، بخلاف الخبر الثانى فإن رواية ابن عباس لا تدل الرواية على أنه كان حاضر القصة « ولا ريب أن المشاهدة قوة فى التحمل وفى الأداء ، وفى الاستيثاق ليست لغير المشاهدة . ومن هنا أعملنا الرواية الأولى . وأهملنا الثانية .

وأما الصورة الثالثة : وهى ما استوت فيه الروايتان من الصحة ، ولا مرجح لإحداهما ، ولكن يمكن الجمع بينهما ، بأن كلا من السببين حصل ونزلت الآية عقب حصولهما معاً ، لتقارب زمنيهما — فحكم هذه الصورة أن نحمل الأمر على تعدد السبب لأنه الظاهر ، ولا مانع يمنعه ،

قال ابن حجر : « لا مانع من تعدد الأسباب » .

(١) الإسراء (٨٥)

مثال ذلك : ما أخرجه البخاري من طريق عكرمة عن ابن عباس أنه هلال بن أمية قذف امرأته عند النبي صلى الله عليه وسلم بشريك بن سمحاء. فقال للنبي صلى الله عليه : « البينة أو حد في ظهرك » . فقال رسول الله ، إذا وجد أحدنا مع امرأته رجلا ينطلق يلتمس البينة . وفي رواية أنه قال : والذي بعثك بالحق إني لصادق ، ولينزلن الله تعالى ما يبرىء ظهري من الحد فنزل جبريل عليه السلام وأنزل عليه : (والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم[1]) حتى بلغ (إن كان من الصادقين) اهـ وهذه الآيات من سورة النور .

وأخرج الشيخان « واللفظ للبخاري » عن سهل بن سعد « أن عويمرا أتى عاصم بن عدي ، وكان بني عجلان ، فقال : كيف تقولون في رجل وجد مع امرأته رجلا أيقتله فتقتلونه . أم كيف تصنع ؟ سل لي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، فأتى عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال . يا رسول الله « وفي رواية مسلم » فسأل عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها . فقال عويمر . والله لا أنتهي حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فجاءه عويمر فقال يا رسول الله رجل وجد مع امرأته رجلا ، أيقتله فتقتلونه ، أم كيف يصنع ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أنزل الله القرآن فيك وفي صاحبتك . فأمرهما رسول الله صلى الله عليه بالملاعنة بما سمى الله في كتابه فلاعنها » اهـ

فهاتان الروايتان صحيحتان ، ولا مرجح لإحداهما على الأخرى . ومن السهل أن نأخذ بكليتهما لقرب زمانيهما ، على اعتبار أن أول من سأل هو

---

(١) سورة النور (٦)

هلال بن أمية ، ثم قفاه عويمر قبل إجابته ، فسأل بواسطة عاصم مرة وبنفسه مرة أخرى ، فأنزل الله الآية إجابة للحادثين معا ، ولا ريب أن أعمال الروايتين بهذا الجمع أولى من أعمال إحداهما وإهمال الأخرى ، إذ لامانع يمنع الأخذ بهما على ذلك الوجه ، ثم لاجائز أن نردهما معا ، لأنهما صحيحتان ولاتعارض بينهما ، ولا جائز أيضا أن نأخذ بواحدة ونرد الأخرى ، لأن ذلك ترجيح بلا مرجح ، فتعين المصير إلى ان نأخذ بهما معا .

وإليه جنح النووى وسبقه إليه الخطيب فقال : « لعلهما اتفق لهما ذلك فى وقت واحد » اهـ .

ويمكن أن يفهم من الرواية الثانية أن آيات الملاعنة نزلت فى هلال أولا ثم جاء عويمر فأفتاه الرسول بالآيات التى نزلت فى هلال : قال ابن الصباغ : قصة هلال تبين أن الآية نزلت فيه أولا . وأما قوله صلى الله عليه وسلم لعويمر « إن الله أنزل فيك وفى صاحبتك » فمعناه ما نزل فى قصة هلال ، لأن ذلك حكم عام لجميع الناس :

وأما الصورة الرابعة : — وهى استواء الروايتين فى الصحة ، ودون مرجح لإحداهما ، ودون إمكان للأخذ بهما معاً لبعد الزمان بين الأسباب — فحكمها أن نحمل الأمر على تكرار نزول الآية بعد وأسباب النزول التى تحدثت عنها هاتان الروايتان ، أو تلك الروايات — لأنه إعمال لكل رواية ، ولا مانع من ذلك .

قال الزركشى فى البرهان : « وقد ينزل تعظيما لشأنه . وتذكيرا عند حدوث سببه خوف نسيانه » اهـ .

مثال ذلك : ما أخرجه البيهقى والبزار عن أبى هريرة أن النبى صلى الله عليه وسلم وقف على حمزة حين استشهد وقد مثل به ، فقال : « لأمثلن بسبعين

منهم مكانك ، فنزل جبريل — والنبي صلى الله عليه وسلم واقف — بخواتيم سورة النحل ، (وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به) [1] إلى آخر السورة وهى ثلاث آيات .

وأخرج الترمذى والحاكم عن أبى بن كعب قال : (لما كان يوم أحد أصيب من الأنصار أربعة وستون ، ومن المهاجرين ستة ، منهم حمزة ، فمثلوا به ، فقالت الأنصار : لئن أصبنا منهم يوما مثل هذا لنربين (أى لنزيدن) عليهم ، فلما كان يوم فتح مكة أنزل الله « وإن عاقبتم » الآية .

فالرواية الأولى تفيد أن الآية نزلت فى غزوة أحد ، والثانية تفيد أنها نزلت يوم فتح مكة . على حين أن بين غزوة أحد وغزوة الفتح الأعظم بضع سنين ، فبعد أن يكون نزول الآية كان مرة واحدة عقيبهما معا . وإذن لا مناص لنا من القول بتعدد نزولها ، مرة فى أحد ومرة يوم الفتح . وقد ذهب البعض إلى أن سورة النحل كلها مكية ، وعليه فتكون خواتيمها المذكورة نزلت مرة بمكة قبل هاتين المرتين اللتين فى المدينة ، وتكون عدة مرات نزولها ثلاثا . وبعضهم يقول إن سوره النحل مكية ما عدا خواتيمها تلك فإنها مدنية ، وعليه فعدة مرات نزولها اثنتان فقط .

٥ — تعدد النازل والسبب واحد .

قد يكون أمرا واحد سببا لنزول آيتين أو آيات متعددة «على عكس ما سبق» ولا مانع من ذلك ، لأنه لا ينافى الحكمة فى اقناع الناس ، وهداية الخلق ، وبيان الحق عند الحاجة ، بل إنه قد يكون أبلغ فى الإقناع وأظهر فى البيان .

مثال السبب الواحد : تنزل فيه آيتان ، ما أخرجه ابن جرير الطبرى

---

(١) النحل (١٢٦)

والطبرانى وابن مردويه عن ابن عباس قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا فى ظل شجرة فقال : إنه سيأتيكم إنسان ينظر إليكم بعينى شيطان، فإذا جاء فلا تكلموه، فلم يلبثوا أن طلع رجل أزرق العينين ، فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : علام تشتمنى أنت وأصحابك ؟ فانطلق الرجل فجاء بأصحابه فحلفوا بالله ماقالوا حتى تجاوز عنهم . فأنزل الله : (يحلفون بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا بعد اسلامهم وهموا بما لم ينالوا . وما نقموا إلا أن أغناهم الله ورسوله من فضله . فإن يتوبوا يك خيرا لهم ، وإن يتولوا يعذبهم الله عذابا أليما فى الدنيا والآخرة ، ومالهم فى الأرض من ولى ولا نصير »[1] من سورة التوبة .

وأخرج الحاكم وأحمد هذا الحديث بهذا اللفظ وقالا . فأنزل الله : (يوم يبعثهم الله جميعا فيحلفون له كما يحلفون لكم ويحسبون أنهم على شىء إلا أنهم هم الكاذبون . استحوذ عليهم الشيطان فأنساهم ذكر الله أولئك حزب الشيطان ألا أن حزب الشيطان هم الخاسرون)[2] اهـ من سورة المجادلة .

ومثال السبب الواحد ينزل فيه أكثر من آيتين ما أخرجه الحاكم والترمذى عن أم سلمة أنها قالت : يارسول الله ، لا أسمع الله ذكر النساء فى الهجرة بشىء فأنزل الله : (فاستجاب لهم ربهم أنى لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى بعضكم من بعض ، فالذين هاجروا وأخرجوا من ديارهم . وأوذوا فى سبيلى وقاتلوا وقتلوا ، لأكفرن عنهم سيئاتهم ولأدخلنهم جنات تجرى من تحتها الأنهار ثوابا من عند الله والله عنده حسن الثواب[3] » اهـ من سورة آل عمران .

---

(١) التوبة (٧٤)

(٢) المجادلة (١٨ — ١٩)

(٣) آل عمران (١٩٥)

وأخرج الحاكم أيضا عنها أنها قالت : يا رسول الله : تذكر الرجال ولا تذكر النساء فأنزلت : (إن المسلمين والمسلمات[1] ، وأنزلت « أنى لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى » .

وأخرج الحاكم أيضا أنها قالت تغزوا الرجال ولا تغزوا النساء ، وإنما لنا نصف الميراث .

فأنزل الله : (ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض)[2] وأنزل: (إن المسلمين والمسلمات) .

---

(١) الأحزاب (٣٥) (٢) النساء (٣٢)

العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب

بعد أن انتهينا من بيان معنى سبب النزول، وأمثلة ذلك، وجب أن نبين آراء العلماء في هل العبرة بعموم اللفظ أم بخصوص السبب؟

وقبل أن نشرع في ذكر مذاهب الفقهاء، وأدلتهم في هذه المسألة يجب أن نبين أنواع الجواب مع السؤال المتفق عليه، والمختلف فيه حتى ينحصر محل النزاع.

أنواع الجواب مع السؤال: نوعان:

النوع الأول:

أن يكون الجواب غير مستقل بنفسه، وهو ما توقف إفادته على الاقتران بالسؤال بحيث إذا ذكر وحده لم يفد شيئاً، وهذا تابع للسؤال في العموم، وفي الخصوص على خلاف في ذلك(1).

مثال تبعيته له في العموم قوله صلى الله عليه وسلم لما سئل عن بيع الرطب بالتمر، «أينقص الرطب إذا يبس؟» قالوا: نعم: قال: «فلا إذن»(2).

فان هذا الحديث عام في جميع أفراد بيع الرطب بالتمر، إلا ما خصه الدليل، وهو بيع العرايا، فقد روى رافع بن خديج، وسهل بن أبي

---

(1) الإحكام للآمدي (218/2) مسلم الثبوت مع فواتحه (222/2 — 225).

(2) رواه ابن ماجه في كتاب التجارات، باب بيع الرطب بالتمر (761/2) والنسائي في كتاب البيوع وباب «اشتراء التمر بالرطب» (236/7) كما رواه مالك عن سعد بن أبي وقاص. وصححه الترمذي وابن خزيمة وابن حبان والحاكم، كما في سبل السلام (44/3 — 55).

حبشة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم « نهى عن بيع المزابنة ، إلا أصحاب العرايا ، فإنه قد أذن لهم »(١) .

فهذا الجواب غير مستقل بالإفادة بدون ذكر السؤال ، فإن قوله صلى الله عليه وسلم « فلا إذن » لا يفيد شيئاً بدون اقترانه بالسؤال ، كما هو واضح .

ومثال تبعيته له فى الخصوص مالو قال النبي صلى الله عليه وسلم « يجزئك » لمن قال : توضأت بماء البحر . فإن هذا الجواب غير مستقل بالإفادة أيضاً ، وهو خاص كالسؤال ، لوحدة السائل والمخاطب فى الفعلين فلا يصح وضوء غير السائل من ماء البحر إلا بدليل آخر كالقياس ، أو بالحديث الشريف .

« حكمى على الواحد حكمى الجماعة »

وفى تيسير التحرير : وفى الخصوص قيل كذلك ، أى يساويه فى الخصوص أيضاً اتفاقا ، قال المحقق التفتازانى فى حاشيته على الشرح العضدى : ظاهر الكلام أنه لانزاع فى كونه تابعاً للسؤال فى العموم والخصوص ، حتى لو قيل ، هل يجوز لى الوضوء بماء البحر ؟ فقال : نعم ، كان خاصا به ، إلا أن صريح كلام الآمدى والشارحين ، وبه تشعر عبارة المتن أن الاتفاق إنما هو فى العموم ، وأما فى الخصوص فخلاف الشافعى رحمه الله حيث ذهب إلى دلالة الجواب على جواز المتوضىء بماء البحر لكل أحد ، مصيراً منه إلى ترك الاستفصال فى حكاية الحال ، مع قيام الاحتمال ينزل منزلة العموم ، وإليه أشار بقوله :

وقد يعم الجواب فى الخصوص عند الشافعى رحمه الله ، لترك الاستفصال

---

(١) حديث صحيح متفق عليه ، ورواية مسلم (١٣/٥) « باب تحريم بيع الرطب بالتمر إلا فى العرايا » أنه صلى الله عليه وسلم رخص فى العرية يأخذها أهل البيت بخرصتها تمراً يأكلونها رطبا .

يعنى أن الراوى لما ترك التفصيل ، ولم يقيد الجواب ببعض الأحوال مع احتمال كونه مقيداً به ، وحكى الواقعة من غير تفصيل علم أنه فهم العموم من الشارع ، وإلا كان يجب عليه التفصيل .

وقيل : إنما ذكر الشافعى - رحمه الله - ذلك فيما إذا كان الجواب مستقلا ، والظاهر الأول وهو كون غير المستقل تابعا للسؤال فى الخصوص ، ولا معنى للزوم العموم فى الجواب لترك الاستفصال إن قال به قائل[١] .

وما قاله بعض العلماء - كالآمدى - من أن عدم تعدية الحكم عن السائل كان لمعنى يختص به ، كاختصاص أبى بردة بن نيار بالجذعة من المعز حين قال : يارسول الله « إن عندى عناقا جذعاً ، هى خير من شاتى لحم ، فقال صلى الله عليه وسلم « تجزئك ، ولا تجزىء عن أحد بعدك »[٢] .

وكاختصاص خزيمة بن ثابت الأنصارى بجعل شهادته وحده قائمة مقام الشهادتين[٣] .

وما قاله هؤلاء فيه نظر لما يأتى :

أولا : أن عدم العموم فى قصة أبى بردة قد استفيد من نص الرسول صلى الله عليه وسلم حيث قال : « ولا تجزىء عن أحد بعدك » .

فالخصوصية فى هذا الحديث واضحة ولا غبار عليها .

ثانيا : وأما جعل شهادة خزيمة بشهادة اثنين فهذا قد استفيد من حديث الرسول صلى الله عليه وسلم ، والتنويه بشأنه ، فقد روى عنه ابنه عمارة

---

(١) تيسير التحرير للعلامة الشيخ محمد أمين (٢٦٣/١) ط الحلبى .

(٢) أخرجه أبو داود (٩٦/٣) والنسائى (٢٢٢/٧) ومسلم (١٧٩/٢) .

(٣) الأحكام للآمدى (٢١٨/٢) ط الحلبى .

أن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى فرسا من سواء بن قيس المحاربى ، فجحده سواء ، فشهد خزيمة بن ثابت للنبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ماحملك على الشهادة ولم تكن معنا حاضراً ؟

فقال صدقتك بما جئت به ، وعلمت أنك لاتقول إلا حقاً ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من شهد له خزيمة أو عليه فحسب »(١) .

فاحتمال الخصوصية فى المثال الذى نحن بصدده ـ وهى التوضؤ بماء البحر ـ احتمال قائم ، إلا أن التنظير الذى تقدم به باطل ، كما هو واضح .

ولو قيل : أن علة إجزاء ماء البحر فى الوضوء عامة فى السائل وغيره ، فيثبت الحكم بطريق القياس على السائل بواسطة العله المتعدية ـ وهى أن طهورية ماء البحر بالنسبة لكل الناس واحدة ـ وليس بطريق النص ، لمعارضة العموم باحتمال الخصوصية أو بمثل قوله صلى الله عليه وسلم ، « حكمى على الواحد حكمى على الجماعة »(٢) .

لو قيل ذلك لكان أولى .

النوع الثانى : أن يكون الجواب مستقلا بنفسه ، وهو مالا تتوقف إفادته على الاقتران بالسؤال بل لو قبل بدونه لأفاد ، وله ثلاثة أحوال :

---

(١) رواه الإمام أحمد فى مسنده (٥ / ٢١٣ : ٢١٤) (والبخارى فتح البارى (٦ / ١٨) (٨ / ٢٩٨) (٩/ ١٩) وأبو داود (٣/ ٣٠٨) .

(٢) هذا الحديث كثير ما يستدل به على الأصول وبالبحث لم أجده بلفظه قال العراقى : لا أصل له ، وأنكره الحافظان : المزى والذهبى ، ولكن فى سنن النسائى من حديث أميمة بنت رقيقة رفعته « ما قولى لامرأة واحدة إلا كقولى لمائة امرأة » رواه الترمذى بلفظ « إنما قولى لمائة امرأة كقولى لامرأة واحدة » ثم قال الترمذى . هذا حديث حسن صحيح ورواه الامام أحمد فى مسنده باللفظين إلا أن معنى الحديث صحيح وله شواهد كثيرة .

الحالة الأولى : أن يكون الجواب مساويا للسؤال ، عموما وخصوصا ، فهذا يكون تابعا للسؤال فى العموم والخصوص ، وهذا محل اتفاق بين العلماء لمكان التكافؤ والتساوى بين السبب وما نزل فيه(١) .

مثال : تبعيته له فى العموم : ماروى أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل فقيل له : انا نركب البحر على أرماث(٢) لنا ، وليس معنا من الماء العذب ما يكفينا ،

أفنتوضأ بماء البحر ؟

فقال صلى الله عليه وسلم : « البحر هو الطهور ماؤه ... ...(٣) » .

فهذا الجواب مساو للسؤال فى العموم .

ومثال تبعيته له فى الخصوص : سؤال الأعرابى للنبي صلى الله عليه وسلم عن حكم وطئه لزوجته فى نهار رمضان وقـــول النبي صلى الله عليه وسلم له « اعتق رقبة(٤) » .

فالسؤال هنا خاص بحكم وطئه فى نهار رمضان ، والجواب خاص بالسائل أيضاً ، وهذا الحديث دليل وجوب الكفارة على من جامع فى نهار رمضان عامداً .

وذكر النووى أنه إجماع ، معسراً كان أو موسراً ، فالمعسر تثبت فى ذمته على ذمته على أحد قولين للشافعية .

---

(١) الاحكام للآمدى (٢ / ٢١٨) .

(٢) الارماث : جمع رمث بالتحريك : خشب يضم بعضه إلى بعض ويركب فى البحر . القاموس .

(٣) رواه ابن ماجه عن أبى هريرة وانظر الفتح الكبير (٢/٣) .

(٤) رواه البخارى وغيره وانظر سبل السلام (٢/٢٢٦)

وثانيهما: لاتستقر فى ذمته ، لأنه صلى الله عليه وسلم لم يبين أنها باقيـة عليـه(١).

الحالة الثانية : أن يكون الجواب أخص من السؤال ، كأن يقول النبى صلى الله عليه وسلم : « من جامع فى نهار رمضان فعليه كفارة كالمظاهر » جواباً لمن قال أفطرت فى نهار رمضان فماذا على ؟

فالسؤال هنا عام فى كل مايحصل به الفطر ، سواء كان جماعا أو غيره ، والجواب خاص بحكم الفطر بالجماع ، فهو أخص من السؤال فلا يصح تعدية الحكم من محل التنصيص الذى هو الجماع إلى غيره من المفطرات إلا بدليل آخر ، لأن اللفظ لاعموم له ، وهذا هو مختار الآمدى حيث قال : وفى هذه الصورة الحكم بالخصوص أولى من القول به فيما إذا كان السؤال خاصا والجواب مساويا حيث إنه ههنا عدل عن مطابقة سؤال السائل بالجواب مع دعوة الحاجة إليه ، بخلاف تلك الصورة ، فانه طالق بجوابه سؤال السائل(٢).

ولكن هل يجوز هذا الجواب أم لا ؟

فيه رأيان :

الأول : أن ذلك لايجوز لما فيه من تأخير البيان عن وقت الحاجة وهو ممتنع .

الرأى الثانى : أن ذلك جائز إذا أمكن معرفة المسكوت عنه من الجواب ، وهذا يتحقق بشروط ثلاثة ذكرها الأسنوى — نقلا عن الإمام الرازى فى المحصول — وهى :

---

(١) المرجع السابق .

(٢) الاحكام (٢/٢١٩) ط الحلبى .

١ — أن يكون فى المذكور تنبيه على ما لم يذكر.

٢ — أن يكون السائل مجتهداً.

٣ — ألا تفوت المصلحة باشتغال السائل بالاجتهاد[١].

فإذا تحققت هذه الشروط الثلاث فالجواب جائز، وإلا فلا يجوز، لما فيه من تأخر البيان عن وقت الحاجة.

الحالة الثالثة: أن يكون الجواب أعم من السؤال، وهو نوعان:

النوع الأول: أن يكون الجواب أعم من السؤال فى غير ذلك الحكم المسئول عنه، كسؤالهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم عن التوضؤ بماء البحر وقوله صلى الله عليه وسلم – فى الجواب عنه – «البحر هو الطهور ماؤه الحل ميتته».

فالجواب هنا أعم من السؤال فى غير محل السؤال، لأن المسئول عنه إنما هو التوضوء، والجواب عام فى طهورية الماء، وفى حل الميتة، وهى غير مسئول عنها.

وهذا لا خلاف بين العلماء فى عمومه بالنسبة لحل الميتة، لأنه عام مبتدأ به، ذكر فى غير معرض جواب، إذ هو غير مسئول عنه، وكل عام ورد بطريق الاستقلال فلا خلاف فى عمومه عند القائلين بالعموم[٢].

النوع الثانى: أن يكون الجواب أعم من السؤال بالنسبة للحكم المسئول عنه فقط، كسؤاله صلى الله عليه وسلم عن الوضوء من ماء بئر بضاعة – وهى

---

(١) نهاية السول (١٣١/٢) ط صبيح.

(٢) الأحكام للآمدى (٢١٩/٢).

بئر تلق فيها الحيض(١) ولحوم الكلاب والنتن(٢) ـ فأجاب صلى الله عليه وسلم بقوله : « خلق الله الماء طهوراً لا ينجسه إلا ما غير طعمه أو ريحه أو لونه »(٣).

فهذا الجواب أعم من السؤال بالنسبة للحكم المسؤول عنه فقط ، وهو ماء بئر بضاعة ، لأنه يعم ماء بئر بضاعة وغيره ، وفى الحديث عموم آخر فى لفظ « شيء » أى شيء مما ذكر وغيره ، أو مما ذكر فقط ، وغيره مسكوت عنه ؟

تحرير محل النزاع : إذا وضحت أنواع الجواب مع السؤال . ووضح ما قيل فيها تحرر محل النزاع بين العلماء ، وهو النوع الثانى من الحالة الثالثة ، وهو ما كان الجواب فيه أعم من السؤال بالنسبة للحكم المسؤول عنه فقط .

ومثله ـ فى الحكم ـ ما إذا وقعت حادثة ، فأجاب فيها الرسول صلى الله عليه وسلم بجواب عام ، كما روى أنه مر بشاة ميتة لميمونة فقال صلى الله عليه وسلم « أفلا استمتعتم بإهابها فإن دباغ الأديم طهوره »(٤) .

فهل العبرة بعموم اللفظ أو بخصوص السبب ؟

---

(١) الحيض : بكسر الحاء وفتح الياء جمع حيضة بكسر الحاء وسكون الياء وهى : الخرقة التى تلف بها المرأة ، وقيل جمع حيضة بفتح الحاء ، كضيع ، جمع ضيعة ، وإن كان محفوظا .

(٢) النتن : مصدر بمعنى اسم الفاعل ، أى الأشياء المنتنة .

(٣) رواه الترمذى باب « ما جاء فى الماء لاينجسه شيء » (تحفة الأحوزى ١ / ٢٠٢) وأبو داود فى كتاب الطهارة باب « ما جاء فى بئر بضاعة » (١/ ١٦) والنسائى فى كتاب المياه باب « ذكر بئر بضاعة » (١/ ١٤١) .

(٤) رواه البخارى فى كتاب البيوع باب « جلود الميتة قبل أن تدبغ » (٣/ ١٠٧) كما رواه مالك فى الموطأ (١ / ٣٢٧) والنسائى (٧ / ١٥١) كتاب العقيقة باب « جلود الميتة » .

ومحل هذا كله ما لم تقم قرينة على الخصوص أو العموم ، فإذا دلت القرينة على ذلك كان الحكم مقصورا على سببه فى الأول ، وعاما فى الثانى بلا خلاف .

مثال مادل فيه الدليل على الخصوص ماتقدم فى حديث أبى بردة حيث قال له النبى صلى الله عليه وسلم « تجزئك ولا تجزىء عن أحد بعدك » .

ومثال ما قامت فيه القرينة على العموم : قوله تعالى (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما[1] وسبب نزولها - على ما قيل - رجل سرق رداء صفوان[2] .

فذكر السارقة قرينة على أنه لم يرد بالسارق ذاك الرجل فقط ، ومثله قوله تعالى : (إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها)[3] نزلت - كما قال المفسرون - فى شأن مفتاح الكعبة لما أخذه على رضى الله تعالى عنه - من عثمان ابن طلحة ، قهرا ، بأمر النبى صلى الله عليه وسلم يوم الفتح ليصلى فيها ، فصلى فيها ركعتين وخرج ، فسأله العباس المفتاح ليضم السدانة إلى السقاية فنزلت الآية ، فرده على إلى عثمان بلطف ، بأمر النبى صلى الله عليه وسلم بذلك ، فتعجب عثمان من ذلك ، فقرأ له على - رضى الله عنه الآية ، فجاء إلى النبى صلى الله عليه وسلم فأسلم فذكر الأمانات بالجمع قرينة على إرادة العموم[4] .

وحيث أتينا على بيان أنواع الجواب مع السؤال ، وتحرر محل النزاع وهو المعبر عنه بـ « الدليل العام المستقل بنفسه الوارد على سبب خاص » فلنشرع فى ذكر مذاهب علماء الأصول فى هذا الموضوع ، ودليل كل على ماذهب إليه .

---

(١) المائدة (٣٨) .
(٢) انظر القرطبى (ص ٢١٥٧) ط الشعب .
(٣) سورة النساء (٥٨)
(٤) جلال الدين المحلى على جمع الجوامع (٣٩/٢) .

أقوال العلماء فى العام الوارد على سبب خاص :

القول الأول : أن العبرة بعموم اللفظ ، لا بخصوص السبب ، وهو رأى جمهور الشافعية ، والحنفية ، والمالكية ، والحنابلة ، وقد اختاره الآمدى وفخر الدين الرازى ، والبيضاوى .

القول الثانى : أن خصوص السبب يخصص العام ، ويجعله مراداً به هذا السبب بخصوصه ، ولا يعمل بالعام على عمومه ، وهذا القول لأبى ثور ، والدقاق والقفال والمزنى من الشافعية ، ونقل ذلك عن الإمام مالك ، وأحمد بن حنبل - رضى الله تعالى عنهم [١] .

تحقيق مذهب الإمام الشافعى :

وقد نقل الآمدى ، وابن الحاجب ، وغيرهما أن الشافعى رضى الله تعالى عنه - يقول : إن العبرة بخصوص السبب ، لا بعموم اللفظ ، معتمدين على قول إمام الحرمين فى البرهان : أنه الذى صح عندى من مذهب الشافعى ، ونقله عنه فى المحصول الإمام فخر الدين الرازى [٢] .

ونص عبارة الآمدى . وأما إن كان من القسم الأول ، فمذهب أبى حنيفة والجم الغفير أنه عام وأنه لا يسقط عمومه بالسبب الذى ورد عليه ، والمنقول عن الشافعى - رضى الله عنه - ومالك والمزنى ، وأبو ثور خلافه [٣] .

---

(١) الأحكام للآمدى (٢ / ٢١٩) ، نهاية السول (٢ / ١٣٢) المستصفى (٦٠/٢) شرح العضد على مختصر ابن الحاجب (١٥٢/٢) ط الكليات الأزهرية روضة الناظر للمقدسى ص ١٢٢ .

(٢) نهاية السول (١٣٢/٢) ط صبيح .

(٣) الأحكام (٢١٩/٢) ط الحلبى .

وعبارة ابن الحاجب «مسألة : جواب السائل غير المستقل دونه تابع السؤال فى عمومه اتفاقاً والعام على سببه خاص بسؤال مثل قوله صلى الله عليه وسلم - لما سئل عن بئر بضاعة - خلق الله الماء طهوراً لا ينجسه شىء إلا ما غير لونه أو طعمه أو ريحه ، أو بغير سؤال كما روى أنه صلى الله عليه وسلم «مر بشاة ميمونة فقال : أيما إهاب دبغ فقد طهر » معتبر عمومه على الأكثر ونقل عن الشافعى خلافه(١) .

وأقول : أن هذه النسبة إلى الشافعى — رضى الله تعالى عنه - غير صحيحة ، مخالفة لما نص عليه فى الأم حيث قال : فى باب ما يقع به الطلاق ، «ولا يصنع السبب شيئاً إنما يصنعه الألفاظ . . . ثم قال ، وإذا لم يصنع السبب شيئاً فى نفسه لم يصنعه ما بعده ، ولم يمنع ما بعده أن يصنع ماله حكم إذا قيل(٢) .

فإن ظاهر قوله : ولا يصنع السبب شيئاً ، إنما يصنعه الألفاظ أن السبب غير مؤثر ، وإنما المؤثر اللفظ فقط ، ويؤيد هذا قوله : «لم يمنع ما بعده أن يصنع ماله حكم » فإن معناه : أن السبب لا يمنع اللفظ بما اشتمل عليه من الحكم ، وهذا صريح فى أن العبرة عنده بعموم اللفظ لا بخصوص السبب » .

وقد نص على ذلك الرافعى - أيضا - فى كتاب الأيمان حيث قال «العبرة عندنا باللفظ ، فيراعى عمومه وإن كان السبب خاصا ، وخصوصه وإن كان السبب عاما(٣) .

---

(١) مختصر ابن الحاجب ص ١١٠ .

(٢) الأم (٥/٢٤١) ط الشعب .

(٣) التمهيد للاسنوى ص ١٢٤ ط مكة المكرمة

وقد ذكر ابن برهان فى الوجيز نحو ما تقدم حيث قال « قالوا : فإن كان اللفظ على عمومه فلماذا قدم الشافعى العموم العرى عن السبب على العموم الوارد على سبب ؟ قلنا : ما أورده من السبب وإن لم يكن مانعا من الاستدلال، وما نعا من التعلق به ، فإنه يوجب ضعفا ، فقدم العرى عن السبب لذلك [١] .

وقد بين الإمام الأسنوى ، وكذا الإمام ابن السبكى السبب الذى استند إليه هؤلاء العلماء فى نقلهم عن الإمام الشافعى -رضى الله تعالى عنه- بأنه يقول: إن العبرة بخصوص السبب ، وذكر أن هذا مجرد توهم لا أساس له معتمدين على ما قاله الإمام فخر الدين الرازى فى كتابه « مناقب الشافعى » .

وحاصله : أن الشافعى يرى أن الأمة إذا اتخذها السيد فراشا له - أى أم ولد - ثم أتت منه بمولود ، وأقر السيد بالوطء فإن الولد يلحقه : سواء أقر بالولد أو لم يقر . وحجته فى ذلك ما روى عن عائشة - رضى الله عنها -: أن عتبة بن أبى وقاص عهد إلى أخيه سعد أن ابن وليدة زمعة منى فاقبضه إليك فلما كان عام الفتح أخذه سعد ، وقال : ابن أخى عهد إلى فيه ، وقال عبد ابن زمعة : هو أخى وابن وليدة أبى ، ولد على فراشه . فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى شبهه فرأى شبها بينا بعتبة ، فقال : « هو لك يا عبد ابن زمعة الولد للفراش وللعاهر الحجر » ثم قال : لسودة بنت زمعة « احتجبى منه » لما رأى من شبهه بعتبة ، فما رآها حتى لقى الله عز وجل ، وكانت سودة زوجة النبى صلى الله عليه وسلم [٢] .

قال الشافعى - رضى الله تعالى عنه - جعل الفراش الوارد فى الحديث على عمومه - سواء كان لحرة، أو أمة ، عملا بعموم اللفظ. وأبو حنيفة - رضى الله

---

(١) نهاية السول (١٣٢/٢) .

(٢) حاشية ابن عابدين (٥٨١/٥) .

تعالى عنه ـ جعل الفراش الوارد فى الحديث خاصا بالزوجة دون الأمة ، وقال إن ولد الأمة لا يلحق السيد إلا إذا أقر به . فاعترض عليه الشافعى ، بأن الحديث ورد على سبب خاص ، وهو الأمة دون الزوجة ـ فاثبات الحكم له أولى من غيره .

ففهم من ذلك إمام الحرمين ، وتبعه الآمدى وابن الحاجب ، وغيرهم أن الشافعى يقول بخصوص السبب ، والواقع غير ذلك ، بل مراد الشافعى من هذا الاعتراض أن العام إذا ورد على سبب خاص كان السبب داخلا فى العام ، ولا يصح إخراجه عنه والحديث المتقدم ورد على سبب وهو الأمة دون الزوجة فكانت الأمة داخلة فى الفراش قطعا ، فكيف يسوغ لأبى حنيفة أن يخرجها عنه ؟[1]

وقد أجيب عن الإمام أبى حنيفة بأنه لم يطلع على ورود هذا الخبر فى فى ذلك السبب [2] وقد أورد الحنفية اعتراضات على الاستدلال بالحديث المتقدم ، ذكرها الإمام فخر الدين الرازى فى كتابه «مناقب الشافعى» وأجاب عنها فقال :

الاعتراض الأول : قوله لعبد بن زمعة « هو لك » أى مملوك لك لأن اللام لام التمليك . كما يقال أن هذه الدار لك . أى ملكك، وعلى هذا التقدير فالخبر حجة عليكم ، ويدل على صحة ما ذكرناه أنه صلى الله عليه وسلم قال لسودة بنت زمعة « احتجبى منه » فانى أرى فيه شبهاً من آل أبى وقاص ، ولو كان

---

(١) نهاية السول (٢ / ١٣١ - ١٣٢ بتصرف) الإبهاج (٢ / ١١٧) رفع الحاجب (١/٣٧٨) .

(٢) الأحكام للآمدى (٢/٢٢١) .

هذا القضاء من النبي صلى الله عليه وسلم قضاء بكونه ابنا لزمعة لما أمرها بالاحتجاب عنه ، لأنه على هذا التقدير كان أخاً لسودة ، ويقوى هذا أنه ورد فى بعض ألفاظ الحديث « هو لك عبد » أى بالتنوين .

والجواب على هذا الاعتراض من وجوه :

الوجه الأول : أن اللام موضع اختصاص لا لإثبات الملك، فإن العرب تقول : لا أب لك والمراد نفى هذا الاختصاص لا نفى الملك ، فقوله عليه السلام « هو لك معناه : إثبات الاختصاص بينه وبينه ، وقطع الاختصاص بينه وبين الآخر .

الوجه الثانى : أن أحدا ما ادعى الملك، بل هذا يدعى أنه أخوه، والآخر يدعى أنه ابن أخيه ، والجواب ينبغى أن يكون - مطابقا للسؤال ، فلما قال : عليه السلام : لعبد بن زمعة » هو لك ، وجب أن يكون هذا تقريرا لما كان يدعيه ابن زمعة ، وهو إثبات الأخوة .

الوجه الثالث : أن الإمام محمد بن إسماعيل البخارى ، قال فى صحيحه : أن النبي صلى الله عليه وسلم أشركه فى الميراث وهذا نص فى إبطال كونه ملكا له .

الوجه الرابع : أن الرواية التى رويتموها عن أبى يوسف فى الأمالى وهو أنه قال : هو أخى ولد على فراش أبى ، وأقربه صريح فى إبطال المراد بقوله « هو لك » إثبات أنه منسوخ .

وأما قوله أن النبى صلى الله عليه وسلم أمر سودة بالاحتجاب منه قلنا : هذا مدفوع من وجهين :

الاول : أن رواية أبى يوسف صريحة فى إثبات الأخوة ، مع أن النبي صلى الله عليه وسلم أمرها بالاحتجاب ، فهذا السؤال - أيضا وارد عليكم .

الثاني : أنه عليه السلام لما حكم بالأخوة على قوله « الولد للفراش » ثم رأى فيه مشابهة لآل أبي وقاص رتب على كل واحد من الاعتبارين ما يليق به ، فحكم بالأخوة بناء على قوله الولد للفراش ، وأمرها بالاحتجاب رعاية لحفظ الاحتياط ، والورع لمكان الشبهة التي أورثها الشبه البين بعتبة ، أو مراعاة للشبهين ، وإعمالا للدليلين ، فإن الفراش دليل لحوق النسب ، والشبه بغير صاحبه دليل نفيه ، فأعمل أمر الفراش بالنسبة إلى المدعى لقوته وأعمل الشبه بعتبة بالنسبة إلى ثبوت المحرمية بينه وبين سودة وهذا من أحسن الأحكام وأثبتها وأصحها ، ولا يمنع ثبوت النسب من وجه دون وجه ، فالزاني يثبت النسب منه بينه وبين الولد في التحريم والبعضية ، دون الميراث والنفقة والولاية وغيرها .

وقد تتخلف بعض أحكام النسب عنه مع ثبوته لمانع ، وهذا كثير في الشريعة ، فلا ينكر من تخلف المحرمية بين سودة وبين هذا الغلام لمانع الشبه بعتبة وهل هذا إلا محض الفقه .

الاعتراض الثاني : أنكم رويتم أن عبد بن زمعة قال : « هو أخي ، ابن وليدة أبي ، ولد على فراش أبي » وفراش الأمة لا يصير فراشا عندنا إلا بالدعوى ، فلما أقر بأنه ولد على فراش أبيه فقد أقر بأن أباه ادعاه ، فلا خلاف فيه ، فإن زعمتم أنه ليس من ضرورة فراش الأمة الإقرار بالدعوى ، فهذا عين المتنازع فيه .

والجواب عنه : أن لفظة « الفراش » لفظة عربية ، وهذا اللفظ في لغة العرب غير موضوع للدعوى ، فإدخال الدعوى تحت هذا الاسم بغير اللغة ،

وهو لايجوز ، والدليل على ما قلناه ، ما رواه أبو يوسف حيث قال : ولد على فراش أبى ، وأقربه ، ولو كان الإقرار داخلا فى الفراش لكان قوله « وأقربه » تكرارا من غير فائدة .

الاعتراض الثالث : أن أبا يوسف روى فى الأمالى أن عبد بن زمعة قال : يارسول الله هو أخى ولد على فراش أبى ، ولا خلاف بين أهل العلم فى ثبوت هذا النسب .

والجواب على ذلك : بأن الرواية المذكورة فى الصحيح أولى ، على أنا نقول : نحن نتمسك بقوله صلى الله عليه وسلم « والولد للفراش » وهذا عام فى الصور كلها ، حصلت الدعوى أو لم تحصل [1] .

وقد وضح بما تقدم دفع الشبهة التى تعلق بها من ادعى أن الشافعى — رضى الله تعالى عنه — يقول إن العبرة بخصوص السبب ، بما لا يدع مجالا للشك .

وحيث قد فرغنا من تحقيق مذاهب العلماء فى هذه المسألة — خاصة مذهب الإمام الشافعى — وجب أن نشرع فى ذكر أدلة كل فريق مع بيان المذهب المختار .

أدلة الجمهور :

استدل الجمهور على مذهبهم ، وهو أن العبرة بعموم اللفظ ، لا بخصوص السبب بأدلة كثيرة نذكر منها مايلى :

---

(١) مناقب الإمام الشافعى للإمام فخر الدين الرازى (٦٤ — ٦٥) ط المكتبة العلامية

الدليل الأول :

أن المقتضى للعمل بالعام على عمومه موجود - وهو شمول اللفظ للسبب وغيره وضعا — والمانع منتف — إذ لا منافاة بين العموم المدلول للألفاظ وبين الخصوص المستفاد من السبب — ومتى وجد المقتضى وانتفى المانع وجب العمل بالعام على عمومه ، لوجود المقتضى السالم عن المعارض (١)

الدليل الثانى :

أن الحجة إنما هى فى لفظ الشارع ، لا فى السؤال والسبب ، ولذلك يجوز أن يكون الجواب معدولا عن سنن السؤال ، حتى لو قال السائل : أيحل شرب الماء ، أو أكل الطعام والاصطياد ؟ فيقول : الأكل واجب ، والشرب مندوب ، والصيد حرام .

فيجب اتباع هذه الأحكام ، وإن كان فيه حظر ، ووجوب ، والسؤال وقع عن الإباحة فقط (٢).

الدليل الثالث : أن اللفظ العام الوارد على سبب خاص يتبادر منه العموم عند الاطلاق ، وكل ما كان كذلك يبقى على عمومه ، فاللفظ العام الوارد على سبب خاص باق على عمومه ، وهو المطلوب (٣) .

الدليل الرابع : أن كثيرا من الآيات والأحاديث العامة وردت على أسباب خاصة ، ولم يقل أحد من الصحابة ، أو غيرهم ، ممن يحتج بكلامهم -

---

(١) الأحكام للآمدى (٢/٢١٩ — ٢٢٠) بتصرف

(٢) المستصفى (٢/٢١)ط المكتبة التجارية .

(٣) شرح جمع الجوامع (٢/٢٨) بتصرف

أنها مقصورة على تلك الأسباب ، فيشبه أن يكون ذلك إجماعا على أن العبرة بعموم اللفظ ، لا بخصوص السبب ، والأصل اطراد ذلك [١] .

قال ابن جرير الطبرى :

« حدثنى محمد بن أبى معشر نجيح سمعت سعيد المقبرى يذاكر محمد بن كعب القرظى فقال سعيد : إن فى بعض كتب الله «إن لله عباداً ألسنتهم أحلى من العسل ، وقلوبهم أمر من الصبر ، لبسوا لباس مسوك [٢] الضأن من اللين ، يجترون الدنيا بالدين . فقال : محمد بن كعب : هذا فى كتاب الله (ومن الناس من يعجبك قوله فى الحياة الدنيا ...) [٣] الآية ! فقال سعيد : قد عرفت فيمن أنزلت . فقال محمد بن كعب : إن الآية تنزل فى الرجل ثم تكون عامة بعد [٤]

ولنضرب لذلك أمثلة :

١ ــ آيات الظهار : وهى قوله تعالى (قد سمع الله قول التى تجادلك فى زوجها ، وتشتكى إلى الله . .) [٥] نزلت فى خولة بنت ثعلبة ، امرأة أوس ابن الصامت. أخرج الحاكم وصححه عن عائشة قالت : (تبارك الذى وسع سمعه كل شىء ، إنى لا أسمع كلام خولة بنت ثعلبـــة ، ويخفى على بعضه وتشتكى زوجها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول : يا رسول الله أكل شبابى ، ونثرت له بطنى ، حتى إذا كبر سنى ، وانقطع ولدى ظاهر منى ، اللهم إنى أشكو إليك ، فما برحت حتى نزل جبريل بهذه الآيات (قد سمع الله قول التى تجادلك فى زوجها . .) وهو أوس بن الصامت [٦] .

---

(١) الأحكام (٢/٣٢٠) التلويح على التوضيح (١٢١/١) ط محرم أفندى.

(٢) المسوك : جمع مسك وهو الجلد الغنم وغيرها

(٣) سورة البقرة (٢٠٤)

(٤) تفسير الطبرى (٤/٢١)

(٥) المجادلة (١ — ٣)

(٦) أسباب النزول للسيوطى ص ١٦٤ ط التحرير

٢ آيات اللعان: أخرج البخارى من طريق عكرمة عن ابن عباس أن هلال بن أمية قذف امرأته عند النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم « البينة أو حد فى ظهرك » فقال يا رسول الله إذا رأى أحدنا مع امرأته رجلا ينطلق يلتمس البينة ؟ .

فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول : البينة أو حد فى ظهرك ، فقال هلال: والذى بعثك بالحق إنى لصادق ، ولينزلن الله ما يبرىء ظهرى من الحد ، فنزل جبريل فأنزل الله عليه (والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم فشهادة أحدهم أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين . والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين. ويدرأ عنها العذاب أن تشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين)[١] وقيل نزلت فى حق عويمر[٢].

٣ - قوله صلى الله عليه وسلم حينما مر على شاة ميتة لميمونة فقال: « أفلا استمتعتم بإهابها فإن دباغ الأديم طهوره »[٣] .

فإن هذا الحديث وإن كان واردا على سبب خاص إلا أنه عام فى جميع جلود الميتة ، ويؤيده قوله صلى الله عليه وسلم « أيما إهاب دبغ فقد طهر[٤] » فقد ثبت بهذه الأدلة صحة مذهب الجمهور وهو أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب .

---

(١) النور (٦ — ٩)

(٢) أسباب النزول للسيوطى (١٢٢ — ١٢٣) ط التحرير .

(٣) رواه البخارى فى كتاب البيوع باب جلود الميتة قبل أن تدبغ (١٠٧/٢) والنسائى فى كتاب العقيقة باب جلود الميتة (٧ / ١٥١)

(٤) رواه الترمذى (تحفة الأحوذى ٣٩٨/٥) وابن ماجه ١١٩٣/٢

شبه المخالفين للجمهور :

تمسك المخالفون للجمهور — وهم القائلون بأن العبرة بخصوص السبب — بأدلة لم تخل من اعتراضات ستظهر فيما بعد وهى :-

١ — الشبهة الأولى : قالوا : لو لم يكن للسبب تأثير والنظر إلى اللفظ خاصة فينبغى أن يجوز إخراج السبب بحكم التخصيص عن عموم المسببات كما لو لم يرد على سبب (١) .

والجواب على ذلك : أنه لا خلاف فى أن كلامه بيان الواقعة، لكن الكلام فى : هل البيان له خاصة ، أو له ولغيره ، واللفظ يعمه ويعم غيره ، وتناوله له مقطوع به ، وتناوله لغيره ظاهر ، فلا يجوز أن يسأل على شىء فيجيب عن غيره . نعم يجوز أن يجيب عنه وعن غيره ، ويجوز أيضاً أن يجيب عن غيره بما ينبه على محل السؤال كما قال لعمر «أرأيت لو تمضمضت بماء ثم مججته»(٢) وقد سأله عن القبلة ، وقال للخثعمية «أرأيت لو كان على أبيك دين فقضيته»(٣) .

٢ — الشبهة الثانية : أن الرواة نقلوا أسباب النزول ، واهتموا بها وبتدوينها ولولا أنها مقصورة على أسبابها لما كان لذكرها فائدة(٤) .

---

(١) المستصفى ٦١/٢ ط الأميرية

(٢) رواه البخارى فى كتاب الصيام . باب القبلة للصائم ٣ / ٤٠٣٩ ومسلم ١٣٤/٣ وأبو داود ٥٥٥/١ — ٥٥٦ .

(٣) رواه البخارى ١٨/٣ وأبو داود ٢٣٧/٣ والنسائى ١٩٧/٥ ، ٢٢٧/٨ كما رواه الإمام الشافعى فى اختلاف الحديث ٣٦٠ : ٢٦٨ وفى المسند ٣٧ ، ٧٥

(٤) المستصفى ٦١/٢ ط الأميرية

والجواب عن ذلك : بأنه لا وجه لجعل فائدة نقل الأسباب هى قصر العام على أفراد سببه ، فإن لأسباب النزول والإحاطة بها علما عن طريق نقل الرواة فوائد ومزايا جمة .

٣ — الدليل الثالث : أنه لولا أن المراد بيان السبب لما أخر البيان إلى وقوع الواقعة ، فإن الغرض إذا كان تمهيد قاعدة عامة فلم أخرها إلى وقوع الواقعة(١) .

والجواب : لم قلتم : لافائدة فى تأخيره ، والله تعالى أعلم بفائدته ولم طلبتم لأفعال الله فائدة ؟ بل لله تعالى أن ينشىء التكليف فى أى وقت يشاء ، ولا يسأل عما يفعل. ثم نقول: لعله علم أن تأخيره إلى الواقعة لطف ومصلحة للعباد ، داعية إلى الانقياد ، ولا يحصل ذلك بالتقديم والتأخير ، ثم نقول يلزم لهذه العلة اختصاص الرجم بماعز ، والظهار ، واللعان ، وقطع يد السارق بالأشخاص الذين ورد فيهم ، لأن الله تعالى أخر البيان إلى وقوع وقائعهم وذلك خلاف الإجماع(٢) .

الدليل الرابع : أن اللفظ العام نص فى حق السبب إجماعا ، وكون اللفظ نصا فى محل السبب دليل على أنه لم يتناول غيره ، إذ لو تناول غيره لتناوله على وجه الظهور ، فيجوز تخصيصه وإخراجه بالدليل المخصص ، ولو تناوله غيره على وجه الظهور وجب ألا يتناول محل السبب على وجه النص ، لأن اللفظ العام إذا كان مستغرقا متناولا مسميات لا يكون متناولا للبعض على سبيل الظهور والبعض على سبيل النص ، لأن نسبة اللفظ العام إلى جميع المسميات نسبة واحدة ، ولما اتفقا على تناوله لمحل السبب على وجه كان نصا فيه ، ولم يجز تخصيصه ، دل ذلك على أنه اختص به واقتصر عليه ، وصار

---

(١) المستصفى ٢/٩١ ط الأميرية . (٢) المصدر السابق

ذلك بمنزلة ما لو سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن شيء فأجاب السائل بلا ، أو نعم ، فإنه يختص — بالسائل وفاقاً[١] .

والجواب عن ذلك : أنه لا يلزم من تناول العام لمحل السبب نصاً أن يكون تناوله لغيره كذلك ، لأن وروده بياناً لحكم السبب جعله نصاً فيه ، ولو ثبت ذلك فى جميع مسميات العام لسلمت قطعيته فى الجميع ، لكنه لم يثبت إلا للسبب .

وقولهم « إن اللفظ العام إذا كان مستغرقاً ، متناولا مسمياته لا يكون متناولا للبعض على سبيل الظهور ، والبعض على سبيل النص ممنوع ، لأنه ليس بلازم إذ لو اتحدت دلالته لما كان لخصوص السبب مزية[٢] .

المذهب المختار :

وبما تقدم من استقامة أدلة الجمهور، ورد أدلة المخالفين لهم يصبح مذهب الجمهور — وهم الذين يعتبرون عموم اللفظ ، لا خصوص السبب — قوياً ، وهو المختار ، لما تقدم ولأن القول — بالخصوص فيه تعطيل لكثير من الأحكام الشرعية من غير دليل ، والتفرقة بين المكلفين ، والله عز وجل يقول لنبيه صلى الله عليه وسلم (وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيراً ونذيرا)[٣] ويقول صلى الله عليه وسلم « ما قولى لمائة امرأة إلا كقولى لامرأة واحدة » .

والأصل تساوى الناس فى الأحكام ، إلا ما قام الدليل على إخراجه ، ولا دليل هنا إلا ما سبق لنا رده .

---

(١) تخريج الفروع على الأصول للزنجانى ص ١٩٣ : ١٩٤ ط ، دمشق .
(٢) مذكرة فضيلة الشيخ جاد الرب رمضان فى تخريج الفروع على الأصول .
(٣) سبأ (٢٨)

هل صورة السبب قطعية أو ظنية :

يتفرع على رأى من قال : إن العبرة بعموم اللفظ – وهم الجمهور – خلاف آخر ، وهو هل صورة السبب داخلة فى العام قطعا أو ظنا ؟

فذهب الجمهور إلى أنها قطعية الدخول ، ولذلك لا يجوز إخراجها من العام بأى مخصص من المخصصات واستدلوا على ذلك : بأن اللفظ العام قد ورد فيها ، فلو لم تكن داخلة قطعا للزم على ذلك تأخير البيان عن وقت الحاجة وهو ممتنع ، ومن هنا ظهر وجه منع التخصيص بالاجتهاد(١) .

وذهب الشيخ تقى الدين السبكى وغيره إلى أنها ظنية ، قياسا على بقية أفراد العام ، فيجوز إخراجها منه بالاجتهاد .

ومثلوا لذلك بما لزم على قول أبى حنيفة – من أن ولد الأمة المستفرشة لا يلحق سيدها ما لم يقربه – من إخراج ولد أمة زمعة من حديث « الولد للفراش » كما تقدم(٢) .

والجواب عن ذلك : بأن قياس صورة السبب على بقية أفراد العام قياس مع الفارق ، لأن دلالة العام على السبب أقوى من دلالته على غيره ، فإن دلالة العام على السبب من وجهين ، وعلى غيره من وجه واحد ، كما تقدم ذلك فى الرد على الدليل الثانى للمخالفين للجمهور .

وأما ما لزم على قول أبى حنيفة ، فإن لازم المذهب ليس بمذهب على أنه قد أجيب عن أبى حنيفة بأنه لم يطلع على ورود الحديث فى ابن أمة زمعة ، ولو اطلع عليه لما أخرجها منه(٣) .

---

(١) شرح جمع الجوامع (٢/٣٩) بتصرف .
(٢) المصدر السابق .
(٣) المستصفى (٢/٦١) الأحكام للآمدى (٢/٢٢١) .

ما يشبه السبب وليس منه :

قد يردف القرآن الكريم ما يشبه السبب الخاص مع اللفظ العام النازل فيه، فيكون لهذا السبب أثر طيب فى تناول الآية العامة للمضمون الخاص فى الآية التى معها تناولا يجعلها أسبق إلى الذهن من غيره، وأبعد عن خروجه بالتخصيص إذا ورد مخصص لتلك الآية العامة، كما فى قوله تعالى (ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا)[1] .

نزلت هذه الآية تشنيعاً على بعض علماء اليهود، مثل كعب بن الأشرف وغيره حينما قدموا مكة وشاهدوا قتلى بدر، حرضوا المشركين على الأخذ بثأرهم، فسألهم المشركون من أهدى سبيلا، محمد وأصحابه أم نحن ؟

فقالوا : أنتم[2] ، مع علمهم بوصف الرسول صلى الله عليه وسلم من كتبهم، فكان ذلك خيانة منهم، وعدم أداء الأمانة، ثم تلا هذه الآية آية أخرى تحث على أداء الأمانات، وهى قوله تعالى : (إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها[3] وهى عامة فى كل أمانة، والسابقة خاصة بأمانة معينة وهى بيان صفة النبى صلى الله عليه وسلم، فالعام تال للخاص فى نسق القرآن الكريم، إلا أنه متراخ عنه فى النزول بست سنين، مدة ما بين بدر فى رمضان فى السنة الثانية من الهجرة، والفتح فى رمضان من السنة الثامنة

---

(١) النساء (٥١)

(٢) أسباب النزول للسيوطى ص ٥٤ ط التحرير

(٣) النساء (٥٨) .

فقال الجمهور : إنه شبيه بالسبب الذى ورد العام فيه : فيكون قطعى الدخول . ولا يجوز إخراجه من العام .

وقال الإمام السبكى : أنها ظنية كصورة السبب ، وإنما قيل : ويقرب منها ، لأن العام لم يرد بسببها كما تقدم[١] .

هل الخلاف لفظى أو معنوى ؟

بعد بيان مذاهب العلماء ، وأدلتهم فى هذا الموضوع ينبغى أن أشير إلى ما قاله بعض العلماء من أن الخلاف فى هذه المسألة خلاف لفظى ، لا طائل تحته ، وممن ذهب هذا المذهب الإمام ابن تيمية ، وتبعه على ذلك الشيخ الزرقانى صاحب « مناهل العرفان » ، حيث قال : يجب أن نلاحظ أيضاً أن حكم النص العام الوارد على سبب يتعدى عند هؤلاء وهؤلاء إلى أفراد غير السبب ، يبدو أن الجمهور يقولون أنه يتناولهم بهذا النص نفسه ، وغير الجمهور يقولون أنه لا يتناولهم إلا قياساً أو بنص آخر كالحديث المعروف « حكمى على الواحد حكمى على الجماعة ثم قال : وإلى هذا المعنى يشير ابن تيمية بقوله : قد يجيء كثيراً من هذا الباب قولهم : هذه الآية نزلت فى كذا لا سيما إن كان المذكور ، شخصا كقولهم : إن آية الظهار نزلت فى امرأة قيس بن ثابت وأن آية الكلالة نزلت فى جابر بن عبد الله . وأن آية قوله : (وأن أحكم بينهم بما أنزل الله)[٢] نزلت فى بنى قريظة والنضير ، ونظائر ذلك مما يذكرون أنه نزل فى قوم من المشركين بمكة أو فى قوم من اليهود والنصارى ، أو فى قوم من المؤمنين ، فالذين قالوا ذلك لم يقصدوا أن حكم الآية يختص بأولئك الأعيان دون غيرهم ، فإن هذا لايقوله مسلم ، ولا عاقل على الإطلاق .

---

(١) جمع الجوامع وشرحه (٢/ ٤٠ — ٤١) بتصرف .

(٢) المائدة (٤٩) .

والناس وإن تنازعوا فى اللفظ العام الوارد على سبب هل يختص بسببه؟ لم يقل أحد أن عمومات الكتاب والسنة تختص بالشخص المعين ، وإنما غاية ما يقال : أنها تختص بنوع ذلك الشخص ، فتعم ما يشبهه ، ولا يكون العموم فيها بحسب اللفظ والآية التى لها سبب معين إن كانت أمرا أو نهيا فهى متناولة لذلك الشخص ، ولغيره من كان بمنزلته . (اهـ)[١] .

وأقـول : ما قاله ابن تيمية ـ نفسه ـ يدل على أن الخلاف معنوى حيث قال : ولا يكون العموم فيها بحسب اللفظ « أى بل بدليل آخر كالقياس ، أو بنص آخر كالحديث المعروف « حكمى على الواحد حكمى على الجماعـة » فإن كونه ثابتا بالقياس ، أو بنص آخر كاف لإثبات أن الخلاف معنوى ، لاحتمال الخصوصية وعدم وجود العلة التعبدية .

هذا بالإضافة إلى أن هناك خلافا حقيقيا فى الفروع الفقهية المخرجة على هذه القاعدة ، مما يدل على وجود أثر فقهى لهذا الخلاف ، ولذا رأيت من تمام بحث هذه المسألة ذكر بعض الفروع الفقهية المخرجة عليهـا حتى تتبين ثمرة هذا الخلاف .

فروع فقهية :

من الفروع الفقهية المخرجة على هذه المسألة

قوله تعالى : (ولا تأكلوا ممـا لم يذكر اسم الله عليه وإنه لفسق وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم وإن أطعتموهم إنكم لمشركون)[٢] .

---

(١) مناهل العرفان (١ / ١١٩)

(٢) الانعام (١٢١)

روى أبو داود عن ابن عباس - رضى الله تعالى عنهما - قال « جاءت اليهود إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقالوا تأكل مما قتلنا ، ولا تأكل مما قتل الله ؟ فأنزل الله : (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) الآية[١]

وروى النسائى عن ابن عباس فى قوله تعالى (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) قال خاصمهم المشركون[٢] فقالوا : ما ذبح الله فلا تأكلوه ، وما ذبحتموه أنتم أكلتموه ، فقال الله سبحانه لهم ، لا تأكلوا فانكم لم تذكروا اسم الله عليها[٣] .

قال الزنجانى :

« إن الآية لا تمنع حل متروك التسمية عند الشافعى - رضى الله عنه - سواء تركها عمدا ، أو ناسيا، تخصيصا للآية بمحل السبب - وهو الميتة ، فإن العرب كانوا يأكلونها ويجادلون بها المسلم بأكلهم مما أماتوه وامتناعهم مما أماته الله تعالى « فسمي الذبح باسم الله ، إذ العرب كانت تسمى الذبح بسملة ويدل على ذلك سياق الآية وما بعدها .

وقال أبو حنيفة - رضى الله عنه - لا يحل إذا تركها عامدا ، اتباعا لظاهر العموم ، وإخراج الناس منه كان لدليل مخصص ، كما فى سائر العمومات (اه)[٤] .

هكذا قال الزنجانى - وهو مبنى على أن الشافعى يخصص العام بالسبب ،

---

(١) سنن أبى داود كتاب الأضاحى باب فى ذبائح أهل الكتاب (٣/١٠١)
(٢) أى خاصم المؤمنين المشركون
(٣) تفسير القرطبى ص٢٥١٠ ط الشعب
(٤) تخريج الفروع على الأصول ص ١٩٤ ط دمشق

فيكون مقصوا عليه - وهو غير مسلم له ، وقد تقدم تحقيق مذهب الإمام الشافعى فى ذلك أول البحث فلا تفيده ، وبقى أن نبين الوجهة التى يقصدها الإمام الشافعى فنقول :

أن الشافعى يرى حل متروك التسمية ، عمدا أو نسيانا - كما قال الزنجانى - ولكنه ليس وقوفا مع سبب النزول - كما قال - ولكن الدليل فى الآية نفسها بقطع النظر عن سببها .

ويحسن قبل الكلام على هذه الآية الكريمة أن نتعرض لمعنى الآية السابقة عليها، وهى قوله تعالى (ومالكم ألا تأكلوا مما ذكر اسم الله عليه وقد فصل لكم ما حرم عليكم إلا ما اضطررتم إليه وإن كثيرا ليضلون بأهوائهم بغير علم إن ذلك هو أعلم بالمعتدين[1]) حتى ينحصر المراد بالمنهى عنه فى الآية التى نحن بصددها .

تقول هذه الآية : لأولياء الشياطين ، وهم كفار قريش[2] أى غرض لكم فى ألا تأكلوا مماذكر اسم الله عليه خاصة، دون ماذكر عليه اسم الأصنام والآلهة ، والحال أن الله قد بين لكم ما حرم عليكم وما لم يحرم ، فى مثل قوله تعالى (قل لا أجد فيما أوحى إلى محرما على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دما مسفوحا أو لحم خنزير فإنه رجس أو فسقا أهل لغير الله به)[3].

---

(١) الأنعام (١٢٠)

(٢) قال عكرمة : المراد بالشياطين فى هذه الاية مردة الانس من مجوس فارس ، وقال ابن عباس وعبد الله بن كثير الشياطين الجن وكفرة الجن . أولياء قريش القرطبى ص ٢٥١٣

(٣) الانعام (١٤٥)

ولا يضر تأخر هذه الآية فى التلاوة ، لما هو معلوم من أن ترتيب التلاوة ليس هو ترتيب النزول غير أن ما تدعو إليه الضرورة من المحرمات فإنه حلال فى حال الضرورة، وإن كثيراً من الناس ليضلون فيحرمون ويحللون بأهوائهم وشهواتهم من غير تعلق بشريعة من الشرائع [1] إذا وضح معنى هذه الآية ، وضح معنى الآية التى نحن بصددها فإن الآية الأولى نصت عليهم تركهم المذبوح الذى ذكر اسم الله تعالى عليه وتحريمه على أنفسهم دون غيره، لأن مالم يذكر اسم الله عليه عندهم واحد من اثنين .

١ — ما ذكر عليه اسم غير الله .

٢ — ما مات حتف أنفه .

وحيث انحصر الحلال عندهم فى هذين انحصر المراد بالمنهى عنه فى الآية التى هى محل الكلام وهى قوله تعالى : (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وإنه لفسق) فكأن الآية تقول لهم : ما تحلونه حرام وما تحرمونه على أنفسكم هو الحلال المستطاب .

وحيث وضح بالسياق ذلك وضح أن متروك التسمية عمداً ، أو نسياناً ليس متناولا لآية النهى لأن الحرام عند المسلمين أصبح محصوراً فى اثنين ، وهما ما مات حتف أنفه ، وما ذكر عليه اسم غير الله . وهذا المعنى تدل عليه الآية التى هى محل الشاهد نفسها :

فان قوله تعالى : (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وإنه لفسق) مشتمل على جملتين .

---

(١) تفسير القرطبى ص ٢٥٠٩ ط الشعب إرشاد العقل المسلم لأبى السعود (٢ / ٢٧٦) طبع مكتبة الرياض الحديثة الفخر الرازى (١٣ / ١٦٥ - ١٦٧)

أولاهما : فعلية إنشائية .

وثانيتهما : اسمية خبرية .

والواو من قوله تعالى (وإنه لفسق) تحتمل ثلاثة أوجه :

أحدها ـ أنها عاطفة ، وهذا غير جائز ، لما يلزم عليه من عطف جملة اسمية خبرية على جملة فعلية طلبية ، وهذا لا يناسب بلاغة القرآن الكريم ، فبعد أن يكون للعطف .

ثانيها : ـ أنها حالية ، وعلى ذلك يكون النهى منصباً عن متروك التسمية حال كونه فسقا ولا يكون كذلك إلا حيث ذكر عليه اسم غير الله، كما فسر بذلك فى قوله تعالى : (أو فسقا أهل لغير الله به) [١] .

ثالثها : أنها للاستئناف ، وهو وإن كان سائغا عربية ومعنى إلا أن الظاهر أن الجملة قيد فى النهى ، فإن الضمير فى قوله تعالى (وإنه لفسق) إما عائدا إلى الأكل المفهوم من (ولا تأكلوا) لأن الفعل يدل على المصدر . فالضمير عائد على هذا المصدر ، وإما عائد إلى « ما » فى قوله تعالى : «مما» كأنه جعل ما لم يذكر اسم الله عليه فى نفسه فسقا على سبيل المبالغة

وبما أن الفسق حكم ، والحكم لا يتعلق بالذوات ، وإنما يتعلق بفعل المكلف ، فيؤل إلى الأول ، وهو أنه عائد على المصدر ، فيكون معنى الآية عليه (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) .

والحال أن الأكل منه فسق ، ولا يكون فسقا تسقط به العدالة إجماعا إلا حيث فسر بواحد من أمرين :ـ ما ذكر عليه اسم الصنم ، وما مات حتف أنفه [٢]

---

(١) الأنعام (١٤٥)   (٢) الفخر الرازى (١٣ / ١٦٧ : ١٦٩)

قال الفخر الرازى : نقلا عن الإمام الشافعى — رضى الله عنهما — : واجمع المسلمون على أنه لا يفسق آكل ذبيحة المسلم الذى ترك التسمية[1] قد يكون أكل متروك التسمية فسقا إلا حيث فسر بما ذكر، سواء جعلت الواو للحال أو للاستئناف.

وكيف يغض الحنفية ، ومن معهم من المالكية والحنابلة النظر عن بقية الآية ؟

فما الذى يوجبه الشياطين إذا حملت الآية على متروك التسمية عمدا ، وما الذى يجادلون به المسلمين وهل من المستطاب فهما أن نتمسك بعموم صدر الآية ونقطع النظر عن ما يدل عليه عجزها ؟ كيف والآية كلها فى موضوع واحد ، فتعين أن يكون الفسق بمعنى المحرم الذى بينت الآية الأخرى علته ، وهى قوله تعالى : (أو فسقا أهل لغير الله به) .

قال الفخر الرازى فى تفسيره : قال الشافعى - رحمه الله تعالى - هذا النهى مخصوص بما إذا ذبح على اسم النصب ، ويدل عليه وجوه :

أحدها : قوله تعالى (وإنه لفسق) واجمع المسلمون على أنه لا يفسق آكل ذبيحة المسلم الذى ترك التسمية .

وثانيها : قوله تعالى (وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم) وهذه المناظرة إنما كانت فى مسألة الميتة .

وثالثها : قوله تعالى : (وإن أطعتموهم إنكم لمشركون) وهذا مخصوص

---

(١) المصدر السابق

بما ذبح على اسم النصب ، يعني لو رضيتم بهذه الذبيحة التي ذبحت على اسم آلهة الأوثان فقد رضيتم بالهتها ، وذلك يوجب الشرك .

قال الشافعي : رحمه الله تعالى — فأول الآية وإن كان عاماً بحسب الصيغة إلا أن آخرها لما حصلت فيه هذه القيود الثلاثة علمنا أن المراد من ذلك العموم هو هذا الخصوص ، ومما يؤكد هذا المعنى هو أنه تعالى قال : (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وإنه لفسق) فقد صار هذا النهي مخصوصاً بما إذا كان هذا الأمر فسقاً ، ثم طلبنا في كتاب الله تعالى : أنه متى يصير فسقاً ؟ فرأينا هذا الفسق مفسراً في آية أخرى ، وهو قوله تعالى : (قل لا أجد فيما أوحي إلى محرماً على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة ... الآية .

فصار الفسق في هذه الآية مفسر بما أهل به لغير الله أ هـ[1] .

والذي يساعد على هذا مع ما تقدم .

قيام الأدلة الكثيرة على أن متروك التسمية عمداً أو سهواً يحل فمن ذلك :

(١) الإجماع على حل ذبيحة أهل الكتاب ، لقوله تعالى : (وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم[2] فأحل ذبائحهم مع أنهم لم يسموا[3] .

(٢) قوله تعالى : (حرمت عليكم الميتة والدم . . . إلى أن قال : إلا ما ذكيتم)[4] فأباح المذكى ولم يذكر التسمية ، فإن قيل لا يكون مذكى إلا بالتسمية .

---

(١) تفسير الفخر الرازي (١٣/١٦٨) .

(٢) المائدة (٥) .

(٣) تفسير ابن كثير (٣/٣٦) ط الشعب .

(٤) المائدة (٣)

قلنا الزكاة فى كلام العرب : الذبح ، وقد وجد[١] .

(٣) روى البخارى عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة — رضى الله تعالى عنها — أن قوماً قالوا للنبى ﷺ أن قوماً يأتوننا باللحم لاندرى أذكروا اسم الله عليه أم لا ؟ قال : « سموا أنتم وكلوا[٢] » ، قالت : وكانوا حديثى عهد بالكفر .

وجه الدلالة منه : أنهم فهموا أن التسمية لابد منها ، وخشوا ألا تكون وجدت من أولئك لحداثة إسلامهم ، فأمرهم بالاحتياط بالتسمية عند الأكل لتكون كالعوض عن المتروكة عند الذبح إن لم تكن وجدت ، وهذا يدل على أنها غير شرط ، لأنها لو كانت شرطاً لم تستبح الذبيحة بالأمر المشكوك فيه ، كما لو عرض الشك فى نفس الذبيحة ، فلم يعلم هل وقعت الزكاة المعتبرة أم لا ؟

وهذا هو المتبادر من سياق الحديث ، حيث وقع الجواب فيه « سموا أنتم وكلوا » كأنه قيل لهم : لاتهتموا بذلك ، بل الذى يهمكم أنتم أن تذكروا اسم الله وتأكلوا ، وهذا من الأسلوب الحكيم ، كما نبه عليه الطيبى[٣] . وفى رواية أبى داود : « وكانوا حديثى عهد بالجاهلية . . . وكذلك فى أول الإسلام ، وقد تعلق بهذه الزيادة قوم فزعموا أن هذا الجواب كان قبل نزول قوله تعالى : (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) .

قال ابن عبد البر : وهو تعلق ضعيف ، وفى الحديث نفسه مايرده ، لأنه

( ) القرطبى ص ٢٠٤٨ ط الشعب
(٢) البخارى كتاب التوحيد : (١٤٦/٩)
(٣) نيل الأوطار (١٤٦/٨)

أمرهم فيه بالتسمية عند الأكل ، فدل على أن الآية كانت نزلت بالأمر بالتسمية عند الأكل ، وأيضاً قد اتفقوا على أن الأنعام مكية وأن هذه القصة جرت بالمدينة ، وأن الأعراب المشار إليهم هم بادية أهل المدينة[١] .

(٤) روى أبو داود فى المراسيل من حديث ثور بن يزيد عن الصلت السدوسى مولى سويد بن ميمون أحد التابعين الذين ذكرهم أبو حاتم بن حبان فى الثقات قال : قال رسول الله ﷺ : « ذبيحة المسلم حلال ذكر الله أو لم يذكر أنه إن ذكر لم يذكر إلا اسم الله » ، وهذا مرسل يعضد بما رواه الدارقطنى عن ابن عباس أنه قال : « إذا ذبح المسلم ولم يذكر اسم الله فليأكل ، فإن المسلم فيه اسم من أسماء الله »[٢] .

إلى غير ذلك من الأحاديث الدالة على ماذهب إليه الإمام الشافعى — رضى الله عنه — وخلاصة نظره فى ذلك :

أن المسلم شأنه أن لايذبح لغير الله ، وحيث كان كذلك فقد تمحضت ذبيحته لله ، وما طلبت عنده التسمية على وجه السنية إلا للإعراب عن ذلك . بحيث استقر فى النفس ففى استقراره كفاية فى الحل .

ومن العجيب أن يدعى الحنفية أن ماذهب إليه الشافعى مخالف الإجماع ؟ قال صاحب الهداية : —

وهذا القول من الشافعى - رحمه الله - مخالف للاجماع ، فإنه لا خلاف فيمن كان قبله من حرمة متروك التسمية عامداً ، ومن ذهب مذهب على وابن عباس — رضى الله عنهم — أنه يحل ، بخلاف متروك التسمية عامداً

---

(١) فتح البارى (٥/٢٠٠)
(٢) تفسير ابن كثير (١٦٩/٢)

لا يسع فيه الاجتهاد ، ولو قضى القاضى بجواز بيعه لاينفذ ، لكونه مخالفا للاجماع اه(١) .

وما قالوه مردود من وجوه :

أولا — لما تقدم من الأدلة التى لامساغ من التسليم لصحتها .

ثانيا — ما زعموه من مخالفته للاجماع لا حجة عليه ، بل الحجة تكذبه فما قاله الإمام الشافعى هو قول ابن عباس ، وأبى هريرة ، وعطاء ، وسعيد بن المسيب ، والحسن وجابر بن زيد ، وعكرمة ، وأبى عياض ، وأبى رافع ، وطاووس ، وإبراهيم النخعى ، وعبد الرحمن بن أبى ليلى ، وقتادة ، وحكى عن الزهراوى عن مالك بن أنس أنه قال : تؤكل الذبيحة التى تركت التسمية عليها عمدا ونسيانا ، وعن ربيعة أيضا(٢) .

فوضح بكل ما تقدم عدم صحة ما نقله الزنجانى عن الإمام الشافعى من أنه قصر الآية على السبب الذى نزلت فيه ، وهو الميتة .

وأما الإمام أبو حنيفة ، ومعه الإمام مالك ، والثورى وإسحاق ، ورواية عن الإمام أحمد بن حنبل فيرون أن متروك التسمية عمدا لا يؤكل ، سواء تركها تهاونا أو غير تهاون ، أما ما تركت التسمية عليه نسيانا فهو حلال(٣) .

واستدلوا على ذلك :

أولا — بالآية التى تقدمت ، على ما سبق من توجيه وتعليل ، وقالوا : إن النهى فى الآية دائر على أحد سببين .

---

(١) مسالك الهداية (٤/٥٠)　　( ) القرطبى (٢٥١١) ط الشعب

(٢) المصدر السابق

١ — إهمال التسمية .

٢ — ذكر غير التسمية .

وإذن فلا يدخل على الآمرين النسيان، لأن الناسي غير مكلف فلا يكون عمله فسقا لقوله صلى الله عليه وسلم : « رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه »(١)

ثانيا : ما روى من طريق شعبة عن الحكم بن عتيبة، حدثنا الشعبي سمعت عدى بن حاتم يقول : قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم : « ارسل كلبي فاجد مع كلبي كلبا آخر قد أخذ ، فلا أدرى أيهما أخذ ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (فلا تأكل ، إنما سميت على كلبك ولم تسم على كلب غيرك(٢) علل الحرمة بترك التسمية(٣) .

ثالثا : ما روى سعيد بن منصور عن راشد بن سعد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « أن ذبيحة المسلم حلال وإن لم يسم إذا لم يتعمد » وهذا الحديث مرسل ، وفيه الأحوص بن حكيم ، وهو ليس بشيء ، وراشد ابن سعد ضعيف(٤) .

وذهب أهل الظاهر إلى أن متروك التسمية عمدا أو نسيانا لا يحل ، أخذا بظاهر عموم قوله تعالى (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) الاية فعمم

---

(١) رواه ابن ماجه بمعناه (كتاب الطلاق ، باب طلاق المكره والناسي (٦٥٩/١) . وانظر القرطبي ص ٢٥١١ ط الشعب

(٢) رواه البخاري كتاب الذبائح والصيد (١١١/٧) ومسلم في كتاب الصيد (٦ - ٥٩) .

(٣) مسالك الهداية (٤ - ٥٠)

(٤) المحلى لابن حزم (١٠٩/٨)

تعالى ولم نخصص(١) .

وهم محجوجون بما تقدم من الأدلة التى سقناها ، سواء فى مذهب الشافعية أو غيرهم .

وقد نقل عن الإمام أحمد ـ رضى الله عنه ـ فى الرواية الأخرى عنه أنه يخصص الاية بمحل السبب وهو الميتة فقط .

فى المغنى لابن قدامة : وأما الذبيحة : فالمشهور منمذهب أحمد أنها شرط مع الذكر ، وتسقط بالسهو وروى ذلك عن ابن عباس ، وبه قال : مالك والثورى ، وأبو حنيفة وإسحاق ، ثم قال :وعن أحمد أنها مستحبة غير واجبة فى عمد ولا سهو ، وبه قال الشافعى ، لما ذكرنا فى الصيد ، قال أحمد إنما قال الله تعالى (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) يعنى الميتة . وذكر ذلك عن ابن عباس (٢) فقد ظهر من خلال البحث والمناقشة وجه نظر كل فريق على ما ذهب إليه فى فهم هذه الآية الكريمة(٣) . وظهرت ثمرة الخلاف بين من يخصص الآية بمحل السبب . ومن لا يقصرها عليه .

المذهب الراجح :

على أنى أرى فى هذه المسألة اختيار ما ذهب إليه الإمام الشافعى ومن معه ، لأن الغرض من التسمية إنما هو تقريب الذبيحة لله ، فإذا ما تحقق هذا الغرض أكلت الذبيحة سواء انضم إلى ذلك الذكر باللسان أولا ، كما فى كثير من العبادات ، يقارن النية فيها التلفظ باللسان كما فى الصلاة والحج ، والصيام

---

(١) المحلى لابن حزم (١٠٨٩/٧)

(٢) المغنى لابن قدامة (٩ ـ ٣٨٨) ط على يوسف :

(٣) راجع بقية المذاهب فى هذه المسألة فى تفسير القرطبى ص(٢٥١١ — ٢٥١٣) ط الشعب .

وغير ذلك ، ولا يضر فيها الاقتصار على النية ، لقوله صلى الله عليه وسلم « إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرىء ما نوى »[١] فليكن هذا مثلها .

وإذا كان الشارع قد شدد فى ذكر التسمية عند الذبح أول الإسلام لتتميز ذبيحة المسلم عن غيرها حيث كان يوجد مشركون يقربون الأصنام، ويهلون بذبائحهم لغير الله ، فلا أرى أن أسلك بالناس مسلك التشدد فنفتيهم بتحريم ذبائحهم إذا لم يذكروا اسم الله تعالى عليها ، فإن فى نياتهم كفاية عن ذلك ، والله أعلم بالصواب .

---

(١) رواه البخارى فى كتاب الإيمان . باب « إنما الأعمال بالنية » ١/٢١ — ٢٢ ، كما رواه مسلم والنسائى وغيرهما .

علامات المكى والمدنى

وضع العلماء علامات يعرف بها المكى والمدنى ، وبها يتميز كل منهما عن الآخر .

علامات المكى :

من علامات السور المكية :

١ — وجود لفظ «كلا» فى السورة — فكل سورة فيها هذا اللفظ فهى مكية .

وقد ذكر هـــذا اللفظ فى القرآن الكريم ثلاثاً وثلاثين مرة . فى خمس عشرة سورة . كلها فى النصف الثانى من القرآن الكريم ولم تأت فى القرآن فى نصفه الأعلى .

٢ — وجود آية سجدة فى السورة . فكل سورة فيها آية سجدة فهى مكية

٣ — إفتتاح السورة بحرف من حروف التهجى مثل (الم . الر . طسم حم . ق . ن) فكل سورة افتتحت بحرف من حروف التهجى فهى مكية . إلا سورتين اثنتين ، البقرة وآل عمران فهما مدنيتان بالإجماع مع كونهما مفتتحتين بحروف التهجى .

٤ — ذكر قصة آدم وإبليس فى السورة . فكل سورة ذكرت فيها قصة آدم وإبليس فهى مكية إلا سورة البقرة فهى مدنية مع ذكر هذه القصة فيها .

٥ — ذكر لفظ « يابنى آدم » فى السورة ، فكل سورة فيها هذا اللفظ فهى مكية .

٦ — إشتمال السورة على ذكر أنباء الرسل ـ وأحوال الأمم السابقة لما فيها من أبلغ المواعظ ، وأنفع العبر ، ومن تقرير سنته تعالى فى كونه ، وهى إهلاك الأمم المكذبة لرسلها ـ الخارجة على أوامر ربها ـ ونصر من صدق رسل الله ، ووقف عند حدود الله ، وعمل بشرائعه . فكل سورة تضمنت ما ذكر فهى مكية . إلا سورة البقرة فهى ـ مع اشتمالها على ذكر قصص بعض الرسل ـ مدنية ـ وهذه العلامات الست مطردة ، بمعنى أنه إذا تحقق أحدها فى سورة كانت هذه السورة مكية قطعاً .

٧ — إشتمال السورة على آية مصدرة بلفظ « يأيها الناس » فذكر الآية التى صدرت بهذا اللفظ فى سورة ما ـ علامة على أن هذه السورة مكية ، قال بعض العلماء : والسبب فى ذلك أن الكفر كان غالباً فى أهل مكة ، فخوطبوا بيا أيها الناس وإن كان غيرهم داخلا فيهم .

وهذه العلامة غير مطردة إذ قد توجد الآية المصدرة بهذا اللفظ فى سورة مدنية . كقوله تعالى فى سورة البقرة ـ وهى مدنية اتفاقاً ـ (يا أيها الناس اعبدوا ربكم الذى خلقكم) الآية وقوله تعالى فى سورة النساء ـ وهى مدنية أيضاً ـ يأيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة ـ الآية .

فهذه العلامة أغلبية فقط بمعنى أن الأغلب والأكثر أن لفظ « يأيها الناس » يكون فى السور المكية ، وقد يكون فى السور المدنية أيضاً ولكنه قليل .

٨ — قصر الآيات ، فقصر آيات السورة أمارة على كونها مكية . وقد علل بعضهم ذلك بأن أهل مكة كانوا أهل فصاحة ولسن فيناسبهم الإيجاز

دون الإطناب ـ وهذه العلامة أغلبية أيضاً إذ قد يوجد القصر فى الآيات المدنية كسورة النصر فإن آياتها قصيرة مع كونها مدنية .

٩ ـ عناية آى السورة بالدعوة إلى المقصد الأسمى من الدين ، وهو الإيمان بالله تعالى ـ وتوحيده ـ والاعتقاد بأنه تعالى موصوف بكل كمال ، ومنزه عن كل نقص .

والإيمان برسالة النبي صلى الله عليه وسلم ، وبرسالة من سبقه من الرسل ، والإيمان بملائكة الله تعالى وكتبه ، وباليوم الآخر وما فيه من بعث ونشور ، وحساب وجزاء ، ونعيم وعذاب ، مع إثبات ذلك كله بأدلة الكون وبراهين العقل ثم النعى على المشركين وإبطال شبههم ، وتفنيد مزاعمهم ، وتسفيه أحلامهم بعكوفهم على عبادة الأصنام التى لا تملك لنفسها ـ فضلا عن غيرها ـ نفعاً ولا ضراً ، فكل سورة اشتملت على ما ذكر فهى مكية .

١٠ ـ كون السورة تتحدث عن مثالب المشركين البغيضة ، وعاداتهم المنكرة من القتل بغير حق ، ووأد البنات ، واستباحة الأعراض ، وأكل أموال اليتامى ظلماً ، وأكل الربا وشرب الخمر ، إلى غير ذلك من الموبقات مع تحذيرهم منها ، ووعيدهم على ارتكابها ، فكل سورة هذا شأن آياتها فهى مكية .

١١ ـ تضمن آيات السورة حث العرب على التحلى بأصول الفضائل وأمهات المكارم . من الصدق فى الحديث ، والصبر على المكاره ، والأمانة ، والعدل ، ورعاية الجوار ، والوفاء بالعهد وبر الوالدين والتواضع ، ولين الجانب والعفة ، والحلم ، والإخلاص ، ومحبة الخير ، وطهارة القلوب ونظافة الألسنة ، والأمر بالمعروف ، والنهى عن المنكر ، إلى غير ذلك من الفضائل فكل سورة تضمنت آياتها ما ذكر أو شيئاً منه فهى مكية .

وهذه العلامة والتان قبلها بحسب الغالب أيضاً . إذ قد توجد آيات فى سورة مدنية مشتملة على ما شرحناه فى العلامات الثلاث .

علامات المدنى :

١ — إشتمال السورة على آية صدرت بلفظ « يأيها الذين آمنوا » فذكر الآية المصدرة بهذا اللفظ فى السورة ـ سواء كانت هذه الآية فى أول السورة، أم فى وسطها . أم فى آخرها ـ أمارة على أن هذه السورة مدنية ، والسبب فى ذلك أن الإيمان كان غالباً على أهل المدينة ، فخوطبوا بأيها الذين آمنوا وإن كان غيرهم داخلا فيهم .

وهذه العلامة مطردة ، فإذا وجد هذا اللفظ فى سورة ما ـ كانت هذه السورة مدنية قطعاً .

٢ — طول أكثر سوره وآياته قال بعض المحققين : لأن أهل المدينة لم يكونوا يضاهئون أهل مكة فى الذكاء وطول الباع فى البلاغة والبيان ، فيناسب أهل المدينة الشرح والإيضاح ـ وذلك يستتبع كثيراً من البسط والإسهاب ـ يضاف إلى ذلك أن سور المدنى وآياته طويلة نظراً لما اشتملت عليه من الأحكام والتشريعات .

ومن شواهد طول السور المدنية وطول آياتها على السور المكية وآياتها أن معظم السور الطوال مدنية ، ومعظم السور القصار مكية ، وأن سورة الأنفال وهى مدنية قد اشتملت على خمس وسبعين آية ، وأن سورة الشعراء وهى مكية قد اشتملت على سبع وعشرين ومائتى آية مع أن كلا منهما نصف جزء ، فطول السورة وطول آياتها دليل على أنها مدنية . وهذا بحسب الأكثر والغالب إذ قد توجد سورة طويلة وآياتها طوال وهى مكية كسورة الأنعام

وإن كان ذلك قليلا فهذه العلامة أغلبية لا مطردة . وتعبيرنا بأكثر فى قولنا : طول أكثر سوره وآياته لإفادة أن من المدنى سوراً قصيرة مشتملة على آيات قصار كسورة النصر ، وأن منه سوراً قصيرة مشتملة على آيات طوال كالحجرات والمجادلة والممتحنة .

٣ — دعوة أهل الكتابين : اليهود والنصارى إلى الانضواء تحت لواء الإسلام وإقامة البراهين على فساد عقيدتهم ، وبعدهم عن الحق والصواب ، وتحريفهم كتاب الله تعالى .

٤ — إشتمال السورة على الإذن بالجهاد — وبيان أحكامه — لأن الجهاد لم يشرع إلا فى المدينة .

٥ — تضمن السور بيان قواعد التشريع التفصيلية ، والأحكام العملية فى العبادات ، والمعاملات ، والفرائض ، وأحكام الحدود ، وأنواع القوانين المدنية ، والجنائية ، والحربية ، والاجتماعية ، وأحكام الأحوال الشخصية ، ونظام الأسرة ، إلى غير ذلك من دقائق التشريع .

٦ — إشتمال السورة على أحوال المنافقين ، وموقفهم من الدعوة المحمدية ، وتوقيف الرسول على جلية أمرهم ، وما يكنون له من حسد وعداوة .

ذلك أن المنافقين لم تنشأ جماعتهم إلا فى المدينة .

وهذه العلامات الأربع مطردة ، وينبغى أن يعلم أن الحكم على السورة بأنها مكية يصدق بحالين :

الأول : أن يكون جميع آياتها مكياً ، كسورة المدثر فإن آياتها كلها مكية ، وليس فيها آية مدنية .

الثانية : أن يكون معظم آياتها مكياً ، ويكون بعضها مدنياً كسورة النحل فإنها كلها مكية ما عدا الآيات الثلاث فى آخرها من قوله تعالى « وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به » إلى آخر السورة ، فإنها مدنية ، وكذلك الحكم على السورة بأنها مدنية يصدق بحالين :

الأول : أن يكون جميع آياتها مدنياً كسورة النور .

الثانية : أن يكون أغلب آياتها مدنياً ، ويكون بعضها مكياً كسورة محمد صلى الله عليه وسلم ، فإنها كلها مدنية ، إلا قوله تعالى : (وكأين من قرية هى أشد قوة من قريتك التى أخرجتك أهلكناهم فلا ناصر لهم) فإنها مكية ، لنزولها حين خروج النبي صلى الله عليه وسلم من مكة إلى الغار قاصداً الهجرة .

فالحكم على السورة بكونها مكية أو مدنية تابع لجميع آياتها أو لمعظمها ، فإن كان جميع الآيات أو معظمها مكياً كانت السورة مكية ، وإن كان جميع الآيات أو معظمها مدنياً كانت السورة مدنية[1] .

الخصائص العامة للعصرين المكى والمدنى :

سبق أن بينا أن لنزول القرآن الكريم فترتين :

١ — ما قبل الهجرة .

٢ — ما بعد الهجرة .

ولكل من المكى والمدنى خصائص ومميزات تميز بينهما .

---

(١) راجع : الإتقان (١/٤٧) ط المشهد الحسينى .

العصر المكى :

تتميز الآيات التى أنزلت فى مكة بما يأتى :

أولا : من حيث الشكل - بقصرها - فى الجملة عن الآيات المدنية وهذا أغلب لا مطرد ، فجزء عم ، وهو الجزء الثلاثون من المصحف أغلبه مكى وإذا أنت تلوته رأيت قصر آياته وتعدد فواصله ، نعم هناك آيات مكية طويلة نوعاً ما كسورة الأنعام وأكثرها مكى وآياتها طويلة نوعاً ما فإنها تقع فى تسعة أرباع ونصف الربع ، ومع ذلك لم تتجاوز آياتها ١٦٥ آية ، ومثلها سورة النحل ، فإنها تقع فى ستة أرباع وهى مكية إلا الآيات الثلاث الأخيرة منها ، والسورة كلها آياتها ١٢٨ آية .

والحكمة فى ذلك — والله أعلم — أن القوم - فى مكة لعنادهم - فى حاجة إلى ما يقرع آذانهم ويثير انتباههم ، وهذا يدعو إلى كثرة الفواصل وهذا المعنى يدركه الخطباء ، بينما المحاضر العلمى لا يعنيه هذا بل يعنى بوحدة الموضوع .

وثانياً : من ناحية الشكل - أيضاً - إنك واجد فى الآيات المكية ألفاظاً كثيرة لا يعرف معناها إلا المتعمقون فى اللغة العربية المتمرسون على أساليبها ، ولعل الحكمة فى ذلك أن أهل مكة كانوا أكثر العرب إختلاطاً بالقبائل العربية الضاربة فى شبه الجزيرة ، فإن مجامع العرب ، ومواسم احتشادهم كانت فى مكة كموسم الحج أو حولها كبدر وعكاظ وذى المجاز ، فكان أهل مكة أقدر الناس على تذوق الأساليب العربية على اختلاف لهجاتها ، ولهذا كانت لغة قريش - وهم أهل مكة - هى اللغة المختارة عند العرب وتعتبر - عند العرب - كلغة قومية ، اللهم إلا القبائل الضاربة فى أطراف الجزيرة -

فقد كانت لهم لهجاتهم الخاصة التى لم تتأثر بلغة قريش إلا بعد الإسلام ، اعمل مقارنة بين ما فى جزء قد سمع ، وهو كله مدنى وبين جزء عم ، وأكثره — كما قلنا — مكى ، ثم انظر إلى الكلمات التى تحتاج فيها إلى مراجعة المعاجم فى كل منهما ، فإنك ستجد أن ذلك كثير فى الجزء الأخير .

ثالثا : من ناحية الموضوع — أن الآيات والسور المنزلة فى مكة تعنى بالعقيدة وما يتصل بالإيمان بوجود الله تعالى ، وإثبات صفاته ووجوب توحيده بالعبادة دون غيره ، وتجد فى الآيات المكية نعياً على المشركين الذين يعتقدون وجود الله ولكنهم يشركون به غيره ، كما أنك تجد فيها الدعوة إلى وجوب الإيمان بالملائكة واليوم الآخر وفيها كذلك إقامة البرهان على صدق الرسول ، وأن هذا القرآن ليس من صنعه (وما كنت تتلو من قبله من كتاب ولا تخطه بيمينك إذاً لارتاب المبطلون بل هو آيات بينات فى صدور الذين أوتوا العلم وما يجحد بآياتنا إلا الظالمون)[١] ، (وإذا تتلى عليهم آياتنا بينات قال الذين لا يرجون لقاءنا ائت بقرآن غير هذا أو بدله قل ما يكون لى أن أبدله من تلقاء نفسى إن أتبع إلا ما يوحى إلى إنى أخاف إن عصيت ربى عذاب يوم عظيم ، قل لو شاء الله ماتلوته عليكم ولا أدراكم به فقد لبثت فيكم عمراً من قبله أفلا تعقلون)[٢] .

وهذا فى المكى كثير جداً ، والتحدى بالقرآن وقع كثيراً فى مكة لصفاء أهلها ، ووقع قليلا فى المدينة لقلة المعاندين ، ولعل وجود التحدى فى المدينة وهو دار إسلام لإشعار العالمين ، إن التحدى بالقرآن باق إلى يوم القيامة ،

---

(١) العنكبوت (٤٨ – ٤٩) .

(٢) يونس (١٥ – ١٦) .

لتقوم الحجة على الجميع أن هذا الكتاب من عند الله تعالى وأن إعجازه خالد خلود السماوات والأرض، آمن الناس أو كفروا .

وبالجملة فإنك تجد أصول الدين وعقائده فى السور المكية .

رابعاً : يكثر — فى المكى — الدعوة إلى أصول مكارم الأخلاق التى اتفقت عليها الشرائع السماوية وأقرتها الفطر السليمة، كالنهى عن الفواحش ما ظهر منها وما بطن، وذلك لأن الإسلام لا يرضى من متبعيه أن يعتقدوا عقائده فحسب، بل لابد أن يكونوا على خلق عظيم، وسجايا كريمة ليكونوا مثلا طيبة حتى يقتدى بهم غيرهم، فليس كمكارم الأخلاق دعاية لدين جديد أو فكرة جديدة .

اقرأ إن شئت ما قصه الله تعالى من وصية لقمان لابنه فى سورة لقمان من الآية ١٢ إلى ١٩ واقرأ — كذلك — وصف عباد الرحمن فى سورة الفرقان من الآية ٦٣ إلى آخر السورة فكلها مكية إلا ثلاث آيات هى ٦٨، ٦٩، ٧٠ قيل إنها مدنية .

خامساً : تجد أكثر القصص فى القرآن الكريم فى السور المكية وذلك لأن القصص فى القرآن تهدف إلى تسلية الرسول الكريم حتى لاتذهب نفسه حسرات على معاندة قومه، فيقص الله عليه أخبار الأنبياء السابقين ليثبت فؤاده وفؤاد أتباعه القليلين لأن مشيئة الله تعالى — أن ينصر رسوله وأتباعه (إنا لننصر رسلنا والذين آمنوا فى الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد)[1] .

---

(١) غافر (٥١)

ومن أهداف القصص فى القرآن تحذير المعاندين من عاقبة عنادهم بضربه الأمثال لهم بمن سبقهم من الأمم المعاندة .

اقرأ سورة الشعراء ، وأكثرها مكى ، فستجد فيها قصة موسى — عليه السلام — مع فرعون وقومه وقصة ابراهيم — عليه السلام — مع أبيه وقومه ، ثم قصة نوح — عليه السلام — مع قومه — ثم قصة عاد وثمود وقوم لوط وأصحاب الأيكة مع أنبيائهم ، وقد ختمت كل قصة من هذه القصص بالآيتين التاليتين : (إن فى ذلك لآية وما كان أكثرهم مؤمنين ، وإن ربك لهو العزيز الرحيم)[١] .

وفى هاتين الآيتين إنذار شديد وتحذير من انتقام الله العزيز الذى لا يغلب الرحيم الذى يقبل توبة التائبين لا عن خوف منهم أو خشية من قوتهم ومكانتهم .

واقرأ كذلك — سورة القمر — وأكثرها مكى — وفيها قصص مجمل لنوح وهود وصالح عليهم الصلاة والسلام — مع أقوامهم وكيف كانت عاقبتهم ، وقد أتبعت كل قصة ، بالآيتين التاليتين : (فكيف كان عذابى ونذر . ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر)[٢] .

ثم ذكر فيها قصة لوط — عليه السلام — مع قومه ، وأعقبها بقوله : (فذوقوا عذابى ونذر ، ولقد يسرنا القرآن الذكر فهل من مدكر)[٣] .

ثم تحدثت السورة عن فرعون وتكذيبه للنذير . وأتبع هذا القصص

---

(١) الشعراء (٨ — ٩)　　(٢) القمر (١٦ — ١٧)
(٣) القمر (٣٩ — ٤٠) .

كله بقوله — جل شأنه — (أكفاركم خير من أولئكم أم لكم براءة في الزبر)(١) .

وإذا أنعم تتبعت القصص في القرآن الكريم وجدت أكثره يهدف إما إلى تسلية الرسول وأتباعه أو تحذير أعدائه .

وهناك هدف آخر من أهداف القصص القرآني ، وهو جعل هذا القصص حجة على أن هذا القرآن من عند الله ، فإن الرسول ﷺ لم يدرس تاريخاً ولم يجلس إلى معلم قط ، ثم يأتي بهذا القصص الذي قامت البراهين على صدقه ، فكان هذا دليل على أنه من عند الله ، في سورة هود بعد أن قص الله قصة نوح بتفصيل لم يرد في سورة أخرى أعقب هذه القصة بقوله جل شأنه : (تلك من أنباء الغيب نوحيها إليك ما كنت تعلمها أنت ولا قومك من قبل هذا فاصبر إن العاقبة للمتقين)(٢) .

وفي سورة يوسف - وأكثرها - مكي - والقصة كلها مكية - بعد أن قص الله خبر يوسف - عليه السلام - مع إخوته - وكيف كانت عاقبة أمره أعقب ذلك بقوله جل شأنه مخاطباً رسوله محمداً عليه الصلاة والسلام (ذلك من أنباء الغيب نوحيه إليك وما كنت لديهم إذ أجمعوا أمرهم وهم يمكرون)(٣) .

وهذا المعنى كثير في القرآن الكريم ، وفي السور المكية بالذات .

هذا ، وإن هذه الأهداف من القصص القرآني أنسب للمجتمع المكي العنيد في خصومته الشديد في عداوته .

---

(١) القمر (٤٣) (٢) هود (٤٩)
(٣) يوسف (١٠٢)

سادسا : يقل - فى العصر المكى - التشريع العملى سواء كان راجعاً إلى العبادات أو المعاملات ، لأن الدعوة حينئذ فى حاجة إلى تثبيت أصولها وإرساء قواعدها ، وسنمر مروراً سريعاً على التشريعات المكية العملية ، وقد نعود - إن شاء الله - إلى نوع من التفصيل عند الكلام على التدرج فى التشريع .

فما شرع - فى مكة ونزل فيه القرآن - وجوب إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة فهنا لك آيات كثيرة مكية تدل على ذلك ، إلا أن الزكاة المفروضة فى مكة كانت من باب التعاون على البر ووجوب مساعدة السائل والمحروم وأما الزكاة بنظامها المعروف فهذا كان بالمدينة ، وسنتناول ذلك تفصيلياً فيما بعد ، ومن ذلك - أيضاً - حرمة التطفيف فى الكيل والوزن : (ويل للمطففين الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون)(١)

ومن التشريعات العملية المكية ما يتصل بالذبائح والقرابين ، ذلك لاتصالها بالعقيدة ، وقد فصلت سورة الأنعام كثيراً من هذه الأحكام ، وأغلب السورة مكى ، والآيات التى تعرضت لهذه الأحكام من المكى وإليك بعض هذه الآيات التى فيها من التفصيل فى هذا الموضوع بالذات :

يقول الله تعالى : (فكلوا مما ذكر اسم الله عليه إن كنتم بآياته مؤمنين ، وما لكم ألا تأكلوا مما ذكر اسم الله عليه ، وقد فصل لكم ما حرم عليكم إلا ما اضطررتم إليه ، وإن كثيراً ليضلون بأهوائهم بغير علم ، إن ربك هو أعلم بالمعتدين)(٢) فالآية الأولى فيها إباحة أكل الذبيحة التى ذكر عليها اسم الله ،

---

(١) وهى كما قيل آخر سورة نزلت بمكة المطففين (١ - ٢ - ٣) .
(٢) الأنعام (١١٨ - ١١٩)

وربط ذلك بالإيمان ، فإن مقتضى الإيمان أن لا يحرم الإنسان إلا ما حرم الله ، وهذا يؤيد ماذهبنا إليه من أن يراد هذا الحكم فى التشريع المكى لارتباطه بالعقيدة .

والآية الثانية فيها استفهام إنكارى لتحريم ما أحل الله من أكل الذبيحة التى ذكر عليها اسمه - تعالى - بعد أن فصل لهم ما حرم عليهم فى قوله تعالى فى هذه السورة أيضاً (قل لا أجد فيما أوحى إلى محرماً على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دماً مسفوحاً[١] أو لحم خنزير فإنه رجس أو فسقاً أهل[٢] لغير الله به فمن اضطر غير باغ ولا عاد فإن ربك غفور رحيم)[٣] .

ولا يضر تأخر هذه الآية فى التلاوة ، فقد سبق أن عرفت أن القرآن نزل منجماً ، وترتيب التلاوة ليس ترتيب النزول ، والظاهر من الآية ١٢٩ أنها نزلت بعد الآية ١٤٥

وسبب نزول الآيتين الأوليين كما قال الواحدى : أن المشركين قالوا : يا محمد أخبرنا عن الشاة إذا ماتت من قتلها ؟ فقال - عليه الصلاة والسلام - الله تعالى - قتلها ، قالوا : تزعم أن ما قتلت أنت وأصحابك حلال ، وما قتل الصقر والكلب حلال ، وما قتله الله حرام فنزلت هذه الآية[٤] .

وفى الآية الثانية : بيان لأخلاق كثير من الناس أنهم يضلون بأهوائهم بغير علم ، فيحرمون ما لا يتفق مع أهوائهم ، ويحلون ما اتفق مع هذا الهوى .

---

(١) مسفوحا : أى سائلا .

(٢) الإهلال : فى اللغة رفع الصوت والمراد به ذكر غير اسم الله على الذبيحة .   (٣) الأنعام (١٤٥)

(٤) يراجع الألوسى (٨/١٣) .

وفى هذه السورة - أيضاً - قوله تعالى : (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وإنه لفسق وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم وإن أطعتموهم إنكم لمشركون)(١) .

ففى هذه الآية - وهى مكية أيضاً - نهى عن تحريم مالم يذكر اسم الله تعالى عليه ، والحال أن هذا فسق ، وأن مجادلتهم فى أمر الميتة وغيرها إنما هو من وحى الشياطين ومن الوهم واتباع الهوى .

هذا ، وفى سورة : الأنعام أحكام أخرى عملية ، كإنكار قتل الأولاد وتفضيل الأبناء على البنات فى المآكل ، ولكن لما كان وراء هذه الأعمال عقائد كفرية تعرضت لها هذه السورة المكية - تراجع الآيات من ١٣٦-١٤٠ وفى هذه السورة المذكورة - أيضاً - حكم عملى لا يرجع إلى العقيدة ، ولكنه يرجع إلى وجوب التعاون على البر والتقوى ، وهو وجوب زكاة الزروع والثمار وذلك فى قوله تعالى (وهو الذى أنشأ جنات معروشات وغير معروشات والنخل والزرع مختلفاً أكله والزيتون والرمان متشابهاً وغير متشابه كلوا من ثمره إذا أثمر وآتوا حقه يوم حصاده ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين)(٢) .

وقد سبق أن قلنا : أن مبدأ الزكاة كان بمكة ، ولما كانت الآية سيقت لبيان نعمة الله وقدرته فى الزروع والثمار ناسب أن يبين لهم أن هذه النعمة تستحق الشكر وذلك بإيتاء حقها يوم حصادها ، والمقصود الأول هو الامتنان كما يدل عليه سياق السورة من مبدئها ولحاقها حتى نهايتها .

---

(١) الأنعام (١٢١)

(٢) الأنعام (١٤١)

العصر المدنى للتنزيل وخصائصه:

بعد هجرة الرسول الأكرم إلى المدينة أصبح لجماعة المسلمين دولة تعلو فيها كلمة الحق ، وكان لهذه الدولة حاجة ملحة إلى التنظيم السياسى والاجتماعى ، ومست الحاجة إلى وضع نظم ثابتة تنظم علاقة الفرد بربه ، وعلاقته بأسرته ، وعلاقته بمجتمعه الذى يعيش فيه ، كما دعت الحاجة إلى تنظيم علاقة المسلمين بمخالفيهم فى الدين . وبدأت الآيات تترى بين كل ما يحتاجه المجتمع من تشريعات ، بعضها بنصوص قطعية فى دلالتها على مقصود الشارع بحيث لا يختلف إثنان يعرفان اللغة العربية فى فهم مدلول النص .

وهذا النوع يسمى قطعى الدلالة : والأمثلة عليه كثيرة ، نذكر منها على سبيل المثال : آيات المواريث فى سورة النساء : تراجع الآيات ١١ ، ١٢ ، ١٧٦

وآيات المحرمات من النساء فإن أكثرها قطعى الدلالة ـ أيضاً ـ تراجع الآيات ٢٢ ، ٢٣ ، ٢٤ من سورة النساء أيضاً .

هذا ومن رحمة الله بعباده ، وتوسعته عليهم ، ولكى يعملوا عقولهم أنزل آيات لبيان بعض الأحكام تحتمل أكثر من معنى ، وتسمى هذه الآيات ظنية الدلالة ، وكلف عباده أن يجتهدوا فى فهمها ، وتقبل منهم العمل بما تصل إليه عقولهم . وجعل للمصيب أجرين وللمخطىء فى اجتهاده أجراً واحداً ، وهذا اللون كثير ـ أيضاً ـ كقوله تعالى فى شأن المطلقات (والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء)[١] .

---

(١) البقرة (٢٢٨) .

وإنما كانت هذه الآية ظنية لأن لفظ القرء ورد فى اللغة بمعنيين :
أولهما الطهر ، وثانيهما الحيض ، وعلى المجتهد أن يعمل فكره فى اختيار أى المعنيين أقرب إلى مقصود الشارع ، وسأحاول بمشيئة الله أن أبين لك مميزات السور والآيات المدنية ، وهذه المميزات ترجع كذلك إلى الشكل والموضوع :

أما ما يرجع إلى الشكل فهى :

١ — طول الآيات المدنية ، وهذا فى غالب الجملة ، وقد بينت الحكم فيما تقدم .

٢ — قلة الألفاظ التى يحتاج فهمها إلى المعاجم ، وقد بينت الحكمة — كذلك — فيما تقدم .

٣ — أن كل آية يبدأ الخطاب فيها بقوله تعالى : (ياأيها الذين آمنوا) فهى مدنية قطعا ، فقد أصبح المؤمنون — فى مجتمعهم الجديد — جماعة لها من القوة والمكانة ما يدعوا إلى تشريفهم بنداء الله لهم وبصفة الإيمان .

وبهذه المناسبة ، فقد قال بعض العلماء : إن كل آية بدئت بـ (ياأيها الناس) فهى مكية ، وما بدئت بـ (ياأيها الذين آمنوا) فهى مدنية ، وباستقراء القرآن نستطيع أن نقول : إن الشق الثانى صحيح ، وأما الشق الأول فغير مسلم ، اللهم إلا أن يقال: إن ذلك أغلبى ، وإليك آيات مدنية قطعا وهى مبدوءة بـ (ياأيها الناس) .

الأولى قوله تعالى : (ياأيها الناس اعبدوا ربكم الذى خلقكم والذين من قبلكم لعلكم تتقون) [1] الثانية قوله جل شانه : (يا أيها الناس كلوا مما فى

(١) البقرة (٢١)

الأرض حلالا طيباً ولا تتبعوا خطوات الشيطان إنه لكم عدو مبين)[١].

الثالثة قوله عز من قائل - (يأيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة)[٢]

الرابعة : قوله تعالى (إن يشأ يذهبكم أيها الناس ويأت بآخرين وكان الله على ذلك قديراً)[٣].

الخامسة قوله تعالى (يايها الناس قد جاءكم الرسول بالحق من ربكم فآمنوا خيراً لكم ، وإن تكفروا فإن لله ما فى السماوات والأرض وكان الله عليما حكيما)[٤] .

السادسة : (يأيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم وأنزلنا إليكم نوراً مبيناً)[٥].

السابعة قوله تعالى (يأيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم إن الله عليم خبير)[٦] .

ولا أعتقد أن الخطاب ؛ (يايها الناس) فى السور المكية يزيد عن هذا العدد إلا قليلا) .

---

(١) البقرة (١٨٦)
(٢) النساء (١)
(٣) النساء (١٣٣)
(٤) النساء (١٧٠)
(٥) النساء (١٧٤)
(٦) الحجرات (١٣)

فهناك آية فى سورة لأعراف ١٥٨ وفى يونس الآية ٥٧ ، ١٠٤ ، ١٠٨ وفى سورة الحج ثلاث آيات هى ١ ، ٥ ، ٧٣ ، وفى سورة فاطر ثلاث آيات أيضاً هى الآيات ٣ ، ٥ ، ١٥ .

والمتتبع للآيات لمبدوءة بـ (ياأيها الناس) يجدها تدعو إلى الايمان بالله ، كما تدعو إلى أمر تقره الفطر السليمة كلها من غير حاجة إلى سبق إيمان ، أقرأ الآيات المذكورة آنفا ، وهى مدنية ثم أقرأ الآيات المكية التى أشرت إليها ، فستجدها كلها لا تخرج عما قررته آنفا ، بينما الآيات التى بدأت بـ (ياأيها الذين آمنوا) تطلب أموراً لا بد أن يسبقها إيمان .

وأما المميزات المعنوية فهى ما يأتى :

١ ـ تفصيل الكثير من الأحكام العملية كتنظيم الأسرة ، وهو ما يعرف الآن (بالأحوال الشخصية) وما يتصل بذلك من المواريث والوصايا وأغلب هذه الآيات فى سورة البقرة والنساء والأحزاب والطلاق ، وقليل من هذه الأحكام فى سورة المائدة والنور والمجادلة وقد عالجت الآيات المدنية بعض الأحكام التى تتصل بالمعاملات المالية ووضعت الخطوط الرئيسية لأسس المعاملة بين الناس ، ونصت على بعض الأحكام بأسلوب قطعى الدلالة كتحريم الربا وأكل أموال الناس بالباطل أو عن غير تراض منهم .

وبالجملة فإن العصر المدنى فيه كثير من التشريعات القرآنية التى تنظم الحياة فى دولة أراد الله لها أن تكون خير أمة أخرجت للناس .

وكذلك نجد فى المدنى ـ كل ما يتصل بالتشريع الجنائى .

٢ ـ عرض التنزيل ـ فى المدينة ـ لبيان النفاق ، وفضح المنافقين ، وهذا

اللون من التنزيل لا نجده فى مكة لأن أهلها كانوا أعداء معلنين ، ولم يظهر النفاق إلا فى المدينة من قوم مرضى الأخلاق خافوا من سطوة المسلمين ، فقد أصبحت لهم شوكة ، ولم تكن عند هؤلاء الشجاعة ـ كأهل مكة ـ أن يجهروا برأيهم ورأوا أن الدولة تتسع أركانها كل يوم فطلبوا المغانم بإظهار الاسلام وأبطنوا الكفر حقداً وحسداً ، ولما كان هؤلاء أخطر على الدولة الناشئة من أعدائها المجاهدين كثرت الآيات فيهم تكشف خباياهم وتحذر من شرهم ، وفى سورة البقرة وآل عمران والنساء والأنفال والتوبة آيات كثيرة فى شأنهم ، وهناك سورة سميت باسمهم (المنافقون) .

فإذا وجدت حديثا فى القرآن عن النفاق أو المنافقين فاعلم أنه مدنى يقينا .

٣ ـ مجادلة أهل الكتاب من اليهود والنصارى .

كان رسول الله ﷺ فى مكة يجاور قوما من المشركين عبدة الأوثان أو الذين لا يعرفون لهم إلها ويقولون : (ما يهلكنا إلا الدهر) وقلما كان التنزيل يتعرض لأهل الكتاب من اليهود والنصارى إلا بقدر ما يتصل بتصحيح عقيدة المشركين .

مثال ذلك : ما ورد فى سورة مريم ـ وأكثرها مكى ـ من قصة عيسى ابن مريم عليه الصلاة والسلام ـ وقد نزلت هذه القصة ـ فى مكة ـ ولم يكن بها أحد من النصارى ـ يومئذ ـ إلا قلة قليلة جداً لا يؤبه بهم ولا يكاد أحد يشعر بوجودهم ، وردت لقطع أطماع بعض المشركين الذين قالوا إن الملائكة بنات الله ، تشبها بالنصارى الذين قالوا : إن المسيح ابن الله . فقص عليهم قصة عيسى منذ حملت به أمه حينما نفخ فيها الملك من روح القدس إلى أن وضعته ، ثم أتت به قومها تحمله ، وبرأ الله مريم من

فرية اليهود والذين لا يعرف عنهم التاريخ قديماً وحديثاً إلا الافتراء على أكرم الناس من الأنبياء والمرسلين والأطهار من الرجال والنساء، ثم ختمت قصة عيسى مع أمه — عليهما الصلاة والسلام — بالمغزى الذى سيقت له، وهو تصحيح عقيدة المشركين — ومن تشبهوا بهم بقوله تعالى: (ذلك عيسى ابن مريم قول الحق الذى فيه يمترون ما كان لله أن يتخذ من ولد سبحانه إذا قضى أمراً فإنما يقول له كن فيكون وإن الله ربى وربكم فاعبدوه هذا صراط مستقيم)(١).

ومثال آخر فى سورة طه — وأكثرها — مكى — وتكاد قصة موسى عليه السلام مع فرعون وقومه، ومع بنى إسرائيل تستوعب السورة.

نزلت فى مكة تسلية للرسول الأكرم حتى لا تذهب نفسه حسرات من عناء قومه، فقص الله عليه قصة موسى وما لاقاه من فرعون، وما لاقاه من بنى إسرائيل الذين أنقذهم الله على يده، كأنه يقول له: ما كنت بدعاً من الرسل (ولقد أرسلنا من قبلك رسلا إلى قومهم فجاءوهم بالبينات فانتقمنا من الذين أجرموا)(٢) ولهذا افتتحت سورة طه بقوله تعالى (طه ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى إلا تذكرة لمن يخشى تنزيلا ممن خلق الأرض والسموات العلى الرحمن على العرش استوى له ما فى السماوات وما فى الأرض وما بينهما وما تحت الثرى وإن تجهر بالقول فإنه يعلم السر وأخفى الله لا إله إلا هو له الأسماء الحسنى، وهل أتاك حديث موسى)(٣) فأنت ترى أن الله مهد القصة بأنها التسلية فما أنزل عليه القرآن ليشقى بالحسرة، وإنما هو تذكرة وعبرة.

---

(١) مريم (٢٥ - ٢٦)

(٢) الروم (٤٨)

(٣) طه (١ — ٩)

هذا وقد ختمت القصة — فى هذه السورة — بما يؤكد هذا المعنى بقوله جل شأنه : (كذلك نقص عليك من أنباء ما قد سبق وقد آتيناك من لدنا ذكرا من أعرض عنه فإنه يحمل يوم القيامة وزرا خالدين فيه وساء لهم يوم القيامة حملا)(١) .

وأنت لو تتبعت السور المكية لوجدت أن الحديث فيها عن اليهود والنصارى ليس جدلا مباشرا معهم ، وإنما هو تصحيح لعقيدة المشركين أو تسلية للرسول — صلى الله عليه وسلم — وأتباعه أو تحذيرا للمشركين من عنادهم .

هذا شأن الوحى المنزل (القرآن الكريم) فى مكة مع أهل الكتاب من اليهود والنصارى ولكن بعد الهجرة أخذ الحديث عن اليهود والنصارى لونا جديدا فقد كان — فى المدينة وحولها أقوام من اليهود ، ثم اتصل المسلمون بنصارى نجران وتغلب والقبائل العربية المتنصرة التى كانت فى شمال الجزيرة متاخمين للروم ، فحصل احتكاك فى المعاملة ثم مجادلة فى العقيدة ثم خلاف فى الرأى أدى إلى وقوع صدام بين المسلمين وبين أهل الكتاب ، وكان لا بد من أن يكون لذلك صدى فى كتاب الله لأنه — كما قلنا أولا — نزل منجما بحسب الحوادث والنوازل وبهذا نرى السور المدنية كثيرة الحديث عن اليهود وعنادهم وسوء أدبهم مع الله تعالى ، فإن المشركين — ولم يكن لهم سابق هداية سماوية لم يسيئوا الأدب مع الله كما أساء اليهود الأدب معه فالمشركون كانوا إذا سئلوا عن خالق السماوات والأرض قالوا : إنه الله ، وكانوا يعللون عبادتهم للأوثان بأنها تقربهم إلى الله زلفى .

أما اليهود فقد قالوا : كما حدث الله عنهم : « إن الله فقير ونحن أغنياء »

---

(١) طه (٩٩ — ١٠١)

وقالوا أخزاهم الله « يد الله مغلولة غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء » .

وترى أسلوب مجادلة النصارى أسلوبا علمياً حول إبطال عقيدة التثليث وبنوة المسيح لله تعالى ، وادعاء ألوهيته ، وإبطال عقيدة الصلب .

وأكثر هذا الحديث عن اليهود والنصارى فى سورة البقرة وآل عمران والنساء والمائدة .

٤ — من مميزات السور والآيات المدنية : الحديث عن الغزوات وما يتصل بها من أحداث . وهذا منطقى لأن القتال إنما شرع فى المدينة الدفاع عن العقيدة ورد طغيان الأعداء الذين يريدون أن يطفئوا نور الله بأفواههم ، وليس من الحق والعدل أن يخرج قوم من ديارهم ، وتصادر أموالهم ويضطهد ضعفاؤهم ، ثم يقف المظلومون مكتوفى الأيدى يتلقون الطعنات ثم لا يدافعون عن أنفسهم بعد أن صارت لهم شوكة وعزة ، تراجع سورة آل عمران ففيها حديث عن غزوة أحد ، وسورة الأنفال وفيها الحديث عن غزوة بدر الكبرى وسورة التوبة وفيها حديث عن غزوة العسرة ، وهى غزوة تبوك . وسورة الأحزاب وفيها تفصيل غزوة الخندق وتسمى غزوة الأحزاب ، وفيها كذلك حديث عن غزوة بنى قريظة (وأنزل الذين ظاهروهم من أهل الكتاب ..)(١) وسورة الحشر ففيها حديث عن غزوة بنى النضير .

هذه جملة المميزات بين التنزيل المكى والتنزيل المدنى .

---

(١) الأحزاب (٢٦)

من خصائص التشريع القرآني

التدرج في التشريع :

المتتبع للأحكام الشرعية التي جاء بها القرآن الكريم يجد أنها أخذت أطواراً متعددة ، حتى استقرت في صورتها الأخيرة ، وهذا نوع من التدرج في التشريع الإسلامي حتى يلقى في النفس القبول ، وتذعن له القلوب ، وسنضرب لذلك أمثلة بما يأتي :

١ – الدعوة إلى التوحيد .
٢ – الصلاة .
٣ – الزكاة .
٤ – الصيام .
٥ – الحج .
٦ – تحريم الربا .
٧ – تحريم الخمر .

١ – الدعوة إلى التوحيد :

أخذت أطواراً متعددة فبدأت سرية ثم أمر بالجهر (فاصدع بما تؤمر)(١) ثم أمر الرسول – صلى الله عليه وسلم – أن يدعو عشيرته الأقربين (وأنذر عشيرتك الأقربين)(٢) ثم أمر أن يدعو أهل مكة وما حولها . (وكذلك أوحينا إليك قرآناً عربياً لتنذر أم القرى ومن حولها) (٣) .

---

(١) الحجر (٩٤)
(٢) الشعراء (٢١٤)
(٣) الشورى (٧)

ثم أمر أن ينذر العرب خاصة : (أم يقولون افتراه بل هو الحق من ربك لتنذر قوماً ما أتاهم من نذير من قبلك لعلهم يهتدون)(١) .

ثم أمر أن يدعو الناس كافة : (وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيراً ونذيراً ولكن أكثر الناس لا يعلمون)(٢) .

وفى هذه الأطوار كلها كان مأموراً ـ هو وأصحابه ـ بالصبر على الأذى وأن لا يقابل الإساءة بمثلها : (واصبر على ما يقولون واهجرهم هجراً جميلا)(٣)

وعند ما صار للمسلمين شىء من المنعة رفع عنهم الحرج أن قابلوا الإساءة بالإساءة (وجزاء سيئة سيئة مثلها)(٤) الآية .

(ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل)(٥) .

وعندما أصبح لهم منعة وشوكة أذن لهم فى القتال : (أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير)(٦) .

ولهذا التدرج فى التشريع مغزاه الذى ينبغى أن يعين كل داع إلى دعوة إصلاحية فى بيئة لا تألفها .

هذا وتشريع القتال نفسه أخذ أدواراً كثيرة يطول بنا المقام إن تتبعنا هذه الأدوار .

٢ ـ الصلاة فى أطوارها المختلفة :

مما لا شك فيه أن الرسول صلوات الله وسلامه عليه وأصحابه كانوا يصلون قبل أن تفرض الصلوات المعروفة الآن ـ ليلة الاسراء والمعراج فقد ورد

---

(١) السجدة (٢)
(٢) سبأ (٢٨)
(٣) المزمل (١٠)
(٤) الشورى (٤٠)
(٥) الشورى (٤١)
(٦) الحج (٣٩)

ذكر الصلاة فى السور التى نزلت فى مبدأ الرسالة كقوله تعالى فى سورة العلق وهى أول سورة أنزلت من القرآن (أرأيت الذى ينهى عبداً إذا صلى)[١] وفى سورة القيامة، وهى مما نزل قبل الإسراء ـ قوله تعالى ـ: (فلا صدق ولا صلى ولكن كذب وتولى)[٢].

ولو ذهبت أعدد الآيات التى ورد فيها ذكر الصلاة قبل الإسراء والمعراج لطال بنا البحث، والمتتبع لسيرة الرسول الأكرم يرى فيها كثيراً من حديث صلاته وأصحابه قبل الإسراء التى وقع بعد السنة العاشرة من المبعث وكيفية هذه الصلوات وعددها مما أغفله التاريخ، ولعل ذلك راجع إلى أن أمر هذه الصلاة أصبح غير ذى موضوع، وأن الاشتغال بها عبث، والإسلام يكره العبث سواء كان فى القول أو العمل، وغاية ما يمكن أن نتصوره أنها كانت توجيهات إلى الله تعالى، فإن الصلاة فى لغة العرب الدعاء، والظاهر ـ كذلك ـ أنه قد كانت لها صورة مميزة بدليل أن المشركين كانوا يهزءون بالمسلمين إذا صلوا، ثم إن الصلوات المعروفة فرضت ليلة الإسراء، فرضها الله سبحانه بنفسه من غير واسطة ملك، ونزل جبريل عليه السلام فصلى بالنبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه صلاة الظهر ثم صلاة العصر ثم صلاة المغرب ثم صلاة العشاء ثم صلاة الصبح أول يوم بعد الإسراء، وكانت صلاته لهذه الصلوات أول وقتها المعروف لنا الآن.

وفى اليوم الثانى صلى الظهر وانتهى من الصلاة حينما صار ظل كل شىء مثله، ثم العصر وانتهى منه قبل اصفرار الشمس. ثم المغرب فى الوقت الذى صلى فيه أول يوم، ثم العشاء عند ثلث الليل، ثم الصبح وانتهى منه عند

---

(١) العلق (٩ — ١٠)

(٢) القيامة (٣١ — ٣٢)

الإسفار (أى انتشار الضوء الذى يسبق الشروق) وكان هذا مبدأ تحديد كيفية الصلاة ووقتها على الوجه المعروف لنا الآن .

على أنه ثبت كذلك أن الصلاة أول مافرضت كانت ركعتين ركعتين سوى المغرب فإنه شرع بادىء ذى بدء ثلاث ركعات ثم زيدت فى الحضر (الإقامة) فصارت الظهر والعصر والعشاء أربعاً ، وأما فى السفر فقد بقيت على أصل التشريع .

وقد كان فى مبـدأ الأمر لامانع أن يتكلم المصلى بكلام الناس ، وأن يأتى من العمل ما يريده ثم يتم صلاته ، ثم بعد أن مرنوا على الصلاة ، واستشعروا جلال الله الذى يناجونه نهوا عن كل ذلك ، وليس لأحد بعد أن يفعل شيئاً من ذلك وإلا اعتبرت صلاته باطلة .

العـبرة :

والدرس الذى نأخذه من ذلك أن الطفل عندما يبدأ فى إقامة الصلاة فتكلم أو عبث لاتزجره بل تعلمه باللين ورفق . مثل هذا ما لو أسلم شخص حديثاً ، فلنعوده على الصلاة بكل رقة ولطف .

٣ — التدرج فى تشريع الزكاة .

ورد ذكر الزكاة فى كثير من السور المكية كسورة المعارج والذاريات والمؤمنون كما ورد ذكر زكاة الزروع والثمار فىسورة الأنعام وهى : كذلك مكية ، وقد أجمع العلماء على أن الزكاة شرعت فى المدينة فما معنى ذلك .

وقد سبق أن أجبت على هذا السؤال بما حاصله أن الذى كان بمكة كان من قبيل التعاون على البر والخير ، وهو من المبادىء الأساسية فى الإسلام

ولا مانع أن يكون هناك قدر محدود معلوم ، بدليل قوله تعالى فى سورة المعارج فى صفة المصلين (والذين فى أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم)[١]

وأما الذى وقع فى المدينة فهو تحديد النصاب الذى يعتبر مادونه لازكاة فيه ، وكذا تحديد المصارف التى لايجوز أن يتجاوزها الإنسان عند دفع الزكاة .

٤ — تدرج التشريع فى الصوم :

وردت أخبار صحيحة أن الصوم كان معروفا عند أهل مكة ، وكان المسلمون يصومون قبل الهجرة ـ عاشوراء ـ وكذا صاموا عاشوراء وجوبا بعد الهجرة ، وصوم رمضان شرع أول ماشرع فى السنة الثانية من الهجرة ، وكان أول الأمر يخير المسلم بين الصوم والفدية ، وهذا مايشهد له قوله تعالى فى سورة البقرة (يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم)[٢] الآيات .

فالآية الثانية ظاهرة فى أن المطيق للصوم مخير بين الصوم والفدية وهى طعام مسكين ، وأن الصوم خير من الفدية ، وكل ما قيل غير ذلك فيه تكلف وحمل الكلام على غير ظاهره من غير حاجة ، وهذا المبدأ يتسق مع منهج القرآن فى التشريع من ناحية التدرج ، فالصوم فيه مشقة ، ولاسيما فى بلاد كالحجاز ، وفى مجتمع المسلمين الأولين الذى كان يغلب فيه الفقر والحاجة بما يتطلب الجهد والمشقة فى تحصيل الرزق .

ثم نزل قوله تعالى : (شهر رمضان الذى أنزل فيه القرآن)[٣] الآية .

---

(١) المعارج (٢٤ — ٢٥)
(٢) البقرة (١٨٣)　　(٣) البقرة (١٨٥)

فكان نزول هذه الآية رافعاً لرخصة الإفطار والاستعاضة عنه بالفدية بدليل أن الله تعالى أعاد حكم المسافر والمريض ، ولو لم تكن الآية السابقة مفيدة للتمييز والثانية مفيدة للتعيين لكان إعادة حكم المريض والمسافر تكرارا لاحاجة إليه وهذا مايتنزه عنه القرآن الكريم .

• — تدرج التشريع فى الحج :

مما لاشك فيه أن الحج كان معروفاً عند العرب قبل الإسلام وكانت لهم فيه عادات مألوفة منها : الطواف بالبيت عراة ، ومنها تقديمهم أيامه أو تأخيرها حسبما تقتضيه مصلحة كبرائهم وهو مايعرف بالنسىء ، هذا علاوة على طوافهم بأصنامهم وذبح القرابين لها ، وكانت مكة التى فيها مناسك الحج فى حوزة المشركين إلى أن تم الفتح الأكبر فى السنة الثامنة ، وكسر الرسول الأكرم الأصنام التى حول الكعبة وفرض الحج بعد ذلك على المسلمين ، وجاءت السنة التاسعة من الهجرة ، فأمر الرسول صلى الله عليه وسلم أبا بكر رضى الله عنه على الحج وكان الحج عامئذ على حساب النسىء الذى كان من مساوىء الشرك - شهر ذى القعدة ، ومع هذا لم يعد الرسول صلى الله عليه وسلم - العرب بإبطال ما اعتادوه « لأنهم حديثو عهد بشرك » بل حج أبو بكر بالناس على ماتعودوا . العريان منهم عريان والمؤتزر مؤتزر والمشرك منهم على شركه ، ويؤدى مناسكه على ماتعود ، ثم أرسل الرسول صلوات الله وسلامه عليه - علياً - رضى الله عنه - بسورة براءة وكان مما أعلمه للناس أنه لايحج بعد هذا العام مشرك ولا يطوفن بالبيت عريان وفى السنة العاشرة للهجرة دار الزمان دورته ووقع الحج فى شهر ذى الحجة فحج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حجة الوداع ، وهى حجته الوحيدة بعد الرسالة ، وعلم الناس مناسك الحج المعلومة ، وأبطل عوائد الجاهلية التى كانت متأصلة فى نفوسهم ، وخطب لهم خطبة الوداع علمهم فيها أحكام الدين

وأتم الله فى هذه الحجة نعمته ، وأكمل تنزيل كتابه فى يوم عرفة . وكان يوم جمعة وهو يعلم الأمة شريعة الله ، وذلك حينما نزل قوله تعالى (اليوم أكملت لكم دينكم)[1] الآية .

فها أنت ترى أن الله لم يفاجىء الأمة بإبطال ما تعودته - على مر السنين - حينما أتم الله فتح مكة ومكن للنبى وصحبه من أعدائهم ، بل ترفق الله بهم وتدرج معهم فإن العادة طبيعة ثانية ، تطلب الحكمة فى علاجها والاقلاع منها .

٢ - تدرج تحريم الربا :

كان الربا إبان بعثته - صلى الله عليه وسلم - نظاما اقتصاديا متغلغلا فى المجتمع العربى إن لم يكن فى المجتمع العالمى ، وكان القضاء على هذا النظام يتطلب استعداداً نفسياً واجتماعياً واقتصادياً غير ما كان عليه القوم ، ولقد سلك القرآن الكريم فى هذا أمثل الطرق لتهيئة النفوس لتلقى حكم الله القطعى الدائم فيه وإليك هذه الأطوار .

١ - فى مكة وفيها أرباب الأموال والمرابون نزل فى سورة الروم - وهى مكية - قوله تعالى (وما آتيتم من ربا ليربو فى أموال الناس فلا يربوا عند الله وما آتيتم من زكاة تريدون وجه الله فأولئك هم المضعفون)[2] أى المكثرون للأجر والثواب .

فأنت ترى أن الآية الكريمة قارنت بين الربا والزكاة عند الله كالربا لا يزيد عند الله والزكاة مكثرة للأجر .

وهذا - كما ترى - لفتة نظر قوية إلى قبح الربا ، وليست نصاً فى تحريمه وإن كان فى الآية حض على تركه .

---

(١) المائدة (٣) (٢) الروم (٣٩)

٢ – وفى المدينة وفى السنة الثالثة من الهجرة – عام أحد – نزل قوله تعالى من سورة آل عمران – : (يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافا مضاعفة واتقوا الله لعلكم تفلحون)(١) .

فهذه الآية نص فى تحريم الربا إذ كان أضعافاً مضاعفة ، واعتبر تركه واتقاؤه سبيلا للفلاح .

وذكر صفة التضعيف كشف عما فى الربا من قبح تمجه النفوس الكريمة لما فيه من تضعيف يثقل كاهل المقترض .

وهل إذا خلا الربا عن التضعيف يكون مباحا؟

ليس فى هذه الآية دليل على حرمة ، كما أنه ليس فيها دليل على الحل ولكن لازال باب التعامل بالربا فيه شىء من الاحتمال .

٣ – ولما قويت شوكة المسلمين ، ودخل الناس فى دين الله أفواجا ، وأصبحت النفوس مهيأة لتلقى التشريع النهائى نزل قوله تعالى : (وأحل الله البيع وحرم الربا)(٢) .

فهذه الآية نص على تحريم الربا بكل أنواعه لأن الله سبحانه لم يفصل بين نوع ونوع فعم التحريم كل أنواعه المضاعف منه وغير المضاعف .

ونزل أيضاً قوله تعالى : (يمحق الله الربا ويربى الصدقات)(٣) ، وهى – كما ترى – قريبة من آية الروم ، وإن كانت أصرح فى قبحه من الأولى ، فالآية الأولى فيها نفى أن يربى الله الربا أى يزيده ، ولكن يحتمل أن يبقيه من غير زيادة ، ولكن هذه الآية فيها تصريح بأن الله يمحق الربا أى يبطله ويمحيه .

---

(١) آل عمران (١٣٠) (٢) البقرة (٢٧٥)

(٣) البقرة (٢٧٦)

٤ — وفى هذه السورة «أى سورة البقرة» نزلت الآيتان الفاصلتان فى هذا الموضوع اللتان ليس معهما مجال لمجتهد ، وهما قوله - جل شأنه - (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا مابقى من الربا إن كنتم مؤمنين ، فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله وإن تبتم فلكم رؤس أموالكم لاتظلمون ولا تظلمون)(١) .

فدلت الآية الثانية منهما دلالة قطعية على حرمة الربا مهما قل وأنه ليس لرب المال إلا رأس ماله من غير أن يظلم غيره أو يظلمه غيره .

وهذه الآيات قد قيل إنها آخر ما نزل من القرآن ، أو من أواخر مانزل من القرآن .

وقد تأيد هذا التشريع النهائى من حجة الوداع بقوله ﷺ فى حجة الوداع: «كل ربا الجاهلية موضوع ، وأول ربا أضعه ربا عمى العباس» .

فلم يكن هناك مجال للقول بحل الربا فى صورة من صوره وعلى هذا استقر التشريع الإسلامى إلى يومنا هذا .

٧ — تدرج تحريم الخمر :

كانت الخمر - فى الجاهلية - شائعة بين الأفراد والجماعات وكان القوم يتباهون بشربها ، ويتغنون بمحاسنها ويتفننون فى وصفها ووصف مجالسها يشربها عظماؤهم وأولوا الأحلام فيها كما يشربها السفهاء والصعاليك ، وقلما تنزه عنها أحد منهم إلا قلة قليلة جداً وهم المتحنفون ، ومن عصمهم الله .

وإثبات هذا ليس من مقاصد بحثنا ، ومن طالع تاريخ العرب فى جاهليتهم وعند مبدأ الإسلام أدرك مدى صحة هذا القول ، ولما بعث الله محمداً وحمل

---

(١) البقرة (٢٧٨ — ٢٧٩) .

الرسالة الخالدة عالج هذه الظاهرة الاجتماعية علاجاً لا يقدر عليه إلا من خلق البشر وركب طباعهم، وعلم ما ينفعهم وما يضرهم، فنزل قوله تعالى فى سورة النحل وهى مكية (ومن ثمرات النخيل والأعناب تتخذون منه سكراً ورزقاً حسناً إن فى ذلك لآية لقوم يعقلون)[١].

والآية وإن وردت فى مقام الامتنان بنعمة الله على عباده ففيها لفتة حقيقية إلى قبح السكر حيث قوبل بالرزق الموصوف بالحسن وهذا كما لو قلت لك مثلا « أعطيتك مالا فأنفقت منه فى القمار وإصلاح شأن أهلك ».

(٢) وفى المدينة أخذ التحريم أطواراً ثلاثة :

الطور الأول : التصريح بأن الخمر ضررها أكثر من نفعها، وذلك فى قوله تعالى — فى سورة البقرة : (يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس، وإثمهما أكبر من نفعهما)[٢] الآية.

وهذه الآية وضعت الأساس الذى بنى عليه حكم الخمر والميسر وهو التحريم، بل وضعت مبدأ أن التحليل والتحريم بنيا على أن ما كثر نفعه وقل ضرره فهو حلال، وما كثر ضرره وقل نفعه فهو حرام، وبالرغم من هذا فليست كل العقول والقلوب مستعدة لأن تعتبر هذا نصاً قاطعاً فى تحريم الخمر والميسر، ولهذا ثبت أن بعض كبار الصحابة وخيارهم كانوا يتعاطونها بعد هذه الآية، ولكن بدأت النفوس تتهيأ لتلقى الحكم النهائى فى شأنها.

الطور الثانى : تحريم الخمر بنص قطعى فى دلالته ولكن فى بعض الأوقات وذلك عندما نزل قوله تعالى — فى سورة النساء — (يأيها الذين آمنوا

---

(١) النحل (٦٧) (٢) البقرة (٢١٩)

لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون)[١] الآية .

ولو كانت أوقات الصلوات متلاحقة ، وكان لا بد من الصحو قبل الدخول فى الصلاة ، وكانوا حريصين كل الحرص على الصلاة ، ولا سيما مع رسول الله — صلى الله عليه وسلم — امتنعوا عن شربها فترة طويلة ، وإن كان — هناك — مجال للشرب فربما كان بعد العشاء الأخيرة ، وهو تدريب جميل لنزع هذه العادة المتأصلة فيهم .

الطور الثالث : تحريمها قطعياً فى كل الأوقات ، وبأى قدر وذلك فى آيات المائدة التى هى أواخر ما نزل من القرآن ، وذلك قوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون ، إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء فى الخمر والميسر — ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول واحذروا فإن توليتم فاعلموا إنما على رسولنا البلاغ المبين)[٢] .

ولوضوح دلالة هذه الآيات على التحريم لم يتمالك عمر بن الخطاب نفسه حينما سمع ذلك أن قال : « إنتهينا يارب إنتهينا يارب » وفى هذه الآيات أكثر من وجه على تحريم الخمر والميسر .

الوجه الأول : أن الله — سبحانه — جمع بين الخمر والميسر وبين الأنصاب وهى الأنصاب فى حكم واحد ، ومما لا شك فيه أن الأنصاب مما يغضب الله — سبحانه —

---

(١) النساء (٤٣) .　　(٢) المائدة (٩٠ — ٩٢) .

الوجه الثانى : أنه سبحانه — حكم على كل من الخمر والميسر والأنصاب والأزلام ، وهى القداح التى كانوا يستفتونها فى أمورهم ، بأنها رجس ، والرجس النجاسة ، وهل كان استعمال النجاسة إلا محرماً ؟

الوجه الثالث : أنه — سبحانه — حكم على المذكورات بأنها من عمل الشيطان وهل عمل الشيطان — بوصفه شيطاناً — لا يكون إلا حراماً .

الوجه الرابع : — أمر الله — جل شأنه — باجتناب المذكورات ، وهذا أدل على التحريم من التصريح بلفظ التحريم ، وذلك لأن الاجتناب الابتعاد عن الشىء استعمالا وجواراً إلى غير ذلك ، ومن هنا حرم شربها واعتصارها وبيعها وحملها ، كما صرح بذلك فى حديث شريف .

الوجه الخامس : أن الله — سبحانه — أخبر — وهو الصادق — أن اجتنابها فيه رجاء الخير وهذا يدل على أن استعمالها شرباً أو غيره — مظنة الخسران .

الوجه السادس : أخبر الله — جل شأنه — وهو أصدق القائلين — أن الشيطان يريد أن يوقع العداوة والبغضاء بين الجماعة المؤمنة فى الخمر والميسر ، ولا شك أن كل ما يفضى إلى إيقاع العداوة بين المسلمين محرم شرعاً ، لأن الله أراد لهذه الأمة أن تعتصم بحبله وأن لا تتفرق ، ولهذا — أيضاً — رأينا الشارع الحكيم حرم وأبطل كل معاملة تؤدى إلى الخلاف والشقاق .

الوجه السابع : أخبر — جل شأنه — أيضاً — أن الشيطان يريد أن يلهى المؤمنين بالخمر والميسر عن ذكر الله وعن الصلاة ، ولا شك أن كل ما من شأنه أن يصد عن ذكر الله وعن الصلاة يكون حراماً .

الوجه الثامن : فى الآية الثالثة : أمر بوجوب طاعة الله ورسوله وبحذر من مخالفتهما ، ثم تهديد ووعيد لمن تولى وأعرض عن ذلك ، وهذا وإن كان عاماً فى كل تشريع — فهو يدل على تحريم الخمر والميسر أولا ، لأن الحديث عنهما .

وليس لأحد بعد هذه الآيات — أن يقول بحل الخمر شرباً أو استعمالا أو بيعاً أو استغلالا .

وبنزول هذه الآيات استقر التشريع الإسلامى على القول بتحريم الخمر والميسر فى كل وقت وعلى أية صورة[1] .

---

(١) انظر تفسير القرطبى ص ٢٢٨٢ ط الشعب الفخر الرازى (٦٥٦/٢) أحكام القرآن لابن العربى (١/٦٥٠ — ٦٥٢)

أول ما نزل، وآخر ما نزل من القرآن

مدار هذا المبحث على النقل والتوقيف، ولا مجال للعقل فيه إلا بالترجيح بين الأدلة، أو الجمع بينها فيما ظاهره التعارض منها.

<u>ومن فوائده :</u>

١ — الإلمام بأول ما نزل وآخره، تمييز الناسخ من المنسوخ فيما إذا وردت آيتان أو آيات على موضوع واحد، وكان الحكم فى إحدى هذه الآيات يغاير الحكم فى الأخرى.

٢ — معرفة تاريخ التشريع الإسلامى، ومراقبة سيره التدريجى، والوصول من وراء ذلك إلى حكمة الإسلام وسياسته فى أخذه الناس بالهوادة والرفق، والبعد بهم عن غوائل الطفرة والعنف، سواء فى ذلك هدم ما مردوا عليه من باطل، وبناء ما لم يحيطوا بعلمه من حق.

٣ — هى إظهار مدى العناية التى أحيط بها القرآن الكريم، حتى عرف فيه أول ما نزل وآخر ما نزل، كما عرف مكيه ومدنيه، وسفريه وحضريه، إلى غير ذلك. ولا ريب أن هذا مظهر من مظاهر الثقة به، ودليل على سلامته من التغيير والتبديل (لا تبديل لكلمات الله ذلك هو الفوز العظيم)[1].

وليس من غرضنا فى هذا الباب أن نتحدث عن أول ما نزل وآخر ما نزل فى كل تعليم من تعاليم الإسلام، فتلك غاية بعيدة المدى، ومجهود طويل

---

(١) يونس (٦٤).

جدير أن يفرد بالتأليف ، وله مواضع أخرى يمكن طلبه منها ، إنما الميسور لنا أن نحدثك عن أول ما نزل من القرآن على الإطلاق ، وآخر ما نزل منه على الإطلاق ، وهذا هو المقصود المهم .

أول مانزل على الإطلاق :

ورد فى ذلك أقوال أربعة :

« القول الأول » وهو أصحها : أنه صدر سورة (اقرأ باسم ربك الذى خلق ، إلى قوله سبحانه ، علم الإنسان ما لم يعلم)[1] ودليله ما يأتى :

١ — روى البخارى ومسلم (واللفظ للبخارى) عن عائشة أم المؤمنين رضى الله عنها أنها قالت « أول ما بدىء به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحى الرؤيا الصالحة فى النوم ، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح . ثم حبب إليه الخلاء ، وكان يخلو بغار حراء ، فيتحنث فيه « وهو التعبد » الليالى ذوات العدد قبل أن ينزع إلى أهله ، ويتزود لذلك ، ثم يرجع إلى خديجة فيتزود لمثلها ، حتى جاءه الحق وهو فى غار حراء ، فجاءه الملك فقال : اقرأ . قلت : ما أنا بقارىء . فأخذنى فغطنى حتى بلغ منى الجهد ثم أرسلنى . فقال : اقرأ . قلت ما أنا بقارىء . فأخذنى الثانية حتى بلغ منى الجهد ثم أرسلنى . فقال : اقرأ . قلت : ما أنا بقارىء . فأخذنى فغطنى الثالثة . ثم أرسلنى فقال : « اقرأ باسم ربك الذى خلق . خلق الإنسان من علق . اقرأ وربك الأكرم » وفى بعض الروايات « حتى بلغ ما لم يعلم » فرجع بها إلى خديجة يرجف فؤاده » . . . إلى آخر الحديث . وفلق الصبح : ضياؤه . والتحنث المراد به التعبد وأصله ترك الحنث ؛ لأن هذه الصيغة تدل

---

(١) العلق (١ - ٥) .

على التجنب والتنحى عن مصادرها ونظيره التهجد والتأثم ، والتحرج . وغطنى بفتح الغين وتشديد الطاء المفتوحة أى ضمنى ضماً شديداً حتى كان لى غطيط ، وهو صوت من حبست أنفاسه بما يشبه الخنق . والجهد بفتح الجيم يطلق على المشقة وعلى الوسع والطاقة ، وبضم الجيم يطلق على الوسع والطاقة لا غير ، وهما روايتان .

٢ — وصحح الحاكم فى مستدركه ، والبيهقى فى دلائله عن عائشة أيضاً رضى الله عنها أنها قالت : أول سورة نزلت من القرآن « اقرأ باسم ربك » .

٣ — وصحح الطبرانى فى الكبير بسنده عن أبى رجاء العطاردى قال : « كان أبو موسى يقرئنا فيجلسنا حلقاً وعليه ثوبان أبيضان ، فإذا تلا هذه السورة « اقرأ باسم ربك الذى خلق » قال : هذه أول سورة نزلت على محمد صلى الله عليه وسلم .

٤ — وردت آثار فى هذا المعنى أيضاً فى بعضها زيادة تعرفها من رواية الزهرى وهى :

أن النبى صلى الله عليه وسلم كان بحراء إذا أتى الملك بنمط من ديباج مكتوب فيه « اقرأ باسم ربك الذى خلق » إلى « ما لم يعلم » اهـ والنمط بفتح النون والميم هو الثياب ، والديباج هو الحرير .

« القول الثانى » أن أول ما نزل إطلاقاً : « يا أيها المدثر » واستدل أصحاب هذا الرأى بما رواه الشيخان عن أبى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أنه قال : سألت جابر بن عبد الله : أى القرآن أنزل قبل ؟ فقال : « يا أيها المدثر » فقلت : أو « اقرأ باسم ربك » وفى رواية نبئت أنه « اقرأ باسم ربك الذى خلق » فقال : أحدثكم ما حدثنا به رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إنى جاورت بحراء ، فلما قضيت جوارى نزلت ، فاستبطنت الوادى » زاد فى رواية « فنوديت فنظرت أمامى وخلفى وعن يمينى وعن شمالى ، ثم نظرت إلى السماء فإذا هو » يعنى جبريل « زاد فى رواية جالس على عرش بين السماء والأرض » فأخذتنى رجفة فأتيت خديجة ، فأمرتهم فدثرونى ، فأنزل الله : « ياأيها المدثر قم فأنذر » .

لكن هذه الرواية ليست نصاً فيما نحن بسبيله من إثبات أول ما نزل من القرآن إطلاقاً ، بل تحتمل أن تكون حديثاً عما نزل بعد فترة الوحى ، وذلك هو الظاهر من رواية أخرى رواها الشيخان أيضاً ، عن أبى سلمة عن جابر أيضاً « فبينا أنا أمشى إذ سمعت صوتاً من السماء ، فرفعت بصرى قبل السماء ، فإذا الملك الذى جاءنى بحراء قاعد على كرسى بين السماء والأرض فجثثت حتى هويت إلى الأرض ، فجئت أهلى ، فقلت : زملونى فزملونى . فأنزل الله تعالى (ياأيها المدثر قم فأنذر وربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر)[1] قال أبوسلمة : والرجز : ان اه .

قلت : وجثثت على وزن فرحت معناه ثقل جسمى عن القيام ، وسببه فزع الرسول وخوفه عليه الصلاة والسلام .

فظاهر هذه الرواية يدل على أن جابراً استند فى كلامه على أن أول ما نزل من القرآن هو المدثر ، إلى ما سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحدث عن فترة الوحى ، وكأنه لم يسمع بما حدث به رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوحى قبل فترته ، ومن نزول الملك على الرسول فى حراء بصدر سورة اقرأ « كما روت عائشة » فاقتصر فى إخباره على ما سمع ظاناً أنه ليس هناك غيره ، اجتهاداً منه ، غير أنه أخطأ فى اجتهاده بشهادة الأدلة

---

(١) المدثر (١ – ٥) .

السابقة فى القول الأول ، ومعلوم أن النص يقوم على الاجتهاد ، وأن الدليل إذا تطرق إليه الاحتمال ، سقط به الاستدلال ، فبطل إذا القول الثانى وثبت الأول .

القول الثالث :

أن أول ما نزل هو سورة الفاتحة ، وقد استدل أصحاب هذا الرأى بما رواه البيهقى فى الدلائل بسنده عن أبى ميسرة عمر بن شرحبيل أن رسول ﷺ قال لخديجة « إنى إذا خلوت وحدى سمعت نداء ، فقد والله خشيت على نفسى أن يكون هذا أمراً . قالت : معاذ الله ، ما كان الله ليفعل بك ، إنك لتؤدى الأمانة ، وتصل الرحم ، وتصدق الحديث فلما دخل أبو بكر ذكرت خديجة حديثه له وقالت : اذهب مع محمد إلى ورقة . فانطلقا فقصا عليه فقال : « إذا خلوت وحدى سمعت نداء خلفى يا محمد يا محمد ، فانطلق هاربا فى الأفق » . فقال : لا تفعل إذا أتاك فاثبت حتى تسمع ما يقول . ثم ائتنى فأخبرنى فلما خلا ناداه يا محمد قل : (بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله رب العالمين) حتى بلغ (ولا الضالين) ولكن هذا الحديث لا يصلح للاحتجاج به على أولية ما نزل مطلقا ، وذلك من وجهين .

أحدهما : لا يفهم من هذه الرواية أن الفاتحة التى سمعها الرسول صلى الله عليه وسلم كانت فى فجر النبوة أول عهده بالوحى الجلى وهو فى غار حراء ، بل يفهم منها أن الفاتحة كانت بعد ذلك العهد ، وبعد أن أتى الرسول إلى ورقة ، وبعد أن سمع النداء من خلفه غير مرة ، وبعد أن أشار عليه ورقة أن يثبت عند هذا النداء حتى يسمع ما يلقى إليه ، وليس كلامنا فى هذا ، إنما هو فيما نزل أول مرة .

الثانى : أن هذا الحديث مرسل سقط من سنده الصحابى ، فلا يقوى على معارضة حديث عائشة السابق فى بدء الوحى ، وهو مرفوع إلى النبى صلى الله عليه وسلم فبطل إذا هذا الرأى الثالث وثبت الأول أيضاً .

بيد أن صاحب الكشاف عزا هذا القول الثالث إلى أكثر المفسرين ، ولكن ابن حجر فنده فيما ذهب إليه من هذا العزو . وصرح بأن هذا القول لم يقل به إلا عدد أقل من القليل .

القول الرابع : أن أول ما نزل هو «بسم الله الرحمن الرحيم» واستدل قائلوه بما أخرجه الواحدى بسنده عن عكرمة والحسن قالا : أول ما نزل من القرآن «بسم الله الرحمن الرحيم» وأول سورة أقرأ ، وهذا الاستدلال مردود من ناحيتين أيضاً .

إحداهما : أن الحديث مرسل كسابقه فلا يناهض المرفوع .

الثانية : أن البسملة كانت بطبيعة الحال تنزل صدراً لكل سورة إلا ما استثنى إذن فهى نازلة من صدر سورة أقرأ ، فلا يستقيم اعتبار الأولية فى نزولها قولا مستقلا برأسه .

آخر ما نزل على الإطلاق :

اختلف العلماء فى تعيين آخر ما نزل من القرآن على الإطلاق . واستند كل منهم إلى آثار ليس فيها حديث مرفوع إلى النبى صلى الله عليه وسلم . فكان هذا من دواعى الاشتباه . وكثرة الخلاف على أقوال شتى :

الأول : أن آخر ما نزل قول الله تعالى فى سورة البقرة (واتقوا يوما ترجعون فيه إلى الله ، ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون)(١)

(١) البقرة (٢٨١)

أخرجه النسائى من طريق عكرمة عن ابن عباس ، كذلك أخرج ابن أبى حاتم قال : « آخر ما نزل من القرآن كله (واتقوا يوما ترجعون فيه إلى الله) الآية . وعاش النبى صلى الله عليه وسلم بعد نزولها تسع ليالى ثم مات لليلتين خلتا من ربيع الأول .

الثانى : أن آخر ما نزل هو قول الله تعالى فى سورة البقرة أيضاً (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقى من الربا إن كنتم مؤمنين)[١].

الثالث : أن آخر ما نزل آية الدين فى سورة البقرة أيضاً وهى قوله سبحانه : (يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه) إلى قوله سبحانه (والله بكل شىء عليم)[٢].

وهى أطول آية فى القرآن : أخرج ابن جرير عن سعيد بن المسيب : « أنه بلغه أن أحدث القرآن عهداً بالعرش آية الدين » .

أخرج أبو عبيد فى الفضائل عن ابن شهاب قال : « آخر القرآن عهداً بالعرش آية الربا وآية الدين » .

ويمكن الجمع بين هذه الأقوال الثلاثة بما قاله السيوطى رضى الله عنه من أن الظاهر أنها نزلت دفعة واحدة كترتيبها فى المصحف لأنها فى قصة واحدة ، فأخبر كل عن بعض ما نزل بأنه آخر ، وذلك صحيح .

أقول : ولكن النفس تستريح إلى أن آخر هذه الثلاثة نزولا هو قوله

---

(١) البقرة (٢٧٨)

(٢) البقرة (٢٨٢)

الله تعالى (واتقوا يوما ترجعون فيه إلى الله ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم يظلمون)[١] . وذلك لأمرين أحدهما : ما تحمل هذه الآية فى طياتها من الإشارة إلى ختام الوحى والدين بسبب ما تحث عليه من الاستعدادات ليوم المعاد ، وما تنوه به من الرجوع إلى الله . واستيفاء الجزاء العادل من غير غبن ولا ظلم وذلك كله أنسب بالختام من آيات الأحكام المذكورة فى سياقها .

ثانيهما التنصيص فى رواية ابن أبى حاتم السابقة على أن النبى صلى الله عليه وسلم عاش بعد نزولها تسع ليالى فقط ولم تظفر الآيات الأخرى بنص مثـله .

الرابع : أن آخر القرآن نزولا قول الله تعالى فى سورة آل عمران : (فاستجاب لهم ربهم إنى لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى)[٢] الآية ودليل هذا القول ما أخرجه ابن مردويه من طريق مجاهد عن أم سلمة أنها قالت : آخر آية نزلت هذه الآية : (فاستجاب لهم ربهم أنى لا أضيع عمل عامل منكم) إلى آخرها . " وذلك أنى قلت يا رسول الله أرى الله يذكر الرجال ولا يذكر النساء فنزلت (ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن ، واسألوا الله من فضله إن الله كان بكل شىء عليما)[٣] . ونزلت (إن المسلمين والمسلمات)[٤] ونزلت هذه الآية ، فهى آخر الثلاثة نزولا ، وآخر ما نزل بعد ما كان ينزل فى الرجال خاصة .

---

(١) البقرة (٢٨١)
(٢) آل عمران (١٩٥)
(٣) النساء (٣٢)
(٤) الأحزاب (٣٥)

ومن السهل رد الاستدلال بهذا الخبر على آخر ما ترك مطلقا ، وذلك لما يصرح به الخبر نفسه من أن الآية المذكورة آخر الثلاثة نزولا وآخر ما نزل بالإضافة إلى ما ذكر فيه النساء أى فهى آخر مقيد لا مطلق ، وليس كلامنا فيه .

الخامس : أنه آية (ومن يقتل مؤمنا متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما)[1] واستدلوا بما أخرجه البخارى وغيره عن ابن عباس قال : هذه الآية (ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم) هى آخر ما نزل ، وما نسخها شىء ولا يخفى عليك أن كلمة « وما نسخها شىء » تشير إلى أن المراد من كونها آخر ما نزل ، أنها آخر ما نزل فى حكم قتل المؤمن عمداً ، لا آخر ما نزل مطلقا .

السادس : أن آخر آية نزلت (يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة)[2] وهى خاتمة سورة النساء وأن آخر سورة نزلت سورة « براءة » واستند صاحب هذا الرأى إلى ما يرويه البخارى ومسلم عن البراء بن عازب أنه قال : آخر آية نزلت (يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة) وآخر سورة نزلت « براءة » ويمكن نقض هذا الاستدلال بحمل الخبر المذكور على أن الآية آخر ما نزل فى المواريث وأن السورة آخر ما نزل فى شأن تشريع القتال والجهاد ، فكلاهما آخر إضافى لا حقيقى .

السابع: أن آخر ما نزل سورة المائدة . واحتج صاحب هذا القول برواية

---

(١) النساء (٩٣)

(٢) النساء (١٧٦)

للترمذي والحاكم في ذلك عن عائشة رضي الله عنها . ويمكن رده بأن المراد أنها آخر سورة نزلت في الحلال والحرام ، فلم تنسخ فيها أحكام . وعليه فهي آخر مقيد كذلك .

الثامن : أن آخر ما نزل هو خاتمة سورة براءة : (لقد جاءكم رسول من أنفسكم)[1] إلى آخر السورة . رواه الحاكم وابن مردويه عن أبي بن كعب .

ويمكن نقضه بأنها آخر ما نزل من سورة براءة لا آخر مطلق ، ويؤيده ما قيل من أن هاتين الآيتين مكيتان بخلاف سائر السورة ولعل قوله سبحانه : (فإن تولوا فقل حسبي الله) الخ يشير إلى ذلك من حيث عدم الأمر فيه بالجهاد عند تولي الأعداء وإعراضهم .

التاسع : أن آخر ما نزل هو آخر سورة الكهف : (فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه أحداً) أخرجه ابن جرير عن معاوية بن أبي سفيان . قال ابن كثير : « هذا أثر مشكل ولعله أراد أنه لم ينزل بعدها آية تنسخها ولا تغير حكمها بل هي مثبتة محكمة » اهـ ، وهو يفيد أنها آخر مقيد لا مطلق .

العاشر : أن آخر ما نزل هو سورة «إذا جاء نصر الله والفتح»[2] ولكنك تستطيع أن تحمل هذا الخبر على أن هذه السورة آخر ما نزل مشعراً بوفاة النبي ﷺ . ويؤيده ما روى من أنه صلى الله عليه وسلم قال حين نزلت : « نعيت إلى نفسي » وكذلك فهم بعض كبار الصحابة . كما ورد أن عمر رضي

---

(١) التوبة (١٢٨)

(٢) رواه مسلم عن ابن عباس

الله عنه بكى حين سمعها وقال : « الكمال دليل الزوال » ، ويحتمل أيضاً أنها آخر ما نزل من السور فقط ، ويدل عليه رواية ابن عباس : آخر سورة نزلت من القرآن جميعاً (إذا جاء نصر الله والفتح) .

تلك أقوال عشرة ، عرفتها وعرفت توجيهها ، ورأيت أن الذى تستريح إليه النفس منها هو أن آخر القرآن نزولا على الاطلاق قول الله فى سورة البقرة (واتقوا يوما ترجعون فيه إلى الله ، ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون)[١] وأن ما سواها أواخر إضافية أو مقيدة بما علمت ، لكن القاضى أبا بكر فى الانتصار يذهب مذهبا آخر إذ يقول : « هذه الأقوال ليس فيها شىء مرفوع إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، وكل قال بضرب من الاجتهاد وغلبة الظن ويحتمل أن كلا منهم أخبر عن آخر ما سمعه من النبى صلى الله عليه وسلم فى اليوم الذى مات فيه أو قبل مرضه بقليل ، وغيره سمع منه بعد ذلك وإن لم يسمعه هو » اهـ وكأنه يشير إلى الجمع بين تلك الأقوال المتشعبة بأنها أواخر مقيدة بما سمع كل منهم من النبى صلى الله عليه وسلم وهى طريقة مريحة ، غير أنها لا تلقى ضوءاً على ما عسى أن يكون قد اختتم الله به كتابه الكريم[٢].

---

(١) البقرة (٢٨١)

(٢) مناهل العرفان (١/٨٥ — ٩٢) وانظر الإتقان (١/٦٨ — ٨١) البرهان للزركشى (١/٢٠٧)

شبهة مشهورة

المشهور عند العلماء أن آخر ما نزل من القرآن الكريم هو قوله تعالى : (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً)[١] .

فإن هذه الآية صريحة فى أنها إعلام باكمال دين الله فى ذلك اليوم المشهود الذى نزلت فيه ، وهو يوم عرفة فى حجة الوداع بالسنة العاشرة من الهجرة.

والظاهر أن إكمال دينه لا يكون إلا باكمال نزول القرآن ، وإتمام جميع الفرائض والأحكام . وهذا هو الذى جعل الجم الغفير من العلماء يعتقد أنها آخر ما نزل على الإطلاق .

والجواب : أن هناك قرآنا نزل بعد هذه الآية حتى بأكثر من شهرين ، ولعلك لم تنس أن آية (واتقوا يوماً ترجعون فيه إلى الله)[٢] كانت آخر الآيات نزولا على الإطلاق ، وأن النبي ﷺ عاش بعدها تسع ليال فقط ، وتلك قرينة تمنعنا أن نفهم إكمال نزول القرآن من إكمال الدين فى آية المائدة المذكورة.

والأقرب أن يكون معنى إكمال الدين فيها يومئذ هو إنجاحه واقراره ، وإظهاره على الدين ولو كره الكافرون.

قال ابن جرير فى تفسير الآية المذكورة :

« الأولى أن يتأول على أنه أكمل لهم دينهم بإقرارهم بالبلد الحرام ، وإجلاء المشركين عنه ، حتى حجه المسلمون لا يخالطهم المشركون ، وأيد هذا التأويل بما رواه عن ابن عباس قال « كان المشركون والمسلمون يحجون جميعا ، فلم نزلت سورة براءة نفى المشركون عن البيت ، وحج المسلمون لا يشاركهم فى البيت الحرام أحد من المشركين فكان ذلك من تمام النعمة »[٣] .

---

(١) المائدة (٣) (٢) البقرة (٢٨٢)

(٣) مناهل العرفان (١/٩٥ - ٩٦).

ترتيب سور القرآن وآياته

تمهيـد :

معنى السورة والآية والكلمة والحرف :

معنى السورة فى كلام العرب الإبانة لها من سورة أخرى وانفصالها عنها وسميت بذلك لأنه يرتفع فيها من منزلة إلى منزلة . قال النابغة :

ألم تر أن الله أعطاك سورة ترى كل ملك دونها يتذبذب

أى منزلة شرف ارتفعت إليها عن منزلة الملوك . وقيل : سميت بذلك لشرفها وارتفاعها كما يقال لما ارتفع من الأرض سور . وقيل سميت بذلك لأن قارئها يشرف على ما لم يكن عنده كسور البناء ، كله بغير همز . وقيل سميت بذلك ، لأنها قطعت من القرآن على حدة ، من قول العرب للبقية : سؤر ، وجاء فى آسار الناس أى بقاياهم ، فعلى هذا يكون الأصل سؤرة بالهمز ثم خففت فأبدلت واواً لانضمام ما قبلها .

وقيل سميت بذلك لتمامها وكمالها من قول العرب للناقة التامة : سورة ، وجمع سورة سور بفتح الواو .

وأما الآية فهى العلامة ، بمعنى أنها علامة لانقطاع الكلام الذى قبلها من الذى بعدها وانفصاله ، أى هى بائنة من أختها ومنفردة ، تقول العرب : بينى وبين فلان آية ، أى علامة ، ومن ذلك قوله تعالى : (إن آية ملكه)(1) .

---

(1) البقرة (248)

وقيل سميت آية لأنها جماعة حروف من القرآن وطائفة منه ، كما يقال : خرج القوم بآياتهم أى بجماعتهم .

وأما الكلمة فهى الصورة القائمة بجميع ما يختلط بها من الشبهات أى الحروف ، وأطوال الكلم فى كتاب الله عز وجل ما بلغ عشرة أحرف ، نحو قوله تعالى : (ليستخلفنهم)[١] و (أنلزمكموها)[٢] وشبههما ، فأما قوله : (فأسقيناكموه)[٣] فهى عشرة أحرف فى الرسم وأحد عشر فى اللفظ . وأقصرهن ما كان على حرفين نحو : ما ولا ولك وله ، وما أشبه ذلك . ومن حروف المعانى ما هو على كلمة واحدة ، مثل همزة الاستفهام وواو العطف ، إلا أنه لا ينطق به مفرداً . وقد تكون الكلمة وحدها آية تامة نحو قوله تعالى (والفجر) . (والضحى) . (والعصر) . وكذلك (الم) و (المص) . و (طه) . و (يس) . و (حم) فى قول الكوفيين ، وذلك فى فواتح السور فأما فى أوساطها فلا . قال أبو عمرو الدانى : ولا أعلم كلمة هى وحدها آية إلا قوله فى الرحمن (مدهامتان)[٤] لا غير . وقد أتت كلمتان متصلتان وهما آيتان ، وذلك فى قوله : (حم عسق) على قول الكوفيين لا غير . وقد تكون الكلمة فى غير هذا : الآية التامة ، والكلام القائم بنفسه وإن كان أكثر أو أقل ، قال الله عز وجل :

(وتمت كلمة ربك الحسنى على بنى إسرائيل بما صبروا)[٥] قيل : إنما يعنى

---

(١) النور (٥٥)

(٢) هود (٢٨)

(٣) الحجر (٢٢)

(٤) الرحمن (٦٤)

(٥) الأعراف (١٣٧)

بالكلمة ها هنا قوله تبارك وتعالى : (ونريد أن نمن على الذين استضعفوا فى الأرض)[١] إلى آخر الآيتين ، وقال عز وجل : (وألزمهم كلمة التقوى)[٢]

قال مجاهد : لا إله إلا الله . وقال النبي صلى الله عليه وسلم : « كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان فى الميزان حبيبتان إلى الرحمن سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم »[٣] .

وأما الحرف فهو الشبهة القائمة وحدها من الكلمة ، وقد يسمى الحرف كلمة والكلمة حرفاً على ما بيناه من الاتساع والمجاز .

قال أبو عمرو الدانى : فإن قيل فكيف يسمى ما جاء من حروف الهجاء فى الفواتح على حرف واحد نحو (ص) و (ق) و (ن) حرفاً أو كلمة ؟ قلت : كلمة لا حرفاً ، وذلك من جهة أن الحرف لا يسكت عليه . ولا ينفرد وحده فى الصورة ولا ينفصل مما يختلط به . وهذه الحروف مسكوت عليها منفردة منفصلة كانفراد الكلم وانفصالها . فلذلك سميت كلاماً لا حروفاً .

قال أبو عمرو : وقد يكون الحرف فى غير هذا : المذهب والوجه ، قال الله عز وجل : (ومن الناس من يعبد الله على حرف)[٤] أى على وجه ومذهب ومن ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم : « أنزل القرآن على سبعة أحرف »[٥] أى سبعة أوجه من اللغات ، والله أعلم[٦] .

---

(١) القصص (٥)

(٢) الفتح (٢٦)

(٣) رواه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه .
(الترغيب والترهيب ٢ / ٤٢٠)

(٤) الحج (١١)

(٥) رواه البخارى ومسلم وغيرهما وانظر تفسير القرطبي ص٣٦ ط الشعب .

(٦) أنظر تفسير القرطبي ص ٥٧ وما بعدها ط الشعب .

ترتيب السور :

اختلف العلماء فى ترتيب السور ، هل هو بتوقيف من النبى صلى الله عليه وسلم ، أو باجتهاد من الصحابة ، بعد الإجماع على أن ترتيب الآيات توقيفى ، والقطع بذلك .

فذهب جماعة إلى الثانى ، منهم : مالك ، والقاضى أبو بكر فى أحد قوليه وجزم به ابن فارس .

ومما استدل به لذلك : اختلاف مصاحف السلف فى ترتيب السور ، فنهم من رتبها على النزول ، وهو مصحف على ، كان أوله « اقرأ » ثم البواقى على ترتيب نزول المكى ، ثم المدنى ، ثم كان أول مصحف ابن مسعود « البقرة » ثم « النساء » ثم « آل عمران » على اختلاف شديد ، وكذا مصحف أبى بن كعب وغيره على ما هو مبين فى الاتقان(١) .

وفى المصاحف لابن أشته بسنده عن عثمان أنه أمرهم أن يتابعوا الطول(٢) .

وذهب جماعة إلى الأول ، منهم : القاضى أبو بكر فى أحد قوليه ، وخلائق قال أبو بكر بن الأنبارى : أنزل الله القرآن كله إلى سماء الدنيا جملة ثم فرقه فى بضع وعشرين سنة ، فكانت السورة تنزل لأمر ينزل ، والآية جواباً

---

(١) أنظر هذا الخلاف فى المصاحف فى الجامع لأحكام القرآن للقرطبى : (٥١/١) . والاتقان (١ / ٢١٦) وفيه أن ابن فارس يجزم بترتيب الطول والمئين والفصل بالتوقيف أما وضع كل مجموعة تلو الأخرى فمن فعل الصحابة .

(٢) أنظر الاتقان : (١٦/١) . من طريق اسماعيل بن عياش إلى أبى محمد القرشى واسماعيل فيه كلام (الضعفاء من اسمه اسماعيل) . وابن أشته هو محمد ابن عبد الله بن أشته أحد العلماء بالعربية والقراءات آنفاً فى المصاحف وشواذ القراءات توفى سنة ٣٠٦ (طبقات القراء : ٢ / ١٨٤) .

لمستخبر ، ويوقف جبريل النبي ﷺ على موضع الآية والسورة، فاتساق السور كاتساق الآيات والحروف ، كان عن النبي ﷺ ، فمن قدم سورة أو أخرها فقد أفسد نظم القرآن(١) .

وقال الكرمانى فى البرهان : ترتيب السور هكذا هو عند الله تعالى فى اللوح المحفوظ ، وهو على هذا الترتيب ، وكان يعرض النبي ﷺ على جبريل ما اجتمع لديه منه وعرضه ﷺ فى السنة التى توفى فيها مرتين(٢) وكذا قال الطيبى

وقال ابن الحصار(٣) : ترتيب السور ، ووضع الآيات موضعها إنما كان بالوحى ، وقال البيهقى فى المدخل : كان القرآن على عهد النبى صلى الله عليه وسلم مرتباً سوره وآياته على هذا الترتيب ، إلا الأنفال وبراءة للحديث الآتى فيها .

ومال ابن عطية إلى أن كثيراً من السور كان قد علم ترتيبها فى حياته ، صلى الله عليه وسلم كالسبع الطوال ، والحواميم ، والمفصل ، وأن ما سوى ذلك يمكن أن يكون قد فوض الأمر فيه إلى الأمة بعده .

وقال أبو جعفر بن الزبير : الآثار تشهد بأكثر مما نص عليه ابن عطية ، ويبقى منها القليل يمكن أن يجرى فيه الخلاف ، لقوله صلى الله عليه وسلم :

---

(١) الجامع لأحكام القرآن (١/ ٦٠) وأسرار التكرار فى القرآن ص ٢٣ . والاتقان : ١/ ٢١٧ .

(٢) الكرمانى : محمود بن حمزة بن نصر . وكتابه « البرهان » المنشور باسم « أسرار التكرار فى القرآن » بدار الاعتصام بالقاهرة . انظر ص ٢٣ .

(٣) ابن الحصار هو : على بن محمد بن محمد بن ابراهيم الخزرجى الاشبيلى . له مؤلفات منها : أصول الفقه ، والناسخ والمنسوخ ... توفى سنة ٦١١ هـ (التكملة لابن الأبار ٦٨٦)

«اقرأوا الزهراوين: البقرة وآل عمران» رواه مسلم[1] وكحديث سعيد بن خالد أنه صلى الله عليه وسلم صلى بالسبع الطوال فى ركعة، وأنه كان يجمع المفصل فى ركعة. أخرجه ابن أبى شيبة[2] وأنه صلى الله عليه وسلم كان إذا أوى إلى فراشه قرأ قل هو الله أحد والمعوذتين أخرجه البخارى[3].

وفيه عن ابن مسعود أنه قال فى بنى إسرائيل والكهف ومريم وطه والأنبياء «إنهن من العتاق الأول وهن من تلادى»[4] وقال أبو جعفر النحاس: المختار أن تأليف السور على هذا الترتيب من رسول الله صلى الله عليه وسلم لحديث «أعطيت مكان التوراة السبع الطوال وأعطيت مكان الإنجيل المثانى وفضلت بالمفصل». أخرجه أحمد وغيره[5] قال: فهذا الحديث يدل على أن تأليف القرآن مأخوذ عن النبى صلى الله عليه وسلم. وأنه من هذا الوقت هكذا.

(١) أخرجه مسلم فى فضائل القرآن مطولا عن أبى أمامة الباهلى: ٩١٣/٢ وأبو داود: ٨٨/١، ٨٩ مختصرا والهيثمى فى مجمع الزوائد عن عائشة أنه صلى الله عليه وسلم قرأ البقرة وآل عمران والنساء ٢٧٢/٢ وعزاه إلى أبى يعلى.

(٢) حديث (السبع الطوال) أخرجه الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٦٢/٧ بلفظ (من أخذ السبع الطوال فهو خير) وعزاه للبزار وأحمد. وأخرج رواية أخرى ٢٧٤/٢ أنه قرأ السبع الطوال فى ليلة. وحديث (كان يقرأ المفصل فى ركعة) أخرجه مسلم فى فضائل القرآن: ٢ / ٢٠٤ عن عبد الله بن مسعود مطولا وفيه (عشرون سورة من المفصل فى ركعة) والبخارى فى التفسير ٢٤٠/٦ وفيه ثمانى عشرة سورة من المفصل)

(٣) أخرجه البخارى فى التفسير عن عائشة ٢٣٣/٦ والترمذى فى التفسير ٢٤٧/٩، ٣٤٨ بتحفة الاحوذى. وفيه أنه كان يجمع يديه، وينفث فيهما، ويقرأ ويمسح بهما ما استطاع من جسده.

(٤) أخرجه البخارى فى التفسير (٦ / ١٨٩) العتاق: اللاتى نزلن قديما بمكة، والتلاد: القديم.

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند ١٢٤/٣ عن واثلة بن الأسقع، والهيثمى فى مجمع الزوائد ١٥٧/٧ وعزاه الطبرى أيضا عن واثلة وأبى أمامة.

وقال الحافظ ابن حجر : ترتيب معظم السور توقيفى ، لحديث أحمد وأبى داود عن أوس الثقفى قال : كنت فى وفد ثقيف ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « طرأ على حزبى من القرآن ، فأردت ألا أخرج حتى أقضيه » قال أوس : فسألنا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قلنا : كيف تحزبون القرآن ؟ قالوا : نحزبه ثلاث سور ، وخمس سور ، وسبع سور . وتسع سور ، وإحدى عشرة سورة ، وثلاث عشرة سورة ، وحزب المفصل ، من (ق) حتى نختم(١) .

قال : فهذا يدل على أن ترتيب السور على ما هو عليه فى المصحف الآن كان على عهد النبى صلى الله عليه وسلم .

وقال بعضهم : لترتيب وضع السور فى المصحف أسباب تطلع على أنه توقيفى صادر من حكيم .

الأول : بحسب الحروف ، كما فى الحواميم ، وذوات (الر) .

الثانى : لموافقة خر السورة لأول ما بعدها . كآخر الحمد لله فى المعنى وأول البقرة .

الثالث : الوزن فى اللفظة . كآخر (تبت وأول الاخلاص) .

الرابع : لمشابهة جملة السورة لجملة الأخرى ، كالضحى وألم نشرح وقال بعضهم : إذا اعتبرت افتتاح كل سورة وجدته فى غاية المناسبة لما ختمت به السورة التى قبلها ، ثم يخفى تارة ، ويظهر أخرى .

---

(١) أخرجه أبو داود : ١/١٤٠ وفيه (وحزب المفصل وحده) والإمام أحمد فى المسند ٥/٢٣ . والحديث مضطرب فى الأصل وصححناه من أبى داود .

وأخرج ابن أبي شيبة عن ربيعة : أنه سئل : لم قدمت البقرة وآل عمران وقد نزل قبلها بضع وثمانون سورة بمكة . وإنما نزلتا بالمدينة . فقال : قدمتا ، وألف القرآن على علم ممن ألفه .

وقد اجتمعوا على علمهم بذلك . فهذا مما ينتهى إليه ولا يسأل عنه[1] .

فإن قلت : فما عندك فى ذلك ؟

قلت : الذى عندى أولا : تحديد محل الخلاف ، وأنه خاص بترتيب السور الأقسام الأربعة ، وأما نفس الأقسام الأربعة ، من تقديم الطوال . ثم المئين ، ثم المثانى ، ثم المفصل ، فهذا ينبغى أن يقطع بأنه توقيفى ، وأن يدعى فيه الإجماع ، وإن لم أر من سبقنى إلى ذلك . وإنما دعانى إلى هذا أمران :

أحدهما : ما تقدم من الأحاديث قريباً ، وحديث ابن عباس الآتى فى الأنفال .

والثانى : أن المصاحف التى وقع فيها الاختلاف فى الترتيب اتفقت على ذلك ، فإن مصحف أبى بن كعب وابن مسعود كلاهما قدمت فيه الطوال ، ثم المثانى ، ثم المفصل ، كمصحف عثمان ، وإنما اختلفا فى ترتيب سور كل قسم كما بينت فى الإتقان[2] .

---

(١) نقل القرطبى فى تفسيره : ٥٢/١ هذا الخبر ، وعزاه إلى ابن وهب فى جامعه والنص مضطرب فى الأصل ، وقومناه من القرطبى .

(٢) الإتقان : ٢٢٢/١ — ٢٢٤ نقلا عن ابن اشته فى المصاحف من رواية أبى جعفر النكوفى وجرير بن عبد الحميد .

فإذا تحرر ذلك ، ونظرنا إلى محل الخلاف ، فالمختار عندى فى ذلك : ما قاله البيهقى ، وهو : أن ترتيب كل السور توقيفى ، سوى الأنفال وبراءة .

ومما يدل على ذلك ويؤيده : توالى الحواميم ، وذوات (الر) ، والفصل بين المسبحات ، وتقديم (طس) على القصص ، مفصولا بها بين النظيرتين (طسم الشعراء ، وطسم القصص) فى المطلع والطول ، وكذا الفصل بين الإنفطار والإنشقاق بالمطففين ، وهما نظيرتان فى المطلع والمقصد ، وهما أطول منها ، فلولا أنه توقيفى لحكمة لتوالت ، وأخرت (طس) عن القصص وأخرت (المطففين) أو قدمت ، ولم يفصل بين (الر) و (المر) .

وليس هنا شىء أعارض به سوى اختلاف مصحف أبى وابن مسعود ، ولو كان توقيفياً لم يقع فيهما اختلاف ، كما لم يقع فى (ترتيب) الآيات وقد من الله على بجواب لذلك نفيس ، وهو : أن القرآن وقع فيه النسخ كثيراً للفظ ، حتى لسور كاملة ، وآيات كثيرة ، فلا بدع أن يكون الترتيب العثمانى هو الذى استقر فى العرضة الأخيرة ؛ كالقراءات التى فى مصحفه ، ولم يبلغ ذلك أبيا وابن مسعود ، كما لم يبلغهما نسخ ما وضعاه فى مصاحفهما من القراءات التى تخالف المصحف العثمانى ، ولذلك كتب أبى فى مصحفه سورة الحفد ، والخلع . وهما منسوختان[١] .

---

(١) الاتقان : ١/٢٢٣، ٢٣٦ عن ابن اشته فى المصاحف وهما سورتا القنوت فى الوتر ، قال الحسين بن المنادى فى كتابه الناسخ والمنسوخ : ومما رفع رسمه من القرآن ولم يرفع من القلوب حفظه سورة القنوت فى الوتر ، وتسمى بسورتى الخلع والحفد الاتقان : ٨٥،٢ وهى اللهم انا نستعينك ونستغفرك ، نثنى عليك ولا نكفرك ، ونخلع ونترك من يفجرك ، اللهم اياك نعبد ، ولك نصلى ونسجد وإليك نسعى ونحفد ، نرجوا رحمتك . ونخشى عذابك إن عذابك الجد بالكفار ملحق وانظر (مجمع الزوائد : ٩/١٢٠)

فالحاصل أن ترتيب كل المصاحف بتوقيف ، واستقر التوقيف فى العرضة الأخيرة على القراءات العثمانية ، ورتب أولئك على ما كان عندهم ، ولم يبلغهم ما استقر ، كما كتبوا القراءات المنسوخة المثبتة فى مصاحفهم بتوقيف واستقر التوقيف فى العرضة الأخيرة على القراءات المنسوخة وغير المنسوخة وهؤلاء لم يبلغهم النسخ(١).

ترتيب الآيات :

أما ترتيب الآيات فى سورها على النحو الذى هى عليه فى المصاحف فقد انعقد الإجماع على أن ذلك كان بتوقيف من النبى صلى الله عليه وسلم عن جبريل عليه السلام عن رب العزة جل جلاله .

ويدل على ذلك نصوص كثيرة . منها :

ما أخرجه أحمد وأبو داود والترمذى والنسائى وابن حبان والحاكم عن ابن عباس ، قال : قلت لعثمان : ما حملكم على أن عمدتم إلى الأنفال وهى من المثانى ، وإلى براءة وهى من المئين ، فقرنتم بينهما ولم تكتبوا بينهما سطر «بسم الله الرحمن الرحيم » ، ووضعتموهما فى السبع الطول ؟ فقال عثمان : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم تنزل عليه السور ذوات العدد ، فكان إذا نزل عليه الشىء دعا بعض من كان يكتب ، فيقول : ضعوا هؤلاء الآيات فى السورة التى يذكر فيها كذا وكذا . وكانت الأنفال من أوائل ما نزل فى المدينة ، وكانت براءة من آخر القرآن نزولا ، وكانت قصتها شبيهة بقصتها ، فظننت أنها منها ، فقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبين لنا أنها منها ، فمن أجل ذلك قرنت بينهما ، ولم أكتب بينهما سطر « بسم الله الرحمن الرحيم » ووضعتهما فى السبع الطوال .

ومنها ما أخرجه أحمد بإسناد حسن ، عن عثمان بن أبى العاص ، قال :

---

(١) انظر أسرار ترتيب سور القرآن للسيوطى ص (٦٨-٧٣)

كنت جالساً عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذ شخص ببصره، ثم صوبه ثم قال: « أتاني جبريل، فأمرني أن أضع هذه الآية هذا الموضع من هذه السورة: (إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذى القربى)[1] إلى آخرها ».

ومنها ما أخرجه البخارى عن ابن الزبير قال: قلت لعثمان: (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً . . .)[2] قد نسختها الآية الأخرى، فلم تكتبها أو تدعها؟ قال: يا بن أخى، لا أغير شيئاً منه من مكانه.

ومنها ما رواه مسلم عن عمر، قال: ما سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن شيء أكثر مما سألته عن الكلالة، حتى طعن بأصبعه فى صدرى وقال: « تكفيك آية الصيف التى فى آخر سورة النساء »[3].

فترتيب الآيات على ما هى فى المصحف إنما هى بتوقيف من رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا مجال فى ذلك للاجتهاد.

---

(١) سورة النحل (٩٠)

(٢) سورة البقرة (٢٣٤)

(٣) الاتقان (١/١٧٢-١٧٣)

الحكمة فى جمل القرآن سورا

قال الإمام السيوطى :

قيل : الحكمة فى تسوير القرآن سوراً تحقيق كون السورة بمجردها معجزة وآية من آيات الله . والإشارة إلى كل سورة نمط مستقل ؛ فسورة يوسف تترجم عن قصته ؛ وسورة براءة تترجم عن أحوال المنافقين وأسرارهم إلى غير ذلك . وسورت السور طوالا وأوساطا وقصاراً ؛ تنبيها على أن الطول ليس من شرط الإعجاز ، فهذه سورة الكوثر ثلاث آيات ، وهى معجزة إعجاز سورة البقرة ، ثم ظهرت لذلك حكمة فى التعليم وتدريج الأطفال من السور القصار إلى ما فوقها ، تيسيراً من الله على عباده لحفظ كتابه .

قال الزركشى فى البرهان : فإن قلت : فهلا كانت الكتب السالفة كذلك ؟

فالجواب : أنها لم تكن كذلك لوجهين :

أحدهما : أنها لم تكن معجزات من جهة النظم والترتيب ، والآخر أنها تيسر للحفظ ، لكن ذكر الزمخشرى ما يخالفه ، فقال فى الكشاف : الفائدة فى تفصيل القرآن وتقطيعه سورا كثيرة ، وكذلك أنزل الله التوراة والإنجيل والزبور ، وما أوحاه إلى أنبيائه فسوره ، وبوبه المصنفون فى كتبهم أبواباً موشحة الصدور بالتراجم ، منها أن الجنس إذا انطوت تحته أنواع وأصناف ، كان أحسن وأفخم من أن يكون بابا واحداً ، ومنها أن القارى إذا ختم سورة أو باباً من الكتاب ، ثم أخذ فى آخر ، كان أنشط له ، وأبعث على التحصيل منه لو استمر على الكتاب بطوله ، ومثله المسافر إذا قطع ميلا أو فرسخا ، وانتهى إلى رأس برية ، نفس ذلك

عنه ؛ ونشط للسير ، ومن ثم جزىء القرآن أجزاء وأخماساً . ومنها أن الحافظ إذا حذق السورة اعتقد أنه أخذ من كتاب الله طائفة مستقلة بنفسها ، فيعظم عنده ما حفظه ومنه حديث أنس : « كان الرجل إذا قرأ البقرة وآل عمران جد فينا ومن ثم كانت القراءة فى الصلاة بسورة أفضل .

ومنها التفصيل بسبب تلاحق الأشكال والنظائر ملائمة بعضها لبعض . وبذلك تتلاحق المعانى و نظم . إلى غير ذلك من الفوائد انتهى .

وما ذكره الزمخشرى من تسوير سائر الكتب هو الصحيح أو الصواب ، فقد أخرج ابن أبى حاتم ، عن قتادة ، قال . كنا نتحدث أن الزبور مائة وخمسون سورة ، كلها مواعظ و ثناء ليس فيها حلال ولا حرام ولا فرائض ولا حدود . وذكروا أن فى الإنجيل سورة تسمى سورة الأمثال(١) .

---

(١) الاتقان (١/١٨٦ — ١٨٧) .

عدد سور القرآن وآياته وكلماته وحروفه

عدد السور :

أما عدد سور القرآن فمائة وأربع عشرة سورة ، أولها الفاتحة وآخرها الناس . وهذا هو رأى جمهور العلماء ، والذى حكى بعض العلماء فيه الإجماع.

وقيل : وثلاث عشرة . بجعل الأنفال وبراءة سورة واحدة ، كما أخرجه أبو الشيخ ابن حبان وفى مصحف ابن مسعود مائة واثنتا عشرة سورة لأنه لم يكتب المعوذتين ، وفى مصحف أبى ؛ ست عشرة ؛ لأنه كتب فى آخره سورتى الحفد والخلع يعنى القنوت ، اللهم إنا نستعينك ونستغفرك ... إلى آخره وأخرج البيهقى أن عمر بن الخطاب قنت بعد الركوع ، فقال بسم الله الرحمن الرحيم اللهم إنا نستعينك ونستغفرك ونثنى عليك ولا نكفرك ونخلع ونترك من يفجرك . بسم الله الرحمن الرحيم اللهم إياك نعبد ولك نصلى ونسجد وإليك نسعى ونحفد[1]، نرجو رحمتك ، ونخشى عذابك ، إن عذابك الجد بالكافرين ملحق ــ قال ابن جريج : « حكمة البسملة أنها سورتان فى مصحف بعض الصحابة » .

وأخرج الطبرانى بسند صحيح عن أبى إسحاق قال أمنا أمية بن عبد الله ابن خالد بن أسيد بخراسان ، فقرأ بهاتين السورتين إنا نستعينك ونستغفرك. وأخرج البيهقى وأبو داود فى مراسيله عن خالد بن أبى عمران . أن جبريل نزل بذلك على النبى صلى الله عليه وسلم وهو فى الصلاة ، مع قوله (ليس لك من الأمر شىء) لما قنت يدعوا على مضر ــ انتهى .

---

(١) نحفد : أى نسرع .

عدد الآيات والكلمات والحروف

وأما عدد الآيات فإن صدر الأمة وأئمة السلف من العلماء والقراء كانوا ذوى عناية شديدة فى باب القرآن وعلمه، حتى لم يبق لفظ ومعنى إلا بحثوا عنه، حتى الآيات والكلمات والحروف، فإنهم حصروها وعدوها وبين القراء فى ذلك اختلاف. لكنه لفظى لا حقيقى.

مثال ذلك أن قراء الكوفة عدوا قوله والقرآن ذى الذكر آية والباقون لم يعدوها آية، وقراء الكوفة عدوا (قال فالحق والحق أقول) آية والباقون لم يعدوها آية، بل جعلوا آخر الآية (فى عزة وشقاق) (ولأملأن جهنم منك وممن تبعك منهم أجمعين) وهكذا عد أهل مكة والمدينة والكوفة والشام آخر الآية (والشياطين كل بناء وغواص). وأهل البصرة جعلوا آخرها (وآخرين مقرنين فى الأصفاد) ولا شك أن ما هذا سبيله اختلاف فى التسمية لا اختلاف فى القرآن ومن هنا صار عند بعضهم آيات القرآن أكثر، وعند بعضهم أقل، لا أن بعضهم يزيد فيه، وبعضهم ينقص، فإن الزيادة والنقصان فى القرآن كفر ونفاق، على أنه غير مقدور للبشر، قال تعالى (إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون).

فإذا علمت هذه القاعدة فى الآيات، فكذلك الأمر فى الكلمات والحروف فإن بعض القراء عد (فى السماء) و (فى الأرض) و (فى خلق) وأمثالها كلمتين على أن «فى» كلمة، و«السماء» كلمة، وبعضهم عدها كلمة واحدة فمن ذلك حصل الاختلاف، لأن من عد (فى السماء) وأمثاله كلمتين كانت كلمات القرآن عنده أكثر.

وعلى ضوء ذلك فإن عدد آى القرآن عند أهل الكوفة ستة آلاف ومائتان وست وثلاثون آية، وعدد الكلمات: سبع وسبعون ألفا وأربعمائة وسبع وثلاثون كلمة، وأما عدد الحروف فقد عدها بعضهم فقال ثلاثمائة وثلاث وعشرون ألفا وستمائة وواحد وسبعون حرفا.

فوائد معرفة عدد الآيات

لمعرفة عدد الآيات فوائد عظيمة .

١ — منها اعتبارها فيمن جهل الفاتحة ، فإنه يجب عليه بدلها سبع مرات.

٢ — ومنها اعتبارها فى الخطبة ، فإنه يجب فيها قراءة آية كاملة ، ولا يكفى شطرها إن لم تكن طويلة ، وكذا الطويلة على ما أطلقه الجمهور ، وها هنا بحث ، وهو أن ما اختلف فى كونه آخر آية ، هل تكفى القراءة به فى الخطبة؟ محل نظر ، ولم أر من ذكره .

٣ — ومنها اعتبارها فى السورة التى تقرأ فى الصلاة ، أو ما يقوم مقامها ففى الصحيح أنه صلى الله عليه وسلم كان يقرأ فى الصبح بالستين إلى المائة .

٤ — ومنها اعتبارها فى قراءة قيام الليل ، كما فى أحاديث : « من قرأ بعشر آيات لم يكتب من الغافلين » و « من قرأ بخمسين آية فى ليلة كتب من القانتين » ، و « من قرأ بمائتى آية كتب من الفائزين » و « من قرأ بثلاثمائة آية كتب له قنطار من الأجر » ، و « من قرأ بخمسمائة وسبعمائة وألف آية ... » أخرجها الدارمى فى مسنده مفرقة .

٥ — ومنها اعتبارها فى الوقف عليها كما سيأتى :

قال الهذلى فى كامله : اعلم أن قوماً جهلوا العدد وما فيه من الفوائد ، حتى قال الزعفرانى : العدد ليس بعلم ، وإنما اشتغل به بعضهم ليروج به سوقه قال : ليس كذلك ، ففيه من الفوائد ، معرفة الوقف ، ولأن الإجماع انعقد

على أن الصلاة لا تصح بنصف آية . وقال جمع من العلماء : تجزىء بآية ، وآخرون لا بد من سبع ، والإعجاز لا يقع بدون آية ، فللعدد فائدة عظيمة فى ذلك . ا هـ[1] .

ترتيب نزول السور المدنية والمكية

أولا : السور المكية :

اتفقوا على أن أول ما نزل من السور المكية سورة : اقرأ باسم ربك الذى خلق ، ثم سورة ن والقلم ومايسطرون ، ثم سورة المزمل ، ثم سورة المدثر ، ثم سورة تبت ، ثم إذا الشمس كورت ، ثم سبح اسم ربك الأعلى ثم والليل إذا يغشى ، ثم والفجر ، ثم والضحى ، ثم ألم نشرح . وزعمت الشيعة أنهما واحدة ، ثم والعصر ، ثم والعاديات ، ثم الكوثر ، ثم ألهاكم ثم أرأيت ، ثم الكافرون ، ثم ألم تر كيف فعل ، ثم الفلق ، ثم الناس ، ثم قل هو الله أحد ، ثم والنجم ، ثم عبس ، ثم القدر ، ثم والشمس وضحاها ثم البروج ، ثم والتين ، ثم لإيلاف ، ثم القارعة ، ثم لا أقسم بيوم القيامة ، ثم ويل لكل همزة لمزة ، ثم والمرسلات ، ثم ق والقرآن ، ثم لا أقسم بهذا البلد ، ثم والسماء والطارق ، ثم اقتربت الساعة ، ثم ص ، ثم الأعراف ، ثم قل أوحى ، ثم يس ، ثم الفرقان ، ثم الملائكة ، ثم مريم ، ثم طه ، ثم الواقعة ، ثم الشعراء ، ثم النمل ، ثم القصص ، ثم الإسراء ، ثم يونس ، ثم هود ، ثم يوسف ، ثم الحجر ، ثم الأنعام ، ثم الصافات ، ثم لقمان ، ثم سبأ ، ثم الزمر ، ثم المؤمن ، ثم حم السجدة ، ثم حم عسق ، ثم الزخرف ثم الدخان ، ثم الجاثية ، ثم الأحقاف ، ثم الذاريات ، ثم الغاشية ، ثم الكهف

---

(١) الإتقان (١ / ١٩٦) .

ثم : النحل ، ثم سورة : نوح ، ثم سورة : إبراهيم ، ثم سورة : الأنبياء ، ثم : قد أفلح المؤمنون ، ثم : ألم السجدة ، ثم : الطور ، ثم : تبارك الملك ثم . الحاقة ، ثم . سأل سائل ، ثم . عم يتساءلون ، ثم . النازعات ، ثم . إذا السماء انفطرت ، ثم . إذا السماء انشقت ، ثم . الروم ، ثم . العنكبوت ثم . المطففين .

فهذه خمس وثمانون سورة نزلت بمكة .

ثانيا . السور المدنية .

وأول ما نزل بالمدينة سورة . البقرة ، ثم سورة . الانفال ، ثم سورة . آل عمران ، ثم . الأحزاب ، ثم الممتحنة ، ثم النساء ، ثم إذا زلزلت ، ثم الحديد ، ثم سورة محمد ﷺ ، ثم . الرعد ، ثم . الرحمن ، ثم . هل أتى على الإنسان ، ثم : الطلاق ، ثم لم يكن ، ثم . الحشر ، ثم . إذا جاء نصر الله ، ثم النور ، ثم . الحج ، ثم . المنافقون ، ثم . المجادلة ، ثم . الحجرات ، ثم التحريم ثم . الجمعة ، ثم . التغابن ، ثم الصف ، ثم . الفتح ، ثم التوبة ، ثم المائدة[1] .

وعلى هذا تكون « الفاتحة » هي السورة الوحيدة المختلف فيها ، وقيل : إنها نزلت مرة بمكة ومرة بالمدينة ، على أن هناك من يعد سوراً غيرها مختلفا فيها ، وهي مسألة تتوقف على النقل الصحيح[2] .

---

(١) بصائر ذوي التمييز للفيروزابادي (١/٧٧ - ٩٩)
نقلا عن الماوردي وأبي القاسم النسيابوري في تفسيرهما .

(٢) انظر : الاتقان للسيوطي (١/٢٨)

أقسام سور القرآن

إلى الطول(١) والمئين والمثانى والمفصل

تنقسم سور القرآن الكريم إلى أربعة أقسام .

١ — الطول

٢ — المئين .

٣ — المثانى .

٤ — المفصل .

ويدل لذلك ما أخرجه أبو داود الطيالسى بسنده إلى قتادة ، وأخرجه أبو عبيد بسنده عن واثلة بن الأسقع عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : أعطيت السبع الطول مكان التوراة ، وأعطيت المئين مكان الإنجيل ، وأعطيت المثانى مكان الزبور ، وفضلت بالمفصل .

فالسبع الطول أولها البقرة بالإجماع لأنها أطول سورة فى القرآن ، واختلف فى آخرها — فذهب جماعة إلى أن آخرها براءة ، لأنهم كانوا يعدون الأنفال وبراءة سورة واحدة — ولذلك لم يضعوا بينهما البسملة لأنهما نزلتا جميعاً فى مغازى رسول الله صلى الله عليه وسلم . وروى عن مجاهد وسعيد بن جبير أن السبع الطول هى : البقرة ، وآل عمران ، والنساء والمائدة ، والأنعام ، والأعراف ، ويونس ، والمئون ما ولى السبع الطول ، سميت بذلك لأن كل سورة منها تزيد على مائة آية أو تقاربها ، وهى من يونس ، أو من أول هود إلى آخر السجدة .

---

(١) الطول بضم الطاء المشددة مع فتح الواو جمع طولى كالكبر جمع كبرى ، وحكى فى الطول كسر الطاء ولكنه قليل .

والمثانى ما ولى المئين ، قال السيوطى : لأنها تلتها أى كانت بعدها ، فهى لها ثوان ، والمئون لها أوائل ، وقال الفراء : هى السور التى آيها أقل من مائة آية لأنها تثنى أكثر مما تثنى الطول والمئون ، وقال فى جمال القراء : هى السور التى ثنيت فيها القصص ، انتهى من الإتقان وقد تسمى سور القرآن كلها مثانى ومنه قوله تعالى (كتابا متشابها مثانى) ، وقوله (ولقد آتيناك سبعا من المثانى)[1] ، وإنما سمى القرآن كله مثانى لأن الأنبياء والقصص تثنى فيه ، ويقال إن المثانى فى قوله تعالى (ولقد آتيناك سبعا من المثانى) هى سورة الفاتحة سميت بذلك لأنها تثنى وتكرر فى كل صلاة ، والمثانى من أول الأحزاب إلى أول «ق» أو أول الحجرات .

والمفصل ما يلى المثانى من قصار السور ، سمى مفصلا لكثرة الفصول التى بين السور بالبسملة ، وقيل لقلة المنسوخ فيه ، ولهذا يسمى أيضا المحكم .

فقد روى البخارى عن سعيد بن جبير أنه قال : إن الذى تدعونه المفصل هو المحكم ، ولا خلاف بين العلماء أن آخره سورة الناس ، واختلف فى أوله على أقوال كثيرة . فقيل أوله سورة «ق»

قال الزركشى : وهو الصحيح عند أهل الأثر انتهى ، وصح عن الإمام النووى أن أوله سورة الحجرات ، وقيل غير ذلك .

والمفصل أقسام ثلاثة : طوال ، وأوساط ، وقصار .

فطواله من أول «ق» أو الحجرات إلى سورة النبأ ، وأوساطه من أول النبأ إلى سورة والضحى . وقصاره من أول والضحى إلى آخر القرآن الكريم ، وهذا أحسن ما قيل فيه[2] .

---

(١) الحجر (٨٧)

(٢) البرهان فى علوم القرآن (١ / ٢٤٤) ؛ تاريخ المصحف للشيخ عبدالفتاح القاضى ص (١٢٩ – ١٣٠) .

أسماء السور توقيفية

الجمهور من العلماء على أن أسماء سور القرآن الكريم توقيفية عن الرسول صلى الله عليه وسلم ، ولا مجال فيها للاجتهاد .

ومما يدل لذلك ما أخرجه ابن أبى حاتم عن عكرمة، قال : كان المشركون يقولون : سورة البقرة وسورة العنكبوت ، يستهزءون بها فنزل (إنا كفيناك المستهزئين)[١] .

وقد كره بعضهم أن يقال سورة كذا ، لما رواه الطبرانى والبيهقى عن أنس مرفوعا « لا تقولوا سورة البقرة ولا سورة آل عمران ولا سورة النساء ، وكذا القرآن كله » ، ولكن قولوا السورة التى تذكر فيها البقرة ، والتى يذكر فيها آل عمران ، وكذا القرآن كله » وإسناده ضعيف ، بل ادعى ابن الجوزى أنه موضوع .

وقال البيهقى : إنما يعرف موقوفا على ابن عمر . ثم أخرجه عنه بسند صحيح ، وقد صح إطلاق سورة البقرة وغيرها عنه صلى الله عليه وسلم .

وفى الصحيح عن ابن مسعود أنه قال : هذا مقام الذى أنزلت عليه سورة البقرة ، ومن ثم لم يكرهه الجمهور .

قال صلى الله عليه وسلم « من قرأ هاتين الآيتين من آخر سورة البقرة فى ليلته كفتاه » أخرجه الشيخان . والآيتان من قوله تعالى :(آمن الرسول إلى آخر السورة .

وقال صلى الله عليه وسلم « اقرءوا الزهراوين ، البقرة وسورة آل عمران

---

(١) سورة الحجر (٩٥) .

فإنهما تأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان تحاجان عن أصحابهما » — الحديث أخرجه مسلم .

وقال صلى الله عليه وسلم « من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف عصم من الدجال » رواه مسلم .

وهناك سور سميت بأكثر من اسم مثل :

١ — الفاتحة سميت بأسماء متعددة - بعضها توقيفي وبعضها ليس كذلك، فأما الأسماء التوقيفية فهى :

فاتحة الكتاب ، فاتحة القرآن ، أم الكتاب ، أم القرآن ، السبع المثانى، القرآن العظيم ، الصلاة ، الكنز ، الرقية ، الشفاء ، الشافية .

وأما الأسماء الغير توقيفية فهى : الواقية ، الكافية ، الأساس ، النور ، سورة الحمد ، سورة الشكر ، سورة الحمد الأولى ، سورة الحمد القصوى ، سورة الدعاء ، سورة السؤال ، سورة تعليم المسألة ، سورة المناجاة ، سورة التفويض .

٢ — البقرة ، تسمى أيضاً سنام القرآن والزهراء .

٣ — آل عمران ، تسمى الزهراء أيضاً .

٤ — المائدة ، تسمى أيضاً العقود ، المنقذة .

قال السيوطى فى التحبير : وقد يوضع اسم واحد لجملة من السور كالزاهراوين للبقرة وآل عمران ، والسبع الطول البقرة وآل عمران والنساء والمائدة والأنعام والأعراف ويونس كما روى عن سعيد بن جبير ومجاهد ، والمفصل ، والأصح أنه من الحجرات إلى آخر القرآن، وسمى بذلك لكثرة الفصل بين سوره بالبسملة ، والمعوذات للإخلاص والفلق والناس اهـ (١).

---

(١) الإتقان (١/١٥٠أ) ، تاريخ المصحف الشريف للشيخ عبدالفتاح القاضى ص (١٣٣ — ١٣٧) .

حكم الترتيب فى القراءة

إن الترتيب بين سور القرآن الكريم فى التلاوة ليس بواجب شرعاً ، وإنما هو مندوب إليه ، تعظيماً لنسق القرآن الكريم وترتيبه .

قال الإمام النووى فى « التبيان » ويستحب إذا قرأ سورة أن يقرأ بعدها التى يليها ، ودليل هذا : أن ترتيب المصحف إنما جعل هكذا لحكمة ، فينبغى أن يحافظ عليها ، إلا فيما ورد الشرع باستثنائه ، كصلاة الصبح يوم الجمعة ، يقرأ فى الركعة الأولى سورة « السجدة » وفى الثانية « هل أتى على الإنسان » وصلاة العيد يقرأ فى الأولى سورة « ق » ، وفى الثانية « اقتربت الساعة » وركعتى الفجر ، يقرأ فى الأولى « قل يا أيها الكافرون » وفى الثانية « قل هو الله أحد » .

وروى ابن أبى داود عن الحسن أنه كان يكره أن يقرأ القرآن إلا على تأليفه فى المصحف ، وبإسناده الصحيح عن عبد الله بن مسعود — رضى الله عنه — أنه قيل له : إن فلاناً يقرأ القرآن منكوساً ، فقال : « ذلك منكوس القلب » .

ويجوز ترك هذا الترتيب عند تعليم الصبيان : بأن يبدأ الصبى الحفظ من اول سورة الناس ، ثم الفلق ، ثم الإخلاص ، وهكذا فإن هذا ليس من باب : قراءة القرآن منكوساً ، وإنما هو من قبيل تسهيل الحفظ عليهم .

وأما قراءة السورة من آخرها إلى أولها ، بأن يبدأ بآخر آية فى السورة ، ثم يقرأ الآية التى قبلها ، ثم التى قبلها ، حتى يختم بأول آية فى السورة — كما كان جماعة يفعلون ذلك فى القصيدة من الشعر مبالغة فى حفظها — فإن

ذلك يحرم فعله ، لأنه يذهب بعض ضروب الإعجاز ويزيل حكمة ترتيب الآيات .

وأما ما يفعله بعض القراء اليوم من الانتقال من سورة إلى سورة وانتقاء بعض الآيات من السور المتعددة ، بأن يقرأ بعض آيات من سورة معينة ، ثم ينتقل - إلى سورة أخرى ليلتقي - منها آيات أخرى توافق مزاجه ونغمات صوته ، فإن هذا شيء من البدع الضالة التي يجب تقديس القرآن الكريم عنها فهي تذهب بناحية هامة من نواحي إعجاز القرآن الكريم ، وهي : إحكام نسجه ، وتناسق نظمه ، وتعانق جمله وكلماته ، ثم هي تشوش على السامع ، وتوقعه في حيرة ولبس ، وتحول دون فهمه لكتاب الله تعالى والإنتفاع به .

أخرج أبو عبيد عن سعيد بن المسيب أن رسول الله ﷺ مر ببلال وهو يقرأ من هذه السورة ومن هذه السورة ، فقال له : « إقرأ السورة على وجهها » وفي رواية : « إذا قرأت سورة فأنفذها » أي اقرأها كما أنزلها الله تعالى ولا تترك من آياتها شيئاً .

وقال ابن سيرين : « تأليف الله خير من تأليفكم » .

وقال — أيضاً — حينما سئل عن الرجل يقرأ من السورة آيتين ثم يدعها ويأخذ من أخرى : « ليتق الله أحدكم أن يأثم إثماً كبيراً وهو لا يشعر » .

فليعلم كل قارىء القرآن الكريم أنه إنما يتكلم مع الله عز وجل ، فليكن متأدباً مع الله تبارك وتعالى حتى ينال الثواب الذي أعده الله له(١) .

---

(١) أنظر القرطبي ص ٥٣ ط الشعب .

حفظ الله للقرآن من التبديل والتحريف

من الخصائص الكبرى للقرآن الكريم أن الله تبارك وتعالى تكفل بحفظه ، من أن يناله التبديل أو التحريف ، لما سبق فى علم الله الأزلى أن هذا الكتاب هو الدستور الدائم الذى فيه صلاح أمور العباد حتى يرث الله الأرض ومن عليها .

وتظهر هذه الخاصية حينما نقرن قوله تعالى (إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون)(١) .

بقوله تعالى : (إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا والربانيون والأحبار بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء فلا تخشوا الناس واخشون ولا تشتروا بآياتى ثمناً قليلا ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون)(٢) .

حيث جعل سبحانه حفظ التوراة موكولا إلى الربانيين والأحبار ، ولذا نالها التحريف والتبديل ، لأن الله عز وجل أراد لها عدم البقاء .

أما القرآن الكريم فهو باق محفوظ لا يندثر ولا يتبدل ، ولا يلتبس بالباطل ولا يمسه التحريف وهو يقودهم إلى الحق برعاية الله وحفظه ، كانوا يريدون الحق ، وإن كانوا يطلبون الملائكة للتشبع ... إن الله لا يريد أن ينزل عليهم الملائكة ، لأنه أراد بهم الخير فنزل لهم الذكر المحفوظ ، لا ملائكة الهلاك والتدمير .

وننظر نحن اليوم من وراء القرون إلى وعد الله الحق بحفظ هذا الذكر

---

(١) الحجر (٩) . (٢) المائدة (٤٤) :

فنرى فيه المعجزة الشاهدة بربانية هذا الكتاب - إلى جانب غيرها من الشواهد الكثيرة — ونرى أن الأحوال والظروف والملابسات والعوامل التي تقلبت على هذا الكتاب في خلال هذه القرون ما كان يمكن أن تتركه مصوناً محفوظاً لا تتبدل فيه كلمة ، ولا تحرف فيه جملة ، لولا أن هنالك قدرة خارجة عن إرادة البشر ، أكبر من الأحوال والظروف والملابسات والعوامل ، تحفظ هذا الكتاب من التغيير والتبديل ، وتصونه من العبث والتحريف .

لقد جاء على هذا القرآن زمان في أيام الفتن الأولى كثرت فيه الفرق ، وكثر فيه النزاع ، وطمت فيه الفتن وتماوجت فيه الأحداث . وراحت كل فرقة تبحث لها عن سند في هذا القرآن وفي حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ودخل في هذه الفتن وساقها أعداء هذا الدين الأصلاء من اليهود — خاصة — ثم من « القوميين » دعاة « القومية » الذين تسموا بالشعوبيين !

ولقد أدخلت هذه الفرق على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احتاج إلى جهد عشرات العلماء الأتقياء الأذكياء عشرات من السنين لتحرير سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وغربلتها وتنقيتها من كل دخيل عليها من كيد أولئك الكائدين لهذا الدين .

كما استطاعت هذه الفرق في تلك الفتن أن تؤول معاني النصوص القرآنية وأن تحاول أن تلوي هذه النصوص لتشهد لها بما تريد تقريره من الأحكام والاتجاهات . ولكنها عجزت جميعاً . وفي أشد أوقات الفتن حلوكة واضطراباً أن تحدث حدثاً واحداً في نصوص هذا الكتاب المحفوظ ، وبقيت نصوصه كما أنزلها الله ، حجة باقية على كل محرف وكل مؤول ، وحجة باقية كذلك على ربانية هذا الذكر المحفوظ .

ثم جاء على المسلمين زمان — ما نزال نعانيه — ضعفوا فيه عن حماية أنفسهم ، وعن حماية عقيدتهم وعن حماية نظامهم ، وعن حماية أرضهم ، وعن حماية أعراضهم وأموالهم وأخلاقهم ، وحتى عن حماية عقولهم وإدراكهم ! وغير عليهم أعداؤهم الغالبون كل معروف عندهم ، وأحلوا مكانه كل منكر فيهم . . . كل منكر من العقائد والتصورات ، ومن القيم والموازين ، ومن الأخلاق والعادات ، ومن الأنظمة ، والقوانين . . . وزينوا لهم الإنحلال والفساد والتوقح والتعرى من كل خصائص «الإنسان» وردهم إلى حياة كحياة الحيوان . . . وأحياناً إلى حياة يشمئز منها الحيوان . . وضعوا لهم ذلك الشر كله تحت عنوانات براقة من «التقدم» و «التطور» و «العلمانية» و «العلمية» و «الانطلاق» و «التحرر» و «تحطيم الأغلال» و «الثورية» و «التجديد» إلى آخر تلك الشعارات والعناوين — «وأصبح «المسلمون» بالأسماء وحدها مسلمين ليس لهم من هذا الدين قليل ولا كثير . وباتوا غثاء كغثاء السيل لا يمنع ولا يدفع ، ولا يصلح لشيء إلا أن يكون وقود النار — وهو وقود هزيل » .

ولكن أعداء هذا الدين — بعد هذا كله — لم يستطيعوا تبديل نصوص هذا الكتاب ولا تحريفها . ولم يكونوا فى هذا من الزاهدين . فقد كانوا أحرص الناس على بلوغ هذا الهدف لو كان يبلغ ، وعلى نيل هذه الأمنية لو كانت تنال !

ولقد بذل أعداء هذا الدين — وفى مقدمتهم اليهود — رصيدهم من تجارب أربعة آلاف سنة أو تزيد فى الكيد لدين الله ، وقدروا على أشياء كثيرة . . قدروا على الدس فى سنة رسول الله — صلى الله عليه وسلم — وعلى تاريخ

الأمة المسلمة ، وقدروا على تزوير الأحداث ودس الأشخاص فى جسم المجتمع المسلم ليؤدوا الأدوار التى يعجزون عن أدائها وهم سافرون .

وقدروا على تحطيم الدول والمجتمعات والأنظمة والقوانين .

وقدروا على تقديم عملائهم الخونة فى صورة الأبطال الأمجاد ليقوموا لهم بأعمال الهدم والتدمير فى أجسام المجتمعات الإسلامية على مدار القرون ، وبخاصة فى العصر الحديث .

ولكنهم لم يقدروا على شىء واحد — والظروف الظاهرية كلها مهيأة له — لم يقدروا على إحداث شىء فى هذا الكتاب المحفوظ ، الذى لا حماية له من أهله المنتسبين إليه ، وهم بعد أن نبذوه وراء ظهورهم غثاء كغثاء السيل لا يدفع ولا يمنع ، فدلّ هذا مرة أخرى على ربانية هذا الكتاب ، وشهدت هذه المعجزة الباهرة بأنه حقاً تنزيل من عزيز حكيم .

لقد كان هذا الوعد على عهد رسول الله — صلى الله عليه وسلم — مجرد وعد أما هو اليوم — من وراء كل تلك الأحداث الضخام ، ومن وراء كل تلك القرون الطوال ، فهو المعجزة الشاهدة بربانية هذا الكتاب والتى لا يمارى فيها إلا عنيد جهول .

« إنا نحن نزلنا الذكر ، وإنا له لحافظون » وصدق الله العظيم .

وفى تفسير القرطبى :

أنبأنا الشيخ الفقيه الإمام أبو القاسم عبد الله عن أبيه الشيخ الفقيه الإمام المحدث أبى الحسن على بن خلف بن معزوز الكومى التلمسانى قال :

قرىء على الشيخة العالمة فخر النساء شهدة بنت أبي نصر أحمد بن الفرج الدينوري وذلك بمنزلها بدار السلام في آخر جمادى الآخرة من سنة أربع وستين وخمسمائة ، قيل لها : أخبركم الشيخ الأجل العامل ، نقيب النقباء ، أبو الفوارس ، طراد بن محمد الزينبي قراءة عليه وأنت تسمعين سنة تسعين وأربعمائة ، أخبرنا علي بن عبد الله بن إبراهيم ، حدثنا أبو علي عيسى بن محمد بن أحمد بن عمر بن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المعروف بالطوماري حدثنا الحسين بن فهم قال : سمعت يحيى بن أكثم يقول كان للمأمون — وهو أمير إذ ذاك — مجلس نظر ، فدخل في جملة الناس رجل يهودي حسن الثوب حسن الوجه طيب الرائحة ، قال فتكلم فأحسن الكلام والعبارة ، قال فلما تقوض المجلس دعاه المأمون فقال له : إسرائيلي ؟ قال : نعم ، قال له : أسلم حتى أفعل بك وأصنع ، ووعده . فقال : ديني ودين آبائي ! وانصرف ، قال : فلما كان بعد سنة جاءنا مسلما ، قال : فتكلم على الفقه فأحسن الكلام ، فلما تقوض المجلس دعاه المأمون وقال : ألست صاحبنا بالأمس ؟ قال له : بلى .

قال : فما كان سبب إسلامك ؟

قال : انصرفت من حضرتك فأحببت أن أمتحن هذه الأديان ، وأنت تراني حسن الخط ، فعمدت إلى التوراة فكتبت ثلاث نسخ فزدت فيها ونقصت ، وأدخلتها الكنيسة فاشتريت مني ، وعمدت إلى الإنجيل فكتبت ثلاث نسخ فزدت فيها ونقصت ، وأدخلتها البيعة فاشتريت مني ، وعمدت إلى القرآن فعملت ثلاث نسخ وزدت فيها ونقصت ، وأدخلتها الوراقين فتصفحوها ، فلما أن وجدوا فيها الزيادة والنقصان رموا بها فلم يشتروها ، فعلمت أن هذا كتاب محفوظ ، فكان هذا سبب إسلامي .

قال يحيى بن أكثم : فحججت تلك السنة فلقيت سفيان بن عيينة فذكرت له الخبر فقال لى : مصداق هذا فى كتاب الله عز وجل . قال قلت :

فى أى موضع ؟ قال فى قول الله تبارك وتعالى فى التوراة والإنجيل : (بما استحفظوا من كتاب الله)[1] فجعل حفظه إليهم فضاع ، وقال عز وجل (إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون)[2] فحفظه الله عز وجل علينا فلم يضع .

وقيل : (وإنا له لحافظون) أى لمحمد صلى الله عليه وسلم من أن يقول علينا أو نتقول عليه ، أو (إنا له لحافظون) من أن يكاد أو يقتل . نظيره (والله يعصمك من الناس) ، و « نحن » يجوز أن يكون موضعه رفعا بالإبتداء و « نزلنا » الخبر والجملة خبر «إن» ويجوز أن يكون « نحن » تأكيداً لإسم «إن» فى موضع النصب ، ولا تكون فاصلة لأن الذى بعدها ليس بمعرفة وإنما هو جملة ، والجمل تكون نعوتاً للنكرات فحكمها حكم النكرات[3] .

---

(١) المائدة (٤٤) (٢) الحجر (٩)

(٣) الجامع لأحكام القرآن (٣٦٢١ — ٣٦٢٢) ط الشعب

فى ظلال القرآن (٢١٢٧/٤ — ٢١٢٩)

الفخر الرازى (٣٧٧/٥)

إرشاد العقل السليم (٩٦/٣) ط السعادة .

حكم ترجمة القرآن الكريم

لانزاع فى أن القرآن كلام الله عز وجل المنزل على قلب سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم بواسطة الأمين جبريل عليه السلام بلسان عربى مبين ، وقد بين الله ذلك فى قوله تعالى : (إنا أنزلناه قرآناً عربياً)[1]

وقال تعالى : (كتاب فصلت آياته قرآنا عربيا لقوم يعلمون)[2] .

فالقرآن بلفظه ومعناه عربى من عند الله عز وجل ، وهذا أمر لا يختلف فيه اثنان .

ولما كان القرآن الكريم كتاباً عالمياً ، بمعنى أنه رسالة رب العالمين الخاتمة إلى جميع خلقه — على اختلاف أجناسهم ولغاتهم ولهجاتهم ، حتى إلى الجن أيضاً .

فهل إذا تعذر على البعض قراءة القرآن بلغة العرب ، التى نزل بها يجوز ترجمته لهؤلاء ؟

هذا هو السؤال الذى يدور على ألسنة الجميع ، وخاض فيه الكثيرون ، بين محق ومبطل .

أقسام الترجمة :

تنقسم الترجمة إلى قسمين : ترجمة حرفية وترجمة تفسيرية :

---

(١) يوسف (٢)

(٢) فصلت (٣)

فالترجمة الحرفية هى التى يراعى فيها محاكاة الأصل فى نظمه وترتيبه . فهى تشبه وضع المرادف مكان مرادفه .

وبعض الناس يسمى هـــذه الترجمة ترجمة لفظية وبعضهم يسميها مساوية .

والترجمة التفسيرية هى التى لاتراعى فيها تلك المحاكاة ، أى محاكاة الأصل فى نظمه وترتيبه ، بل المهم فيها حسن تصوير المعانى والأغراض كاملة ، ولهذا تسمى أيضاً بالترجمة المعنوية وسميت تفسيرية لأن حسن تصوير المعانى والأغراض فيها جعلها تشبه التفسير ، وما هى بتفسير كما يتبين لك بعد .

فالمترجم ترجمة حرفية يقصد إلى كل كلمة فى الأصل فيفهمها ، ثم يستبدل بها كلمة تساويها فى اللغة الأخرى مع وضعها وإحلالها محلها ، وإن أدى ذلك إلى خفاء المعنى المراد من الأصل ، بسبب اختلاف اللغتين فى موقع استعمال الكلام فى المعانى المرادفة إلفاً واستحساناً .

أما المترجم ترجمة تفسيرية ، فإنه يعمد إلى المعنى الذى دل عليه تركيب الأصل فيفهمه ثم يصبه فى قالب يؤديه من اللغة الأخرى ، موافقا لمراد صاحب الأصل ، من غير أن يكلف نفسه عناء الوقوف عند كل مفرد ولا استبدال غيره فى موضعه .

ولنضرب مثالا للترجمة بنوعيها على فرض إمكانها فى آية القرآن الكريم قال الله تعالى :

(ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط) (١) فإنك إذا أردت ترجمتها ترجمة حرفية ، أتيت بكلام من لغة الترجمة ، يدل على النهى

---

(١) الأسراء (٢٩)

عن ربط اليد فى العنق وعن مدها غاية المد ، مع رعاية ترتيب الأصل ونظامه بأن تأتى بأداة النهى أولا ، يليها الفعل المنهى عنه متصلا بمفعوله ومضمرا فيه فاعله ، وهكذا ... ولكن هذا التعبير الجديد قد يخرج فى أسلوب غير معروف ولا مألوف فى تفهيم المترجم لهم ما يرمى إليه الأصل من النهى عن التقتير والتبذير . بل قد يستنكر المترجم لهم هذا الوضع الذى صيغ به هذا النهى ويقولون : ما باله ينهى عن ربط اليد بالعنق وعن مدها غاية المد؟! وقد يلصقون هذا العيب بالأصل ظلما ، وما العيب إلا فيما يزعمونه ترجمة القرآن من هذا النوع .

أما إذا أردت ترجمة هذا النظم الكريم ترجمة تفسيرية ، فإنك بعد أن تفهم المراد وهو النهى عن التقتير والتبذير فى أبشع صورة منفرة منها ، تعمد إلى هذه الترجمة فتأتى منها بعبارة تدل على هذا النهى المراد ، فى أسلوب يترك فى نفس المترجم لهم أكبر الأثر فى استبشاع التقتير والتبذير . ولا عليك من عدم رعاية الأصل فى نظمه وترتيبه اللفظى .

وإنما قلنا عند عرض هذا المثال : « على فرض إمكانها » لما ستعرفه بعد من استحالة الترجمة بهذا المعنى العرفى فى القرآن الكريم . والمثال لا يشترط صحته كما هو معلوم .

ما لابد منه فى الترجمة مطلقا :

لابد لتحقيق معنى الترجمة مطلقاً حرفية كانت أو تفسيرية ، من أمور أربعة :

(أولها) . معرفة المترجم لأوضاع اللغتين لغة الأصل ولغة الترجمة .

(ثانيها) : معرفة لأساليبهما وخصائصهما .

(ثالثها) وفاء الترجمة بجميع معانى الأصل ، ومقاصده على وجه مطمئن .

(رابعها) : أن تكون صيغة الترجمة مستقلة عن الأصل ، بحيث يمكن أن يستغنى بها عنه ، وأن تحل محله ، كأنه لا أصل هناك ولا فرع . وسيأتى بيان ذلك فى الفروق بين الترجمة والتفسير .

مالا بد منه فى الترجمة الحرفية :

ثم إن الترجمة الحرفية تتوقف بعد هذه الأربعة على أمرين آخرين .

(أحدهما) وجود مفردات فى لغة الترجمة مساوية للمفردات التى تألف منها الأصل حتى يمكن أن يحل كل مفرد من الترجمة محل نظيره من الأصل ، كما هو ملحوظ فى معنى الترجمة الحرفية .

(ثانيهما) تشابه اللغتين فى الضمائر المستترة ، والروابط التى تربط المفردات لتأليف التراكيب ، سواء فى هذا التشابه ذوات الروابط وأمكنتها ، وإنما اشترطنا هذا التشابه ، لأن محاكاة هذه الترجمة لأصلها فى ترتيبه تقتضيه .

ثم إن هذين الشرطين عسيران ، وثانيهما أعسر من الأول . فهيهات أن تجد فى لغة الترجمة مفردات مساوية لجميع مفردات الأصل . ثم هيهات هيهات أن تظفر بالتشابه بين اللغتين المنقول منها والمنقول إليها فى الضمائر المستترة وفى حوال الرّاوبط بين المفردات لتأليف المركبات .

ومن أجل هذه العزة والقدرة قال بعضهم : إن الترجمة الحرفية مستحيلة.

وقال آخرون : إنها ممكنة فى بعض الكلام دون بعض . ولقد علمت

أنها بعد هذه الصعوبات يكتنفها الغموض وخفاء المعنى المقصود كما مر فى المثال السابق. أما الترجمة التفسيرية فيسورة فيما لا يعجز عنه البشر، والمعانى المرادة من الأصل واضحة فيها غالباً .

ولهذا اعتمدوا عليها فى الترجمات الزمنية ، وفضلها التراجم والمشتغلون بالترجمات على قسيمتها الترجمة الحرفية .

فروق بين الترجمة والتفسير :

ومهما تكن الترجمة حرفية أو تفسيرية فإنها غير التفسير مطلقا ، سواء أكان تفسيراً بلغه الأصل ، أم تفسير بغير لغة الأصل . وقد أشرنا إلى ذلك إجمالا فى شرح تعريف الترجمة آنفا . ولكن كثيراً من الكاتبين اشتبه عليهم الأمر ، فحسبوا أن الترجمة التفسيرية هى التفسير بغير لغة الأصل ، أو هى ترجمة تفسير الأصل .

ثم رتبوا على ذلك أن خلعوا حكمها على ترجمة الأصل نفسه ، وكان لهذا اللبس والاشتباه مدخل فى النزاع والخلاف. لهذا نستبيح لأنفسنا أن نقف هنا وقفة طويلة ، نرسم فيها فروقا أربعة لا فرقا واحداً بين هذين المشتبهين فى نظرهم .

(الفارق الأول) أن صيغة الترجمة صيغة استقلالية يراعى فيها الاستغناء بها عن أصلها وحلولها محله . ولا كذلك التفسير، فإنه قائم أبداً على الارتباط بأصله ، بأن يؤتى مثلا بالمفرد أو المركب ، ثم يشرح هذا المفرد أو المركب شرحاً متصلا به اتصالا يشبه اتصال المبتدأ بخبره إن لم يكن إياه ، ثم ينتقل إلى جزء آخر مفرد أو جملة ، وهكذا من بداية التفسير إلى نهايته ، بحيث لا يمكن تجريد التفسير وقطع وشائج اتصاله بأصله مطلقاً ، ولو جرد لتفكك

الكلام وصار لغوا أو أشبه باللغو ، فلا يؤدى معنى سليما ، فضلا عن أنه يضل فى جملته وتفصيله عن أصله .

(الفارق الثانى) أن الترجمة لايجوز فيها الاستطراد ، أما التفسير فيجوز بل قد يجب فيه الاستطراد ، وذلك لأن الترجمة مفروض فيها أنها صورة مطابقة لأصلها حاكية له ، فمن الأمانة أن تساويه بدقة من غير زيادة ولا نقص حتى لو كان فى الأصل خطأ لوجب أن يكون الخطأ عينه فى الترجمة ، بخلاف التفسير فإن المفروض فيه أنه بيان لأصله وتوضيح له وقد يقتضى هذا البيان والإيضاح أن يذهب المفسر مذاهب شتى فى الاستطراد ، توجيها لشرحه ، أو تنويرا لمن يفسر لهم على مقدار حاجتهم إلى استطراده . ويظهر ذلك فى شرح الألفاظ اللغوية خصوصاً إذا أريد بها غير ما وضعت له ، وفى المواضع التى يتوقف فهمها أو الاقتناع بها على ذكر مصطلحات أو سوق أدلة أو بيان حكمة .

وهذا هو السر فى أن أكثر تفاسير القرآن الكريم تشتمل على استطرادات متنوعة ، فى علوم اللغة ، وفى العقائد ، وفى الفقه وأصوله ، وفى أسباب النزول وفى الناسخ والمنسوخ ، وفى العلوم الكونية والاجتماعية ، وغير ذلك .

ومن ألوان هذا الاستطراد ، تنبيهه على خطأ الأصل إذا أخطأ ، كما نلاحظ ذلك فى شروح الكتب العلمية . ويستحيل أن تجد مثل هذا فى الترجمة ، وإلا كان خروجا عن واجب الأمانة والدقة فيها .

(الفارق الثالث) أن الترجمة تتضمن عرفا دعوى الوفاء بجميع معانى الأصل ومقاصده ، ولا كذلك التفسير ، فإنه قائم على الإيضاح كما قلنا ، سواء أكان هذا الإيضاح بطريق إجمالى أو تفصيلى متناولا كافة المعانى

والمقاصد أو مقتصراً على بعضها دون بعض ، طوعا للظروف التى يخضع لها المفسر ومن يفسر لهم .

والدليل على هذا الفارق ، هو حكم العرف العام الذى تتحدث الآن بلسانه وإليك مثلا من أمثاله :

١ رجل عثر فى مخلفات أبيه على مخطوطتين بلغة أجنبية وهو غير عالم بهذا اللسان الأجنبي ، فدفعهما إلى خبير باللغات يستفسره عنهما . وإذا الخبير يجيبه قائلا : إن الصحيفة الأولى خطاب تافه من معوز أجنبى يستجدى أباك فيه ويستعينه ، أما الثانية فوثيقة بدين كبير لأبيك على أجنبى . هناك مزق الرجل خطاب الاستجداء ولم يحفل به ، أما الوثيقة فاعتد بها وطلب من هذا المتمكن فى اللغات أن يترجمها له ، ليقاضى المدين أمام محكمة لغتها لغة الترجمة .

أليس معنى هذا أن التفسير لم يكفه ؟ بدليل أنه طلب الترجمة من المترجم ، علماً بأنها هى التى تفى بكل ما تضمنته تلك الوثيقة وبكل ما يقصد منها ، فلا تضعف له بها حجة ، ولا يضيع عليه حق ؟

ثم ألست ترى فى هذا المثال أيضاً أن العرف يحكم بأن التفسير لا يشترط أن يعرض لجميع التفاصيل ، بل يكفى فيه بيان المضمون ، على حين أنه يرى الترجمة صورة مطابقة لأصلها ، وافية بكافة معانيه ومقاصده ؟

(الفارق الرابع) أن الترجمة تتضمن عرفا دعوى الاطمئنان إلى أن جميع المعانى والمقاصد التى نقلها المترجم ، هى مدلول كلام الأصل وأنها مرادة لصاحب الأصل منه .

ولا كذلك التفسير بل المفسر تارة يدعى الاطمئنان ، وذلك إذا توافرت لديه أدلته .

وتارة لا يدعيه ، وذلك عندما تعوزه تلك الأدلة . ثم هو طوراً يصرح بالاحتمال ويذكر وجوها محتملة مرجحا بعضها على بعض ، وطورا يسكت عن التصريح أو عن الترجيح وقد يبلغ به الأمر أن يعلن عجزه عن فهم كلمة أو جملة ويقول : رب الكلام أعلم بمراده . على نحو ما نحفظه لكثير من المفسرين إذا عرضوا لمتشابهات القرآن ولفواتح السور المعروفة .

ودليلنا على أن الترجمة تتضمن دعوى الاطمئنان إلى ما حوت من معان ومقاصد ، هو شهادة العرف العام أيضاً بذلك ، وجريان عمل الناس جميعاً فى الترجمات على هذا الاعتبار . فهم يحلونها محل أصولها إذا شاءوا ، ويستغنون بها عن تلك الأصول .

بل قد ينسون هذه الأصول جملة ، ويغيب عنهم أن الترجمات ترجمات فيحذفون لفظ ترجمة من الاسم ، ويطلقون عليها اسم الأصل نفسه ، كأنما الترجمة أصل ، أو كأنه لا أصل هناك ولا فرع .

وإن كنت فى ريب فاسأل ما بين أيدينا من ترجمات عربية لطائفة من كتبهم التى يقدسونها ، ويطلقون على بعضها اسم توراة ، وعلى بعضها اسم إنجيل ، ، وما هما بالتوراة ولا بالإنجيل ، إنما هما ترجمتان عربيتان لأصلين عبريين[1] باعترافهم . ولكنهم أسقطوا وأسقط العرف العام معهم لفظ ترجمة من العنوانين الإثنين . وما ذاك إلا لما وقر فى النفوس من أن الترجمة

---

(١) صوابه : (غير عربيين) وذلك لأن انجيل مرقس ولوقا ويوحنا أصلها يونانى ، أما إنجيل متى فأصله عبرى .

صورة مطابقة للأصل ، مطمئنة إلى أنها تؤدى جميع مؤداه ، لا فرق بينهما إلا فى القشرة اللفظية . وقل مثل ذلك فيما تعرفه من ترجمات القوانين والوثائق الدولية والشخصية ، ومن ترجمات الكتب العلمية والفنية والأدبية ، وهى كثيرة غنية عن التنويه والتمثيل .

يقال كل هذا فى الترجمات ، ولا يمكن أن يقال مثله فى التفسير ، فإننا ما سمعنا ولا سمع الدهر أن كلمة تفسير أسقطت من عنوان كتاب من كتبه . بل المعروف عكس ذلك فكثيراً ما يسقط فى الاستعمال اسم الأصل المفسر على حين أن لفظ التفسير لا يسقط بحال . ويدل على هذا تلك الإطلاقات الشائعة : تفسير البيضاوى ، تفسير النسفى ، تفسير الجلالين ، وما أشبهها من تفسيرات القرآن الكريم . ألم يكف بهذا سندا على أن التفسير مراعى فيه أنه بيان لا يمكن أن يقوم مقام المبين ، ولا أن يدعى فيه الاطمئنان إلى أنه واف بجميع أغراضه ومعانيه .

الترجمة والتفسير الإجمالى بغير لغة الأصل :

بيد أن هناك دقيقة نرشدك إليها . هى أن التفسير بغير لغة الأصل يشبه الترجمة التفسيرية شبها قريباً إذا كان هذا التفسير إجمالياً قائماً على اختيار معنى واحد من المعانى المحتملة .

ولعل هذا التشابه هو الذى أوقع بعضهم فى الاشتباه ودعوى الاتحاد بين الترجمة التفسيرية وترجمة التفسير . أو التفسير بغير لغة الأصل . ولكن النظر الصحيح لا يزال يقضى بوجود الفوارق الأربعة السابقة بين هذين النوعين أيضاً فالمفسر يقتضيه واجب البيان ألا يسوق المعنى الإجمالى المختار من بين عدة معان محتملة حتى يوجه هذا الاختيار ، وهذا التوجيه تحقق

للاستطراد الزائد على مدلول الأصل . ثم إن صنيعه هذا سيشعر القارىء أن للأصل معانى أخرى قد يكون هذا الذى اختير من بينها غير سديد . وقد يتوقف المفسر جملة ويعلن عجزه إذا ما أشكل عليه المعنى ورأى أن يلوذ بالصمت . وهذا محقق لعدم الوفاء بجميع معانى الأصل ولعدم الاطمئنان الذى نوهنا به . ثم إن صيغة هذا التفسير لابد من أن ترتبط بالأصل ولو بالإشارة والتلويح ، فيقال معنى هذه الآية أو الجملة هو كذا . . أو يقال معنى الآية المرقومة برقم كذا من سورة كذا هو كذا وكذا . . .

وذلك محقق لعدم استقلال الصيغة بخلاف الترجمة فى ذلك كله .

فإن افترضت أن هذا المفسر سيترك وجه الإختيار وسيقطع الصلة قطعاً بين التفسير وأصله ، أجبناك بأن هذا التصرف فى الحقيقة لا تفسير ولا ترجمة بل هو ذبذبة خرج بها الكلام عما يجب فى التفسير وفى الترجمة جميعاً . لأنه لم يشرح ولم يبين حتى يكون مفسراً كما يجب ، ولم يصور معانى الأصل ومقاصده كلها حتى يكون مترجماً كما يجب، فإن أدى ذلك إلى الناس بعنوان أنه ترجمة الأصل ، فإما أن يكون صادراً فى هذا الأداء عن قصور أو عن تقصير . فإن كان عن قصور فهو العجز والجهالة وإن كان عن تقصير فهو تضليل الناس وإيهام لهم أن ما أتاه ترجمة ، وما هو بترجمة . وتلك خيانة لهم وللذى زعم ترجمته ، والله لا يهدى كيد الخائنين[1] .

الترجمة الحرفية غير جائزة :

أما الترجمة الحرفية ، بمعنى إبدال لفظ بلفظ آخر من القرآن المنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فغير جائزة للأدلة الآتية :

---

(١) مناهل العرفان (٢/٢٣ وما بعدها) .

١ — قال الله تعالى : (وإذا تتلى عليهم آياتنا بينات قال الذين لا يرجون لقاءنا ائت بقرآن غير هذا أو بدله الآية)[1]

فان الله تعالى حكى فى هذه الآية إن الذين لا يرجون لقاء الله قالوا لمن يتلو عليهم هذه الآيات وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم (ائت بقرآن غير هذا) أشاروا بهذا إلى القرآن المشتمل على تلك الآيات لما يتلى فقط قصدا إلى إخراج الكل من البين أى ائت بكتاب آخر نقرأه ليس فيه ما نستبعده من البعث وتوابعه أو ما نكرهه من ذم آلهتنا والوعيد على عبادتها أو بدله بأن تجعل مكان الآية المشتملة على العذاب آية أخرى مشتملة على الرحمة وأن الله أمر رسوله صلى الله عليه وسلم أن يقول (ما يكون لى أن أبدله من تلقاء نفسى إن أتبع إلا ما يوحى إلى) أى ما يصح لى ولا يسوغ تبديله من تلقاء نفسى أى من جهتى ومن عندى إن أتبع أى ما أتبع إلا ما يوحى إلى من غير تبديل له فى شىء أصلا . فالنبى أمر أن يقصر حاله عليه الصلاة والسلام على اتباع ما يوحى .

فكأنه قال ما أفعل شيئا إلا اتباع ما يوحى الى (إنى أخاف إن عصيت ربى عذاب يوم عظيم) فبين بذلك أنه لم يكن القرآن من عنده بل هو من عند الله بطريق الوحى ولذلك سمى تبديله من تلقاء نفسه عصيانا عظيما سببا لعذاب عظيم فقال : (إنى أخاف الآية) فهو تعليل لمضمون ماقبله من امتناع التبديل والاقتصار منه صلى الله عليه وسلم على اتباع الوحى أى إنى أخاف إن عصيته بتعاطى التبديل والاعراض عن الوحى عذاب يوم عظيم هو يوم القيامة وفيه دلالة على أن من يقترح تبديل القرآن بأى لفظ كان غير الألفاظ

---

(١) يونس (١٥) .

الموحى بها على النبى صلى الله عليه وسلم يستوجب هذا التعظيم لأن اقتراح فعل ما يوجب العذاب يستوجب العذاب أيضا وأن كان عذاب التبديل أشد. وربما يخطر على البال أن تقييد التبديل بقوله سبحانه وتعالى حكاية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من تلقاء نفسه يشعر بأن ذلك مقدور له صلى الله عليه وسلم ولكن لا يفعله بغير إذنه تعالى مع أن التبديل الذى أشاروا إليه أولا غير مقدور له صلى الله عليه وسلم وأن المعرضين يعلمون استحالة ذلك لكن اقترحوه لما مر من أنهم يريدون قرآنا مبدلا .

وقد رد الله عليهم ذلك بقوله تعالى: (فلا أقسم بما تبصرون ومالا تبصرون إنه لقول رسول كريم وما هو بقول شاعر قليلا ما تؤمنون ولا بقول كاهن قليلا ما تذكرون تنزيل من رب العالمين)[١] وقال تعالى : (ولو تقول علينا بعض الأقاويل لأخذنا منه باليمين ثم لقطعنا منه الوتين)[٢] فانظر كيف أن الله سبحانه وتعالى أقسم بما أقسم به أن القرآن لقول رسول كريم .

والأكثر أن المراد بالرسول محمد صلى الله عليه وسلم وقيل جبريل وجعله قول رسول باعتبار أن قول الرسول هو قول المرسل فهو قول الله يبلغه رسوله عنه سبحانه وتعالى فان الرسول لا يقول عن نفسه وليس هو بقول شاعر فأثبت بهذا أنه صلى الله عليه وسلم رسول لا شاعر ونفى الإيمان عمن يقول إنه شاعر بقوله (قليلا ما تؤمنون) فحمل صاحب الكشاف القلة على النفى أى لا يؤمنون ألبتة (وما هو بقول كاهن) كما تدعون (قليلا ما تذكرون) فنفى ذلك أنه صلى الله عليه وسلم كاهن وأن قوله من جنس كلام الكهنة .

---

(١) الحاقة (٣٨ — ٤٣)
(٢) الحاقة (٤٤ — ٤٦)

ولما كان عدم مشابهة القرآن الشعر أمرا بينا لا ينكره إلا معاند فلا عذر لمدعيها فى ترك الإيمان بقوله (قليلا ما تؤمنون) فنفى عنهم الإيمان بخلاف مباينته لكهانة فإنها تتوقف على تذكر أحواله صلى الله عليه وسلم ومعانى القرآن المنافية لطريق الكهانة ومعانى أقوالهم ولذلك نفى التذكر مع نفى الكهانة فقال (قليلا ما تذكرون) الآية[١] فقد نفى بهذه الآية وما قبلها مشابهة القرآن للشعر والكهانة وأثبت ما هو الواقع قال : (تنزيل من رب العالمين)[٢] أى هو تنزيل نزل به الروح الأمين على قلب محمد صلى الله عليه وسلم وقال لبيان ذلك وأن النبي صلى الله عليه وسلم لا يستطيع أن يبدل منه شيئاً (ولو تقول علينا) الآية[٣] أى لو افترى علينا ببعض الأقاويل المفتراة (لأخذنا منه باليمين)[٤] أى لأمسكناه باليمين أى بيمينه (ثم لقطعنا منه الوتين)[٥] أى وتينه كما قال ابن عباس نياط القلب الذى إذا انقطع مات صاحبه فى الحال أو عرق آخر متى انقطع مات صاحبه كما قال غير ابن عباس (فما منكم من أحد عنه حاجزين)[٦] أى فما منكم أيها الناس (من أحد) عن النبي صلى الله عليه وسلم مانعين (وإنا لنعلم أن منكم مكذبين)[٧] أى منهم من يكذبون القرآن .

ومن هذا نعلم أيضاً أن القرآن ليس بشعر ولا يشبه الشعر وليس قول كاهن ولا يشبه قول الكهان ولا هو من أساطير الأولين .

---

(١) الحاقة (٤٢)
(٢) الحاقة (٤٣) .
(٣) الحاقة (٤٤)
(٤) الحاقة (٤٥)
(٥) الحاقة (٤٦)
(٦) الحاقة (٤٧)
(٧) الحاقة (٤٩)

وقد أخرج الإمام أحمد عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: خرجت أتعرض لرسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن أسلم فوجدته قد سبقني إلى المسجد فوقفت خلفه فاستفتح سورة الحاقة فجعلت أعجب من تأليف القرآن وقلت هذا والله شاعر فقال: (وما هو بقول شاعر قليلا ما تؤمنون)[١] فقلت كاهن فقال (ولا بقول كاهن قليلا ما تذكرون تنزيل من رب العالمين) الآيات فوقع الإسلام في قلبي كل موقع: فهو صلى الله عليه وسلم منزه عن أن يكون من الشعراء. كما قال تعالى أيضاً (والشعراء يتبعهم الغاوون)[٢].

فبطل زعم الكفرة أن القرآن من قبيل الشعر والمتبادر منه الكلام المنظوم المقفى ولذلك قال كثير من المفسرين أنهم رموه صلى الله عليه وسلم بكونه آتيا بكلام منظوم مقفى حتى تأولوا عليه ما جاء في القرآن مما يكون موزونا بأدنى تصرف كقوله سبحانه (ولا تقتلوا النفس التي حرم الله)[٣] وبهذا الاعتبار يكون شطرا من الطويل، وكقوله: (إن قارون كان من قوم موسى)[٤] ويكون من الخفيف، وقوله (فأصبحوا لا يرى إلا مساكنهم)[٥] ويكون من البسيط، وكقوله (ألا بعداً لعاد قوم هود)[٦] ويكون من الوافر، وكقوله (صلوا عليه وسلموا تسليما)[٧] ويكون من الكامل إلى غير ذلك مما أخرجوه من الآيات على سائر البحور وقد استخرجوا منه ما يشبه البيت التام كقوله تعالى

---

(١) الحاقة (٤١) — (٢) الشعراء (٢٢٤)
(٣) الأنعام (١٥١) — (٤) القصص (٧٦)
(٥) الأحقاف (٢٥) — (٦) هود (٦٠).
(٧) الأحزاب (٥٦).

(ويخزهم وينصركم عليهم ويشف صدور قوم مؤمنين)[١] وكقوله: (لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون)[٢] على أن الحق أن العرب لم يرموا النبى بالشعر ولا قصدوا بقولهم قول شاعر هذا المقصد فيما رموه به صلى الله عليه وسلم إذ لا يخفى على أغبياء العجم فضلا عن أذكياء العرب أن القرآن الذى جاء به النبى صلى الله عليه وسلم ليس على أساليب الشعر وهم ما قالوا فيه صلى الله عليه وسلم شاعراً إلا لما جاءهم بالقرآن واستخراج ما ذكر ونحوه منه ليس إلا بمزيد فصاحته وسلامته ولم يؤت به بقصد النظم ولو اعتبر فى كون الكلام شعرا إمكان استخراج كلام منظوم لكان كثير من الأطفال شعراء فإن كثيراً من كلامهم يمكن فيه ذلك والظاهر أنهم إنما قصدوا منه صلى الله عليه وسلم وحاشاه ثم حاشاه بأنه يأتى بكلام مخيل لا حقيقة له ولما كان ذلك غالبا فى الشعراء الذين يأتون بالمنظوم من الكلام عبروا عنه صلى الله عليه وسلم بشاعر وعما جاء به بالشعر وبذلك بطل أيضاً ما تشدق به بعض العصريين من اشتمال القرآن على الشعر . وقد قال تعالى ردا على من زعم أن القرآن إفك وأساطير الأولين فقال (وقال الذين كفروا إن هذا إلا إفك افتراه وأعانه عليه قوم آخرون فقد جاءوا ظلما وزورا)[٣].

أى قالوا إن هذا إلا كذب مصروف عن وجهه افتراه أى اخترعه صلى الله عليه وسلم ولم ينزل عليه وأعانه على افترائه واختراعه أو على الإفك قوم آخرون يعنون اليهود بأن يلقوا عليه صلى الله عليه وسلم أخبار الأمم الدارجة وهو صلى الله عليه وسلم يعبر عنها بعبارته (فقد جاءوا) أى الذين كفروا وقالوا ما ذكر (ظلما وزورا) أى جاءوا بما قالوا ظلما عظيما لا يقدر قدره حيث جعلوا الحق البحت الذى لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه

---

(١) التوبة (١٤)   (٢) آل عمران (٩٢)   (٣) الفرقان (٤)

إفكا مفترى من قبل البشر مع أنه من جهة نظمه الرائق وطرازه الفائق بحيث لو اجتمعت الإنس والجن على مباراته لعجزوا عن الإتيان بمثل آية من آياته ومن جهة اشتماله على الحكم الخفية والأحكام المستتبعة للمادات الدنيوية والأخروية وللأمور الغيبية والعلوم العمرانية والكونية بحيث لاتناله عقول البشر ولا تحيط به القوى والقدر وقوله (وزورا) أى كذبا عظيما حيث قالوا ما لا احتمال فيه للصدق أصلا وقالوا أساطير الأولين أى أنهم بعد ما جعلوا الحق الذى لا محيد عنه إفكا مختلقا بإعانة البشر بينوا على زعمهم الفاسد كيف هى تلك الإعانة وقالوا هى أساطير الأولين (اكتتبها فهى تملى عليه بكرة وأصيلا)[1] وأساطير الأولين هى أحاديثهم المسطورة التى لا يعول عليها أو كذبهم وباطلهم والأساطير فى القاموس أنه جمع أسطار وأسطير بكسرهما وأسطور وبالهاء فى الكل وقيل جمع أسطار بفتح الهمزة جمع سطر كسبب وأسباب وأصل السطر بمعنى الخط فرد الله عليهم ذلك كله وقال لنبيه صلى الله عليه وسلم قل لهم ردا عليهم (قل أنزله الذى يعلم السر فى السماوات والأرض إنه كان غفوراً رحيما)[2] أى ليس ذلك كما تزعمون بل هو أمر سماوى أنزله الله تعالى الذى لا يعزب عنه شىء من الأشياء وأودع فيه من فنون الحكم والأسرار على وجه بديع لا تحوم حوله الأفهام حيث أعجزكم قاطبة بفصاحته وبلاغته وأخبركم بمغيبات مستقبلة وأمور مكنونة لا يهتدى إليها ولا يوقف عليها إلا بتوقيف الله العليم الخبير ولذلك وصف الله نفسه العلية بالإحاطة بكل شىء علما ما خفى وما ظهر للإيذان بانطواء ما أنزله على أسرار مطوية عن عقول البشر مع ما فيه من التعريض بمجازاتهم على جناياتهم المحكية التى هى من جملة معلوماته تعالى ونبه بقوله تعالى :

---

(١) الفرقان (٥) . (٢) الفرقان (٦) .

(إنه كان غفوراً رحيماً)[١] على أن هؤلاء استوجبوا العذاب على ما هم عليه من الجنايات المحكية لكن أخر ذلك عنهم لأنه سبحانه أزلا وأبدا مستمر على المغفرة والرحمة المستتبعين للتأخير كأنه قال أنه جل وعلا متصف بالمغفرة والرحمة على الاستمرار فلذلك لا يعجل عقوبتكم على ما أنتم عليه من كمال استيجابه إياه وغاية قدرته سبحانه عليه ولولا ذلك لصب الله عليكم العذاب صبا ، وقال تعالى (وما علمناه الشعر وما ينبغى له إن هو إلا ذكر وقرآن مبين)[٢] الآيات أى وما علمنا محمدا صلى الله عليه وسلم بتعليم الكتاب المشتمل على هذا البيان والتلخيص فى أمر المبدأ والمعاد الشعر الذى لا يخفى على من به أدنى مسكة أن هذا الكتاب الحكيم المتضمن لجميع المنافع الدينية والدنيوية على أسلوب ألحم كل منطيق مباين الشعر . وأين الثرى من الثريا ، أما لفظا فلعدم وزنه وتقفيته وأما معنى فلأن للشعر تخيلات مرغبة أو منفرة أو نحو ذلك وهو مقر الأكاذيب .

ولذا قيل أعذبه أكذبه والقرآن حكم وعقائد وشرائع ومواعظ . والمراد من نفى تعليمه صلى الله عليه وسلم الكتاب الشعر نفى أن يكون القرآن شعراً على سبيل الكناية لأن ما علمه الله هو القرآن وإذا لم يكن المعلم شعراً لم يكن القرآن شعراً البتة وفيه أنه صلى الله عليه وسلم ليس بشاعر إدماجا وهذا رد لما كانوا يقولونه من أن القرآن شعر والنبى صلى الله عليه وسلم شاعر وغرضهم من ذلك أن ما جاء به ﷺ من القرآن افتراء وتخيل و حاشاه ثم حاشاه (وما ينبغى له)[٣] أى لا يليق ولا يصلح له صلى الله عليه وسلم الشعر لأنه يدعو إلى تغيير المعنى لمراعاة اللفظ والوزن ولأن أحسنه

---

(١) الفرقان (٦) (٢) يس (٦٩)

(٣) يس (٦٩)

ما فيه المبالغة والمجازفة والإغراق فى الوصف وأكثر تحسين ماليس بحسن وتقبيح ماليس بقبيح وكل ذلك يستدعى الكذب أو يحاكيه الكذب وجل وتعالى جناب الشارع من ذلك وهذا الوجه هو الذى اختاره ابن عطية حيث جعل العلة فى نفى الشعر عنه ما فى قول الشعر من التخييل والتزويق القول .

قال الآلوسى: وهو الذى ينبغى أن يعول عليه . كما أن الصحيح أنه تعالى لم يعط الرسول صلى الله عليه وسلم القدرة على الشعر تنزيها لقدرة ورفعة لشأنه عن أن ينظم ما يمكن أن يصلح لشىء مما ذكر (إن هو إلا ذكر) أى ما القرآن إلا عظة للعالمين (وقرآن مبين) أى كتاب سماوى ظاهر أنه ليس من كلام البشر لما فيه من الإعجاز الذى ألقم من تصدى لمعارضة الحجر (لينذر) أى القرآن أو الرسول صلى الله عليه وسلم ويؤيد الثانى قراءة نافع وابن عامر لتنذر بتاء الخطاب (لينذر من كان حيا)[1] أى عاقلا كما أخرج ذلك ابن جرير والبيهقى (ويحق القول)[2] أى تجب كلمة العذاب (على الكافرين) الموصوفين بهذا الإسم المصرين على الكفر وكأنه جىء بقوله سبحانه لينذر الخ ، رجوعا إلى ما بدأ به السورة من قوله عز وجل (لتنذر قوما ما أنذر آباؤهم)[3] ولو نظرت إلى هذا التخلص من حيث المعاد إلى حديث القرآن والإنذار لتعجبت من حسن موقعه وبذلك بطل تشدق الملحدين فى هذا العصر من قولهم أنه يجوز كتابة القرآن أو قراءته فى غير الصلاة مطلقاً مع العجز من غير اللغة العربية التى بها نزل القرآن كالإنكليزية أو التركية أو اللاتينية ونحو ذلك مما ألحدوا به فى هذا الزمان كما بطل ما تشدق به

---

(١) يس (٧٠) (٢) يس (٧٠)

(٣) يس (٦)

أسلافهم فى الإلحاد فى عصر النبى صلى الله عليه وسلم وما بعده بأن فى القرآن ما أسطورة ورد الله عليهم بما فيه الكفاية . (ومن أصدق من الله قيلا) .

هل تصح القراءة بالترجمة :

وحيث علم بما قدمناه أن مسمى القرآن الذى هو حقيقة اللفظ المنزل على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وأن علماء أصول الدين وعلماء أصول الفقه مجمعون على ذلك وأن الفقهاء إنما يبحثون عن فعل المكلف الذى هو القراءة لذلك القرآن تعلم أن المعول عليه والحق الذى لا يلتفت إلا إليه هو أن المفروض قراءته فى الصلاة إنما هو اللفظ العربى الذى نطقت به آيات الله المتعددة التى لا تقبل التأويل . ولذلك رجع الإمام أبو حنيفة عن قوله بجواز القراءة فى الصلاة بغير الألفاظ العربية المنزلة المنقولة تواتراً للقادر على ذلك وأن العاجز يكون كالأمى الذى لا يحسن قراءة أصلا فتصح صلاته بدون أن يقرأ بغير العربية على الصحيح عند أبى حنيفة كما هو قول صاحبيه لعجزه عن اللفظ العربى المنقول تواتراً ولأن قدرته على غير العربى كالعدم ومنع ذلك غيرهم من العلماء الأئمة وذلك لما ذكرنا ولأن ما ذكروه دليلا له من قوله تعالى (وإنه لفى زبر الأولين)[1] لا يصلح أن يكون دليلا .

أولا : لأن الآية محتملة لأن يكون معناه أن ذكر القرآن لفى الكتب المقدمة بعود الضمير للقرآن وأن الكلام على حذف مضاف .

ثانياً : أن معناه لفى الكتب المتقدمة وهو باعتبار الأغلب فإن التوحيد وما يتعلق بالذات والصفات وكثيراً من المواعظ والقصص مسطور فى الكتب

---

(١) الشعراء (١٩٦)

السابقة فلا يضر ان منه ما ليس فى تلك الكتب كقصة الإفك وقصة زيد وزينب وما تضمنه صدر سورة التحريم وغير ذلك فالكلام على هذا على تقدير مضاف أيضاً أى أن أكثره لفى زبر الأولين .

وما أشتهر عن أبى حنيفة مبنى على هذا ومع احتمال الآية لما ذكر لا تصلح دليلا ولذلك قال فى الهداية . وأما الكلام فى القراءة فوجه قولهما أن القرآن اسم لما نطق به النص إلا أن عند العجز يكتفى بالمعنى كالإيماء .

وقال الكمال يعنى بالنص قوله تعالى (قرآناً عربياً غير ذى عوج)(١) وغيره فالغرض قراءة القرآن وهو عربى فالغرض هو العربى ا هـ .

قلت أشار صاحب الهداية بقوله كالإيماء إلى القياس الذى استدل به الإمام وصاحباه من أن الإيماء بالركوع ليس بركوع ومع ذلك عند العجز قام مقام الركوع والإيماء بالسجود قام مقام السجود مع أنه ليس بسجود لما فى الإيماء من الخضوع فى الجملة . فكذلك اللفظ غير العربى وإن لم يكن قرآناً لكن عند العجز عن لفظ القرآن العربى قام مقام اللفظ العربى لما فيه من الدلالة فى الجملة على معنى اللفظ العربى وبهذا اتضح لك أن الألفاظ غير العربية لا تسمى قرآناً باتفاق . وغير الإمام وصاحبيه يقولون إن القصد من قراءة اللفظ العربى هو التعبد بهذا اللفظ المعجز المنزل فلا مدخل للقياس هنا خصوصاً وأن القياس لا يجرى فى الإبدال . ولذلك قال صاحب الفتح والحق أن قرآناً منكراً لم يعهد فيه نقل عن المفهوم اللغوى فيتناول كل مقروء أما القرآن باللام فالمفهوم منه العربى فى عرف الشارع وإن أطلق على المعنى المجرد والقائم بالذات أيضاً المنافى للسكوت والآفة . والمطلوب بقوله (فاقرؤا ما تيسر من القرآن)(٢) الثانى .

---

(١) الزمر (٢٨)   (٢) المزمل (٢٠)

وما قيل لم لا يكون النظم مقصوداً للإعجاز وحالة الصلاة المقصودة من القرآن فيها المناجاة لا الإعجاز فلا يكون النظم لازماً فيها قلنا إن هذا معارضة النص بالمعنى أى بالقياس ولا شك أن النص طلب قراءة ما تيسر من القرآن فيكون المطلوب فى الصلاة القراءة بالنظم العربى .

وهذا التعليل الذى يجيز القراءة بغير العربية لا قيمة له أمام النص ولا يبعد أن يتعلق جواز الصلاة فى شريعة النبى صلى الله عليه وسلم الآتى بالنظم المعجز بقراءة ذلك المعجز بعينه بين يدى الرب تعالى .

فلهذا كان الحق رجوع الإمام إلى قولهما فى المسألة ولذلك كان الصحيح أن العاجز عن قراءة القرآن باللفظ العربى المنزل ولو كان قادراً على غير العربية كالأمى يجوز له أن لا يقرأ شيئاً فى الصلاة كما نقله الشرنبلالى فى رسالته النفحة القدسية .

على أنك قد علمت أن المسمى بالقرآن هو اللفظ والمعنى معاً ، أى والمدلول، إن تقرر هذا تبين أن لفظ القرآن فى اصطلاح الشارع إنما هو النظم العربى لا غير وأما إطلاقه على العجمى فهو بالمعنى اللغوى .

ومتى وجد لفظ فى كلام الشارع وجب حمله على المعنى الذى اصطلح عليه لأنه هو المعنى الحقيقى عنده .

ألا ترى أن المراد من القرآن فى قوله (الرحمن علم القرآن)[1] وكل ما جاء فى كتاب الله بلفظ القرآن إنما هو اللفظ العربى لأنه المعروف فى اصطلاح التخاطب الشرعى وهذا دليل قطعى الثبوت ونص فى الدلالة على ما ذكر فلا يعارضه أخبار الآحاد التى جاءت فى قصة سلمان الفارسى وغيرها وإن ذكرت فى المبسوط وغيره من كتب الفقه فالنص القرآنى مقدم عليها للتواتر فسقط الاستدلال به وبأمثاله على فرض صحته .

---

(١) الرحمن (١ — ٢)

على أن العجز عن قراءة القرآن لا يجعل غير القرآن قرآناً كما صرح به ابن قدامة فى كتاب المغنى من أئمة الحنابلة والعناية على الهداية .

ألا ترى أن العجز عن الماء لا يجعل الصعيد الطاهر ماء . وأما ما قيل من أنه لا يجوز مس المحدث ما كتب بغير العربية فذلك ليس لكونه صار قرآناً بل هو لكونه يشبه أن يكون قرآناً . ومع ذلك فهناك قول أنه يجوز ولا مانع منه.

وبالجملة فالقرآن كما قال فى الكشف على الكشاف إن كان هو المنزل للإعجاز الخ ما يذكر فى معناه فلا شك أن الترجمة ليست القرآن ، وإن كان هو المعنى القائم بصاحبه فلا شك أنه غير ممكن القراءة ، فإن قيل هو المعنى المعبر عنه بأى لغة كانت قلنا لا شك فى اختلاف الأسامى باختلاف اللغات وكما لا يسمى القرآن بالتوراة لا تسمى التوراة بالقرآن فالأسماء لخصوص العبارات فيها مدخل لا أنها لمجرد المعنى المشترك اهـ .

وأما ما قيل أن قوله تعالى (ولو جعلناه قرآناً أعجمياً)[1] يستلزم تسميته قرآناً لو كان أعجمياً لخصوص العبارة العربية مدخل فى تسميته قرآناً فقد علمت أن ذلك فى المنكر لا فى المعرف باللام لأن الحق أن قرآناً منكراً لم يعهد فيه نقله من المعنى اللغوى فيتناول كل مقروء الخ ما تقدم وأما المعرف باللام فقد عرف فيه النقل الخ ما تقدم .

القسم الثانى — الترجمة التفسيرية :

إعلم أن الترجمة التفسيرية بأن يكتب القرآن بألفاظه العربى المنزل ثم يكتب تفسيره بجانبه فهذا جائز بأى لغة كانت عربية كانت أو غير عربية ، وقد تقدم أن الكمال بن الهمام قال فإن كتب القرآن وتفسير كل حرف وترجمته جاز .

وقال إمام الحرمين فى البرهان كما نقله العطار فى حواشيه على جمع الجوامع عند الكلام على مسألة نقل الحديث بالمعنى للعارف ما نصه[2] :

(١) فصلت (٤٤)

(٢) حاشية العطار على جمع الجوامع (٢/٢٠٤) ط المكتبة التجارية الكبرى .

إذا على قطع نعلم أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يقصد أن تمتثل أوامره وكان لا يبغى من ألفاظه غير ذلك والذى يوضح ما قلناه إنه صلى الله عليه وسلم كان مبعوثاً للعرب ولا يتأتى اتصال أوامره إلى معظم خليقة الله تعالى إلا بالترجمة ومن أحاط بمواقع الكلام عرف أن احلال اللفظ فى لغة محل ألفاظ أقرب إلى الاقتصار من نقل المعنى من لغة إلى لغة ، فإن استدل من منع ذلك بما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال (نضر الله امرءاً سمع مقالتى فوعاها فأداها كما سمعها)(١) قلنا هذا أولا من أخبار الآحاد ونحن نحاول الخوض فى محل القطعيات ، وقد قال بعض المحققين من أدى المعنى على وجهه فقد وعى وأدى اه .

فأنت ترى أن إمام الحرمين نص على جواز الترجمة فى الكتاب والسنة وأن الحديث الذى توهم فيه المعارضة إما آحاد فلا يصلح للمعارضة أو أنه لا يعارض لأن من أدى المعنى على وجهه فقد وعى وأدى كما سمع .

ومراد إمام الحرمين الترجمة التفسيرية والتبليغ بالمعنى لأن الترجمة الحرفية غير ممكنة فى كل الكلام حتى فى كلام البشر بل يكون إبدال كلمة فى لغة بكلمة أخرى فى لغة أخرى وذلك لا يمكن أن يؤدى به الغرض المقصود من الترجمة فليس بترجمة ، وعلى كل حال فاتصال المعنى بطريق الترجمة مقطوع بجوازه كما قال تعالى (وما أرسلنا) قال أبو السعود أى فى الأمم الخالية من قبلك (من رسول إلا بلسان قومه)(٢) متكلماً بلغة من أرسل إليهم من الأمم المتفقة على لغة سواء بعث فيهم أولا (ليبين لهم) ما أمروا به فيتلقوه منه بيسر وسرعة ويعملوا بموجبه من غير ما حاجة إلى الترجمة

وحيث لم يمكن مراعاة هذه القاعدة فى شأن سيدنا محمد صلى الله عليه

---

(١) رواه الشافعى والبيهقى فى المدخل .

(٢) سورة إبراهيم (٤)

وسلم لعموم بعثته للثقلين كافة على اختلاف لغاتهم وكان تعدد نظم الكتاب المنزل إليه حسب تعدد ألسنة الأمم أدعى إلى التنازع واختلاف الكلمة وتطرق أيدى التحريف مع أن استقلال بعض من ذلك بالإعجاز دون غيره مئنة لقدح القادحين واتفاق الجميع فيه أمر قريب من الإلجاء وحصر البيان والتفسير المتضمن الحكمة اتحاد النظم المنبىء عن العزة وجلالة الشأن المستتبع لفوائد غنية عن البيان على أن الحاجة إلى الترجمة تتضاعف عند التعدد إذ لا بد لكل أمة من معرفة توافق الكل وتحاذيه حذو القذة بالقذة من غير مخالفة ولو فى خاصة فذة وإنما يتم ذلك بمن يترجم عن الكل واحداً كان أو متعدداً وفيه من التعذر ما يتاخم الامتناع ثم لما كان أشرف الأقوام وأولاهم بدعوته صلى الله عليه وسلم قومه الذين بعث فيهم ولغتهم أفضل اللغات نزل الكتاب المبين بلسان عربى بين وانتشرت أحكامه فيما بين الأمم أجمعين اه .

المقصود منه قال الألوسى وهو من الحسن بمكان وحاصل هذا بيان الحكمة فى أنه مع تعدد الأمم الذين بعث إليهم النبى صلى الله عليه وسلم وتعدد لغاتهم بحيث تكاد تخرج عن الحصر وأن القرآن نزل بلغة العرب خاصة وحاصلها أن سنة الله فى معجزات الرسل لكون الدار دار ابتلاء أن تكون معجزة كل رسول من جنس ما علم واشتهر فى قومه فموسى جاء بمعجزة العصا واليد البيضاء وغير ذلك من الآيات التى تشبه بظاهرها السحر وكان هو الفاشى الكثير فى أمة موسى عليه السلام . وكذلك عيسى عليه السلام أرسل بآيات هى إبراء الأكمه والأبرص ونحو ذلك لأن الطب كان هو الغالب على قومه .

كذلك محمد صلى الله عليه وسلم بعث والغالب التفاخر بين العرب بفصاحة القول وبلاغة المنطق وحسن الأسلوب فلذلك تحداهم ، بمعجزة هى القرآن فإنه أعجز جميع العرب مع رقيهم فى الفصاحة والبلاغة وحسن البيان والبراعة

كما نطق القرآن بذلك فى آيات تقدم ذكرها وحينئذ لا يمكن إفهام القرآن لغير العرب إلا بالترجمة التفسيرية مع المحافظة على اللفظ المعجز العربى إبقاء للمعجز إلى أن تنتهى هذه الدار . وحيث كان التبليغ فرض كفاية كانت الترجمة والتفسير مطلقا فرض كفاية لأن الترجمة معناها التفسير لغة وذلك أن من المعلوم أن الله إنما خاطب الناس بما يفهمونه وكذلك أرسل كل رسول بلسان قومه لأنه لا تكليف إلا بالعلم وأنزل كتابه على لغتهم فالقرآن إنما نزل بلسان عربى فى زمن أفصح العرب وأبلغهم وكانوا يعلمون ظواهره وأحكامه أما دقائق باطنه فإنما كانت بعد البحث والنظر مع سؤالهم النبى صلى الله عليه وسلم فى الأكثر كسؤالهم لما نزل قوله (ولم يلبسوا إيمانهم بظلم)[1] فقالوا وأينا لم يظلم نفسه ؟ ففسر النبى صلى الله عليه وسلم الظلم بالشرك واستدل عليه بقوله تعالى : (إن الشرك لظلم عظيم)[2] .

وسؤال عائشة عن الحساب اليسير فقال ذلك العرض .

وقصة عدى بن حاتم فى الخيط الأبيض والخيط الأسود وغير ذلك مما سألوه ونحن محتاجون إلى ما كانوا يحتاجون إليه وزيادة على ذلك مما لم يحتاجوا إليه من أحكام الظواهر لقصورنا عن مدارك أحكام اللغة بغير تعلم فنحن معاشر الأمة الإسلامية أشد الناس احتياجا إلى التفسير ، معلوم أن تفسير بعضه يكون من قبل الألفاظ الوجيزة وكشف معانيها وبعضه من قبل ترجيح بعض الاحتمالات على بعض .

قال الجوينى علم التفسير علم عسر يسير أما عسره فظاهر من وجوه أظهرها أنه كلام متكلم لم تصل الناس إلى مراده بالسماع منه ولا يمكن الوصول إليه بخلاف الأمثال والأشعار من البشر ونحوها فإن الإنسان يمكنه علمه إذا تكلم بأن يسمع منه أو ممن سمع منه .

---

(١) الأنعام (٨٢) (٢) لقمان (١٣)

وأما القرآن فتفسيره على وجه القطع لا يعلم إلا بأن يسمع من الرسول صلى الله عليه وسلم وذلك متعذر إلا فى آيات قلائل فالعلم بالمراد يستنبط بأمارات ودلائل والحكمة فى ذلك أن الله تعالى أراد أن يتفكر عباده فى كتابه فلم يأمر نبيه صلى الله عليه وسلم بالتنصيص على المراد بجميع آياته ومما لا شك فيه أن تفسير القرآن بألفاظ عربية هى عبارة عن ترجمة لمعناه غاية الأمر أنها باللفظ العربى وهى بلا شك ليست بقرآن كذلك تبليغ القرآن لغير العرب إنما يكون ببيان معناه بلغتهم وهى ليست من القرآن فى شىء أيضاً ، وبذلك كان التفسير فرضاً لأنه من باب التبليغ .

قال فى الإتقان بعد ذكر نحو ما تقدم قد أجمع العلماء على أن التفسير من فروض الكفاية وأجل الفروض الشرعية وقد علمت أن الترجمة بمعنى التفسير لغة لكن للمفسر شروط وآداب ، قال العلماء من أراد تفسير الكتاب العزيز طلبه أولا من القرآن فما أجمل منه فى مكان فقد فسر فى مكان آخر ، وما اختصر فى موضع فقد بسط فى آخر .

وقد ألف ابن الجوزى كتاباً فيما أجمل فى القرآن وما بين فى موضع آخر وأشرت إلى أمثلة منه فى شرح المجمل ، فإن أعياه ذلك طلبه من السنة فانها شارحة القرآن وموضحة له ،وقد قال الشافعى رحمه الله كل ما حكم به رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو مما فهمه من القرآن قال تعالى (إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله)[1] فى آيات أخر .

وقال صلى الله عليه وسلم «ألا وإنى أوتيت القرآن ومثله معه»[2] يعنى السنة فإن لم يجده فى السنة رجع إلى أقوال الصحابة فإنهم أدرى بذلك لما شاهدوه من القرآن وشواهد الأحوال عند نزوله ولما اختصوا به من الفهم

---

(١) النساء (١٠٥)

(٢) أخرجه أبو داود فى سننه عن المقداد بن معديكرب .

التام والعلم الصحيح والعمل الصالح ، وقد قال الحاكم فى المستدرك فإن تفسير الصحابى الذى شهد الوحى والتنزيل له حكم المرفوع .

وقد قال أبو طالب الطبرى فى أوائل تفسيره « القول فى آداب المفسر » أعلم أن من شرطه صحة الاعتقاد أولا ولزوم سنة الدين فإن من كان مغموصا عليه فى دينه لا يؤتمن على الدنيا فكيف على الدين ثم لا يؤتمن فى الدين على الأخبار عن عالم فكيف يؤتمن فى الأخبار عن أسرار الله تعالى ولأنه لا يؤمن إن كان متهماً بالإلحاد أن يبغى الفتنة ويغرى الناس بينه وخداعه كدأب الباطنية وغلات الرافضة ، وإن كان متهماً بهوى لم يؤمن أن يحمله هواه على كل ما يوافق بدعته كشأن القدرية فإن أحدهم يصنف الكتاب تفسيراً ومقصوده منه صد الناس عن أتباع السلف ولزوم طرق الهدى ، ويجب أن يكون اعتماد المفسر على النقل عن النبى صلى وسلم وعن أصحابه رضى الله عنهم وعمن عاصرهم ويجتنب المحدثات وإذ تعارضت أقوالهم وأمكن الجمع بينها فعل نحو أن يتكلم عن الصراط المستقيم وأقوالهم فيه ترجع إلى شيء واحد فيدخل منها مايدخل فى الجميع فلاتنافى بين القرآن وطريق السلف إلى آخر ماذكروه من شروط المفسر وآدابه مما بسط فى الاتقان للسيوطى وللبرهان للزركشى(١)

(١) حجة الله على خليقته للشيخ محمد بخيت المطيعى (٢١ - ٥٧) .

حكم قراءة الترجمة والصلاة بها

مذهب الشا

١ – قال فى المجموع[1] : « مذهبنا – أى الشافعية – أنه لا تجوز قراءة القرآن بغير لسان العرب سواء أمكنته العربية أم عجز عنها ، وسواء أكان فى الصلاة أم فى غيرها – فإن أتى بترجمته فى صلاة بدلا عنها لم تصح صلاته ، سواء أحسن القراءة أم لا ، وبه قال جماهير العلماء ، منهم مالك وأحمد وأبو داود » .

٢ – وقال الزركشى فى البحر المحيط : « لا تجوز ترجمة القرآن بالفارسية ولا بغيرها ، بل تجب قراءته على الهيئة التى يتعلق بها الإعجاز ، لتقصير الترجمة عنه ، ولتقصير غيره من الألسن عن البيان الذى خص به دون سائر الألسن .

٣ – وجاء فى حاشية ترشيح المستفيدين[2] : من جهل الفاتحة لا يجوز له أن يترجم عنها لقوله تعالى : (إنا أنزلناه قرآنا عربياً)[3] والعجمى ليس كذلك . وللتعبد بألفاظ القرآن .

٤ – وجاء فى الإتقان للسيوطى : « لا تجوز قراءة القرآن بالمعنى لأن جبريل أداه باللفظ ، ولم يبح له إيحاؤه بالمعنى » .

مذهب المالكية :

١ – جاء فى حاشية الدسوقى على شرح الدردير المالكية[4] « لا تجوز

---

(١) (٣/ ٣٧٩) (٢) (١ / ٥٢)
(٣) يوسف (٢) . (٤) (١ / ٢٣٢ – ٢٣٦)

قراءة القرآن بغير العربية بل يجوز التكبير فى الصلاة بغيرها ولا بمرادفه من العربية ، فإن عجز عن النطق بالفاتحة بالعربية وجب عليه أن يأتم بمن يحسنها ، فإن أمكنه الائتمام ولم يأتم بطلت صلاته . وإن لم يجد إماماسقطت عنه الفاتحة ، وذكر الله تعالى وسبحه بالعربية وقالوا : على كل مكلف أن يتعلم الفاتحة بالعربية وأن يبذل وسعه فى ذلك ، ويجهد نفسه فى تعلمها وما زاد عليها إلا أن يحول الموت دون ذلك وهو بحال الاجتهاد فيعذر » .

٢ — وجاء فى المدونة[1] : « سألت ابن القاسم عمن افتتح الصلاة بالأعجمية وهو لا يعرف العربية : ما قول مالك فيه ؟ فقال : سئل مالك عن الرجل يحلف بالعجمية فكره ذلك وقال : أما يقرأ ؟ أما يصلى ؟ إنكاراً لذلك ، أى ليتكلم بالعربية لا بالعجمية .

قال : وما يدريه الذى قال ، أهو كما قال ؟ . أى الذى حلف به أنه هو الله ، ما يدريه أنه هو أم لا . قال : مالك: « أكره أن يدعو الرجل بالعجمية فى الصلاة ولقد رأيت مالكا يكره العجمى أن يحلف بالعجمى ويستثقله . قال ابن القاسم : وأخبرنى مالك أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه نهى عن رطانة الأعاجم ، وقال : إنها خب أى خبث وغش » .

مذهب الحنابلة :

١ — قال فى المغنى : « ولا تجزئه القراءة بغير العربية ، ولا إبدال لفظ عربى ، سواء أحسن القراءة بالعربية أم لم يحسن . ثم قال: فإن لم يحسن القراءة بالعربية لزمه التعلم فإن لم يفعل مع القدرة عليه لم تصح صلاته » .

---

(١) (٦٢/١) .

٢ - وقال ابن حزم الحنبلى فى كتابه المحلى[1] : « من قرأ أم القرآن أو شيئاً منها أو شيئاً من القرآن فى صلاته مترجماً بغير العربية ، أو بألفاظ عربية غير الألفاظ التى أنزل الله تعالى ، عامدا لذلك ، أو قدم كلمة أو أخرها عامداً لذلك بطلت صلاته ، وهو فاسق ، لأن الله تعالى قال: (قرآنا عربيا)[2] وغير العربى ليس عربياً، فليس قرآنا ، وإحالة عربية القرآن تحريف لكلام الله وقد ذم الله تعالى من فعلوا ذلك فقال ، (يحرفون الكلم عن مواضعه)[3].

ومن كان لا يحسن العربية فليذكر الله تعالى بلغته لقوله تعالى: (لا يكلف الله نفساً إلا وسعها)[4] . ولا يحل له أن يقرأ أم القرآن ولا شيئاً من القرآن مترجما على أنه الذى افترض عليه أن يقرأه ، لأنه غير الذى افترض عليه ، كما ذكرنا فيكون مفتريا على الله » .

مذهب الحنفية :

اختلف نقول الحنفية فى هذا المقام . واضطرب النقل بنوع خاص عن الإمام ، ونحن نختصر لك الطريق بإيراد كلمة فيها تلخيص الموضوع ، وتوفيق بين النقول ، اقتطفناها من مجلة الأزهر[5] بقلم عالم كبير من علماء الأحناف إذ جاء فيها باختصار وتصرف ما يلى : أجمع الأئمة على أنه لا تجوز قراءة القرآن بغير العربية خارج الصلاة ، ويمنع فاعل ذلك أشد المنع ، لأن قراءته بغيرها من قبيل التصرف فى قراءة القرآن بما يخرجه عن إعجازه . بل بما يوجب الركاكة .

---

(١) (٢٥٤/٣) (٢) الزخرف (٣)
(٣) المائدة (١٣) (٤) البقرة (٢٨٦)
(٥) (٣٢ - ٣٣ ، ٦٦ - ٦٧ من المجلد الثالث)

وأما القراءة فى الصلاة بغير العربية ، فتحرم إجماعا للمعنى المتقدم لكن لو فرض وقرأ المصلى بغير العربية ، أتصح صلاته أم تفسد ؟

ذكر الحنفية فى كتبهم أن الإمام أبا حنيفة كان يقول أولا : إذا قرأ المصلى بغير العربية مع قدرته عليها اكتفى بتلك القراءة . ثم رجع عن ذلك وقال : « متى كان قادراً على العربية ففرضه قراءة النظم العربى . ولو قرأ بغيرها فسدت صلاته لخلوها من قدرته عليها ، والإتيان بما هو من جنس كلام الناس حيث لم يكن المقروء قرآنا » .

ورواية رجوع الإمام هذه تعزى إلى أقطاب فى المذهب . منهم نوح بن مريم وهو من أصحاب أبى حنيفة ، ومنهم على بن الجعد ، وهو من أصحاب أبى يوسف ومنهم أبو بكر الرازى ، وهو شيخ علماء الحنفية فى عصره بالقرن الرابع .

ولا يخفى أن المجتهد إذا رجع عن قوله ، لا يعد ذلك المرجوع عنه قولا له ، لأنه لم يرجع عنه إلا بعد أن ظهر له أنه ليس بصواب . وحينئذ لا يكون فى مذهب الحنفية قول بكفاية القراءة بغير العربية فى الصلاة للقادر عليها ، فلا يصح التمسك به ، ولا النظر إليه ، لا سيما أن إجماع الأئمة — ومنهم أبو حنيفة — صريح فى أن القرآن اسم للفظ المخصوص الدال على المعنى ، لا المعنى وحده .

أما العاجز عن قراءة القرآن بالعربية فهو كالأمى ، فى أنه لا قراءة عليه .

ولكن إذا فرض أنه خالف وأدى القرآن بلغة أخرى ، فإن كان ما يؤديه قصة أو أمراً أو نهياً فسدت صلاته ، لأنه متكلم بكلام وليس ذكراً .

وإن كان ما يؤديه ذكراً أو تنزيها لا تفسد صلاته ، لأن الذكر بأى لسان لا يفسد الصلاة لا لأن القراءة بترجمة القرآن جائزة ، فقد مضى القول بأن القراءة بالترجمة محظورة شرعاً على كل حال .

توجيهات وتعليقات

جاء فى كلام بعض الأئمة وأقطاب علماء الأمة ، ما أوقع بعض كبار الباحثين فى اشتباه .

لذلك نرى إتماما للبحث ، وتمحيصا للحقيقة ، أن نسوق نماذج من هذا الكلام ، ثم نتبعه بما نعتقده توجيها لها ، أو تعليقا عليها .

١ - كلمة للإمام الشافعى

جاء فى كتاب الأم للشافعى رحمه الله، تحت عنوان: «إمامة الأعجمى»(١) ما نصه : « وإذا ائتموا به ، فإن أقاما معاً أم القرآن ، ولحن أو نطق أحدهما بالأعجمية أو لسان أعجمى فى شىء من القرآن غيرها أجزأته ومن خلفه صلاتهم ، إذا كان أراد القراءة لما نطق به من عجمة ولحن . فإن أراد به كلاما غير القراءات فسدت صلاته اهـ .

قالوا فى بيان مراد الشافعى من كلمته هذه : « مراده أن الإمام والمؤتم إذا حسنا قراءة الفاتحة، ثم لحن أو نطق أحدهما بلهجة أعجمية أو لغة أعجمية فى شىء من القرآن غير الفاتحة ، لا تبطل صلاتهما ، والمراد من الأعجمية

---

(١) الأم (١٤٧/١)

اللهجة ، ومن اللسان اللغة ، كما هو استعماله فى هذه المواطن فهذا النص يدل على أن اللسان الأعجمى بعد قراءة المفروض عنده ـ وهو الفاتحة ـ لا يبطل الصلاة ، وهو موافق للحنفية فى هذا » اهـ .

ونقول توجيها لكلام الشافعى ، وتأييداً لما ذهبنا إليه : قد أسلفنا الكلام فى مذهب الحنفية فلا نعيده . أما الذى ذكروه من أن هذا هو مراد الشافعى — رحمه الله — فسلم ، بيد أنه يحتاج إلى تكملة لابد منها،وهى أن عدم بطلان الصلاة فى هذه الصورة ، مشروط بأن تقصد القراءة ، أما إذا كان المقصود كلاما غير القراءة فإنها تبطل . ثم إن منشأ عدم البطلان ليس هو جواز قراءة غير الفاتحة بالأعجمية كما فهموا ، إنما منشؤه أن هذه القراءة بالأعجمية وقعت فى غير ركن وفى غير واجب للصلاة ، لما هو مقرر فى مذهب الشافعية من أن قراءة ما زاد على الفاتحة ليس واجباً فى الصلاة بحال ، وهذا لا ينافى أن القراءة بالأعجمية محرمة كما سبق فى نصوص الشافعية بين يديك ، وكما عرف من كلام الشافعى نفسه وقد أسلفناه قريباً ، ولهذه المسألة نظائر ، منها الصلاة فى الأرض المغصوبة ، فانها محرمة ، ومع حرمتها فانها صحيحة ، ويؤيد حرمة القراءة بالأعجمية أن الشافعى فى كلامه هنا قد سوى بين اللحن والقراءة بالأعجمية ونظمها فى سلك واحد مع ما هو معلوم من أن اللحن فى القرآن حرام باجماع المسلمين .

٢ — كلمة للمحقق الشاطبي

قال الشاطبي — وهو من أعلام المالكية من كتابه الموافقات[1] تحت عنوان (منع ترجمة القرآن) ما نصه : « للغة العرب من حيث هي ألفاظ دالة على معان نظران : أحدهما من جهة كونها ألفاظا وعبارات مطلقة دالة على معان مطلقة ، وهي الدلالة الأصلية ، والثاني من جهة كونها ألفاظا وعبارات مقيدة دالة على معان خادمة ، وهي الدلالة التابعة فالجهة الأولى هي التي تشترك فيها الألسنة وإليها تنتهي مقاصد المتكلمين ، ولا تختص بأمة دون أخرى ، فانه إذا حصل في الوجود فعل لزيد مثلا كالقيام ، ثم أراد كل صاحب لسان الإخبار عن زيد بالقيام ، تأتى له ما أراد من غير كلفة ، ومن هذه الجهة يمكن في لسان العرب الإخبار عن أقوال الأولين ممن ليسوا من أهل اللغة العربية ، وحكاية كلامهم ، ويتأتى في لسان العجم حكاية أقوال العرب والإخبار عنها ، وهذا لا إشكال فيه .

وأما الجهة الثانية فهي التي يختص بها لسان العرب في تلك الحكاية وذلك الإخبار ، فان كل خبر يقتضي في هذه الحالة أموراً خادمة لذلك الإخبار ، بحسب الخبر والمخبر عنه والمخبر به ، ونفس الإخبار في الحال والمساق ، ونوع الأسلوب من الإيضاح والإخفاء والإيجاز والإطناب وغير ذلك ، وبعد أن مثل الشاطبي لهذا بنحو ما مثلنا سابقاً قال ا هـ بهذا النوع الثاني اختلفت العبارات وكثير من أقاصيص القرآن ، لأنه يتأتى مساق القصة في بعض السور على وجه ، وفي بعضها على وجه آخر ، وفي ثالثة على وجه ثالث ، وهكذا ما تقرر فيه من الإخبار ، لا بحسب النوع الأول ، إلا إذا سكت عن بعض التفاصيل في بعض ، ونص عليه في بعض ، وذلك أيضا لوجه

---

(١) انظر الموافقات (٢/٤٤ - ٤٥) .

اقتضاه الحال والوقت ، (وما كان ربك نسياً)[1] .

ثم قال : « إذا ثبت هذا فلا يمكن من اعتبر هذا الوجه الآخر (أى الدلالة التابعة) أن يترجم كلاماً من الكلام العربى بكلام العجم فضلا عن أن يترجم القرآن وينقل إلى لسان غير عربى ، إلا مع فرض استواء اللسانين فى استعمال ما تقدم تمثيله ونحوه . فإذا ثبت ذلك فى اللسان المنقول إليه مع لسان العرب ؛ أمكن أن يترجم أحدهما إلى الآخر ، وإثبات مثل هذا بوجه عسير » .

« وقد نفى ابن قتيبة إمكان الترجمة فى القرآن ، يعنى على هذا الوجه الثانى فأما على الوجه الأول فهو ممكن ، ومن جهته صح تفسير القرآن وبيان معناه العامة ومن ليس له فهم يقوى على تحصيل معناه، وكان ذلك جائزاً باتفاق أهل الإسلام فصار هذا الاتفاق حجة فى صحة الترجمة على المعنى الأصلى » اهـ ما أردنا نقله بتصرف طفيف .

قالوا هذا كلام مدلل وبحث موجه من عالم جليل محقق ، وأصولى نظار مدقق وهو ينطق بجواز ترجمة القرآن مع الدليل والبرهان .

ونحن نقول : إن كلام الشاطبى صريح فى أن الممكن هو نقل المعانى الأصلية للقرآن دون التابعة وعلى هذا فإطلاقه لفظ ترجمة القرآن على ما أدى تلك المعانى الأصلية وحدها ، إطلاق لغوى محض لا نخالف فيه ، بل ندعوا إليه ونشجع عليه ، مع التحفظات التى بسطناها فيما سلف .

أما الترجمة الحرفية — وفيها يساق الحديث — فإن الشاطبى لا يريدها

(١) مريم (٦٤) .

قطعاً ، ولا يذهب إلى القول بها لا فى القرآن ولا فى غير القرآن من النصوص الأدبية . ولنا على ذلك أدلة خمسة نسوقها إليك .

أولها : أنه قال فى لغة الواثق تلك الكلمة الصريحة : « إذا ثبت هذا فلا يمكن من اعتبر هذا الوجه الأخير أن يترجم كلاماً من الكلام العربى بكلام العجم ، فضلا عن أن يترجم القرآن وينقل إلى لسان غير عربى » .

ثانيها : أنه نقل فى كلمته المذكورة عن ابن قتيبة أنه نفى إمكان الترجمة فى القرآن على هذا الوجه الثانى . ثم أقره على هذا النفى بهذا التوجيه .

ثالثها : أنه مالكى المذهب . والمالكية من أشد الناس تحرجاً من الترجمة على ما علمت من نصوصهم السابقة .

رابعها : أنه تردد أثناء بحثه فى الترجمة تردداً يدل على أنه لم يقطع برأى يخالف مذهبه ، إنما هو مجرد بحث فحسب ، أما الحكم فسلم ، على حد قولهم : البحث وارد والحكم مسلم والدليل على تردده ماجاء فى الجزء الثانى من كتابه الموافقات[1] إذ يقول :

« إذا ثبت أن الكلام من حيث دلالته على المعنى جهتين ، كان من الواجب أن ينظر فى الوجه الذى تستفاد منه الأحكام : هل يختص بجهة المعنى الأصلى أو يعم الجهتين ، أما استفادتها من الجهة الأولى فلا خلاف فيه ، وأما استفادتها من الجهة الثانية فهو محل تردد ، ولكل واحد من الطرفين وجهة من النظر » ثم قال : « قد تبين تعارض الأدلة فى المسألة ، وظهر أن الأقوى من الجهتين جهة المانعين استفادة الأحكام منها ، لكن بقى فيها نظر آخر : ربما

---

(١) ص ٦٣ .

إخال أن لها دلالة على معان زائدة على المعنى الأصلى ، هى آداب شرعية ، وتخلقات حسنة ، فيكون لها اعتبار فى الشرعية ، فلا تكون الجهة الثانية خالية من الدلالة جملة . وعند ذلك يشكل القول بالمنع مطلقاً » انتهى مختصراً .

أرأيت هذا التردد كله ؟ ثم رأيت كيف أخطأه التوفيق فى أن يجزم كما جزمنا باستفادة أنواع الهدايات الإسلامية ، من جهة المعانى الثانوية للقرآن الكريم ، على نحو ما فصلناه تفصيلا ، ومثلنا له تمثيلا ؟ والكمال لله وحده .

خامسها : أنه قال فى الجزء الثانى من كتاب الموافقات[1] أيضاً : « إن القرآن أنزل بلسان العرب ، فطلب فهمه إنما يكون من هذا الطريق خاصة ... ثم قال : « فمن أراد تفهمه من جهة لسان العرب يفهمه ، ولا سبيل إلى تفهمه من غير هذه الجهة » .

وذلك برهان يدل على أن ترجمة القرآن فى نظره ، لا يمكن أن تفى بهداياته ومقاصده ، وأن طالب فهمه لا طريق له إلا أن ينتقل هو إلى القرآن ولغته ، فيدرسه على ضوء ما تقرر من قواعد هذه اللغة وأساليبها ، ولا سبيل إلى هذه الدراسة طبعاً إلا بحذق هذه اللغة وعلومها .

وجاء فى كتاب المستصفى[2] للغزالى ما نصه : « ويدل على جوازه (أى جواز رواية الحديث بالمعنى للعالم) الإجماع على جواز شرح الشرع للعجم بلسانهم .

---

(١) ص ٤٢ . (٢) (١/١٦٩) .

فإذا جاز إبدال العربية بعجمية ترادفها فلأن يجوز إبدال عربية بعربية ترادفها وتساويها أولى ، وكذلك كان سفراء رسول الله صلى الله عليه وسلم فى البلاد يبلغونهم أوامره بلغتهم ، وهذا لأنا نعلم ألا تعبد فى اللفظ ، وإنما المقصود فهم المعنى وإيصاله إلى الخلق، وليس ذلك كالتشهد والتكبير وما تعبد فيه باللفظ) . اه

قالوا إن هذه العبارة بعمومها تتناول القرآن والسنة ، لأنهما أساس الشرع فترجمتها إذن جائزة ، والكتاب كالسنة فى هذا الجواز .

ونحن نقول : إن عبارة الغزالى هذه تأبى هذا الاستنتاج من وجوه :

أولها : ما حكاه من الإجماع فى هذا المقام ، ومعلوم أن الإجماع لم ينعقد أبداً على جواز ترجمة القرآن ، بل كاد ينعقد على عدم الجواز كما مر بك قريباً .

ثانيها : أن سفراء الرسول صلى الله عليه وسلم وهم الذين ساقهم الغزالى هنا مساق الاستدلال ، لم يترجموا القرآن الأعاجم . ولو ترجموه لنقل تواتراً ، لأنه مما تتوافر الدواعى على نقله وتواتره ، إنما كانوا يترجمون تعاليم الإسلام وأوامر الرسول صلى الله عليه وسلم ، كما ذكر الغزالى نفسه .

ثالثها : أن الغزالى فى عبارته المسطورة ، قد صرح بأن ما تعبدنا الله فيه باللفظ لا تجوز روايته بالمعنى ، وعلى هذا لا يجوز أن يترجم بالأولى .

ولا ريب أن القرآن الكريم متعبد بلفظه إجماعاً ، فلا يجوز أن يروى بالمعنى ولا أن يترجم أبداً .

رابعها : أن عبارة الغزالى فى كتابه الوجيز [1] موافقة بالنص لما جاء فى كتب الشافعية ، إذ يقول « لا تقوم ترجمة الفاتحة مقامها . ولا تجزىء الترجمة العاجز عن العربية » .

وعبارته فى كتاب إلجام العوام [2] يذهب فيها مذهب المتشددين ، فيقول بوجوب إبقاء أسماء الله وصفاته والمتشابه من الحديث على ما هى عليه وعدم النطق بها وبألفاظ القرآن بغير العربية .

موقف الأزهر من ترجمة القرآن الكريم

منذ بضع سنوات اتجه الأزهر اتجاها قويا إلى بحث موضوع ترجمة القرآن الكريم وانتهى الأمر بعد طول النقاش والحوار إلى أن قررت مشيخته الجليلة ترجمة تفسيره وتألفت بالفعل لجنة من خيرة علمائه ورجالات وزارة المعارف لوضع تفسير عربى دقيق للقرآن، تمهيدا لترجمته ترجمة دقيقة بوساطة لجنة فنية مختارة ، وقد اجتمعت لجنة التفسير بضع مرات برئاسة العلامة الباحث مفتى مصر الأكبر ،وكان من أثر هذه الاجتماعات أن وضعت دستورا تلتزمه فى عملها العظيم ثم بعثت بهذا الدستور إلى كبار العلماء والجماعات الإسلامية فى الأقطار الأخرى لتستطلعهم آراءهم فى هذا الدستور ، رغبة منها فى أن يخرج هذا التفسير العربى فى صورة ما أجمع عليه الأئمة .

وبما أن هذا الدستور قد حوى من ألوان الحيطة والحذر مايتفق وجلال

---

(١) (ص ٢٦ — ٢٧)

(٢) (١٤ — ١٧)

الغاية ، فإنا نعرض عليك هنا مواده وقواعده ، لتضيفها أنت إلى ما أبديناه من التحفظات السابقة .

وها هى تلك القواعد كما جاءت فى مجلة الأزهر (١) .

١ — أن يكون التفسير خاليا ما أمكن من المصطلحات والمباحث العلمية إلا ما استدعاه فهم الآية :

٢ — ألا يتعرض فيه للنظريات العلمية ، فلا يذكر مثلا التفسير العلمى للرعد والبرق عند آية فيها رعد وبرق ، ولا رأى الفلكيين فى السماء والنجوم عند آية فيها سماء ونجوم ، إنما تفسر الآية بما يدل عليه اللفظ العربى، ويوضع موضع العبرة والهداية فيها .

٣ — إذا مست الحاجة إلى التوسع فى تحقيق بعض المسائل وضعته اللجنة فى حاشية التفسير .

٤ — ألا تخضع اللجنة إلا لما تدل عليه الآية الكريمة، فلا تتقيد بمذهب معين من المذاهب الفقهية ولا مذهب معين من المذاهب الكلامية وغيرها ولا تتعسف فى تأويل آيات المعجزات وأمور الآخرة ونحو ذلك .

٥ — أن يفسر القرآن بقراءة حفص — ولا يتعرض لتفسير قراءات أخرى إلا عند الحاجة إليها .

٦ — أن يجتنب التكلف فى ربط الآيات والسور بعضها ببعض .

٧ — أن يذكر من أسباب النزول ما صح بعد البحث ، وأعان على فهم الآية .

---

(١) (ص ٦٤٨ - ٦٤٩ من المجلد السابع)

٨ - عند التفسير نذكر الآية كاملة أو الآيات إذا كانت كلها مرتبطة بموضوع واحد ، ثم تحرر معانى الكلمات فى دقة ، ثم تفسر معانى الآية أو الآيات مسلسلة فى عبارة واضحة قوية ، ويوضع سبب النزول والربط وما يؤخذ من الآيات فى الوضع المناسب :

٩ - ألا يصار إلى النسخ إلا عند تعذر الجمع بين الآيات .

١٠ - يوضع فى أوائل كل سورة ماتصل إليه اللجنة من بحثها فى السورة أمكية هى أم مدنية ؟ وماذا فى السورة المكية من آيات مدنية ، والعكس .

١١ - توضع للتفسير مقدمة فى التعريف بالقرآن وبيان مسلكه فى كل ما يحتويه من فنونه ، كالدعوة إلى الله ، وكالتشريع ، والقصص والجدل ، ونحو ذلك ، كما يذكر فيها منهج اللجنة فى تفسيرها .

طريقة التفسير :

ورأت اللجنة بعد ذلك أن تضع قواعد خاصة بالطريقة التى تتبعها فى تفسير معانى القرآن الكريم ، ننشرها فيما يلى :

١ - تبحث أسباب النزول والتفسير بالمأثور ، فتفحص مروياتها وتنقد ويدون الصحيح منها بالتفسير ، مع بيان وجه قوة القوى ، وضعف الضعيف من ذلك .

٢ - تبحث مفردات القرآن الكريم بحثا لغويا ، وخصائص التراكيب القرآنية بحثا بلاغيا ، وتدون .

٣ — تبحث آراء المفسرين بالرأى والتفسير بالمأثور ، ويختار ما تفسر الآية به . مع بيان وجه رد المردود وقبول المقبول .

٤ — وبعد ذلك كله يصاغ التفسير مستوفيا ما نص على استيفائه فى الفقرة الثانية من القواعد السابقة ، وتكون هذه الصياغة بأسلوب مناسب لأفهام جمهرة المتعلمين خال من الإغراب والصنعة[١] .

---

(١) مناهل العرفان (٢ / ٥٦ - ٦٨)

من أسرار فواتح السور

لقد تكلم العلماء فى شأن هذه الفواتح الكريمة ، وما هو المراد منها :

فقيل : إنها من العلوم المستورة . والأسرار المحجوبة ، روى عن الصديق أنه قال : « فى كل كتاب سر ، وسر القرآن أوائل السور » وعن على رضى الله عنه « إن لكل كتاب صفوة وصفوة هذا الكتاب حروف التهجى » وعن ابن عباس رضى الله عنه أنه قال « عجزت العلماء عن إدراكها » .

وسئل الشعبى عنها فقال « سر الله عز وجل فلا تطلبوه » وقيل : إنها من أسماء الله تعالى وقيل : كل حرف منها إشارة إلى اسم من أسماء الله تعالى ، أو صفة من صفاته تعالى . وقيل : إنها صفات الأفعال الألف آلاؤه . واللام لطفه ، والميم مجده وملكه قاله محمد بن كعب القرظى .

وقيل : إنها من قبيل الحساب ، وقيل الألف من الله واللام من جبريل والميم من محمد ، أى الله أنزل الكتاب بواسطة جبريل على محمد عليهما الصلاة والسلام ، وقيل هى أقسام من الله تعالى بهذه الحروف المعجمة . لشرفها من حيث أنها أصول اللغات ومبادىء كتبه المنزلة ، ومبادىء أسمائه الكريمة ، وقيل : إشارة إلى انتهاء كلام وابتداء كلام آخر وقيل ، وقيل .

ولكن الذى عليه التعويل : إما كونها أسماء للسور المصدرة بها ، وعليه إجماع الأكثر ، وإليه ذهب الخليل وسيبويه ، قالوا سميت بها إيذاناً بأنها كلمات عربية معروفة التركيب من مسميات هذه الألفاظ ، فيكون فيه ايماء الى الإعجاز والتحدى على سبيل الإيقاظ فلولا أنه وحى من الله عز وجل لما عجزوا عن معارضته .

ويقرب منه ماقاله الكلبي والسدي وقتادة من أنها أسماء للقرآن والتسمية بثلاثة أسماء فصاعداً إنما تستنكر في لغة العرب اذا ركبت وجعلت اسما واحداً ، كما في حضرموت ، فأما اذا كانت منثورة فلا استنكار فيها ، والمسمى هو المجموعة لا الفاتحة فقط ، حتى يلزم اتحاد الاسم والمسمى ، غاية الأمر دخول الاسم في المسمى ، ولا محذور فيه ، كما لا محذور في عكسه حسبما تحققته آنفاً ، وانما كتبت في المصاحف صور المسميات دون صور الأسماء لأنه أدل على كيفية التلفظ بها ، وهي أن يكون على نهج التهجي دون التركيب ولأن فيه سلامة من التطويل لا سيما في الفواتح الخماسية ، على أن خط المصحف مما لا يناقش فيه بمخالفة القياس وأما كونها مسرودة على نمط التعديد ، وإليه جنح أهل التحقيق . قال إنما وردت هكذا ليكون إيقاظاً لمن تحدى بالقرآن ، وتنبيهاً لهم على أنه منتظم من عين ماينظمون منه كلامهم ، فلولا أنه خارج عن طوق البشر ، نازل من عند خلاق القوى والقدر ، لما تضاءلت قوتهم ، ولا تساقطت قدرتهم ، وهم فرسان حلبة الحوار . وأمراء الكلام في نادي الفخار ، دون الاتيان بما يدانيه ، فضلا عن المعارضة بما يساويه ، مع تظاهرهم في المضادة والمضارة ، وتهالكهم على المعازة والمعارة ، أو ليكون مطلع مايتلى عليهم مستقلا بضرب من الغرابة أنموذجاً . لما في الباقي من فنون الإعجاز ، فإن النطق بأنفس الحروف في تضاعيف الكلام ، وإن كان على طرف الثمام ، يتناوله الخواص والعوام من الأعراب والأعجام ، لكن التلفظ بأسمائها إنما يتأتى ممن درس وخط . وأما من لم يحم حول ذلك قط ، فأعز من بيض الأنوق . وأبعد من مناط العيوق ، لاسيما إذا كان على نمط عجيب ، وأسلوب غريب ، منبيء عن سر سري ، مبني على نهج عبقري ، بحيث يحار في فهمه أرباب العقول ، ويعجز عن إدراكه ألباب الفحول .

كيف لا وقد وردت تلك الفواتح في تسع وعشرين سورة على عدد

حروف المعجم ، مشتملة على نصفها تقريبا ، بحيث ينطوى على أنصاف أصنافها تحقيقا أو تقريبا ، كما يتضح عند الفحص والتنقير ، حسبما فصله بعض أفاضل أئمة التفسير فسبحان من دقت حكمته من أن تطالعها الأنظار ، وجلت قدرته عن أن تنالها أيدى الأفكار ، وإيراد بعضها فرادى وبعضها ثنائية إلى الخماسية جرى على عادة الافتنان ، مع مراعاة أبنية الكلام وتفريقها على السور ، دون إيراد كلها مرة لذلك ولما فى التكرير والإعادة من زيادة إفادة ، وتخصيص كل منها بسورتها مما لا سبيل إلى المطالبة بوجهه ، وعد بعضها آية دون بعض مبنى على التوقيف البحت(١) .

واعلم أنك إذا تأملت ما أورده الله عز سلطانه فى الفواتح من هذه الأسماء وجدتها نصف أسامى حروف المعجم أربعة عشر سواء وهى الألف واللام والميم والصاد والراء والكاف والهاء والياء والعين والطاء والسين والحاء والقاف والنون فى تسع وعشرين سورة على عدد حروف المعجم ثم إذا نظرت فى هذه الأربعة عشر وجدتها مشتملة على أنصاف أجناس الحروف بيان ذلك أن فيها من المهموسة نصفها الصاد والكاف والهاء والسين والحاء ومن المجهورة نصفها الألف واللام والميم والراء والعين والطاء والقاف والياء والنون ومن الشديدة نصفها الألف والكاف والطاء والقاف ومن الرخوة نصفها اللام والميم والراء والصاد والهاء والعين والسين والحاء والياء والنون ومن المطبقة نصفها الصاد والطاء ومن المنفتحة نصفها الألف واللام والميم والراء والكاف والهاء والعين والسين والحاء والقاف والياء والنون ومن المستعلية نصفها القاف والصاد والطاء ومن المنخفضة نصفها الألف واللام والميم والراء والكاف

---

(١) تفسير أبى السعود (١/٣٥ — ٣٨)

والهاء والياء والعين والسين والحاء والنون ومن حروف القلقلة نصفها القاف والطاء ثم إذا استقريت الكلم وتراكيبها رأيت الحروف التي ألغى الله ذكرها من هذه الأجناس المعدودة مكثورة بالمذكرة منها فسبحان الذي دقت في كل شيء حكمته وقد علمت أن معظم الشيء وجله ينزل منزلة كله وهو المطابق للطائف التنزيل واختصاراته فكان الله عز اسمه عدد على العرب الألفاظ التي منها تراكيب كلامهم إشارة إلى ما ذكرت من التبكيت لهم وإلزام الحجة إيام (١).

ولقد كان أحدث ما توصل إليه العقل البشري في إدراك السر الإلهي في فواتح السور التقرير الخطير الذي حققه الأستاذ رشاد خليفة باستخدام العقل الألكتروني وكان نتيجة بحثه :

أن استهلال سورة بحروف معينة يقابله دائماً تفوق حسابي لمعدل توارد وتكرار هذه الحروف في نفس السورة ففي سورة «ق» مثلا نجد أن الحرف «ق» يتكرر في السورة بمعدل أعلى من باقي الحروف، ثم إن معدله في السورة هو أعلى معدل في سور القرآن على الإطلاق .

ونفس الشيء في «ألم» البقرة وأكثر من هذا تأتي المعدلات في سلم تنازلي من «أ» إلى «ل» إلى «م» وبنفس الترتيب .

«أ» وردت ٤٥٩٢ مرة

«ل» وردت ٣٢٠٤ مرة

«م» وردت ٢١٩٥ مرة

---

(١) انظر تفسير الزمخشري (١/١٧)

نفس الحكاية فى « أ ل م » آل عمران

« أ » وردت ٢٥٧٨ مرة

« ل » وردت ١٨٨٥ مرة

« م » وردت ١٢٥١ مرة

بنفس الترتيب التنازلى أ . ل . م . وهى تتوارد فى السورة بمعدلات أعلى من باقى الحروف .

نفس الحكاية فى « أ ل م » سورة العنكبوت .

« أ » وردت ٧٨٤ مرة

« ل » وردت ٥٥٤ مرة

« م » وردت ٣٤٤ مرة

بنفس الترتيب التنازلى أ ل م ثم هى تتوارد فى السورة بمعدل أعلى من باقى الحروف .

نفس الحكاية فى أ ل م سورة الروم .

« أ » وردت ٥٤٧ مرة

«ل» وردت ٣٩٦ مرة

«م» وردت ٣١٨ مرة

بنفس الترتيب التنازلى« أ ل م» ثم هى تتوارد فى السورة بمعدلات أعلى من باقى الحروف .

نفس الحكاية فى «أ ل م ر» الرعد

«أ» ترد ٦٠٥ مرة

«ل» ترد ٤٧٩ مرة

«م» ترد ٢٦٠ مرة

«ر» ترد ١٣٧ مرة

بنفس الترتيب التنازلى (ألمر) وبنفس الترتيب الذى جاءت به بالقرآن .

وفى جميع السور التى ابتدأت بالحروف ا ل م نجد السور المكية تتفوق حسابياً فى معدلاتها على باقى السور المكية فى المصحف والمدنية تتفوق حسابيا فى معدلاتها على باقى السور المدنية .

كما نجد أن جميع السور التى افتتحت بالحروف حم إذا ضمت إلى بعضها البعض فإن معدلات توارد الحرف ح والحرف م تتفوق على السور المكية فى المصحف .

وكذلك السور التى افتتحت بالحروف (الر) وهى إبراهيم ويونس وهود ويوسف والحجر وأربع منها جاءت متتابعة فى تواريخ النزول .

إذا ضمت لبعضها أعطانا العقل الإلكترونى أعلى معدلات فى نسبة توارد حروفها أ ل ر على كل السور المكية فى المصحف .

وبالمثل (المص) سورة الأعراف يقول لنا العقل الإلكتروني إن معدلات هذه الحروف هى أعلى ما تكون فى سورة الأعراف وأنها تتفوق حسابياً على كل السور المكية فى المصحف .

وفى سورة طه نجد أن الحرف «ط» والحرف «ه» يتواردان فيها بمعدلات تتفوق على كل السور المكية .

أما فى سورة «يس» فإننا نلاحظ أن الدلالة موجودة ولكنها انعكست لأن ترتيب الحروف انعكس ، فالياء فى الأول يس بعكس الترتيب

الأبجدى . . ولهذا نرى تواره الحرف ى والحرف س فى السورة أقل من توارده فى جميع المصحف مدنياً ومكياً .

ثم يكتشف الأخ رشاد خليفة دلالة خاصة للعدد ١٩ ويرى أن الله يقيم بهذا الرقم حجة على الملحد الذى يقول إن القرآن من صنع بشر ، كما جاء فى سورة المدثر: (إنه فكر وقدر ، فقتل كيف قدر ، ثم قتل كيف قدر ، ثم نظر ، ثم عبس وبسر ، ثم أدبر واستكبر . فقال إن هذا إلا سحر يؤثر ، إن هذا إلا قول البشر . سأصليه سقر ، وما أدراك ما سقر لاتبقى ولاتذر ، لواحة للبشر ، عليها تسعة عشر . وما جعلنا أصحاب النار إلا ملائكة وما جعلنا عدتهم إلا فتنة للذين كفروا ليستيقن الذين أوتوا الكتاب ويزداد الذين آمنوا إيماناً) (١).

فهذا الرقم ١٩ الوارد فى السورة هو فتنة وهو حجة على من يقول بأن القرآن من صنع بشر . . وسوف يزداد به الذين آمنوا إيماناً .

ويفسر الأستاذ رشاد خليفة هذه الألغاز فيقول إن آية «بسم الله الرحمن الرحيم» الفاتحة . . وقد نزلت بعد هذه الآيات من المدثر حسب تواريخ النزول . . هذه الآية من ١٩ حرفاً ثم إن كل كلمة منها تتكرر فى القرآن ١٩ مرة أو مضاعفات الـ ١٩ :

كلمة اسم تتكرر ١٩ مرة

كلمة الله تتكرر ١٩ × ١٤٢ = ٢٦٩٨ مرة

كلمة الرحمن تتكرر ١٩ × ٣ = ٥٧ مرة

كلمة الرحيم تتكرر ١٩ × ٦ = ١١٤ مرة

---

(١) المدثر (١٨ — ٣١) .

ثم إن جميع الحروف المقطعة فى أوائل السور تتكرر إلى مضاعفات ال ١٩ بطول المصحف هكذا .

الحرف ق يتكرر فى سورة ق ١٩ × ٣ = ٥٧ مرة

الحروف كهيعص تتكرر فى سورة مريم ١٩ × ٤٢ = ٧٩٨ مرة

الحرف ن فى سورة القلم يتكرر ١٩ × ٧ = ١٣٣ مرة

الحرفان يس فى سورة يس يتكرران ١٧ × ١٥ = ٢٥٥ مرة

الحرفان طه فى سورة طه يتكرران ١٩ × ١٨ = ٣٤٢ مرة

الحرفان حم فى جميع السور المنفتحة بحم يتكرران ١٩ × ١١٤ = ٢١٦٦ مرة

الحروف عسق فى سورة الشورى تتكرر ١٩ × ١١ = ٢٠٩ مرة

الحروف ا ل م ر فى سورة الرعد تتكرر ١٩ × ٧٩ = ١٥٠١ مرة

ثم إن الكلمات :

لاحول ولا قوة إلا بالله = ١٩ حرفا

بسم الله الرحمن الرحيم = ١٩ حرفا

وهى كلمات يتحفظ بها المؤمن من الشر والسوء من زبانية العذاب الذين قال ربنا فى سورة المدثر أنهم ١٩ :

« سأصليه سقر . وما أدراك ما سقر لا تبقى ولا تذر . لواحة للبشر عليها تسعة عشر »[1] .

فهل كل هذه مصادفات . وإذا سلمنا بمصادفة واحدة فكيف تفسر

---

(١) المدثر (٢٦ — ٣٠)

الباقى وقوانين الاحتمال ذاتها تلغى تكرار المصادفات بهذا التواتر إلا أن يكون الأمر ترتيباً مقصوداً .

ولا يمكن أن يبدأ مؤلف كتاب بأن يقول لنفسه سوف أكرر الحرف الفلانى كذا والحرف الفلانى كذا وسوف ألتزم فى مقالاتى بألا تتجاوز مجموعات الحروف كذا مضاعفات ١٩ ثم إن القرآن نزل مفرقاً على مدى ٢٣ سنة وكانت الآيات تنزل على النبى من وسط السورة وهو يجهل أولها كما يجهل آخرها ، ثم تستكمل بعد ذلك السورة ربما بعد عشرين سنة .

فهناك استحالة أن يكون الأمر تأليفاً من الرسول عليه الصلاة والسلام . بل إن للعد الالكترونى يصحح لنا أخطاء وردت فى إحصاءات المعجم المفهرس لألفاظ القرآن ويؤكد استطراد هذه القاعدة .

ثم نعود فنكتشف مقابلات عددية توازى بعض المقابلات اللفظية فى القرآن وتتكرر بكثرة تلفت النظر ، فنرى أن لفظ الحياة ومشتقاتها يتكرر فى القرآن ١٤٥ مرة وبالمثل يتكرر لفظ الموت ومشتقاته ١٤٥ مرة

وكلمة الدنيا ترد ١١٥ مرة .

وكلمة الآخرة ترد ١١٥ مرة .

الملائكة يأتى ذكرها ٨٨ مره .

والشياطين بالمثل ٨٨ مرة .

والحر يذكر أربع مرات

والبرد أربع مرات

وكذلك المصائب تذكر ٧٥ مرة

والشكر ٧٥ مرة

والزكاة ٣٢ مرة ، والبركات ٣٢ مرة

والعقل ومشتقاته ٤٩ مرة ، والنور ومشتقاته ٤٩ مرة .

فهل كل هذه مصادفات أم هى إشارة إلى وجه آخر من وجوه الإعجاز فى ذلك الكتاب المحكم لفظاً ومعنى وحروفاً وأعداداً .

وهى كما قلنا إشارات ودلالات تنفى شبهة التأليف عن القرآن فلا يستطيع مؤلف أن يصنف فى ذهنه حروفاً وأعداداً ثم يؤلف عليها مقالات . ولم يزعم الرسول عليه الصلاة والسلام لأحد أن بكتابه أى إعجاز عددى ، بل على العكس كان ينهى بشدة عن الاشتغال بعلوم الحروف والأعداد فى زمانه[1] .

وإذا كان هناك من العلماء من لا يلتفت إلى هذه الوجهة . ويرى أنها تصرف القارىء عن المهمة الأولى المقصودة من القرآن الكريم ، وهى تدبر معانيه والعمل بما فيه ، فنحن معهم فى ذلك ، ولكن يجب أن ننبه إلى أن عجائب القرآن لا تنتهى كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم فى الحديث المشهور « . . . ولا تنقضى عجائبه . . . » .

وهذا لا يعدو أن يكون نوعاً من عجائب القرآن الكريم .

---

(١) من أسرار القرآن للدكتور مصطفى محمود (٦١ - ٦٧)

القرآن الكريم

شفاء ورحمة للمؤمنين

قال الله تعالى :

(وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ، ولا يزيد الظالمين إلا خسارا[1]) .

يقول تعالى مخبرا عن كتابه الذى أنزله على رسوله محمد صلى الله عليه وسلم - وهو القرآن الذى لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، تنزيل من حكيم حميد - أنه شفاء ورحمة للمؤمنين ، أى يذهب ما فى القلوب من أمراض من شك ونفاق ، وشرك وزيغ وميل ، القرآن يشفى من ذلك كله ، وهو أيضا رحمة يحصل فيها الإيمان والحكمة ، وطلب الخير والرغبة فيه ، وليس هذا إلا لمن آمن به وصدقه واتبعه ، فإنه يكون شفاعة فى حقه ورحمة . وأما الكافر الظالم نفسه بذلك ، فلا يريد سماعه القرآن إلا بعدا وتكذيبا وكفرا ، والآفة من الكافر لا من القرآن ، كما قال تعالى : (قل : هو للذين آمنوا هدى وشفاء ، والذين لا يؤمنون فى آذانهم وقر وهو عليهم عمى ، أولئك ينادون من مكان بعيد)[2] وقال تعالى : (وإذا ما أنزلت سورة فمنهم من يقول : أيكم زادته هذه إيمانا؟ فأما الذين آمنوا فزادتهم إيمانا وهم يستبشرون ، وأما الذين فى قلوبهم مرض فزادتهم رجسا إلى رجسهم وماتوا وهم كافرون)[3] . والآيات فى ذلك كثيرة : قال قتادة فى قوله : (وننزل

---

(١) الإسراء (٨٢) (٢) فصلت (٤٤)

(٣) التوبة (١٢٤ - ١٢٥)

من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين) : إذا سمعه المؤمن انتفع به وحفظه ووعاه ، (ولا يزيد الظالمين إلا خسارا)[١] .

أنه لا ينتفع به ولا يحفظه ولا يعيه ، فإن الله جعل هذا القرآن شفاء ورحمة للمؤمنين[٢] .

إنه شفاء ورحمة لمن خالطت قلوبهم بشاشة الإيمان ـ فأشرقت وتفتحت لتلقى ما فى القرآن من روح ، وطمأنينية وأمان .

فى القرآن شفاء من الوسوسة والقلق والحيرة ، فهو يصل القلب بالله ، فيسكن ويطمئن ويستشعر الحماية والأمن ، ويرضى فيستروح الرضى من الله والرضى عن الحياة ، والقلق مرض ، والحيرة نصب ، والوسوسة داء . ومن ثم هو رحمة للمؤمنين .

ومن القرآن شفاء من الهوى والدنس والطمع والحسد ونزغات الشيطان . وهى من آفات القلب تصيبه بالمرض والضعف والتعب ، وتدفع به إلى التحطم والبلى والانهيار . ومن ثم هو رحمة للمؤمنين .

وفى القرآن شفاء من الاتجاهات المختلة فى الشعور والتفكير . فهو يعصم العقل من الشطط ، ويطلق له الحرية فى مجالاته المثمرة ، ويكفه عن انفاق طاقته فيما لا يجدى ، ويأخذه بمنهج سليم مضبوط ، يجعل نشاطه منتجاً ومأموناً .

ويعصمه من الشطط والزلل ، وكذلك هو فى عالم الجسد ينفق طاقاته فى

---

(١) الاسراء (٨٢)
(٢) تفسير القرآن لابن كثير (٥/١١٠)

اعتدال بلا كبت ولا شطط فيحفظه سليما معافى ويدخر طاقاته للانتاج المثمر . ومن ثم هو رحمة للمؤمنين .

وفى القرآن شفاء من العلل الاجتماعية التى تخلخل بناء الجماعات ، وتذهب بسلامتها وأمنها وطمأنينتها . فتعيش الجماعة فى ظل نظامه الاجتماعى وعدالته الشاملة فى سلامة وأمن وطمأنينة . ومن ثم هو رحمة للمؤمنين .

(ولا يزيد الظالمين إلا خساراً) .

فهم لا ينتفعون بما فيه من شفاء ورحمة . وهم فى غيظ وقهر من استعلاء المؤمنين به ، وهم فى عنادهم وكبريائهم يشتطون فى الظلم والفساد ، وهم فى الدنيا مغلوبون من أهل هذا القرآن ، فهم خاسرون ، وفى الآخرة معذبون بكفرهم به ولجاجهم فى الطغيان ، فهم خاسرون .

(ولا يزيد الظالمين الا خسارا)(١) .

وإذا كان فى القرآن شفاء للقلوب من الضلالة ، وهواجس النفس والحيرة ، ومن الهوى والدنس ونزغات الشيطان الخ . فإنه أيضاً شفاء من الأمراض الجسمانية ، فان التبرك بقراءته يدفع كثيراً من الأمراض الباطنة والظاهرة .

قال القرطبي :

الثانية — اختلف العلماء فى كونه شفاء على قولين :

---

(١) فى ظلال القرآن (٢٢٤٨/٤) .

أحدهما : أنه شفاء للقلوب بزوال الجهل عنها وإزالة الريب ، ولكشف غطاء القلب من مرض الجهل لفهم المعجزات والأمور الدالة على الله تعالى .

والثانى : شفاء من الأمراض الظاهرة بالرقى والتعوذ ونحوه .

وقد روى الأئمة — واللفظ للدارقطنى — عن أبى سعيد الخدرى قال : بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سرية ثلاثين راكباً قال : فنزلنا على قوم من العرب فسألناهم أن يضيفونا فأبوا ، قال : فلدغ سيد الحى ، فأتونا فقالوا : فيكم أحد يرقى من العقرب ؟ فى رواية ابن قتة : إن الملك يموت .

قال : قلت أنا نعم ، ولكن لا أفعل حتى تعطونا . فقالوا : إنا نعطيكم ثلاثين شاة . قال : فقرأت عليه (الحمد لله رب العالمين)[1] سبع مرات فبرأ .

فى رواية سليمان بن قتة عن أبى سعيد : فأفاق وبرأ . فبعث إلينا بالنزل وبعث إلينا بالشاء . فأكلنا الطعام أنا وأصحابى وأبوا أن يأكلوا من الغنم ، حتى أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته الخبر فقال : « وما يدريك أنها رقية » قلت : يا رسول الله ، شىء ألقى فى روعى .

قال : « كلوا وأطعمونا من الغنم » خرجه فى كتابه السنن .

وفى حديث السرى بن يحيى قال : حدثنى المعتمد بن سليمان عن ليث بن أبى سليم عن الحسن عن أبى أمامة عن رسول صلى الله عليه وسلم أنه قال : « ينفع باذن الله تعالى من البرص والجنون والجذام والبطن والسل والحمى

---

(١) الفاتحة (١) .

والنفس أن تكتب بزعفران أو بمشق — يعنى المغرة — أعوذ بكلمات الله التامة وأسمائه كلها عامة من شر السامة والغامة ومن شر العين اللامة ومن شر حاسد إذا حسد ومن أبى فروة وما ولد . كذا قال ، ولم يقل من أبى قترة[١] .

العين اللامة : التى تصيب بسوء تقول . أعيذه من كل هامة لامة .

وأما قوله . أعيذه من حادثات اللمة فيقول . هو الدهر . ويقال الشدة. والسامة . الخاصة يقال كيف السامة والعامة . والسامة السم . ومن أبى فروة وما ولد . وقال . ثلاثة وثلاثون من الملائكة أتوا ربهم عز وجل فقالوا . وصب بأرضنا .

فقال . خذوا تربة من أرضكم فامسحوا نواصيكم . أو قال نوصيكم رقية محمد صلى الله عليه وسلم لا أفلح من كتمها أبداً ، أو أخذ عليها صفداً[٢] .

ثم تكتب فاتحة الكتاب وأربع آيات من أول البقرة والآية التى فيها تصريف الرياح وآية الكرسى والآيتين التى بعدها ، وخواتيم سورة البقرة من موضع (لله ما فى السموات وما فى الأرض)[٣] إلى آخرها وعشراً من أول « آل عمران » وعشرا من آخرها ، وأول آية من « النساء » ، وأول آية من المائدة ، وأول آية من الأنعام وأول آية من الأعراف ، والآية التى فى الأعراف (إن ربكم الله الذى خلق السماوات والأرض)[٤] حتى تختم

---

(١) أبو قترة (بكسر القاف وسكون التاء) كنية إبليس .

(٢) الصفد : العطاء .

(٣) البقرة (٢٨٤)

(٤) الأعراف (٥٤)

الآية ، والآية التي في « يونس » من موضع (قال موسى ما جئتم به السحر إن الله سيبطله إن الله لا يصلح عمل المفسدين)[١] ، والآية التي في طه (وألق ما في يمينك تلقف ما صنعوا إنما صنعوا كيد ساحر ولا يفلح الساحر حيث أتى)[٢] ، وعشرا من أول الصافات ، وقل هو الله أحد ، والمعوذتين تكتب في إناء نظيف ثم تغسل ثلاث مرات بماء نظيف ثم يحثو من الوجع ثلاث ثم يتوضأ منه كوضوئه للصلاة ويتوضأ قبل وضوئه للصلاة حتى يكون على طهر قبل أن يتوضأ به ثم يصب على رأسه وصدره وظهره ولا يستنجي به ثم يصلي ركعتين ثم يستشفي الله عز وجل ، يفعل ذلك ثلاثة أيام ، قدر ما يكتب في كل يوم كتابا .

وفي رواية : ومن شر أبي قترة وما ولد ، وقال : « فامسحوا نواصيكم » ولم يشك .

وروى البخاري عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفث على نفسه في المرض الذي مات فيه بالمعوذات فلما ثقل كنت أنفث عليه بهن وامسح بيد نفسه لبركتها . فسألت[٣] الزهري كيف كان ينفث ؟

قال : كان ينفث على يديه ثم يمسح بهما وجهه . وروى مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : كان إذا اشتكى قرأ على نفسه المعوذتين وتفل أو نفث .

قال أبو بكر الأنباري : قال اللغويون تفسير « نفث » نفخ نفخا ليس معه ريق .

---

(١) يونس (٨١)
(٢) طه (٦٩)
(٣) السائل هو عروة بن الزبير راوي الحديث .

ومعنى « تفل » نفخ نفخا معه ريق . قال الشاعر :

فإن يبرأ فلم أنفث عليه وإن يفقد فحق له الفقود

وقال ذو الرمة :

ومن جوف ماء عروض الحول فوقه متى يحس منه مائح القوم يتفل[1]

أراد ينفخ بريق . وسيأتى ما للعلماء فى النفث فى سورة الفلق إن شاء الله تعالى .

الثالثة : روى ابن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكره الرقى إلا بالمعوذات .

قال الطبرى : وهذا حديث لا يجوز الاحتجاج بمثله فى الدين ، إذ فى نقلته من لا يعرف . ولو كان صحيحاً لكان إما غلطا وأما منسوخا ، لقوله عليه السلام فى الفاتحة « وما أدرك أنها رقية » ، وإذا جاز الرقى بالمعوذتين وهما سورتان من القرآن كانت الرقية بسائر القرآن مثلهما فى الجواز إذ كله قرآن .

وروى عنه عليه السلام أنه قال : « شفاء أمتى فى ثلاث آية من كتاب الله أو لعقة من عسل أو شرطة من محجم » ، وقال رجاء الغنوى : ومن لم يستشف بالقرآن فلا شفاء له

الرابعة : واختلف العلماء فى النشرة ، وهى أن يكتب شيئاً من أسماء الله أو من القرآن ثم يغسله بالماء ثم يمسح به المريض أو يسقيه ، فأجازها سعيد ابن المسيب . قيل له . الرجل يؤخذ عن امرأته أيحل عنه وينشر ؟ قال . لا بأس به ، وما ينفع لم ينه عنه . ولم ير مجاهد أن تكتب آيات من القرآن

---

(١) العروض : الحشرة التى تعلو الماء وهى الرمض والعلق والطحلب ؛ والمائح (بالهمز) الذى ينزل البئر ليملأ الدلو والماتح بالتاء : الذى يجلب الدلو .

ثم تغسل ثم يسقاه صاحب الفزع . وكانت عائشة تقرأ بالمعوذتين في إناء ثم تأمر أن يصب على المريض . وقال المازرى أبو عبد الله : النشرة أمر معروف عند أهل التعزيم ، وسميت بذلك لأنها تنشر عن صاحبها أى تحل. ومنعها الحسن وإبراهيم النخعى ، قال النخعى : أخاف أن يصيبه بلاء ، وكأنه ذهب إلى أنه ما يجيء به القرآن فهو إلى أن يعقب بلاء أقرب منه إلى أن يفيد شفاء . وقال الحسن : سألت أنسا فقال : ذكروا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنها من الشيطان . وقد روى أبو داود من حديث جابر بن عبد الله قال : سئل رسول الله ﷺ عن النشرة فقال : « من عمل الشيطان » .

قال ابن عبد البر . وهذه آثار لينة ولها وجوه محتملة ، وقد قيل . إن هذا محمول على ما إذا كانت خارجة عما في كتاب الله وسنة رسوله عليه السلام، وعن المداواة المعروفة ، والنشرة من جنس الطب فهى غسالة شيء له فضل، فهى كوضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقال صلى الله عليه وسلم . « لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك ومن استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل » .

قلت . قد ذكرنا النص في النشرة مرفوعا وأن ذلك لا يكون إلا من كتاب الله فليعتمد عليه .

الخامسة . قال مالك . لا بأس بتعليق الكتب التي فيها أسماء الله عز وجل على أعناق المرضى على وجه التبرك بها إذا لم يرد معلقها بتعليقها مدافعة العين. وهذا معناه قبل أن ينزل به شيء من العين .

وعلى هذا القول جماعة أهل العلم ، لا يجوز عندهم أن يعلق على الصحيح من البهائم أو بني آدم شيء من العلائق خوف نزول العين ، وكل ما يعلق بعد

نزول البلاء من أسماء الله عز وجل وكتابه رجاء الفرج والبرء من الله تعالى ، فهو كالرقى المباح الذى وردت السنة بإباحته من العين وغيرها . وقد روى عبد الله بن عمرو قال . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إذا فزع أحدكم فى نومه فليقل أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وسوء عقابه ومن شر الشياطين وأن يحضرون » . وكان عبد الله يعلمها ولده من أدرك منهم ، ومن لم يدرك كتبها وعلقها عليه ن قيل . فقد روى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال . « من علق شيئاً وكل إليه » .

ورأى ابن مسعود على أم ولده تميمة مربوطة فجبذها جبذا شديداً فقطعها وقال . إن آل ابن مسعود لأغنياء عن الشرك . ثم قال . إن التمائم والرقى والتولة من الشرك . قيل . ما التولة ؟ قال . ما تحببت به لزوجها . وروى عن عقبة بن عامر الجهنى قال . سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من علق تميمة فلا أتم الله له ، ومن علق ودعة فلا ودع الله له قلباً » .

قال الخليل بن أحمد . التميمة قلادة فيها عوذ ، والودعة خرز .

وقال أبو عمر : التميمة فى كلام العرب القلادة ، ومعناه عند أهل العلم ما علق فى الأعناق من القلائد خشية العين أو غيرها أن تنزل أو لا تنزل قبل أن تنزل . فلا أتم الله عليه صحته وعافيته ؛ ومن تعلق ودعه — وهى مثلها فى المعنى — فلا ودع الله له ، أى فلا بارك الله له ما هو فيه من العافية والله أعلم . وهذا كله تحذير مما كان أهل الجاهلية يصنعونه من تعليق التمائم والقلائد ، ويظنون أنها تقيهم وتصرف عنهم البلاء ، وذلك لا يصرفه إلا الله عز وجل ، وهو المعافى والمبتلى ، لا شريك له . فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عما كانوا يصـ ـر ذلك فى جاهليتهم .

وعن عائشة قالت : ما تعلق بعد نزول البلاء فليس من التمائم .

وقد كره بعض أهل العلم تعاليق التميمة على كل حال قبل نزول البلاء وبعده .

والقول الأول أصح فى الأثر والنظر إن شاء الله تعالى . وما روى عن ابن مسعود يجوز أن يريد بما كره تعليقه غير القرآن أشياء مأخوذة عن العرافين والكهان ، إذا لاستشفاء بالقرآن معلقا وغير معلق لا يكون شركا، وقوله عليه السلام . « من علق شيئاً وكل إليه » فمن علق القرآن ينبغى أن يتولاه ولا يكله إلى غيره ، لأنه تعالى هو المرغوب إليه والمتوكل عليه فى الاستشفاء بالقرآن .

وسئل ابن المسيب عن التعويذ أيعلق ؟ قال : إذا كان فى قصبة أو رقعة يحرز فلا بأس به . وهذا على أن المكتوب قرآن . وعن الضحاك أنه لم يكن يرى بأساً أن يعلق الرجل الشىء من كتاب الله إذا وضعه عند الجماع وعند الغائط ، ورخص أبو جعفر محمد بن على فى التعويذ يعلق على الصبيان. وكان ابن سيرين لا يرى بأساً بالشىء من القرآن يعلقه الإنسان .

السادسة . قوله تعالى . (ورحمة للمؤمنين) ، تفريج الكروب وتطهير العيوب وتكفير الذنوب مع ما تفضل به تعالى من الثواب فى تلاوته ، كما روى الترمذى عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. « من قرأ حرفا من كتاب الله فله به حسنة و الحسنة بعشر أمثالها لا أقول « الم » حرف بل ألف حرف ولام حرف وميم حرف . قال هذا حديث حسن صحيح غريب .

وقد تقدم : (ولا يزيد الظالمين إلا خساراً) لتكذيبهم . قال قتادة :

ما جالس أحد القرآن إلا قام عنه بزيادة أو نقصان ، ثم قرأ (وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين) الآية . ونظير هذا قوله (قل هو للذين آمنوا هدى وشفاء والذين لا يؤمنون فى آذانهم وقر وهو عليهم عمى)[1] وقيل : شفاء فى الفرائض والأحكام لما فيه من البيان[2] .

وقد أفرد بعض العلماء كتبا فى خواص القرآن الكريم ، وفى فوائد بعض الآيات السور والآيات منهم التميمى ، والإمام الغزالى ، واليافعى .

قال السيوطى : وكلها مستندة إلى تجارب الصالحين .

ولقد عقد الإمام السيوطى لذلك بحثا « أورد فيه ما فيه من الأحاديث ، وما ذكره السلف والصالحون تحت عنوان :

خواص القرآن

أخرج ابن ماجه وغيره من حديث ابن مسعود « عليكم بالشفاءين . العسل والقران » .

وأخرج أيضاً من حديث على : « خير الدواء القرآن » .

وأخرج أبو عبيد عن طلحة بن مصرف ، قال : « كان يقال إذا قرىء القران عند المريض وجد لذلك خفة » .

---

(١) فصلت (٤٤) .

(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبى ص ٣٩٣٢ - ٣٩٣٧ ط الشعب وانظر حاشية الجمل على الجلالين (٢/٦٤٤) .

وأخرج البيهقى فى الشعب عن واثلة بن الأسقع ، أن رجلا شكا إلى النبى صلى الله عليه وسلم وجع حلقه ، قال : « عليك بقراءة القرآن » .

وأخرج ابن مردويه عن أبى سعيد الخدرى ، قال : جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : « إنى اشتكى صدرى » ، قال : « اقرأ القرآن » ، لقول الله تعالى : (وشفاء لما فى الصدور) (١) .

وأخرج البيهقى وغيره من حديث عبد الله بن جابر : « فى فاتحة الكتاب شفاء من كل داء » .

وأخرج الخلعى فى فوائده من حديث جابر بن عبد الله : « فاتحة الكتاب شفاء من كل شىء إلا السام » ، والسام الموت .

وأخرج سعيد بن منصور والبيهقى وغيرهما من حديث أبى سعيد الخدرى : « فاتحة الكتاب شفاء من السم » .

وأخرج البخارى من حديثه أيضاً قال : « كنا فى مسير لنا ، فنزلنا فجاءت جارية فقالت : إن سيد الحى سليم (٢) ، فهل معكم راق ؟ فقام معها رجل فرقاه بأم القرآن فبرىء ، فذكر للنبى صلى الله عليه وسلم فقال : « وما كان يدريه أنها رقية ! » .

وأخرج الطبرانى فى الأوسط ، عن السائب بن يزيد ، قال . عوذنى رسول الله صلى الله عليه وسلم بفاتحة الكتاب تفلا .

وأخرج البزار من حديث أنس ، إذا وضعت جنبك على الفراش ،

---

(١) يونس (٥٧)

(٢) سليم ، أى ملدوغ .

وقرأت فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد ، فقد أمنت من كل شيء إلا الموت».

وأخرج مسلم من حديث أبي هريرة : «إن البيت الذى تقرأ فيه البقرة لا يدخله الشيطان» .

وأخرج عبد الله بن أحمد فى زوائد المسند بسند حسن عن أبى بن كعب قال : كنت عند النبى صلى الله عليه وسلم ، فجاء أعرابى فقال : يا نبى الله إن لى أخاً وبه وجع ، قال : وما وجعه ؟ قال : به لمم ، قال : فأتنى به . فوضعه بين يديه ، فعوذه النبى صلى الله عليه وسلم بفاتحة الكتاب ، وأربع آيات من أول سورة البقرة ، وهاتين الآيتين . وإلهكم إله واحد ، وآية الكرسى ، وثلاث آيات من آخر سورة البقرة وآية من آل عمران : شهد الله أنه لا إله إلا هو)[١] وآية من الأعراف : (إن ربكم الله)[٢] وآخر سورة المؤمنين : (فتعالى الله الملك الحق)[٣] وآية من سورة الجن (وأنه تعالى جد ربنا)[٤] وعشر آيات من أول الصافات ، وثلاث آيات من آخر سورة الحشر ، وقل هو الله أحد والمعوذتين ، فقال الرجل كأنه لم يشك قط .

وأخرج الدارمى عن ابن مسعود موقوفا : «من قرأ أربع آيات من أول سور البقرة ، وآية الكرسى وآيتين بعد آية الكرسى، وثلاثا من آخر سورة البقرة ، لم يقربه ولا أهله يومئذ شيطان ولا شيء يكرهه ، ولا يقرآن على مجنون إلا أفاق» ،

وأخرج البخارى عن أبى هريرة فى قصة الصدقة : «إن الجنى قال له :

---

(١) آل عمران (١٨)　　(٢) الأعراف (٥٤) .

(٣) المؤمنون (١١٦)　　(٤) الجن (٣) .

إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسى ، فإنك لن يزال عليك من الله حافظ ، ولا يقربك شيطان حتى تصبح ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « أما إنه صدقك وهو كذوب » .

وأخرج المحاملي في فوائده عن ابن مسعود قال : قال رجل : يا رسول الله ، علمنى شيئاً ينفعنى الله به ، قال : « اقرأ آية الكرسى ، فإنه يحفظك وذريتك ، ويحفظ دارك ، حتى الدويرات حول دارك » .

وأخرج الدينورى فى المجالسة ، عن الحسن ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « إن جبريل أتانى فقال : إن عفريتا من الجن يكيدك ، فإذا أويت إلى فراشك ، فاقرأ آية الكرسى » .

وفى الفردوس من حديث أبى قتادة : « من قرأ آية الكرسى عند الكرب أغاثه الله » .

وأخرج الدارمى عن المغيرة بن سبيع — وكان من أصحاب عبد الله — قال : « من قرأ عشر آيات من البقرة عند منامه ، لم ينس القرآن : أربع من أولها وآية الكرسى وآيتان بعدها وثلاث من آخرها » .

وأخرج الديلمى من حديث أبى هريرة مرفوعاً : « آيتان هما قرآن ، وهما يشفيان ، وهما مما يحبهما الله ، الآيتان من آخر سورة البقرة » .

وأخرج الطبرانى عن معاذ أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « ألا أعلمك دعاء تدعوا به ، لو كان عليك من الدين مثل صير[1] أداه الله

(١) حاشية الأصل : « صير : جبل باليمن » .

عنك : (قل اللهم مالك الملك تؤتى الملك من تشاء) إلى قوله : (بغير حساب)[1] رحمان الدنيا والآخرة ورحيمهما ، تعطى من تشاء منهما ، وتمنع من تشاء ، أرحمنى رحمة تغنينى بها عن رحمة من سواك » .

وأخرج البيهقى فى الدعوات عن ابن عباس : « إذا استصعبت دابة أحدكم أو كانت شموسا ، فليقرأ هذه الآية فى أذنها :

(أفغير دين الله يبغون وله أسلم من فى السماوات والأرض طوعا وكرها وإليه يرجعون)[2] .

وأخرج البيهقى فى الدعوات[3] .

وأخرج البيهقى فى الشعب بسند فيه من لا يعرف ، عن على موقوفا . « سورة الأنعام وما قرئت على عليل إلا شفاه الله » .

وأخرج ابن السنى عن فاطمة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما دنا ولادها ، أمر أم سلمة وزينب بنت جحش أن يأتيا فيقرآ عندها آية الكرسى و (إن ربكم الله ..)[4] الآية ، ويعوذاها بالمعوذتين .

وأخرج ابن السنى أيضاً من حديث الحسين بن على : « أمان لأمتى من الغرق ، إذا ركبوا أن يقولوا : (بسم الله مجراها ومرساها إن ربى لغفور رحيم)[5] ، (وما قدروا الله حق قدره ...)[6] الآية .

---

(١) آل عمران (٢٦)
(٢) آل عمران (٨٣)
(٣) بياض بالأصل
(٤) الأعراف (٥٤)
(٥) هود (٤١)
(٦) الأنعام (٩١)

وأخرج ابن أبى حاتم عن ليس، قال: «بلغنى أن هؤلاء الآيات شفاء من السحر يقرآن فى إناء فيه ماء، ثم يصب على رأس المسحور: الآية التى فى سورة يونس (فلما ألقوا قال موسى ما جئتم به السحر) إلى قوله (المجرمون)[1] وقوله: (فوقع الحق وبطل ما كانوا يعملون)[2] إلى آخر أربع آيات، وقوله: (إنما صنعوا كيد ساحر.)[3] الآية.

وأخرج الحاكم وغيره من حديث أبو هريرة: «ما كرب بنى أمر إلا تمثل لى جبريل، فقال: يا محمد، قل «توكلت على الحى الذى لا يموت»، و(الحمد لله الذى لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك فى الملك ولم يكن له ولى من الذل وكبره تكبيرا)[4].

وأخرج الصابونى فى المائتين من حديث ابن عباس مرفوعا: «هذه الآية أمان من الغرق: (قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن..)[5]. إلى آخر السورة.

وأخرج البيهقى فى الدعوات من حديث أنس: «ما أنعم الله على عبد نعمة فى أهل ولا مال ولا ولد، فيقول: ما شاء الله لا قوة إلا بالله، فيرى فيه آية دون الموت».

وأخرج الدارمى وغيره من طريق عبدة بن أبى لبابة، عن ذر بن حبيش، قال: «من قرأ آخر سورة الكهف لساعة يريد أن يقومها من الليل قامها، قال عبدة: فجربناه فوجدناه كذلك.

---

(١) يونس (٨١) (٢) الأعراف (١١٨)
(٣) طه (٦٩) (٤) الإسراء (١١١)
(٥) الإسراء (١١٠)

وأخرج الترمذى والحاكم عن سعد بن أبى وقاص : « دعوة ذى النون إذا دعا وهو فى بطن الحوت (لا إله إلا أنت سبحانك إنى كنت من الظالمين)(١) ، لم يدع بها رجل مسلم فى شىء إلا استجاب الله له » .

وعن ابن السنى : « إنى لأعلم كلمة لا يقولها مكروب إلا فرج عنه ، كلمة أخى يونس : (فنادى فى الظلمات أن لا إله إلا أنت سبحانك إنى كنت من الظالمين) .

وأخرج البيهقى وابن السنى وأبو عبيد عن ابن مسعود أنه قرأ فى أذن مبتلى فأفاق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم .

« ما قرأت فى إذنه ؟ قال : (أفحسبتم أنما خلقناكم عبثا)(٢) . . إلى آخر السورة فقال : « لو أن رجلا مؤمنا قرأ بها على جبل لزال » .

وأخرج الديلمى وأبو الشيخ ابن حبان فى فضائله من حديث أبى ذر : « ما من ميت يموت فيقرأ عنده يس إلا هون الله عليه » .

وأخرج المحاملى فى أماليه من حديث عبد الله بن الزبير : « من جعل يس أمام حاجة قضيت له » . وله شاهد مرسل عن الدارمى .

وفى المستدرك عن أبى جعفر محمد بن على قال : « من وجد فى قلبه قسوة فليكتب يس فى جام بزعفران ثم يشربه » .

وأخرج ابن الضريس عن أبى سعيد بن جبير ، أنه قرأ على رجل مجنون فبرىء وأخرج أيضا عن يحي بن أبى كثير قال « من قرأ يس إذا أصبح

---

(١) الأنبياء (٨٧)

(٢) المؤمنون (١١٥)

لم يزل فى فرح حتى يمسى ، ومن قرأها إذا أمسى لم يزل فى فرح حتى يصبح » أخبرنا من جرب ذلك .

وأخرج الترمذى من حديث أبى هريرة : « من قرأ الدخان كلها ، وأول غافر إلى « إليه المصير »(١) وآية الكرسى حين يمسى ، حفظ بها حتى يصبح ، ومن قرأها حين يصبح حفظ بها حتى يمسى » . رواه الدارمى بلفظ « لم ير شيئاً يكرهه » .

وأخرج البيهقى والحارث بن أبى أسامة وأبو عبيد عن ابن مسعود : « من قرأ كل ليلة سورة الواقعة لم تصبه فاقة أبداً » .

وأخرج البيهقى فى الدعوات عن ابن عباس موقوفاً فى المرأة يعسر عليها ولادها ، قال : يكتب فى قرطاس ثم تسقى : « بسم الله الذى لا إله إلا هو الحليم الكريم ، سبحان الله وتعالى رب العرش العظيم ، الحمد لله رب العالمين ، (كأنهم يوم يرونها لم يلبثوا إلا عشية أو ضحاها)(٢) ، (كأنهم يوم يرون ما يوعدون لم يلبثوا إلا ساعة من نهار بلاغ فهل يهلك إلا القوم الفاسقون)(٣)

وأخرج أبو داود عن ابن عباس قال إذا وجدت فى نفسك شيئاً — يعنى الوسوسة — فقل : (هو الأول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شىء عليم)(٤) .

---

(١) غافر (٣)

(٢) النازعات (٤٦)

(٣) الأحقاف (٣٥)

(٤) الحديد (٣)

وأخرج الطبراني عن علي قال : «لدغت النبي صلى الله عليه وسلم عقرب ، فدعا بماء وملح وجعل يمسح عليها ، ويقرأ : «قل يأيها الكافرون» .

و «قل أعوذ برب الفلق» ، و «قل أعوذ برب الناس» .

وأخرج أبو داود والنسائي وابن حبان والحاكم عن ابن مسعود ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يكره الرقى إلا بالمعوذات .

وأخرج الترمذي والنسائي عن أبي سعيد : «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ من الجان وعين الإنسان ، حتى نزلت المعوذتان ، فأخذها وترك ما سواها» .

فهذا ما وقفت عليه في الخواص من الأحاديث التي لم تصل إلى حد الوضع ومن الموقوفات عن الصحابة والتابعين .

وأما ما لم يرد به أثر ، فقد ذكر الناس من ذلك كثيراً جداً الله أعلم بصحته.

ومن لطيفه ما حكاه ابن الجوزي عن ابن ناصر عن شيوخه ، عن ميمونة بنت شاقول البغدادية ، قالت : آذانا جار لنا ، فصليت ركعتين ، وقرأت من فاتحة كل سورة آية حتى ختمت القرآن ، وقلت : اللهم اكفنا أمره ، ثم نمت وفتحت عيني ، وإذا به قد نزل وقت السحر ، فزلت قدمه فسقط ومات .

تنبيه

قال ابن التين : الرقى بالمعوذات وغيرها من أسماء الله تعالى هو الطب الروحانى إذا كان على لسان الأبرار من الخلق حصل الشفاء بإذن الله . فلما عز هذا النوع فزع الناس إلى الطب الجثمانى .

قلت : ويشير إلى هذا قوله صلى الله عليه وسلم : « لو أن رجلا موقنا قرأ بها على جبل لزال » .

وقال القرطبى : تجوز الرقية بكلام الله وأسمائه ، فإن كان مأثوراً استحب ، وقال الربيع : سألت الشافعى عن الرقية فقال : لا بأس أن يرقى بكتاب الله ، وما يعرف من ذكر الله .

وقال ابن بطال : فى المعوذات سر ليس فى غيرها من القرآن،لما اشتملت عليه من جوامع الدعاء التى تعم أكثر المكروهات،من السحر والحسد وشر الشيطان ووسوسته وغير ذلك ، فلهذا كان صلى الله عليه وسلم يكتفى بها .

وقال ابن القيم فى حديث الرقية بالفاتحة : إذا ثبت أن لبعض الكلام خواص ومنافع ، فما الظن بكلام رب العالمين ، ثم بالفاتحة التى لم ينزل فى القرآن ولا غيره من الكتب مثلها ، لتضمنها جميع ما فى الكتاب ، فقد اشتملت على ذكر أصول أسماء الله ومجامعها وإثبات المعاد وذكر التوحيد والافتقار إلى الرب فى طلب الإعانة به والهداية منه ، وذكر أفضل الدعاء ، وهو طلب الهداية إلى الصراط المستقيم المتضمن كمال معرفته وتوحيده وعبادته ، بفعل ما أمر به واجتناب ما نهى عنه والاستقامة عليه ، ولتضمنها ذكر أصناف الخلائق وقسمهم إلى منعم عليه لمعرفته بالحق والعمل به ،

ومغضوب عليه لعدوله عن الحق بعد معرفته وضال لعدم معرفته له ، مع ما تضمنه من إثبات القدر والشرع والأسماء والمعاد والتوبة وتزكية النفس وإصلاح القلب والرد على جميع أهل البدع .

وحقيق بسورة هذا بعض شأنها أن يستشفى بها من كل داء انتهى .

مسالة

قال النووى فى شرح المهذب : لو كتب القرآن فى إناء ثم غسله وسقاه المريض ، فقال الحسن البصرى ومجاهد وأبو قلابة والأوزاعى . لا بأس به وكرهه النخعى ، قال : ومقتضى مذهبنا أنه لا بأس به، فقد قال القاضى حسين والبغوى وغيرهما . لو كتب على حلوى وطعام فلا بأس بأكله . انتهى .

قال الزركشى : ممن صرح بالجواز فى مسألة الإناء العماد النيهى مع تصريحه بأنه لا يجوز ابتلاع ورقة فيها آية ، لكن أفتى ابن عبدالسلام بالمنع من الشرب أيضاً ، لأنه تلاقيه نجاسة الباطن وفيه نظر(١) .

ملاحظة :

قد يعارض فى ذلك بعض العلماء ، محتجين بأن القرآن الكريم لم يكن المقصود منه علاج الأمراض البدنية ، وإنما هو كتاب هداية وإرشاد ، وبخاصة وأن الرسول صلى الله عليه وسلم قد ورد عنه بعض أحاديث تأمر بالتداوى بالعقاقير والأخذ بالأسباب العادية .

ونحن معهم فى ذلك ، إلا أننا نتمسك بما ورد عن الرسول ﷺ

---

(١) الاتقان فى علوم القرآن (١٤٤/١٢٧/٤)

فى ذلك أيضاً ، فإنه إذا كان قد أمر بالتداوى بالعقاقير ، فإنه كان - أيضاً - يرشد بعض أصحابه إلى تلاوة شىء معين من القرآن ، وأحاديث الرقية ثابتة لا مجال لإنكارها .

وإذا كان هناك من يطعن فى صحة بعض الأحاديث كحديث « عليكم بالشفاءين : العسل والقرآن » .

فإننا نقول : أن القرآن نفسه يؤيد معنى الحديث فهو سبحانه يقول عن العسل ؟ « فيه شفاء للناس » ويقول عن القرآن الكريم « وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ... » .

فإن قال قائل : المراد بالشفاء فى الآية الأولى :

الشفاء الجسمانى ، وفى الثانية : الشفاة العقائدى والأخلاق ، وغير ذلك بما تضمنه القرآن الكريم ، نقول : إن ظاهر حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم يدل على أنهما فى معنى واحد ، والجمع بين المتماثلات أولى من الجمع بين المختلفات .

على أنه يجب على من ينازع فى ذلك أن يتبع ما يأتى :

أولا : التجربة ، فليجرب من ينازع فى ذلك ليرى صدق هذه التجربة.

ثانياً : أن يعتقد فى الاستفادة من ذلك فإنه إن اعتقد غير ذلك لم يستفد شيئاً ولست بمبتدع ، فإن هذا هو ما يقوله الأطباء اليوم ، وبخاصة أطباء الأمراض النفسية ، فإنهم يقررون أن المريض إذا اعتقد أن طبيبه حاذق فإن الدواء لابد وأن يأتى بالثمرة المرجوة ، وعلى العكس إذ اعتقد خلاف ذلك والله الهادى إلى سواء الصراط .

القسم فى القرآن الكريم

١ – معنى القسم :

القسم : بفتحتين – بمعنى اليمين . وجمع قسم بكسر فسكون بمعنى جزء الشيء المقسم إلى أجزاء وأقسام . وفعل الأول لازم بزنة أفعل ومصدره بزنة إفعال بكسر الهمزة تقول : أقسم إقساما . أما القسم بفتحتين فهو اسم مصدر ، أو هو المعنى الحاصل بالمصدر . وفعل الثانى متعد بزنة فعل بفتحتين وقسم بالتشديد بزنة فعل .

ويقول الراغب أن القسم بمعنى اليمين أصله من القسامة وهى أيمان تقسم على أولياء القتيل إذا ادعوا على رجل أنه قتل صاحبهم ومعهم دليل دون البينة فيحلفون خمسين يميناً تقسم عليهم . ثم صار إسما لكل حلف . فكأنه كان فى الأصل تقسيم أيمان ثم صار يستعمل فى نفس الحلف والأيمان . فيقال قسم بمعنى حلف وأقسم بمعنى حلف . قال تعالى (وأقسموا بالله جهد أيمانهم لئن جاءهم نذير ليكونن أهدى من إحدى الأمم[١]) .

وقال : (أهؤلاء الذين أقسمتم لا ينالهم الله برحمة)[٢] . وقال : (لا أقسم بيوم القيامة ولا أقسم بالنفس اللوامة) [٣] وقال : (فلا أقسم برب المشارق والمغارب)[٤] .

وقال : (إذ أقسموا ليصرمنها مصبحين)[٥] وقال : (وقاسمهما إنى لكما لمن الناصحين)[٦] وقال: (كما أنزلنا على المقتسمين الذين جعلوا القرآن عضين)[٧]

---

(١) فاطر (٤٢) .
(٢) الأعراف (٤٩) .
(٣) القيامة (١ – ٢) .
(٤) المعارج (٤٠) .
(٥) القلم (١٧) .
(٦) الأعراف (٢١) .
(٧) الحجر (٩٠) .

وقال : (قالوا تقاسموا بالله لنبيتنه وأهله ثم لنقولن لوليه ما شهدنا مهلك أهله وإنا لصادقون)(١) .

٢ — أما الحلف ؟ فأصله المحالفة والمعاهدة والتعاهد بين القوم ، وعند حصول التحالف والتعاهد بين الناس يقع توكيدها بالأيمان . فصاروا يطلقون الحلف ويريدون اليمين نفسه . قال تعالى : (ولا تطع كل حلاف مهين هماز مشاء بنميم(٢) . وقال : (يحلفون بالله لكم ليرضوكم والله ورسوله أحق أن يرضوه إن كانوا مؤمنين)(٣) .

وقال : (ويحلفون بالله إنهم لمنكم وما هم منكم ولكنهم قوم يفرقون)(٤) .

وقال صلى الله عليه وسلم « من كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت »(٥).

٣ — أما اليمين : فمأخوذ من أن المتحالفين والمتعاهدين قد يضع كل منهم يمينه في يمين الآخر فصار الحلف يسمى يميناً مجازا . قال تعالى : (لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان)(٦) .

وهكذا نجد أن المعنى في كل من القسم واليمين والحلف راجع إلى معنى التوكيد والتقوية في الكلام ، بل إن السيوطي نقل عن بعض العلماء أنهم جعلوا مثل قوله تعالى : (والله يشهد إن المنافقين لكاذبون)(٧) قسما وإن كان فيه إخبار بشهادة لأنه لما جاء توكيدا للخبر سمى قسما . وقال : وقد قيل

---

(١) النمل (٤٩) . (٢) القلم (١٠ — ١١)
(٣) التوبة (٦٢) (٤) التوبة (٥٦)
(٥) البخاري (٨/١٦٤) باب لا تحلفوا بآبائكم .
(٦) المائدة (٨٩)
(٧) المنافقون (١)

ما معنى القسم منه تعالى فإنه إن كان لأجل المؤمن فالمؤمن مصدق بمجرد الإخبار ومن غير قسم وإن كان لأجل الكافر فلا يفيده ، وأجيب بأن القرآن نزل بلغة العرب ومن عادتها القسم إذا أرادت أن تؤكد أمرا .

وأجاب أبو القاسم القشيري بأن الله ذكر القسم لكمال الحجة وتأكيدها، وذلك أن الحكم يفصل باثنين إما بالشهادة وإما بالقسم فذكر تعالى فى كتابه النوعين حتى لا يبقى لهم حجة فقال : (شهد الله أنه لا إله إلا هو وأولوا العلم)[١] . وقال : (قل إى وربى إنه الحق)[٢] . وعن بعض الأعراب أنه لما سمع قوله تعالى (وفى السماء رزقكم وما توعدون فورب السماء والأرض إنه لحق[٣] . صرخ وقال : من ذا الذى أغضب الجليل حتى ألجأه إلى اليمين .

أركان القسم فى القرآن :

القسم أركان أربعة : مقسم ، ومقسم به . ومقسم عليه ، أداة القسم . أما المقسم فهو الله سبحانه وتعالى ، وأما المقسم به فهو ذات الله تعالى أو صفة من صفاته ، أو فعل من أفعاله أو كائن من الكائنات هو مظهر لقدرته وأثر من آثار عظمته . والمقسم عليه هو إثبات وحدانيته تعالى فى الذات والصفات والأفعال ، أو إثبات حقيقة الرسالة وما جاءت به من عقيدة كاثبات حقيقة القرآن ، أو اليوم الآخر وما فيه من أهوال وأمور جسام . وأما الأداة فهى الباء وينوب عنها كثيراً حرف الواو ويدخل على الظاهر دون المضمر . وحرف التاء ويدخل على لفظ الجلالة . وقد تحذف الأداة مع فعل القسم

---

(١) آل عمران (١٨)

(٢) يونس (٥٣)

(٣) الذاريات (٢٢ — ٢٣)

والمقسم به ويدل على ذلك اللام المتلق بها القسم وذلك كثير جداً في القرآن الكريم .

وقد أقسم الله تعالى بنفسه في القرآن في سبعة مواضع هي : « فورب السماء والأرض، قل بلى وربي لتبعثن، فوربك لنحشرنهم والشياطين ، فوربك لنسألنهم أجمعين ، فلا وربك لا يؤمنون . فلا أقسم برب المشارق والمغارب ، والباقي كله قسم بمخلوقاته .

أنواع القسم :

ينقسم القسم الوارد في القرآن إلى نوعين : ظاهر ومضمر .

١ — الظاهر : ما ظهرت أركانه أو أغلبها وهو الأهم الأغلب في القرآن الكريم وقد جاء على أنحاء مختلفة وأشكال متنوعة ، فتارة يتعدد المقسم به مع انفراد المقسم عليه كما في قوله تعالى : (والطور وكتاب مسطور في رق منشور والبيت المعمور والسقف المرفوع والبحر المسجور إن عذاب ربك لواقع[١] . وتارة يتعدد المقسم به مع تعدد المقسم عليه كما في قوله تعالى : (والضحى والليل إذا سجى ما ودعك ربك وما قلى وللآخرة خير لك من الأولى ولسوف يعطيك ربك فترضى)[٢] .

وتارة ينفرد المقسم به مع تعدد المقسم عليه كما في قوله تعالى : (والنجم إذا هوى ما ضل صاحبكم وما غوى وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحى يوحى[٣] . وقد صرح بالجواب في كثير من السور وفي بعضها لم يصرح به كما في قوله تعالى : (والفجر وليال عشر والشفع والوتر والليل إذا يسر هل

---

(١) الطور (١ — ٧)
(٢) الضحى (١ — ٥)
(٣) النجم (١ — ٤)

فى ذلك قسم لذى حجر)[1] . وفى هذا الذى لم يصرح فيه بالجواب نجد فى الكلام ما يدل عليه . ففى آيات سورة الفجر هذه ، الجواب محذوف لأن الاستفهام فى قوله : (هل فى ذلك قسم) . لا يصلح جوابا للقسم . والذى يدل على الجواب هو قوله تعالى : (ألم تر كيف فعل ربك بعاد)[2] فتقدير الجواب المحذوف حينئذ « لتحاسبن وليعذبن بكم ما نزل بأسلافكم » .

٢ — المضمر : مادل عليه مضمون الكلام نحو قوله تعالى : (لتبلون فى فى أموالكم وأنفسكم ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيراً ...)[3] . فلفظ القسم وأداته غير موجودين فى الكلام . ولكن علماء التفسير واللغة يقدرون فى الكلام قسما مضمرا ويقولون « والله لتبلون » ، ويجعلون نون التوكيد قرينة على ذلك .

وهذا النوع قليل فى القرآن الكريم والأول هو الغالب والكثير كما ذكرنا . ومن هذا النوع الثانى قوله تعالى : (ولقد آتيناك سبعا من المثانى والقرآن العظيم)[4] .

وقوله : (ولقد نعلم أنك يضيق صدرك بما يقولون)[5] وغير ذلك .

مشكلات القسم :

سبق أن ذكرنا أن الله سبحانه وتعالى قد أقسم بنفسه فى القرآن فى سبعة

---

(١) الفجر (١ — ٧)

(٢) الفجر (٦)

(٣) آل عمران (١٨٦)

(٤) الحجر (٨٧) .

(٥) الحجر (٩٧)

مواضع وجميع الأقسام فى فهم هذه المواضع بمخلوقاته سبحانه . وقد يشكل هذا على البعض فيقول : كيف يقسم بالخلق ، وقد ورد النهى عن القسم بغير الله ؟ وفى الإجابة عن هذا يقول السيوطى :

قلنا أجيب عنه بأوجه :

إحداها : أنه على حذف مضاف أى ورب التين ورب الشمس وكذا الباقى .

الثانى : أن العرب كانت تعظم هذه الأشياء وتقسم بها فنزل القرآن على ما يعرفونه .

الثالث : أن الأقسام إنما تكون بما يعظمه المقسم أو يجله وهو فوقه والله تعالى ليس شىء فوقه فأقسم تارة بنفسه وتارة بمصنوعاته لأنها تدل على بارىء وصانع .

وقال ابن أبى الأصبع فى أسرار الفواتح : القسم بالمصنوعات يستلزم القسم بالصانع لأن ذكر المفعول يستلزم ذكر الفاعل ، إذ يستحيل وجود مفعول بغير فاعل .

وأخرج ابن أبى حاتم عن الحسن قال : إن الله يقسم بما شاء من خلقه وليس لأحد أن يقسم إلا بالله . وقال العلماء : أقسم الله تعالى بالنبى صلى الله عليه وسلم فى قوله « لعمرك ... » لتعرف الناس عظمته عند الله ومكانته لديه . أخرج ابن مردويه عن ابن عباس قال : ما خلق الله ولا ذرأ ولا برأ نفسا أكرم عليه من محمد صلى الله عليه وسلم وما سمعت الله أقسم بحياة أحد

غيره قال (لعمرك إنهم لفي سكرتهم يعمهون)[١] . وقال أبو القاسم القشيري القسم بالشيء لا يخرج عن وجهين إما الفضيلة أو المنفعة ، فالفضيلة . كقوله : (وطور سينين وهذا البلد الأمين)[٢] . والمنفعة نحو « التين والزيتون » وقال غيره : أقسم الله تعالى بثلاثة أشياء ، بذاته كالآيات السابقة . وبفعله نحو : (والسماء وما بناها والأرض وما طحاها ونفس وما سواها)[٣] وبمفعوله « والنجم إذا هوى » ، « والطور وكتاب مسطور » اه .

ليس على ورود القسم في القرآن إشكال لأنه أسلوب من أساليب تقوية الكلام وتأكيده عند العرب وقد جرى القرآن على سننهم في هذا ، كما لا يوجد أشكال في المقسم عليه لأنه لا يعدو أن يكون من أصول الإيمان التي يجب على الخلق معرفتها فهو تارة يكون على التوحيد كما في أول سورة الصافات ، وتارة على حقية القرآن كما في قوله (فلا أقسم بمواقع النجوم . . إنه لقرآن كريم) .

وكما في أول سورة الزخرف والدخان . وتارة على أن محمداً رسول الله كما في أول سورة يس . وتارة على نفي صفة ذميمة عن الرسول كما في أول سورة النجم ، ن والقلم ، وتارة يكون على الجزاء والوعد والوعيد كما في أول سورة الذاريات والطور والمرسلات . وهكذا .

الإشكال فقط هو في المقسم به كيف يكون غير الله تعالى ؟ وقد رأينا الإجابات التي ساقها السيوطي على ذلك . ولمسنا أن الغرض من القسم تعظيم المقسم به غالبا .

---

(١) الحجر (٧٢)　　　　(٢) التين (٢ - ٣)
(٣) الشمس (٥ - ٧) .

ولله أن يعظم ما شاء من خلقه ومن شاء لجميع خلقه فى الدلالة على إحكام الصنع وإبداعه سواء، وفى الدلالة على عظمة خالقه، ولا يتوهم من إقسام الله بخلقه غير هذا.

أما نحن فيتوهم منا تعظيم غير الله تعالى ولهذا نهينا عن القسم بغيره.

ولا يتبقى من الإشكال إلا ما ورد فى الصحيح من أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لأحد الصحابة «وأبيك»، والإجابة عن هذا أنه لتقوية الكلام فقط ولم يقصد منه تعظيم أبى الصحابى. فما جاء على هذا النحو من أحد الناس ولم يقصد منه تعظيم غير الله تعالى لا يكون مرتكبا لكفر ويؤيده ما ورد فى صحيح البخارى من أن النبى صلى الله عليه وسلم قال: «من حلف باللات والعزى فليقل لا إله إلا الله. ولم ينسبه إلى الكفر»[1]

أما ما قيل أن النبى صلى الله عليه وسلم قال ذلك للصحابى قبل النهى فغير قوى إذ لم يعرف عن النبى صلى الله عليه وسلم تعظيم غير الله فى جاهلية أو إسلام.

وما أشكل على بعض الناس من أمر القسم ما رأوه من تصدره أحياناً بحرف النفى الذى يوهم أن المراد نفى القسم مع أن المراد الحقيقى هو القسم كقوله تعالى: (لا أقسم بيوم القيامة ولا أقسم بالنفس اللوامة)[2]، (فلا أقسم بما تبصرون ..)[3]، (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم)[4] (فلا أقسم بمواقع النجوم ..)[5] ونحو ذلك من الآيات.

---

(١) البخارى (١٦٦/٨) باب من حلف بملة سوى الاسلام.

(٢) القيامة (١-٢) (٣) الحاقة (٣٨)

(٤) النساء (٦٥) (٥) الواقعة (٧٥)

وفى الإجابة عن ذلك يقال :

١ — إن حرف النفى زائد والتقدير : أقسم بيوم القيامة ، أقسم بما تبصرون ، فوربك لا يؤمنون ، وهكذا فى البواقى التى من هذا القبيل .

٢ — أنها نفى لمحذوف يقتضى المقام نفيه ورده والتقدير : ليس الأمر كما يزعمون فى أمر البعث أقسم بيوم القيامة . لاشبهة فى أن القرآن حق أقسم بما تبصرون وما لا تبصرون إنه لقول رسول كريم وما هو بقول شاعر قليلا ما تؤمنون ولا بقول كاهن قليلا ما تذكرون تنزيل من رب العالمين ، لا إيمان لمن لم يرض بحكمك وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم . . .

٣ - أنها لنفى الحاجة إلى القسم حقيقة ، وقد يجىء الكلام على هذا النحو لادعاء أن الأمر المراد إثباته ليس فى حاجة إلى قسم لشدة ثبوته ووضوح أمره كما يقول الرجل لصاحبه أنا لا أحلف لك على كذا . يقصد أنه لظهور أمره ووضوحه ليس فى حاجة إلى قسم .

ومن نفى الحاجة إلى القسم يأتى التأكيد والتقرير — الذى هو الغرض من القسم لأنه يجعل المقام فى غنى بالثقة واليقين عن الأقسام .

وأولى الإجابات بالقبول القول الثالث إذ أن القول بزيادتها فيه أنها تزاد لتأكيد النفى فى الأساليب العربية . والأساليب القرآنية التى وردت فيها هنا يراد منها إثبات شىء معين بالقسم وتأكيد هذا الشىء . فكيف يؤكد الشىء بتأكيد نفيه ؟ !

وكذلك لا يصح القول بأنها نفى لمحذوف يقتضيه المقام . لأن ذلك يقتضى القراءة على وجوب الفصل بين « لا » و « أقسم » لكمال الانقطاع بين الجملتين .

وكل القراءات على الوصل (١) .

(١) انظر الاتقان (٤٦/٤ — ٥١) .

من إعجاز القرآن الكريم

تمهيد :

معنى المعجزة :

المعجزة : هى الأمر الخارق للعادة المقترن بالتحدى ، السالم عن المعارضة الدال على صدق مدعى النبوة لتكون إلزاما للمعاندين المكابرين وتثبيتا لقلوب أهل ملته الملبين لدعوته ، والمصدقين لنبوته فيزدادوا بذلك إيمانا مع إيمانهم وسميت معجزة لأن البشر يعجزون عن الإتيان بمثلها .

شروط المعجزة :

الشرط الأول : أن تكون مما لا يقدر عليها إلا الله سبحانه ، وإنما وجب حصول هذا الشرط للمعجزة لأنه لو أتى آت فى زمان يصح فيه مجىء الرسل وادعى الرسالة وجعل معجزته أن يتحرك ويسكن ويقوم ويقعد لم يكن هذا الذى ادعاه معجزة له ، ولا دالا على صدقه لقدرة الخلق على مثله ، وإنما يجب أن تكون المعجزات كفلق البحر، وانشقاق القمر وما شاكلها مما لا يقدر عليها البشر .

الشرط الثانى : هو أن تخرق العادة ، وإنما وجب اشتراط ذلك لأنه لو قال المدعى للرسالة : آيتى مجىء الليل بعد النهار وطلوع الشمس من مشرقها لم يكن فيما ادعاه معجزة ، لأن هذه الأفعال وإن كان لا يقدر عليها إلا الله ، فلم تفعل من أجله ، وقد كانت قبل دعواه على ما هى عليه فى حين دعواه ، ودعواه فى دلالتها على نبوته كدعوى غيره ، فبان أنه لا وجه له يدل على

صدقه ، والذى يستشهد بالرسول عليه الصلاة والسلام له وجه يدل على صدقه ، وذلك أن يقول : الدليل على صدقى أن يخرق الله العادة من أجل دعواى عليه الرسالة ، فيقلب هذه العصا ثعبانا ، ويشق الحجر وتخرج من وسطه ناقة ، أو ينبع الماء من بين أصابعى كما ينبعه من العين ، أو ما سوى ذلك من الآيات الخارقة للعادات ، التى ينفرد بها جبار الأرض والسماوات ، فتقوم له هذه العلامات مقام قول الرب سبحانه ، لو أسمعنا كلامه العزيز ، وقال اصدق ، أنا بعثته .

ومثال هذه المسألة — ولله ولرسوله المثل الأعلى — ما لو كانت جماعة بحضرة ملك من ملوك الأرض ، وقال أحد رجاله وهو بمرأى منه والملك يسمعه : الملك يأمركم أيها الجماعة بكذا وكذا ، ودليل ذلك أن الملك يصدقنى بفعل من أفعاله وهو أن يخرج خاتمه من يده قاصدا بذلك تصديقى ، فإذا سمع الملك كلامه لهم ودعاوه فيهم ، ثم عمل ما استشهد به على صدقه ، قام ذلك مقام قوله لو قال : صدق فيما ادعاه على . فكذلك إذا عمل الله عملا لا يقدر عليه إلا هو وخرق به العادة على يد الرسول ، قام ذلك الفعل مقام كلامه تعالى لو اسمعناه وقال : صدق عبدى فى دعوى الرسالة وأنا أرسلته إليكم فاسمعوا له وأطيعوا .

الشرط الثالث : هو أن يستشهد بها مدعى الرسالة على الله عز وجل ، فيقول : آيتى أن يقلب الله سبحانه هذا الماء زيتا أو يحرك الأرض عند قولى لها : تزلزلى ، فإذا فعل الله سبحانه ذلك حصل المتحدى به .

الشرط الرابع : هو أن تقع على وفق دعوى المتحدى بها المستشهد بكونها معجزة له ، وإنما وجب اشتراط هذا الشرط لأنه لو قال المدعى للرسالة

آيتي نبوتي ودليل حجتي أن تنطق يدي أو هذه الدابة فنطقت يده أو الدابة بأن قالت : كذب وليس هو نبي ، فإن هذا الكلام الذي خلقه الله تعالى دال على كذب ذلك المدعي للرسالة ، لأن ما فعله الله لم يقع على وفق دعواه .

وكذلك ما يروى أن مسيلمة الكذاب لعنه الله تفل في بئر ليكثر ماؤها فغارت البئر وذهب ما كان فيها من الماء، فما فعل الله سبحانه من هذا ، كان من الآيات المكذبة لمن ظهرت على يديه ، لأنها وقعت على خلاف ما أراده المتنبيء الكذاب .

الشرط الخامس : من شروط المعجزة ألا يأتي أحد بمثل ما أتى به المتحدي على وجه المعارضة ، فإن تم الأمر المتحدى به المستشهد به على النبوة على هذا الشرط مع الشروط المتقدمة ، فهي معجزة دالة على نبوة من ظهرت على يده، فإن أقام الله تعالى من يعارضه حتى يأتي بمثل ما أتى به ويعمل مثل ما عمل بطل كونه نبياً ، وخرج عن كونه معجزاً ولم يدل على صدقه ، ولهذا قال المولى سبحانه : (فليأتوا بحديث مثله إن كانوا صادقين)[1] وقال : (أم يقولون افتراه قل فأتوا بعشر سور مثله مفتريات)[2] كأنه يقول : إن ادعيتم أن هذا القرآن من نظم محمد صلى الله عليه وسلم وعمله فاعملوا عشر سور من جنس نظمه ، فإذا عجزتم بأسركم عن ذلك فاعلموا أنه ليس من نظمه ولا من عمله .

لا يقال : إن المعجزات المقيدة بالشروط الخمسة لا تظهر إلا على أيدي الصادقين . وهذا المسيح الدجال فيما رويتم عن نبيكم صلى الله عليه وسلم يظهر على يديه من الآيات العظام ، والأمور الجسام ، ما هو معروف مشهور

---

(١) الطور (٣٤)　　(٢) هود (١٣)

فإنا نقول : ذاك يدعى الرسالة ؛ وهذا يدعى الربوبية وبينهما من الفرقان ما بين البصراء والعميان ، وقد قام الدليل العقلي على أن بعثة بعض الخلق إلى بعض غير ممتنعة ولا مستحيلة ، فلم يبعد أن يقيم الله تعالى الأدلة على صدق مخلوق أتى عنه بالشرع والملة .

ودلت الأدلة العقلية أيضاً على أن المسيح الدجال فيه التصوير والتغيير من حال إلى حال ، وثبت أن هذه الصفات لا تليق إلا بالمحدثات ، تعالى رب البريات عن أن يشبه شيئاً أو يشبهه شيء ، ليس كمثله شيء وهو السميع البصير .

ولقد اعتنى العلماء من قديم الزمان بالتأليف في إعجاز القرآن الكريم ، ومن أشهر هذه المؤلفات :

١ — إعجاز القرآن لأبي عبيدة المتوفى عام ٢٠٧ هـ والعامل الذي دعاه إلى تأليفه هو الرد على بعض المعتزلة الذين ذهبوا إلى أن فصاحة القرآن الكريم غير معجزة بنفسها .

٢ — نظم القرآن لإمام العربية الجاحظ المتوفى عام ٢٥٥ هـ . وقد كشف فيه الجاحظ عن أسرار إعجاز القرآن الكريم بأسلوبه البليغ وبيانه الفصيح المأثور .

٣ — إعجاز القرآن في نظمه وتأليفه لأبي عبد الله محمد بن زيد الواسطي المتوفى عام ٣٠٦ هـ ، وقد شرحه عبد القاهر الجرجاني شرحا كبيراً سماه المعتضد وشرحا آخر أصغر منه .

٤ — نظم القرآن لابن الإخشيد ، وكذلك لابن أبي داود المتوفى سنة ٣١٦ هـ

٥ — كتاب إعجاز القرآن للرماني المتوفى عام ٣٨٣ هـ ، وكذلك الإمام الخطابي المتوفى عام ٣٨٨ هـ ، وكذلك للإمام القاضي أبي بكر محمد ابن الطيب الباقلاني المتوفى عام ٤٠٣ هـ .

٦ — دلائل الإعجاز لعبد القاهر الجرجاني المتوفى عام ٤٧١ هـ .

٧ — كما ألف في الإعجاز فخر الدين الرازي المتوفى عام ٦٠٦ هـ ، وابن أبي الأصبع المتوفى عام ٦٥٤ هـ ، والزملكاني المتوفى عام ٧٢٧ هـ ، والرافعي المتوفى عام ١٩٣٧ م .

ولقد شهد ببلاغة القرآن الكريم وإعجازه أساطين البلاغة وعلماء البيان ، سواء منهم المسلمون وغيرهم ، حتى قال الوليد بن المغيرة بعد أن سمع القرآن من الرسول : والله ما فيكم رجل أعلم بالشعر مني ولا برجزه ولا بأشعار الجن ، والله ما يشبه الذي نقول شيئاً من هذا ، ووالله إن لقوله الذي يقول حلاوة ، وإن عليه لطلاوة ، وإنه لمثمر أعلاه مغدق أسفله ، وإنه ليعلو ولا يعلى عليه .

وعلى نهج الجاحظ سار عبد القاهر الجرجاني صاحب دلائل الإعجاز الذي دافع عن إعجاز القرآن الكريم ، ورجعه إلى خصائص النظم العربي ودقائقه ، وما « تهدد بالقرآن من عظيم المزية ، وباهر الفضل والعجيب من الوصف حتى أعجز الخلق قاطبة ، وحتى لم ير لسان ، ولم يبن بيان ولم يساعدا مكان ، وكما يقول عبد القاهر أيضاً : أعجزتهم مزايا ظهرت لهم في نظمه ، وخصائص صادفوها في سياق لفظه ، وبدائع راعتهم من مبادي آية ومقاطعها ، ومجاري ألفاظها ومواقعها وفي مضرب كل مثل ومساق كل خبر ، وبهرهم أنهم تأملوه سورة سورة ، وعشرا عشرا وآية آية ، فلم يجدوا في الجميع

كلمة ينبو مكانها بل وجده إتساقا بهر العقول ، وأعجز الجمهور » .

أما القاضى الباقلانى فقد أحصى جملة وجوه إعجاز القرآن فى ثلاثة : مافى القرآن من الأخبار عن الغيب مما لا يقدر عليه البشر ، ولا سبيل لهم إليه ، وما فيه من أخبار الأمم القديمة ، مع أمية الرسول الظاهرة ، ونظم القرآن الكريم وعجيب تأليفه ، وتناهيه فى البلاغة إلى الحد الذى يعلم عجز الخلق عنه ، وقد شرح الباقلانى وجوه الإعجاز فى نظم القرآن الكريم : وتحدث عن التحدى والإعجاز وكل ما يتصل بهذا الباب ، فى كتابه المشهور « إعجاز القرآن الكريم » الذى قال فيه ابن العربى لم يصنف كتاب مثله .

وتحدث القاضى عياض فى كتابه « الشفاء » عن إعجاز القرآن الكريم مرجعه إلى وجوه أربعة : أولها : حسن تأليفه والتآم كلمه وفصاحته، ووجوه إيجازه وبلاغته الخارقة ، وثانيها صورة نظمه العجيب والأسلوب الغريب المخالف لأساليب كلام العرب ومناهج نظمها ونثرها .

وثالثها : ما انطوى عليه من الأخبار بالمغيبات .

ورابعها : ما أنبأ به من أخبار القرون السالفة ، والأمم البائدة، والشرائع الدائرة .

ومن العلماء من يذكر من وجوه الإعجاز ، جدة القرآن على التلاوة ، وجمعه لعلوم ومعارف لم يحط بها أحد من علماء الأمم ، وما حواه من أخبار الأولى والآخرة ، ومشاكلة بعض أجزائه بعضا ، وحسن ائتلاف أنواعها والتئام أقسامها وحسن التخلص من قصة إلى أخرى ، والخروج من باب إلى غيره . ومنهم من يرجع الإعجاز إلى خلو القرآن الكريم من التناقض واشتماله على المعانى الدقيقة . ومنهم من يقول : إن وجه الإعجاز

ما تضمنه القرآن من المزايا الظاهرة والبدائع الرائعة فى الفواتح والمقاصد والخواتيم فى كل سورة وفى مبادىء الآيات وفواصلها .

وقد عرض السيوطى فى كتابه « الإتقان » لإعجاز القرآن الكريم ، وذكر بعضا من آراء العلماء فيه . ورجع الإمام الرازى الإعجاز إلى الفصاحة وغرابة الأسلوب ، والسلامة من جميع العيوب . ورجعه الإمام الزملكانى إلى تأليفه الخاص به . وقال ابن حازم فى « منهاج البلغاء » : « وجه الإعجاز فى القرآن من حيث استمرت الفصاحة والبلاغة فيه من جميع أنحائها فى جميعه استمراراً لا يوجد له فترة ، ولا يقدر عليه أحد من البشر ، وقال الإمام الخطابى : ذهب الأكثرون من علماء النظر إلى أن وجه الإعجاز فى القرآن من جهة البلاغة ، لكن صعب عليهم تفصيلها ، وصغوا فيه إلى حكم الذوق ، ثم قال : حتى لا ترى شيئاً من الألفاظ أفصح ولا أجزل ولا أعذب من ألفاظه ، ولا ترى نظما أحسن تأليفا وأشد تلاؤما وتشاكلا من نظمه ، وأما معانيه فكل ذى لب يشهد له بالتقدم فى أبوابه ، والترقى إلى أعلى درجاته.

إلى ما سوى ذلك من الآراء فى إعجاز القرآن الكريم والتى تشعبت كلها ثم تلاقت فى موجة فى بحر لجى زاخر ، هو دون القرآن الكريم فى روعته وجلاله ، ودون إعجازه العظيم فى سره وسحره وعظمته . ولقد مضى القدماء فى بحثهم عن الإعجاز ، ثم لم يستطيعوا الوصول إلى غايات الإعجاز ، وأعاد المحدثون الكلام فيه وإن كانوا لم يرجعوا بطائل ، فبعض جعل وجوه الإعجاز فى ما يشتمل عليه القرآن من قوة روحية خارقة ومن أحداث التاريخ المجهولة ومن الأسلوب المنطقى والأسلوب العلمى وآخرون يرددون الآراء القديمة شارحين أو ناقدين .

وهذا كله على أى حال صور من ثقافات العلماء وعقلياتهم ، وملكاتهم

ونزعاتهم في فهم أسرار بلاغة القرآن الكريم وإعجازه. ونحن نعود بالقارىء إلى فطرته الأدبية وحدها، فنطالبها بالفهم والنقد والحكم في قضية الإعجاز.

فقد نزل على محمد صلوات الله عليه كتاب من عند الله، هو أعظم دستور عرف في شرائع الإنسانية وأروع كتاب أثر في تاريخ البلاغة الأدبية، ودعى العرب إلى الإيمان برسالته، وهو في ذلك يحتج عليهم بالقرآن، ويدعوهم صباح مساء إلى أن يعارضوه إن كان كاذبا، بسورة واحدة أو بآيات يسيرة. وكلما ازداد تحديا لهم ازدادوا عجزاً وخزيا، مع طول باعهم في فن البيان، ومع أنهم كانوا أكثر ما يكون خطيباً وشاعراً وبليغا، ثم مضت الأجيال، والعلماء والأدباء والبلغاء والنقاد والمؤلفون في كل عصر يعترفون بإعجازه، ويقرون بقصورهم عن بلوغ منزلته في البلاغة والفصاحة والبيان. ولا تزال الفطر الأدبية الخالصة تهتز اهتزاز الإعجاب والإكبار، كلما سمعت آية من آياته، أو سورة من سوره. ولا تزال الموازنة بينه وبين ما سواه من الآثار الأدبية والدينية والعقلية مستحيلة، ممتنعة، ابعد ما بينه وبين سواه من الآثار كبعد ما بين السماء والأرض، فهل ذلك إلا لأنه كتاب الله الحكيم، ومعجزة محمد الباهرة، ودليل على إعجازه وأنه من عند الله.

وبعد فإننا قبل أن نختم هذا البحث نقول: إن أظهر أسرار إعجاز القرآن الكريم يتجلى فيما يلي.

١ — بلاغة القرآن النادرة، التي لا يحيط بها وصف، ولا يستطيع أن يكشف خصائصها باحث، ويكفيك أن علوم البلاغة والنقد والإعجاز قد وضعت للكشف عن مظاهر هذه البلاغة وأسرارها ثم هي للآن، وبعد

مضى أكثر من عشرة قرون من الزمان ، لا تزال فى أول الغاية ، على أن بلاغة القرآن أوسع مدى من البحث عن استعاراته وكناياته وتشبيهاته وأمثاله ، وحكمته وإيجازه ومجازه ، فهى تشمل كل خصائص الفن الأدبى والبيانى فى القرآن الكريم .

٢ — روعة القرآن وجدته ، وأخذه بالأفئدة والأسماع والمشاعر والعواطف والنفوس .

٣ — عظمة تصويره للحياة الإنسانية فى ماضيها وحاضرها ومستقبلها وللنفس البشرية فى سلمها وحربها ولهوها وجدها ، وأملها وألمها ، وكفرها وإيمانها ، وللمثل العليا فى الحياة المهذبة الكريمة التى يعمل لها الإنسان وتسير لشاطئها الآمين الإنسانية .

٤ — سمو الروح فى القرآن الكريم ، فهو ليس كتاب قصص أو تسلية أو أدب، أو حكمة أو فلسفة أو تاريخ أو إجتماع . وإنما هو خلاصة لكل ما فى الحياة من ثقافة وحقائق . ويزيد على ذلك بأنه منهج كامل للحياة الروحية والاجتماعية والبشرية الكاملة الصحيحة السليمة ، وما أجدرنا أن نقول : إنه كتاب الإنسانية كافة .

٥ — جلال أثره الأدبى فى لغة العرب وأدبهم وفى حياتهم ، وفى حياة المسلمين والعالم .

٦ — خلوده على مر الأيام والأمكنة والعصور ، وعجز الناس عن معارضته مع أنه تحدى ولا يزال يتحدى الناس كافة ، ومع ما يشتمل عليه تاريخ العالم من أفذاذ المفكرين والأدباء والبلغاء .

٧ بساطة أسلوب القرآن الكريم ووضوحه وجماله وقوته وجزالته وعذوبته .

٨ - شرف معانيه ، وسمو حكمه ، وجلال دعوته ، وصدق حجته ، وحق منزعه ، وعلو تصويره .

٩ - والدليل الأخير على الإعجاز هو عظمة أغراضه ومقاصده ، ورفعة مراميه ومناحيه ، وعبقرية غاياته ورسالته ، وتوجيهه البشرية كافة إلى حياة جديدة فيها الأمل والسعادة ، والأمن والسلام ، والخير المطلق ، والإخاء والحق والعدالة ، والحرية والمساواة بين الناس ، وصدق الله العظيم حين يقول : (تبارك الذى نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيراً)(١).

ويمكن إجمال إعجاز القرآن الكريم فيما يأتى :

١ - فصاحة ألفاظه الجامعة لكل شرائطها .

٢ - بلاغته بالمعنى المشهور ، أى موافقة الكلام لمقتضى الحال ، ومناسبات المقام ، أو بلاغته الذوقية المعنوية .

٣ - مسحة البداوة ، أى عذوبة العبارات الممثلة لسذاجة البداوة مع اشتمالها على بسائط الحضارة .

٤ - توفر المحاسن الطبيعية فوق المحاسن البديعية .

٥ - إيجاز بالغ حد الإعجاز بدون أن يخل بالمقصود .

---

(١) مفتتح سورة الفرقان . انظر : الإسلام ومبادئه الخالدة لفضيلة الإمام الشيخ محمد مأمون الشناوى شيخ الأزهر السابق ، جمع وترتيب الدكتور : محمد عبد المنعم خفاجى ص ٩٣ - ١٠٠ .

٦ — إطناب غير ممل فى مكرراته .

٧ — سمو المعنى وعلو المرمى فى قصد الكمال الأسمى .

٨ — طلاوة أساليبه الفطرية ومقاطعه المبهجة ، وأوزانه المتنوعة .

٩ — فواصله الحسنى وأسجاعه الفطرية .

١٠ — أنباؤه الغيبية وأخباره عن كوامن الزمان وخفايا الأمور .

١١ — أسرار علمية لم تهتد العقول إليها بعد عصر القرآن إلا بمعونة الأدوات الدقيقة ، والآلات الرقيقة المستحدثة .

١٢ — غوامض أحوال المجتمع ، وآداب أخلاقية تهذب الأفراد ، وتصلح شئون العائلات .

١٣ — قوانين حكيمة فى فقه تشريعى فوق ما فى التوراة والإنجيل وكتب الشرائع الأخرى .

١٤ — سلامته من التعارض والتناقض والاختلاف .

١٥ — خلوصه من تنافر الحروف وتنافى المقاصد .

١٦ — ظهوره على لسان بدوى أمى لم يعرف الدراسة ، ولا ألف محاضرة العلماء ، ولا جاب الممالك سائحا مستكملا .

١٧ — طراوته فى كل زمن وكونه غضا طريا كلما تلى وأينما تلى .

١٨ — اشتماله على السهل الممتنع الذى يعد فى الشعر ملاك الإعجاز والتفوق النهائى .

١٩ — قوة عبارته لتحمل الوجوه وتشابه المعانى .

٢٠ — قصصه الحلوة وكشوفه التاريخية من حوادث القرون الخالية .

٢١ — أمثاله الحسنى التى تجعل المعقول محسوسا وتجعل الغائب عن الذهن حاضراً لديه .

٢٢ — معارفه الالهية كأحسن كتاب فى علم اللاهوت ، وكشف أسرار عالم الملكوت ، وأوسع سفر من مراحل المبدأ والمعاد .

٢٣ — خطاباته البديعية وطرق اقناعه الفذة .

٢٤ — تعاليمه العسكرية ومناهجه فى سبيل الصلح وفنون الحرب .

٢٥ — سلامته من الخرافات والأباطيل التى من شأنها إجهاد العلم عليها كلما تكاملت أصوله وفروعه .

٢٦ — قوة الحجة وتفوق المنطق .

٢٧ — اشتماله على الرموز فى فواتح السور ، ودهشة الفكر حولها وحول غيرها .

٢٨ — جاذبيته الروحية الخلابة للألباب ، الساحرة للعقول ، الفتانة للنفوس .

٢٩ — تضمنه لأسس تربوية إنسانية صالحة لكل زمان ومكان(١)

الإعجاز القرآني والحقائق العلمية

إن حقائق الكون ، وهى من خلق الله عز وجل ، لا تتعارض مع القرآن الكريم ، إذ أن الكون من خلق الله ، والقرآن الكريم هو كلام الله عز وجل الذى جاء لينظم علاقة الإنسان بخالقه وبالكون الذى يعيش فيه .

---

(١) رسالة القرآن للشيخ محمد الغزالى ص ١٤٠ : ١٤٣ ط وزارة الأوقاف .

والناس أمام الاعجاز القرآنى وعلاقته بالحقائق العلمية فريقان :

أحدهما : يحاول إخضاع الحقائق العلمية للقرآن الكريم .

والفريق الثانى ينكر ذلك ونحن نقول لهم : إن الذين منعوا مجانبين للصواب ، والذين غالوا مجانبين للصواب أيضاً ، لأننا قد قلنا أولا : أن القرآن كلام الله ، والكون خلق الله ، وحقائق الكون الموجودة فيه والتى خلقها الله لابد أن تنسجم مع كلام الله ، فلا يكون هناك تضارب ، فإن حصل ما ظاهره التضارب ، فإما أنك فهمت حقيقة قرآنية ، وهى ليست حقيقة قرآنية ، وليس هذا المراد من الحقيقة القرآنية ، وأما أنك أتيت بشىء ليس حقيقة علمية ، وقلت هو حقيقة علمية ، لكن إذا تأكدنا أن هذه حقيقة قرآنية - وهذا هو الفرق - وهذه حقيقة علمية فلا بد أن يلتقيا، لأن قائل القرآن . هو خالق الكون . إلا أن الناس ، لا يفطنون إلى أهمية تحديد ما هو العلم ؟

لا يقال علم .. إلا إذا كانت قضية ، وأنت تجزم بها، وهى واقعة ، وعليها دليل ، بغير ذلك لا يكون علم ، والعلم من أجل اكتشاف حقائق الكون مفهوم أنه يبدأ بالملاحظة ، ثم التجربة ثم النظرية ، ثم الحقيقة العلمية ، فلا يقال حقيقة علمية ، إلا فى نهاية المطاف بأن تسلم ، وكل الجزئيات تنطبق على هذه الحقيقة ، ولا تشذ عنها حقيقة . فإذا جئت لتخضع القرآن لملاحظة علمية نقول لك هذا غلط ، لأنه من الجائز ألا تنجح الملاحظة بالتجربة، وإذا جئت لتخضع القرآن لتجربة علمية ، نقول أيضاً هذا غلط ، لأنه من الجائز ألا تنفع التجربة إذا أردت أن تخضع القرآن النظرية ، نقول لك هذا غلط أيضاً لأن النظرية يمكن أن تخطىء لكن إذا وصلت إلى حقيقة علمية ، نقول لك .. إن لم يكن فى القرآن ما يؤيدها ، فليس فيه قطعاً ما يعارضها .

فإذا نظرت إلى الفلكيين ، والناس الذين يحسبون دورة الأرض ودورة الشمس والقمر و . . . و . . . إلى آخره ، ونجدهم يقولون مثلا إن الساعة كذا فى يوم كذا ، يحدث خسوف أو يحدث كسوف فى منطقة كذا ، حتى تتابع هذا الذى قالوه ونجد الأمر كما حسبوه وأكدوه ، فهذا دليل على أن المقدمات سليمة ، لو كانت المقدمات فيها غلطة واحدة لكانت النتائج تأتى مضطربة ، فلما كانت النتائج سليمة ، فتلك حقيقة علمية ، فمثلا لو قالوا إن الأرض كرة ، ودورتها حول نفسها تستغرق كذا ، ودورتها حول الشمس تستغرق كذا وحول القمر تستغرق كذا ، ففى الوقت الفلانى تكون الشمس إما بين الأرض والقمر ، فيحدث كذا ، أو القمر بين الشمس والأرض فيحدث كذا ما دامت هذه المقدمات النتائج تأتى طبق الأصل ، فلابد أن يكون هذا الكلام مبنيا على حقيقة علمية ، فلا نستطيع أن نجادل فيه ، لكن حين يأتى شخص ويقول لى .. إنهم قد وصلوا إلى القمر ، وربنا قد ذكرها فى القرآن فأقول له كيف هذا ؟ يقول ... قال : (يا معشر الجن والإنس إن استطعتم أن تنفذوا من أقطار السموات والأرض ، فانفذوا لا تنفذون إلا بسلطان)(١).

وهذا هو سلطان العلم .. فأقول له ما دخل طلوع القمر هذا بالسماء ؟ إن القمر ليس إلا ضاحية من ضواحى الأرض ، ما القمر بالنسبة للسماء ؟ أين بعد الشمس ؟

وإن القمر لا يبعد ثانيتين ضوئيتين ، أما الشمس فثمانى دقائق ضوئية ، وهناك كواكب أخرى بيننا وبينها ألف سنة ضوئية ، وأخرى بيننا وبينها مليون سنة ضوئية ، فأين السماء وأقطار السماء من أين جاءت ؟ فأنت فى

---

(١) الرحمن (٣٣) .

ضاحية الأرض فى القمر ، ثم إذا كان سلطان العلم كما يقال فكيف يقول الله بعدها : (يرسل عليكما شواظ من نار ونحاس فلا تنتصران)[1] .

ما دام السلطان الذى جاء هو العلم ، وسننفذ فلماذا يقول (يرسل عليكما شواظ من نار ونحاس فلا تنتصران) وهل أنا المتحدى فقط ، أم الجن أيضاً داخل فى التحدى ، الجن لأنه يقول (يا معشر الجن والإنس) يخاطب الاثنين ، والجن بنص القرآن كانوا يقعدون من السماء مقاعد للسمع ، فهم واصلون إلى مدى بعيد ، ومع ذلك متحدين ، إذا لا يصح أن تقول أن القرآن أشار إلى ذلك إذن فما معنى : إلا بسلطان ، نقول « إلا بسلطان » هذه آتية لغرض واحد — وهذا أيضاً أداء بيانى — حتى لا يعمل مغمز فى أى قضية من قضايا الدين ، وحتى لا تتعارض قضايا الدين ! لقد أسرى الله بعبده من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى ، وعرج به إلى السماء ، فلو أن « إلا بسلطان » هذه لم تأت هنا لقال قائل « ولا ... محمد لم يعرج به إلى السماء » .. لماذا ، لأن الله يقول « يا معشر الجن والإنس ، إن استطعتم أن تنفذوا من أقطار السماوات والأرض فانفذوا إلا تنفذون » ، وقد تحدى ، لكن قول الله ... « إلا بسلطان » ... أى بسلطان منه . فهو الذى يخضع النواميس ، وهو الذى يخرج محمد من هذا النطاق إلى السماء ، إذا « إلا بسلطان » هذه آتية حتى لا يكذب محمد فى أنه صعد إلى السماء ... إن لم تكن هذه الآية فقد كان من الممكن أن يقول إنسان « ... لا ، أن القرآن يمنعه » .

إذا فالذين يمنعون أن القرآن قد يلتقى ببعض الحقائق العلمية ، نقول

---

(١) الرحمن (٣٥)

لهم . لا ، لكن حققوا أولا أنها حقيقة علمية . فإذا وصلت مسألة إلى مرتبة الحقيقة العلمية فالقرآن لا يعارضها ، بل يمكن أن يؤيدها .

والقرآن لم يجيء كتاب علم بمعنى أنه لم يأت ليعلمنى الكيمياء ولا ليعلمنى الجغرافيا ، إنما يمس حقائق الكون الموجودة بما يؤدى إلى مصداق قول الله :

(سنريهم آياتنا فى الآفاق وفى أنفسهم)[1] .

ولا يمكن أن يرينا الآيات فى الآفاق وفى أنفسنا ، إلا إذا اكتشفنا حقائق علمية ، ثم وجدنا قرآننا يؤيدها أى يمن على الحقيقة على أنها حقيقة ، وهذا غير أن يعلمها لنا ، لتظل فيها نشاط ذهنى لكن إذا وصلت إليها تجد القرآن إما أن يؤيدها أو لا يعارضها ، وهذا ما يجب أن نلتفت إليه فى بحث القرآن من ناحية الحقائق العلمية[2] .

---

(١) فصلت (٥٣)

(٢) إعجاز القرآن لفضيلة الشيخ محمد متولى الشعراوى (١١٨ — ١٥٢) ببعض تصرف .

تجويد القرآن الكريم

تجويد القرآن الكريم

معنى التجويد :

التجويد فى لغة العرب إحكام الشىء وإتقانه ، يقال : جود فلان الشىء وأجاده إذا أحكم صنعه وبلغ به الغاية فى الإحسان والكمال .

وأما فى اصطلاح علماء التجويد فهو عبارة عن العلم الذى يبحث فى الكلمات القرآنية ، من حيث إعطاء الحروف حقها ومستحقها (1) .

قال الإمام ابن الجزرى :

« التجويد » : مصدر من جود تجويدا ، والاسم منه الجودة ضد الرداءة يقال جود فلان فى كذا إذا فعل ذلك جيداً ، فهو عندهم عبارة عن الإتيان بالقراءة بجودة الألفاظ ، بريئة من الرداءة فى النطق ، ومعناه انتهاء الغاية فى التصحيح ، وبلوغ النهاية فى التحسين.

ولاشك أن الأئمة كما هم متعبدون بفهم معانى القرآن وإقامة حدوده متعبدون بتصحيح ألفاظه وإقامة حروفها على الصفة المتلقاة من أئمة القراء المتصلة بالحضرة النبوية الأفصحية العربية التى لا تجوز مخالفتها ، ولا العدول عنها إلى غيرها — والناس فى ذلك بين محسن مأجور ، ومسىء آثم أو معذور ؛ فمن قدر على تصحيح كلام الله تعالى باللفظ الصحيح ، العربى الفصيح وعدل

---

(1) حق الحرف : مخرجه وصفاته التى لا تفارقه ، كالهمس والجهر ، ومستحقه صفاته العارضة ، التي يوصف بها أحيانا كالتفخيم والترقيق .

إلى اللفظ الفاسد العجمي ، استغناء بنفسه واستبداد برأيه وحدسه ، واتكالا على ما ألف من حفظه ، واستكبارا عن الرجوع إلى عالم يفقه على صحيح لفظه فإنه مقصر بلا شك وآثم بلا ريب ، وغاش بلا مرية .

فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الدين النصيحة لله ولكتابه ولرسوله ، ولأئمة المسلمين وعامتهم » .

أما من كان لا يطاوعه لسانه أولا يجد من يهديه إلى الصواب بيانه فإن الله لا يكلف نفسا إلا وسعها ، ولهذا أجمع من نعلمه من العلماء على أنه لا تصح صلاة قارئ خلف أمي وهو من لا يحسن القراءة ، وعد العلماء القراءة بغير تجويد لحنا ، وعدوا القارئ بها لحاناً .

فالتجويد هو حلية التلاوة وزينة القراءة ، وهو إعطاء الحروف حقوقها ، وترتيبها مراتبها ، ورد الحرف إلى مخرجه وأصله ، وإلحاقه بنظيره ، وتصحيح لفظه ، وتلطيف النطق به على حال صفته ، وكمال هيئته من غير إسراف ولا تعسف ، ولا إفراط ولا تكلف ، وإلى ذلك أشار النبي صلى الله عليه وسلم بقوله : « من أحب أن يقرأ القرآن غضا كما أنزل فليقرأ قراءة ابن أم عبد » يعني عبد الله بن مسعود ، وكان رضي الله عنه قد أعطى حظاً عظيما في تجويد القرآن وتحقيقه وترتيله ، كما أنزله الله تعالى ، وناهيك برجل أحب النبي صلى الله عليه وسلم أن يسمع القرآن منه ، ولما قرأ أبكى رسول الله صلى الله عليه وسلم كما ثبت في الصحيحين ، وروينا بسند صحيح عن أبي عثمان النهدي قال صلى بنا ابن مسعود المغرب بقل هو الله أحد ، ووالله لوددت أنه قرأ بسورة البقرة من حسن صوته وترتيله .

قلت : وهذه سنة الله تبارك وتعالى فيمن يقرأ القرآن مجودا مصححاً كما أنزل ، تلتذ الأسماع بتلاوته ، وتخشع القلوب عند قراءته حتى يكاد يسلب العقول ويأخذ بالألباب ، سر من أسرار الله تعالى يودعه من يشاء من خلقه، ولقد أدركنا من شيوخنا من لم يكن له حسن صوت ولا معرفة بالألحان إلا أنه كان جيد الأداء ، قيما باللفظ ، فكان إذا قرأ طرب السامع ، وأخذ من القلوب بالمجامع ، وكان الخلق يزدحمون عليه ويجتمعون على الاستماع إليه أمم من الخواص والعوام ، يشترك فى ذلك من يعرف العربى ومن لا يعرفه من سائر الأنام ، مع تركهم جماعات من ذوى الأصوات الحسان ، عارفين بالمقامات والألحان ، لخروجهم عن التجويد والإتقان .

وأخبرنى جماعة من شيوخى وغيرهم أخبارا بلغت التواتر عن شيخهم الإمام تقى الدين محمد بن أحمد الصائغ المصرى رحمه الله تعالى ،وكان أستاذا فى التجويد أنه قرأ يوما فى صلاة الصبح « وتفقد الطير فقال مالى لا أرى الهدهد ، وكرر هذه الآية فنزل طائر على رأس الشيخ يسمع قراءته حتى أكملها فنظروا إليه فإذا هو هدهد ، وبلغنا عن الأستاذ الإمام سبط الخياط أنه قد أعطى من ذلك حظاً عظيما ، وأنه أسلم جماعة من اليهود والنصارى من سماع قراءته .

ولا أعلم سبباً لبلوغ نهاية الإتقان والتجويد ، ووصول غاية التصحيح والتسديد مثل رياضة الألسن ، والتكرار على اللفظ المتلقى من فم المحسن، وأنت ترى تجويد حروف الكتابة كيف يبلغ الكاتب بها بالرياضة وتوقيف الأستاذ ، ولله در الحافظ أبى عمرو الدانى رحمه الله تعالى حيث يقول : ليس بين التجويد وتركه إلا رياضة لمن تدبره بفكه ، فلقد صدق أبو عمرو وبصر ، وأوجز فى القول وما قصر .

فليس التجويد بتمضيغ اللسان ، ولا بتقعير الفم ، ولا بتعويج الفك ولا بترعيد الصوت ، ولا بتمطيط الشد ، ولا بتقطيع المد ، ولا بتطنين الغنات ، ولا بحصرمة الراءات ، قراءة تنفر منها الطباع ، وتمجها القلوب والأسماع ، بل القراءة السهلة العذبة ، الحلوة اللطيفة ، التي لا مضغ فيها ولا لوك ، ولا تعسف ، لا تكلف ، ولا تصنع ولا تنطع ولا تخرج عن طباع العرب وكلام الفصحاء بوجه من وجوه القراءات والأداء .

ثم قال : أول ما يجب على مريد إتقان قراءة القرآن تصحيح إخراج كل حرف من مخرجه المختص به تصحيحاً يمتاز به عن مقاربه ، وتوفية كل حرف صفته المختصة به توفية تخرجه عن مجانسه ، يعمل لسانه وفمه بالرياضة في ذلك إعمالا بحيث يصير ذلك له طبعا وسليقة .

ثم قال : فإذا أحكم القارىء النطق بكل حرف على حدته موفياً حقه فليعمل نفسه بأحكامه حالة التركيب لأنه ينشأ عن التركيب مالم يكن حالة الأفراد ، وذلك ظاهر فكم من قارىء يحسن الحروف مفردة ولا يحسنها مركبة بحسب ما يجاورها من مجانس ومقارب وقوى وضعيف ، ومفخم ومرقق ، فيجذب القوى الضعيف ، ويغلب المفخم المرقق ، فيصعب على اللسان النطق بذلك على حقه إلا بالرياضة الشديدة حالة التركيب ، فمن أحكم صحة اللفظ حالة التركيب فقد حصلت له حقيقة التجويد بالإتقان والتدريب(١) .

---

(١) النشر .

وجوب تجويد القرآن وترتيله :

والتجويد واجب على كل من يريد أن يقرأ شيئاً من القرآن الكريم ، يثاب القارىء على فعله ويعاقب على تركه ، لأنه هكذا نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم مجوداً مرتلا ، ووصل إلينا كذلك ، نقلا عن الصحابة والتابعين ، وتابعيهم إلى يومنا هذا ، لأن الأمة الإسلامية كما أنها متعبدة بفهم معانى القرآن وإقامة حدوده ، فهم أيضاً متعبدون بتصحيح ألفاظه وإقامة حروفه على الصفة المتلقاة من أئمة القراءة المتصلة بالحضرة النبوية العربية التى لا تجوز مخالفتها ولا العدول عنها إلى غيرها .

الأدلة على وجوب تجويد القرآن الكريم :

أولا : من القرآن الكريم :

قال الله تعالى : (وقال الذين كفروا لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة كذلك لنثبت به فؤادك ورتلناه ترتيلا)(١) .

فقد بين سبحانه وتعالى أن من حكمة تنزيل القرآن منجما هى ترتيل القرآن وتجويده ، وهذا يدل على وجوب ترتيل القرآن والنطق به كما أنزله الله عز وجل .

وقال تعالى : (ورتل القرآن ترتيلا)(٢) .

فإن المراد بالترتيل تجويد الحرف ، وإتقان النطق بالكلمات ، فقد

---

(١) الفرقان (٣٢)   (٢) المزمل (٤)

سئل على بن أبى طالب رضى الله عنه عن الترتيل فى هذه الآية فقال: الترتيل: تجويد الحروف، ومعرفة الوقوف. وقال بعض المفسرين: إيت بالقرآن فى تؤدة وطمأنينة وتدبر، وتذليل اللسان على النطق بالحروف والكلمات متقنة مجودة بقصر ما يجب قصره، ومد ما يجب مده، وتفخيم ما يتعين تفخيمه، وترقيق ما يتحتم ترقيقه، وإدغام ما يجب إدغامه، وإخفاء ما يلزم إخفاؤه إلى غير ذلك من الأحكام.

وقوله تعالى: (ورتل) أمر، وهو هنا للوجوب لأن الأصل فى الأمر أن يكون للوجوب إلا إذا وجدت قرينة تصرفه عن الوجوب إلى غيره من الندب أو الإباحة أو الإرشاد أو التهديد إلى غير ذلك فيحمل على ذلك لتدل عليه القرينة، ولم توجد قرينة هنا تصرفه عن الوجوب إلى غيره ليبقى على الأصل وهو الوجوب.

ثانياً: من السنة:

قوله صلى الله عليه وسلم: «اقرءوا القرآن بلحون العرب وأصواتها وإياكم ولحون أهل الفسق والكبائر فانه سيجىء أقوام من بعدى يرجعون القرآن ترجيع الغناء والرهبانية والنوح لا يجاوز حناجرهم مفتونة قلوبهم وقلوب من يعجبهم شأنهم»[1].

والمراد بالقراءة بلحون العرب القراءة التى تأتى حسب سجية الإنسان وطبيعته من غير تصنع ولا تعمل، ولا قصد إلى الأنغام المستحدثة والألحان التى تذهب بروعة القرآن وجلاله.

---

(١) رواه الإمام مالك والنسائى والبيهقى والطبرانى.

والمراد يلحون أهل الفسق والكبائر القراءة التى تراعى فيها النغمات الموسيقية والتطريب والتلحين . وإنما حذر النبى صلى الله عليه وسلم من هذه القراءة لأن الشأن فيها أنها تكون ذريعة إلى التلاعب بكتاب الله تعالى بالزيادة فيه أو النقص منه ، إما بتطويل المد فوق المقدار المقرر له أو تقصيره عن المقدار المذكور ، أو بالمبالغة فى الغن ، أو النقص فيه ، أو بتوليد ألف من الفتحة وياء من الكسرة ، وواو من الضمة ، إلى غير ذلك مما يترتب على القراءة بالأنغام والألحان الموسيقية من انحراف عن الجادة فى القراءة ، وبعد عن الصواب فى التلاوة .

ومن أجل ذلك كانت القراءة بهذه الألحان مذمومة ومحرمة شرعا .

فإن قرأ القارىء بهذه الأنغام الموسيقية ولكن تحرى الدقة فى إتقان الحروف ، وتجويد الكلمات ، وتحسين الأداء ، ومراعاة حسن الوقف والابتداء ، ولم ينحرف يمنة أو يسرة عن القواعد التى وضعها علماء القراءة فلا بأس بها .

ثالثاً : الإجماع :

وأما الإجماع فقد أجمعت الأمة من عهد نزول القرآن إلى وقتنا هذا على وجوب قراءة القرآن قراءة مجودة سليمة من التحريف والتصحيف ، بريئة من الزيادة والنقص ، مراعى فيها ما يجب مراعاته فى القراءة من القواعد والأحكام ، لا خلاف بين المسلمين فى كل عصر[1] . من كل ما تقدم يستفاد أن تجويد القرآن الكريم وإخراج كل حرف من مخرجه وإعطاءه حقه ومستحقه أمر لازم لابد منه ، ولذلك يقول الإمام الجزرى :

---

(١) نهاية القول المفيد ص ٩

والأخذ بالتجويد حتم لازم　　من لم يجود القرآن آثم
لأنه به الإله أنزلا　　وهكذا منه إلينا وصلا
وهو إعطاء الحروف حقها　　من صفة لها ومستحقها
مكملا من غير ما تكلف　　باللطف فى النطق بلا تعسف

كيف نتعلم التجويد :

التجويد له قواعد وأحكام ذكرها العلماء فى الكتب الخاصة به ، فمن حيث الإحاطة والإلمام بها يجب على قارىء القرآن أن يراجع أى كتاب من هذه الكتب .

وأما التجويد العملى وهو تطبيق هذه الأحكام على ألفاظ القرآن الكريم فلا يمكن أن تؤخذ من المصحف ، ولا من الكتب ، وإنما تؤخذ بالتلقى عن الشيوخ المتخصصين فى ذلك ، لأن هناك أحكاما لا يمكن أن تعرف إلا بالتلقى مثل الروم ، والاختلاس ، والإشمام ، والإخفاء ، والإدغام ، والتسهيل ، والمد ، والتقليل ، والإمالة وغير ذلك من الأحكام الدقيقة .

والأخذ من الشيوخ طريقتان :

الأولى : أن يستمع التلاميذ من لفظ الشيخ بأن يقرأ الشيخ أمام التلاميذ وهو يسمع وهذه طريقة المتقدمين .

الثانية : أن يقرأ التلميذ بين يدى الشيخ وهو يسمع . وهذه طريقة المتأخرين .

والأفضل الجمع بين الطريقين ، فإن لم يتسع الوقت لهما ، أو كان هناك

مانع من الجمع بينهما فليقتصر على الثانية، لأنها أعظم أثرا وأجل فائدة فى تقويم لسان الطالب وتمرينه على القراءة السليمة من الأولى(١) .

من أحكام التجويد

١ - الاستعاذة : مصدر استعاذ أى طلب العوذ والعياذ ويقال لها التعوذ وهو مصدر تعوذ بمعنى فعل العوذ - ومعنى العوذ والعياذ فى اللغة اللجأ والامتناع والاعتصام . فإذا قال القارىء :أعوذ بالله فكأنه قال ألجأ وأعتصم وأتحصن بالله - ثم صار كل من التعوذ والاستعاذة حقيقة عرفية عند القراء فى قول القارىء : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم . أو غيره من الألفاظ الواردة . فإذا قيل لك تعوذ أو استعذ فالمراد قل أعوذ بالله من الشيطان الرجيم .

والتعوذ ليس من القرآن بالإجماع . ولفظه لفظ الخبر ومعناه الإنشاء أى اللهم أعذنى من الشيطان الرجيم(٢) .

المبحث الأول : فى حكمها

اتفق العلماء على أن الاستعاذه مطلوبة من مريد القراءة واختلفوا بعد ذلك فى هذا الطلب هل هو على سبيل الوجوب أو على سبيل الندب .

فذهب جمهور العلماء وأهل الأداء إلى أنه على سبيل الندب وقالوا : إن الاستعاذة مندوبة عند إرادة القراءة ، وحملوا الأمر فى قوله تعالى (فإذا

---

(١) أحكام قراءة القرآن الكريم للشيخ محمود الحصرى ص ١٩ .
(٢) الاضاءة فى أصول القراءة للشيخ الضباع ص ٦ .

قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم) على سبيل « الندب» فلو تركها القارىء لا يكون آثما .

وذهب بعض العلماء إلى أنه على سبيل الوجوب .

وقالوا : إن الاستعاذة واجبة عند إرادة القراءة ، وحملوا الأمر فى الآية السابقة على « الوجوب » .

وقال ابن سيرين : وهو من القائلين بالوجوب لو أتى القارىء بها مرة واحدة فى حياته كفاه ذلك فى اسقاط الوجوب عنه .

وعلى مذهب القائلين بالوجوب لو تركها القارىء يكون آثما .

المبحث الثانى : فى صيغتها .

المختار لجميع القراء فى صيغتها « أعوذ بالله من الشيطان الرجيم » لأنها الصيغة الواردة فى سورة « النحل » ولا خلاف بينهم فى جواز غير هذه الصيغة من الصيغ الواردة عن أهل الأداء سواء نقصت عن هذه الصيغة نحو « أعوذ بالله من الشيطان » أم زادت نحو « أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم » إلى غير ذلك من الصيغ الواردة عن أئمة القراءة .

المبحث الثالث : فى كيفيتها

روى عن نافع أنه كان يخفى الاستعاذة فى جميع القرآن الكريم ، وروى مثل هذا عن حمزة أيضاً ، وروى عن خلف عن حمزة أنه كان يجهر بها أول الفاتحة خاصة ويخفيها بعد ذلك فى جميع القرآن ، وروى عن خلاد أنه كان يجيز الجهر والإخفاء جميعاً ولا ينكر على من جهر ولا على من أخفى

مواضع الاخفاء أربعة :

الأول : إذا كان القارىء يقرأ سراً سواء أكان منفردا أم فى مجلس .

الثانى : إذا كان خاليا وحده سواء أقرأ سراً أم جهراً .

الثالث : إذا كان فى الصلاة سواء أكانت الصلاة سرية أم جهرية .

الرابع : إذا كان يقرأ مع جماعة يتدارسون القرآن كأن يكون فى مقرأة ولم يكن هو المبتدىء بالقراءة .

وما عدا ذلك يستحب فيه الجهر بها .

تتمة : إذا كان القارىء مبتدئاً بأول سورة سوى « براءة » تعين عليه الإتيان بالبسملة كما سيأتى :

وحينئذ يجوز له بالنسبة للوقف على الاستعاذة ، أو وصلها بالبسملة أربعة أوجه :

الأول : الوقف على الاستعاذة والبسملة ، ويسمى قطع الجميع .

الثانى : الوقف على الاستعاذة ووصل البسملة بأول السورة ويسمى قطع الأول ووصل الثانى بالثالث .

الثالث : وصل الاستعاذة بالبسملة والوقف عليها ، ويسمى وصل الأول بالثانى وقطع الثالث .

الرابع : وصل الاستعاذة بالبسملة مع وصل البسملة بأول السورة ، ويسمى وصل الجميع .

أما إذا ن مبتدأ بأول سورة « براءة » فيجوز له وجهان :

الأول : الوقف على الاستعاذة ، والبدء بأول السورة بدون بسملة .

الثاني : وصل الاستعاذة بأول السورة بدون بسملة أيضاً .

فائدة : لو قطع القارىء قراءته لعذر طارىء قهرى كالعطاس أو التنحنح ، أو لكلام يتعلق بمصلحة القراءة لا يعيد الاستعاذة .

أما لو قطعها إعراضا عن القراءة ، أو لكلام لا تعلق له بالقراءة ولو « رد السلام » فإنه يستأنف الاستعاذة »(١) .

٢ — البسملة :

البسملة : مصدر بسمل إذا قال بسم الله أو إذا كتبها فهى بمعنى القول أو الكتابة . ثم صار حقيقة عرفية فى نفس : بسم الله الرحمن الرحيم وهو المراد هنا — وبسمل من باب النحت ، وهو أن يختصر من كلمتين فأكثر كلمة واحدة بقصد إيجاز الكلام وهو غير قياس ومن المسموع منه : سمعل إذا قال : السلام عليكم . وحوقل إذا قال : لا حول ولا قوة إلا بالله وهيلل إذا قال : لا إله إلا الله . وحمدل إذا قال : الحمد لله . وحيعل إذا قال : حى على الصلاة حى على الفلاح ، وهو كثير ، ولكنهم مع كثرته يعدونه من العيوب .

قال بعضهم : إنه لغة مولدة .

وقال الماوردى : يقال لمن بسمل مبسمل وهى لغة مولدة.

---

(١) الارشادات الجلية للدكتور محمد محيسن ص ١٨ — ٢٠

والبسملة ليست من القرآن عند المالكية وآية من كل سورة عند الشافعية اتفاقا عندهم في أول الفاتحة وعلى الأصح في غيرها .

وآية من القرآن أنزلت للفصل بين السور ليست من الفاتحة ولا من كل سورة على المرتضى عند الحنفية وهو المشهور عن الإمام أحمد .

والخلاف في غير البسملة التي في وسط سورة النمل أما هي فبعض آية منها بلا خلاف .

ووجه الخلاف بين القراء في إثبات البسملة وحذفها أن القرآن نزل على سبعة أحرف ونزل مرات متكررة فنزلت البسملة في بعض الأحرف ولم تنزل في بعضها فإثباتها قطعي وحذفها قطعي وكل منهما متواتر وفي السبع. فمن قرأ بها فهي ثابتة في حرفه متواترة إليه ثم منه إلينا . ومن قرأ بحذفها فحذفها في حرفه متواتر إليه ثم منه إلينا ومن روى عنه إثباتها وحذفها فالأمران تواترا عنده كل بأسانيد متواترة — وبهذا يجمع بين الأحاديث الواردة في إثباتها والأحاديث الواردة في حذفها — وبه كما قال بعض العلماء قد يرتفع الخلاف بين أئمة الفروع ويرجع النظر إلى كل قارىء من القراء بانفراده . فمن تواترت في حرفه تجب على كل قارىء بذلك الحرف وتلك القراءة في الصلاة بها وتبطل بتركها أياً كان . وإلا فلا . ولا ينظر إلى كونه شافعياً أو مالكياً أو غيرهما(١).

ولا خلاف بين العلماء أنها بعض آية من النمل ، كما أنه لا خلاف بين

---

(١) الاضاءة في بيان أصول القراءة للشيخ الضباع ص ١٠ — ١١

القراء في إثباتها أول سورة « الفاتحة » سواء وصلت بالناس أو ابتدىء بها ، لأنها وإن وصلت لفظا فهي مبتدأ بها حكما .

وقد أجمع القراء السبعة أيضاً على الإتيان بها عندالابتداء بأول كل سورة سوى سورة براءة ، وذلك لكتابتها في المصحف .

وقد اختلف في حكم الإتيان بالبسملة في سورة براءة .

فذهب ابن حجر ، والخطيب إلى أن البسملة تحرم في أولها ، وذلك لعدم كتابتها في المصحف لأنها نزلت بالسيف ، وتكره في أثنائها .

وذهب الرملي ومشايعوه إلى أنها تكره في أولها وتسن في أثنائها .

٣ — أحكام النون الساكنة والتنوين :

تعريف النون الساكنة :

النون الساكنة أي الخالية من الحركة هي النون الثابتة في اللفظ والخط والوصل والوقف ، وتكون في الأسماء والأفعال والحروف ، وتكون متوسطة ومتطرفة .

تعريف التنوين :

التنوين لغة التصويت : واصطلاحا نون ساكنة زائدة تلحق آخر الاسم لفظا ، وتفارقه خطا ووقفا .

الفرق بين النون الساكنة والتنوين :

والفرق بين النون الساكنة والتنوين مكون من خمسة أمور تظهر بتأمل التعريفين السابقين ، وهي :

(١) النون الساكنة حرف أصلي من حروف الهجاء، والتنوين زائد .

(٢) النون الساكنة ثابتة لفظا وخطا ، والتنوين ثابت في اللفظ دون الخط .

(٣) النون الساكنة ثابتة وصلا ووقفا ، والتنوين ثابت في الوصل دون الوقف .

(٤) النون الساكنة تكون في الأسماء والأفعال والحروف ، والتنوين لا يكون إلا في الأسماء دون الأفعال والحروف . ويستثنى من ذلك نون التوكيد الخفيفة التي لم تقع إلا في موضعين في القرآن وهما (وليكونا من الصاغرين) بيوسف (لنسفعاً بالناصية) بالعلق . فإنها نون لا تصالها بالفعل، لا تنوين وإن كانت غير ثابتة خطا ووقفاً كالتنوين ، فهي إذاً نون ساكنة شبيهة بالتنوين .

(٥) النون الساكنة تكون متوسطة ، أي في وسط الكلمة ، ومتطرفة أي في آخرها . والتنوين لا يكون إلا متطرفا أي في آخر الكلمة .

وللنون الساكنة والتنوين أربعة أحوال :

(١) الإظهار :

وهو في اللغة البيان ، وفي الاصطلاح : إخراج كل حرف من مخرجه من غير غنة في الحرف المظهر . والمراد بالحرف المظهر هنا أي في الإظهار الحلقي النون الساكنة أو التنوين ، وفي الإظهار المطلق النون الساكنة فقط . وفي الإظهار الشفوي الميم الساكنة ، وفي الإظهار القمري لام التعريف أي لام ال .

وحروف الإظهار الحلقى ستة وهى :

الهمزة ، الهاء ، العين ، الحاء ، الغين ، الخاء .

فإذا وقع حرف من هذه الحروف بعد النون الساكنة ، سواء كان من كلمة أو من كلمتين أو بعد التنوين ولا يكون إلا من كلمتين وجب الإظهار ويسمى إظهاراً حلقياً نظراً لخروج هذه الأحرف الستة من الحلق .

أمثلة النون والتنوين :

(١) الهمزة : « ينئون . من ءامن . وكل ءامن » .

(٢) الهاء : « الأنهار . من هاد . جرف هار » .

(٣) العين : « أنعمت . من علم . حكيم عليم » .

(٤) الحاء : « وتنحتون . من حكيم . نار حامية » .

(٥) الغين : « فسينغضون . من غل . إله غيره » .

(٦) الخاء : « والمنخنقة . من خير . عليم خبير » .

(ب) الإدغام :

وهو عبارة عن النطق بالحرفين كالثانى مشدداً ، وحروف الإدغام مجموعة فى كلمة « يرملون » والإدغام على قسمين :

(١) إدغام بغنة وحروفه أربعة ، وهى مجموعة فى كلمة « ينمو » ويسمى هذا القسم إدغاما ناقصاً لأنه ناقص التشديد ، ويستثنى من الإدغام النون الساكنة مع الواو أو الياء فى كلمة واحدة مثل .

« الدنيا ، بنيانه ، صنوان » فيجب إظهارها .

(٢) إدغام بغير غنة فى اللام والراء ويسمى إدغاما كامل التشديد، وعلامة الإدغام فى المصحف ترك النون الساكنة بدون سكون وتتابع الفتحتين ، أو الكسرتين ، أو الضمتين فى التنوين المفتوح والمجرور والمضموم ، ووضع الشدة على حروف « لمزر » فى الإدغام كامل التشديد .

أمثلة الإدغام بغنة .

« من يقول ، برق يجعلون ، من ناصرين ، يومئذ ناعمة ، من مال ، من ولى ولا ، عذاب مهين » .

أمثلة الإدغام بغير غنة .

« من لدنه ، هدى للمتقين ، من ربهم ، ثمرة رزقا ، غفور رحيم » .

(جـ) الإقلاب :

وهو عبارة عن جعل حرف مكان حرف آخر ، ويكون عند الباء فيقلب التنوين والنون الساكنة ميما مخفاة بغنة ، وعلامته فى المصحف ترك النون الساكنة لعلامة السكون ، ووضع علامة م فوقها وفى التنوين وضع علامة م بدل الحركة الثانية للتنوين سواء فى المفتوح أو المجرور أو المضموم .

أمثلة الإقلاب .

« أنبئهم ، من بعد ، عليم بذات ، سميع بصير ، أن بورك ، عليم بالظالمين ، ءايات بينات ، صم بكم عمى ، متاعا بالمعروف » .

(د) الإخفاء الحقيقى :

وهو النطق بحرف بصفة بين الإظهار والإدغام عار عن التشديد ، وحروفه خمسة عشر مجموعة فى أوائل كلمات البيت التالى .

صف ذا ثنا كم جاد شخص قد سما   دم طيبا زد فى تقى ضع ظالما

أمثلة الإخفاء الحقيقى :

ص : الأنصار . أن صدوكم . ريحا صرصرا .

ذ : . أنذرتهم . من ذهب . ظل ذى ثلاث شعب .

ث : والأنثى بالأنثى . من ثمرة . قولا ثقيلا .

ك : المنكر . من كتاب . كتاب كريم .

ج : أنجيتنا . إن جعل . خلق جديد .

ش : أنشرنا . إن شاء الله . غفور شكور .

ق : انقلبوا . من قرار . سميع قريب .

س : الإنسان . من سوء . رجلا سلماً .

د : أندادا . من دآبة . كأساً دهاقا .

ط : بقنطار من طين . صعيداً طيباً .

ز : تنزيل الكتاب . من زوال . صعيداً زلقا .

ف : فانفلق . من فضل الله . خالدا فيها .

ت : كنتم ومن تاب . جنات تجرى .

ض : منضود . ومن ضل . وكلا ضربنا .

ظ : ينظرون . من ظهير . ظلا ظليلا .

٤ ــ أحكام النون والميم المشددتين :

النون والميم المشددتان يجب غنهما بمقدار حركتين .

والغنة عبارة عن صوت لذيذ مركب فى جسم النون والميم ، يسمع له رنين فى الخيشوم .

ومقدار الغنة حركتان ، وأمثلة ذلك لا تخفى .

٥ ــ أحكام الميم الساكنة

إذا وقعت الميم الساكنة قبل حرف من حروف الهجاء فلها ثلاثة أحكام :

١ ــ الإخفاء الشفوى : وذلك إذا وقع بعدها الباء .

مثال ذلك : (هم به مؤمنون ، يعتصم بالله ، أنبئهم بأسمائهم) والإخفاء هو النطق بحرف من الخيشوم بصفة بين الإظهار والإدغام عار عن التشديد ، وليحذر القارىء من إطباق الشفتين عن النطق بها حالة اخفائها ، وسمى شفهياً أو شفوياً نسبة إلى الشفة ، وهى مخرج الميم ، وعلامته فى المصحف ترك الميم بدون علامة السكون .

٢ ــ الإدغام :

ويسمى إدغام مثلين صغير ، وذلك إذا وقع بعدها ميم مثلها مثال ذلك: (ولكم ما كسبتم ، هم مؤمنون) .

٣ ــ الإظهار الشفوى .

وذلك عند باقى الحروف ما عدا الباء والميم .

وأمثلة ذلك : (أم أنا ، يمترون ، كأمثل، أمطرنا ، أم جعلوا، أم يقولون) وباق الأمثلة لا تخفى .

ويجب إظهار الميم إظهارا واضحا عند ملاقاتها بالفاء أو الواو مثل : (هم فيها ، أموات) نظرا لقرب الميم من مخرج الفاء واتحادها مع الواو فى المخرج ، ولذا قال بعضهم :

واحذر لدى واو وفى أن تختفى لقربها والاتحاد فاعرف .

٦ ـ أحكام المد

تعريف المد :

المد هو إطالة الصوت بحرف من حروفه الثلاثة وهى :

١ ـ الألف الساكنة المفتوح ما قبلها مثل .

(قال الله ، الرحمن ، مالك ، إياك)

٢ ـ الياء الساكنة بعد كسر مثل :

(الدين ، الرحيم ، نستعين)

٣ ـ الواو الساكنة بعد ضم مثل :

(ويقيمون الصلاة ، ويؤتون الزكاة)

أقسام المد :

١ ـ أصلى وهو الطبيعى وهو ما لم يقع بعده همز ولا سكون مثل :

(بسم الله الرحمن الرحيم) ومقداره حركتان والحركة قدر تحريك الأصبع قبضاً أو بسطا .

٢ — فرعى وهو ما وقع بعده همز أو سكون وهو أربعة أنواع :

١ — لازم وهو ما وقع بعد حرف المد ساكن وصلا ووقفا مثل :

(ولا الضالين ، صواف ، أتحا جونى ، الصاخة) فهنا بعد حرف المد حرف مشدد أى مكون من حرفين ساكن وحرف متحرك ، أدغم الساكن فى المتحرك وصار حرفا مشدداً — وحكمه لزوم مده ست حركات — وهذا المد الفرعى اللازم ينقسم إلى أربعة أقسام

(ا) كلمى مثقل وهو ما وقع السكون بعد حرف المد فى كلمة واحدة والساكن مدغم مثل : (الضالين ، حاجك ، تأمرونى) .

(ب) كلمى مخفف وهو فى قوله تعالى . (آلآن) فى موضعين من سورة يونس .

(ج) حرفى مثقل وهو ما وقع السكون بعد حرف المد فى حروف هجاؤها على ثلاثة أحرف والساكن مدغم نحو . (الم طسم) .

(د) حرفى مخفف ، وهو ما وقع بعد حرف المد ساكن فى حرف هجاؤه على ثلاثة أحرف وكان الساكن مظهرا نحو .

(الر ، كهيعص، ق . والقرآن المجيد ، ص . والقرآن ذى الذكر، يس، حم) .

٢ — العارض للسكون وهو ما وقع بعد حرف المد ساكن لأجل الوقف نحو :

(نستعين ، الرحيم ، الدين ، يؤمنون . مآب ، متاب) فهى حين وصلها تكون مدا طبيعيا وإذا وقف عليها يسمى مدا عارضا للسكون وحكم هذا المد أصلى فى حالة الوصل وجواز القصر (أى حركتين) أو التو[illegible] أربعة حركات) أو الطول (ست حركات) فى حالة الوقف .

٣ ـ متصل ، وهو ما وقع بعد حرف المد همز فى كلمة واحدة مثل .

(أولئك ، سواء ، السوء) وحكمه الوجوب ومقداره أربعة أو خمسة حركات وصلا ووقفا ويزاد ست حركات إذا تطرف الهمز وسكن لأجل الوقف ويسمى مدا متصلا عارضا للسكون .

مثل (سوآء) فمن قصره أثم ـ أما إذا كان الهمز فى وسط الكلمة مثل .

(دعاؤكم ، نساؤكم ، آباؤكم) فيكون مقدار المد أربع أو خمس حركات وصلا ووقفاً .

٤ ـ منفصل ـ ويكون فرعياً فى حالة الوصل طبيعيا فى حالة الوقف نحو . (بما أنزل ، قالوا ءامنا ، وفى أنفسكم) وحكمه جواز القصر أو المد لأنه يكون مدا طبيعياً عند الوقف وفرعيا عند الوصل إذ يجوز مده حركتان أو أربع حركات أو خمس حركات فى حالة الوصل وبهذا يكون حكمه عكس حكم المد العارض للسكون .

ما يترتب على قصر المنفصل.

يجوز لحفص قصر المنفصل لكن من غير طريق الشاطبية ، ويترتب على ذلك أمور عشرة :

١ ـ وجوب إشباع المتصل ، أى مده ست حركات ، أما من طريق

الشاطبية مع مد المنفصل أربع أو خمس حركات فلا يجوز فى المتصل إلا أربعاً أو خمساً كذلك .

٢ — وجوب إبدال همزة الوصل ألفا ومدها ست حركات على أنها مد لازم إذا وقعت بين همزة استفهام ولام ساكنة ، ولا يقع هذا فى القرآن إلا فى ستة مواضع ، وهى : (ءآلذكرين) موضعان بالأنعام ، (ءآلآن) موضعان بيونس ، (ءآلله) موضعان أحدهما بيونس والآخر بالنمل . وأما من طريق الحرز مع مد المنفصل أربع أو خمس حركات فيجوز هذا الإبدال مع المد ، ويجوز تسهيل همزة الوصل بلا مد أبداً .

٣ — وجوب قراءة كلمتى (يقبض ويبصط) بالبقرة و(فى الخلق بصطة) بالأعراف بالصاد . وأما من الحرز مع مد المنفصل فتقرآن بالسين وذلك خاص بالموضعين المذكورين من مادة يبسط وبسطة . وأما من عداهما من هذه المادة نحو (يبسط الرزق) ، (وزاده بسطة) فبالسين مطلقا مع قصر المنفصل من المصباح ، ومع مده من الحرز .

٥ — وجوب قراءة (المصيطرون) بالطور بالسين فقط وأما من الحرز مع مد المنفصل فيجوز فيها السين والصاد .

٤ — وجوب الإدغام الكامل فى (نخلقكم) بالمرسلات . وأما من الحرز مع مد المنفصل ففيها الإدغام الكامل والإدغام الناقص .

٦ — وجوب تفخيم راء (فرق) بالشعراء فقط . وأما من الحرز مع مد المنفصل ففيها التفخيم والترقيق .

٧ — وجوب حذف الياء من (آتانى) بالنمل . وحذف الألف من (سلاسلا) بالدهر عند الوقف عليهما . وأما من الحرز مع مد المنفصل فيجوز فى كل منهما الحذف والإثبات عند الوقف .

٨ — وجوب الإشمام ، أى ضم الشفتين عند النطق بالنون فى (تأمنا)

بيوسف . وأما من الحرز مع مد المنفصل فيجوز الإشمام والروم ، أى الإتيان ببعض الحركة فى النون ، وأما نطق (تأمنا) بلا روم ولا إشمام فلم يره مع القصر ولا مع المد لحفص وليس إلا خطأ .

٩ — وجوب فتح الضاد فى (ضعف) و (ضعفا) بالروم . وأما من الحرز مع مد المنفصل فيجوز فتح الضاد وضمها .

١٠ — جواز التكبير بين السورتين من آخر سورة (والضحى) إلى آخر سورة (الناس) . وجواز عدم التكبير . وأما من الحرز مع مد المنفصل فلا يجوز التكبير بين السورتين مطلقاً .

٧ — أحكام الراء :

الراء الواردة فى القرآن لحفص مهما اختلفت أحوالها وتعددت صورها لا تخرج عن خمسة أنواع ، وهى :

١ — الراء المرققة اتفاقا .

٢ — الراء التى يجوز ترقيقها وتفخيمها والترقيق أولى .

٣ — الراء التى يجوز تفخيمها وترقيقها والتفخيم أولى .

٤ — الراء المفخمة باتفاق القراء إلا عند أبى الحسن على بن عبد الغنى الحصرى وموافقيه فإنهم يرققونها وهو غير معمول به .

٥ — الراء المفخمة اتفاقا .

وهذا بيان كل قسم من هذه الأقسام :

الحكم الأول : الراء المرققة اتفاقا وأحوالها :

فالراء المرققة اتفاقا ثمانية أحوال ، وهى :

١ — الراء الممالة : ولم يرد ذلك فى القرآن لحفص إلا فى موضع واحد وهو (بسم الله مجريها) بهود فقط .

٢ — الراء المكسورة فى أول الكلمة نحو (رزقا) ، أو فى وسطها نحو (مريئاً) أو فى آخرها ولا يكون ذلك إلا فى حالة الوصل نحو (ليلة القدر)، متحركا كان ما قبلها أو ساكنا صحيحاً أو حرف مد .

٣ — الراء الساكنة وسط الكلمة بشرط أن يكون قبلها كسر أصلى ، وبعدها حرف مستفل نحو (الفردوس) .

٤ — الراء الساكنة سكونا أصلياً وصلا ووقفا فى آخر الكلمة وقبلها كسر وبعدها مستفل نحو (اغفرلى) أو مستعل نحو (ولا تصعر خدك) .

٥ — الراء الساكنة سكونا عارضا فى آخر الكلمة للوقف بعد ياء ساكنة مدية أو لينة ، وهى فى الوصل مفتوحة نحو (والعير التى) ونحو (يسبحن والطير) أو مكسورة نحو (من بشير) ونحو (من خير) أو مضمومة نحو (جاءكم النذير) ونحو (ذلك خير) .

٦ — الراء الساكنة سكونا عارضا فى آخر الكلمة للوقف بعد كسر وهى فى الوصل مفتوحة نحو (فيها لينذر) أو مكسورة نحو (منهمر) أو مضمومة نحو (منتشر) .

٧ — الراء الساكنة سكونا عارضا فى آخر الكلمة للوقف وقبلها ساكن مستفل قبله كسر وهى فى الوصل مفتوحة نحو (وماعلمناه الشعر) أو مكسورة نحو (وبئر معطلة) أو مضمومة نحو (إلا كبر) .

٨ — الراء الساكنة سكونا عارضا فى آخر الكلمة إذا كانت فى الوقف

مفخمة وفى الوصل مكسورة ووقفت عليها بالروم وكان قبلها حرف مد نحو (ونفخ فى الصور) أولا نحو (والعصر) لأن الروم كالوصل .

الحكم الثانى : الراء التى يجوز ترقيقها وتفخيمها والترقيق أولى :

الراء التى يجوز ترقيقها وتفخيمها والترقيق أولى ثلاثة أحوال وهى :

١ — الراء الساكنة سكونا عارضا فى آخر الكلمة للوقف وبعدها ياء محذوفة للتخفيف ولم ترد فى القرآن إلا فى (ونذر) المسبوقة بالواو وهى ستة مواضع بالقمر ، وفى : (والليل إذا يسر) فمن رققها نظر إلى الأصل وهو الياء المحذوفة للتخفيف وأجرى الوقف مجرى الوصل ، إذ هى فى اللفظين مرققة عند وصلها ، ومن فخمها لم ينظر إلى الأصل ولا إلى الوصل واعتد بالعارض وهو الوقف وحذف الياء . ولا يقاس على (ونذر) و (يسر) لفظ (الجوار) ، وإن أشبههما فى حذف الياء التى كانت بعد الراء للتخفيف ولكن لم ينص عليه كما نص عليهما ، والتفخيم والترقيق مبنيان على النص لا على القياس .

٢ — الراء الساكنة سكونا عارضا فى آخر الكلمة للوقف وبعدها ياء محذوفة للبناء ، ولا تكون إلا فى : (أن أسر) ، (فأسر) فقط فإن هذا الفعل الذى آخره راء مبنى على حذف حرف العلة وهو الياء فمن رققها نظر إلى الأصل وهو الياء المحذوفة للبناء وأجرى الوقف مجرى الوصل ، إذ هى مرققة عند وصلها . ومن فخمها لم ينظر إلى الأصل ولا إلى الوصل واعتد بالعارض وهو الوقف وحذف الياء .

ولا يقاس على ذلك لفظ « ولم أدر » بالحاقة وإن أشبهه فى حذف ياء

لكن الجزم لا البناء والجزم عارض والبناء أصلى ، وأيضاً فإنه لم ينص على (لم أدر) كما نص على (أن أسر) ، (فأسر) .

٣ — الراء الساكنة سكونا عارضا فى آخر الكلمة للوقف وقبلها ساكن مستعل ، وقبل الساكن كسر ، وهى فى الوصل مكسورة ولم ترد فى القرآن إلا فى موضع واحد وهو (عين القطر) بسبأ . فمن رققها نظر إلى ترقيقها وصلا باتفاق ، وإلى أن ما قبل الساكن المستعلى كسر موجب لترقيق الراء بصرف النظر عن الساكن المتوسط بينهما ومن فخمها لم ينظر إلى حالتها فى الوصل ، واعتد بالعارض وهو الوقف ، واعتبر الساكن الفاصل بينها وبين الكسر حاجزا حصينا مانعا من تأثيره فى الراء .

الحكم الثالث : الراء التى يجوز تفخيمها وترقيقها والتفخيم أولى :

للراء التى يجوز تفخيمها وترقيقها والتفخيم أولى ثلاثة أحوال وهى :

١ — الراء الساكنة سكونا عارضا فى آخر الكلمة للوقف وقبلها ساكن مستعل وقبل الساكن كسر وهى فى الوصل مفتوحة ، ولم ترد فى القرآن إلا فى لفظ واحد وهو (مصر) غير المنون . فمن فخمها نظر إلى حالتها فى الوصل حيث تكون مفتوحة واجبة التفخيم بصرف النظر عن الكسر الواقع قبل الساكن المستعلى الفاصل بينه وبين الراء واعتبره حاجزا حصينا مانعا من تأثيره فى الراء . ومن رققها لم ينظر إلى حالتها فى الوصل واعتد بالعارض وهو الوقف واعتبر الكسر المنفصل عنها بحرف الإستعلاء موجبا لترقيقها دون التفات إلى أن حرف الاستعلاء حاجز حصين فاصل بين الراء والكسر .

وفى ذلك يقول الشاعر :

واختير أن يوقف مثل الوصل   فى مصر عين القطر يا ذا الفضل

٢ — الراء الساكنة سكونا عارضا فى آخر الكلمة للوقف وقبلها ساكن مستفل وقبل الساكن فتح ، وهى فى الوصل مكسورة نحو (والفجر) .

(ولم أدر) . فمن فخمها نظر إلى أن الساكن الذى قبلها مسبوق بفتح فلا موجب لترقيقها . ومن رققها نظر إلى أنها فى الوصل مكسورة واجبة الترقيق وإلى أن ما قبلها مستفل يناسبه ترقيقها .

٣ — الراء الساكنة وسط الكلمة بعد كسر أصلى وبعدها حرف استعلاء مكسور ، ولم ترد فى القرآن إلا فى موضع واحد وهو لفظ (فرق) بالشعراء فمن فخمها نظر إلى حرف الاستعلاء المفخم الواقع بعدها حتى يتناسب معه تفخيم الراء ولم ينظر إلى الكسر الواقع قبلها .

ومن رققها نظر إلى الكسر الواقع قبلها ولم ينظر إلى حرف الاستعلاء الواقع بعدها لكونه مكسوراً فى مرتبة ضعيفة من التفخيم يكون معه ترقيق الراء مناسباً

الحكم الرابع : الراء المفخمة عند جميع القراء إلا الحصرى وموافقيه :

للراء المفخمة عند جميع القراء إلا الحصرى وموافقيه الذين لا ينبغى العمل بقولهم من جواز ترقيق الراء حالتان :

١ — أن تقع فى لفظ (المرء) أو لفظ (مريم) أو لفظ (القرية) فيجوز ترقيقها عندهم نظرا إلى الكسر الواقع بعدها فى لفظ (المرء) والياء الواقعة بعدها فى لفظ (مريم) و (القرية) بناء على أن ترقيق الراء يتناسب مع الكسر والياء . واتفق القراء عدا هؤلاء القلة على وجوب تفخيمها

لوقوعها بعد فتح موجب لتفخيمها بصرف النظر عن الكسر والياء الواقعين بعدها فى هذه الألفاظ الثلاثة .

٢ — الراء الساكنة سكونا عارضا فى آخر الكلمة للوقف ، وهى فى الوصل مكسورة إذا كان قبلها فتح نحو (بقدر) أو ضم نحو (نكر) أو ساكن مستفل وقبله فتح نحو (والعصر) أو ضم نحو (سنبلات خضر) أو ساكن مستفل وقبل الساكن ضم نحو (إن مع العسر) أو قبلها ألف وبعدها ياء محذوفة نحو (الجوار) أو قبلها ألف وليس بعدها ياء محذوفة نحو (من أنصار) أو قبلها واو مدية نحو (والطور) فيجوز ترقيقها عندم إجراء للوقف مجرى الوصل وفى ذلك يقول الحصرى :

وما أنت بالترقيق واصله فقف　　عليه به إذ لست فيه بمضطر

وأما من عداهم من جمهور القراء فإنهم يفخمونها دون النظر إلى حالتها فى الوصل لا لجواز العمل بترقيق الراء فيها لما تقدم .

الحكم الخامس : الراء المفخمة اتفاقاً :

أما الراء المفخمة اتفاقاً فهى غير ما ذكر من أحوال الراء السبع عشرة السابق ذكرها ، وتنحصر الراء المفخمة اتفاقا فى إحدى عشرة حالة ،وهى:

١ — الراء المفتوحة فى أول الكلمة نحو (رب) أوفى وسطها نحو (تبارك) أو فى آخرها ، ولا يكون ذلك إلا فى الوصل نحو (ان تبور) ، متحركا كان ما قبلها أو ساكنا صحيحاً أو حرف مد .

وإنما ذكرت هاتين الحالتين هنا تتميماً للموضوع فقط .

٢ — الراء المضمومة فى أول الكلمة نحو (رزقوا) أو فى وسطها نحو

(تنظرون) أو فى آخرها ، ولا يكون ذلك إلا فى الوصل نحو (وانشق القمر) متحركا كان ما قبلها أو ساكنا صحيحاً أو حرف مد .

٣ — الراء الساكنة وسط الكلمة وقبلها فتح نحو (لا تذرنى فرداً) (المرء — ومريم — والقرية)

٤ — الراء الساكنة وسط الكلمة وقبلها ضم نحو (قرآنا) .

٥ — الراء الساكنة وسط الكلمة بعد كسر عارض نحو (من ارتضى) ولا يكون ما بعدها إلا مستفلا .

٦ — الراء الساكنة وسط الكلمة بعد كسر أصلى قبل حرف استفلاء غير مكسور نحو (مرصادا) . أما الواقعة بعد كسر أصلى قبل حرف استعلاء مكسور فى لفظ (فرق) فقد تقدم حكمها .

٧ — الراء الساكنة سكونا أصليا وصلا ووقفاً فى آخر الكلمة وقبلها فتح وبعدها مستفل نحو (لا يسخر قوم) أو مستفل نحو (فانصران) .

٨ — الراء الساكنة سكونا أصليا وصلا ووقفاً فى آخر الكلمة وقبلها ضم وبعدها مستفل نحو (وأمر قومك) أو مستفل نحو (فمن يكفر بالطاغوت) .

٩ — الراء الساكنة سكونا عارضا للوقف فى آخر الكلمة، وهى فى الوصل مفتوحة إذا كان قبلها فتح نحو (ومن شكر) أو ضم نحو (كبر مقتا) أو ساكن مستفل وقبله فتح نحو (ألا إن نصر الله) أو ساكن مستفل وقبله فتح نحو (إن الأمر) أو ضم نحو (بكم اليسر) أو ألف نحو (فاتقوا النار) أو واو مدية نحو (أن لن يحور) . ولم ترد فى القرآن بعد ساكن مستفل قبله ضم كإن القطر بضم القاف وفتح الراء .

١٠ — الراء الساكنة سكونا عارضا للوقف فى آخر الكلمة وهى فى الوصل مضمومة إذا كان قبلها فتح نحو (مستطر) أو ضم نحو (فما تغن النذر) أو ساكن مستعل مسبوق بفتح نحو (متى نصر الله) أو ضم نحو (سندس خضر) أو ساكن مستفل مسبوق بفتح نحو (لله الأمر) أو ضم نحو (جمالت صفر) أو ألف نحو (وبئس القرار) أو واو نحو (تمور). ولم ترد فى القرآن بعد ساكن مستعل قبله كسر كالقِطر بكسر الهمزة وضم الراء.

١١ — الراء الساكنة سكونا عارضا فى آخر الكلمة إذا كانت فى الوصل مضمومة، وفى الوقف مرققة، ووقف عليها بالروم وكان قبلها مد نحو (ذلك كيل يسير) أو لين نحو (ذلك خير) أو لا مد قبلها ولا لين نحو (هو الأول والآخر) لأن الروم كالوصل.

٨ — مخارج الحروف[1] :

مخارج الحروف سبعة عشر مخرجا عند المحققين كالخليل بن أحمد ومكى

---

(١) مخارج الحروف: أى موازينها، جمع مخرج وهو محل خروج الحرف الذى ينقطع عنده صوت النطق به فيتميز عن غيره، وطريقة معرفة مخرج أى حرف هى النطق به ساكنا أو مشددا بعد همزة وصل، ثم الاصغاء إليه، فحيث انقطع الصوت بالحرف فهو مخرجه.

وقد اختلف العلماء فى عدد مخارج الحروف على ثلاثة مذاهب، فذهب بعض علماء التجويد ومنهم الشاطبى إلى أنها ستة عشر مخرجا، فأسقطوا الجوف ووزعوا حروفه وهى حروف المد على مخارج أخرى فجعلوا الألف المدية مع الهمز من أقصى الحلق، والياء المدية مع غير المدية من وسط اللسان، والواو المدية مع غير المدية من الشفتين، وذهب البعض الاخر إلى أنها أربعة عشر مخرجا فأسقطوا مخرج الجوف كما تقدم، وزادوا على ذلك أن جعلوا اللام والنون والراء من مخرج =

ابن أبى طالب وأبى القاسم الهذلى وأبى الحسن شريح بن محمد بن شريح وأبى على بن سينا – ولسهولة الشرح جمعت المخارج السبعة عشر فى خمسة أقسام رئيسية وهى :

١ – الحروف الجوفية وهى تخرج من الجوف وهو خلاء الفم والحلق وهى حروف المد الثلاثة الألف ، والواو الساكنة بعد ضم ، والياء الساكنة بعد كسر جمعت فى كلمة « نوحيها » – وتسمى أيضاً بحروف المد واللين والهوائية .

٢ – الحروف الحلقية وهى ستة : الهمزة والهاء وتخرجان من أقصى الحلق والعين ، والحاء المهملتان من النقط وتخرجان من وسط الحلق ، والغين والخاء المنقوطتان وتخرجان من أدنى الحلق أى أقربه إلى الفم .

٣ – حروف اللسان ومخارجها كالتالى :

(١) أقصى اللسان مع ما فوقه من الحنك الأعلى ويخرج منه القاف .

(٢) أقصى اللسان مع ما فوقه من الحنك الأعلى أسفل من مخرج القاف ويخرج منه حرف الكاف – وتسمى القاف والكاف حروف لهوية نسبة إلى اللهاة وهى الجزء الخلفى المتدلى من سقف الحلق .

(٣) وسط اللسان مع ما يليه من الحنك الأعلى ويخرج منه الجيم والشين والياء غير المدية (أى الساكنة بعد فتح أو المتحركة) وتسمى الحروف الشجرية نسبة إلى شجر الفم وهو ما انفتح منه .

=واحد وهو طرف اللسان ، وبذلك جعلوا مخارج اللسان ثمانية بدلا من عشرة .
المذهب الثالث وهو رأى الجمهور ، ومنهم الامام ابن الجزرى والخليل بن أحمد أن مخارج الحروف سبعة عشر مخرجا التى سيأتى شرحها .

(٤) أدنى إحدى حافتى اللسان مع ما يليها من الأضراس العليا من الجهة اليسرى وهذا هو الكثير فى الاستعمال ومن اليمنى وهذا هو الأقل فى الاستعمال وهو مخرج الضاد المنقوطة .

(٥) أدنى حافتى اللسان الى منتهى طرفه مع ما يليها من أصول الثنايا فى مقابلة الضاحك (ضرس خلف الناب) والأنياب والرباعية والثنايا (الأسنان الأمامية) وهو مخرج اللام .

(٦) طرف اللسان مع ما فوقه من الحنك الأعلى تحت مخرج اللام وهو مخرج النون المظهورة والمتحركة .

(٧) طرف اللسان مما يلى ظهره مع ما فوقه من الحنك الأعلى وهو مخرج الراء وتسمى الحروف الثلاثة : اللام والنون والراء حروف ذلقية نسبة إلى طرف اللسان وطرف كل شىء ذلقه .

(٨) طرف اللسان مع ما يليه من أصول الثنايا العليا وهو مخرج الطاء والدال والتاء المثناة من فوق وتسمى حروف نطعية نسبة إلى نطع الغار الأعلى وهو سقفه .

(٩) طرف اللسان وفوق الثنايا السفلى وهو مخرج حروف الصفير وهى الصاد والسين والزاى وتسمى أيضا حروف أسلية نسبة إلى أسلة اللسان وهى طرفه ومستدقه .

(١٠) طرف اللسان وأطراف الثنايا العليا وهو مخرج الظاء والذال والثاء وتسمى الحروف اللثوية نسبة إلى لثة الأثنان .

٤ – الحروف الشفهية نسبة إلى الشفة وهى نوعان : نوع يخرج من بطن الشفة السفلى مع أطراف الثنايا العليا وهو مخرج الفاء ، ونوع يخرج

من الشفتين وهو مخرج الباء والميم والواو غير المدية (أى المتحركة والساكنة بعد فتح) .

٥ – حروف الخيشوم والخيشوم مخرج النون المخفاة ولو تنوينا والمدغمة مع الغنة والميم المخفاة .

٩ – صفات الحروف[1] :

الصفات العامة سبع عشرة صفة وهى على قسمين : قسم له ضد ، وقسم لا ضد له ولابد أن يكون لكل حرف خمس صفات من ذوات الأضداد وقد يكون له صفة أو صفتين علاوة على ذلك من الصفات التى لاضد لها .

فأما الصفات التى لها ضد فهى :

١ – الجهر وهو منع جريان النفس مع الحرف لقوة الاعتماد عليه وهو من صفات القوة وضده الهمس ، والهمس صفة من صفات الضعف ومعناه جريان النفس مع الحرف لضعف الاعتماد عليه وعدد حروفه عشرة مجموعة فى حروف (سكت فحثه شخص) وبهذا تكون حروف الهجاء التسعة عشر الباقية هى الحروف المجهورة .

---

(١) صفات الحروف : أى معاييرها ، جمع صفة ، وهى الحالة التى تعرض للحرف عند النطق به ، وقد اختلف العلماء فى عددها ، فذهب الجمهور ومنهم الإمام الجزرى إلى أنها سبع عشرة صفة ، وذهب بعضهم إلى أنها أربع عشرة صفة ، حيث انقصوا الإصمات والاذلاق ، والانحراف واللين ، وزيادة صفة الغنة ، ومنهم من عدها ست عشرة صفة بحذف الإذلاق وضده ، وزيادة صفة الهوائى . والمختار هو مذهب الجمهور فى عدها سبع عشرة صفة .

٢ ـ الرخاوة وهى جريان الصوت مع الحرف لضعفه وهى من صفات الضعف وضدها الشدة والتوسط ـ فالشدة امتناع جريان الصوت مع الحروف لقوته ، والتوسط بين الرخاوة والشدة ، والحروف المتوسطة خمسة وهى حروف (لن عمر) وبهذا يكون الستة عشر حرفا الباقية لحروف الرخوة .

٣ ـ الاستفال وضده الاستعلاء، والاستعلاء من صفات القوة وحروفه هى حروف التفخيم وعددها سبعة مجموعة فى (قظ خص ضغط) وأقواها الطاء والباقى من حروف الهجاء وعدده ٢٢ حرفا هى الحروف المستفلة وهى من صفات الضعف وترقق دائماً ما عدا الراء واللام فى بعض الأحوال .

٤ ـ الانفتاح وضده الإنطباق ، وفى الانطباق ينطبق اللسان على الحنك الأعلى وحروفه أربعة هى الصاد والضاد والطاء والظاء وهذه الحروف المنطبقة هى أقوى التفخيم والحروف الباقية وعددها ٢٥ هى الحروف المنفتحة .

٥ ـ الإصمات وضده الاذلاق والحروف المذلقة ستة مجموعة فى (فر من لب) وما عداها حروف مصمته وهاتان الصفتان لا تعطيان الحروف قوة ولا ضعفا ومعنى الاصمات أنه يمتنع تركيب كلمة أصولها أربعة أو خمسة أحرف من الحروف المصمتة بل لابد أن يوجد فيها حرف أو أكثر من الحروف المذلقة .

وأما الصفات التى لا ضد لها فهى :

(١) الصفيرة وحروفه ثلاثة هى : الزى والسين والصاد وهو صوت ملازم لهذه الحروف .

(٢) القلقلة ويقال اللقلقه وحروفها خمسة فى قولك : (قطب جد) والقلقلة شدة الصياح واللقلقة شدة الصوت وتحريك مخرج الحرف الساكن

حتى يسمع له نبرة وهى أقرب إلى الفتح وهى متوسطة كباء « الأبواب » وجيم « النجدين » ودال « شددنا » وقاف « خلقنا » وطاء « أطوارا » أو متطرفة كباء « لم يتب » وجيم « لم يخرج » ودال « لقد » وقاف « من يشاقق » وطاء « لا تشطط » والقلقلة فى الساكن المتطرف فى الوقف أقوى منها فى الساكن المتوسط وفى المشدد أقوى .

٣ — اللين وحروفه الواو والياء الساكنتان بعد فتح .

٤ — الخفية وحروفها الهاء وحروف المد الثلاثة .

٥ — الانحراف وحروفه اللام والراء وسميت منحرفة لانحرافهما عن مخرجهما إلى مخرج غيرهما فاللام تميل إلى مخرج النون والراء تميل إلى ظهر اللسان .

٦ — التكرير : وهو ارتعاد طرف اللسان وهو للراء خاصة وهذه الصفة تعرف لتجتنب .

٧ — التفشى : وهو انتشار الريح فى الفم وهو فى حرف الشين وسمى متفشيا لأنه تفشى فى مخرجه حتى أتصل بمرج غيره .

٨ — الغنة : وحرفاها النون والميم سمياً بذلك لما فيهما من الغنة .

٩ — الاستطالة : وهو استطالة الحرف فى مخرجه ولها حرف واحد هو الضاد وسمى كذلك لاستطالته فى الفم حتى اتصل بمخرج اللام .

١٠ — الوقف وأقسامه:

الوقف هو قطع الصوت على آخر كلمة زمنا يتنفس فيه بنية استئناف القراءة وهو قسمان :

(١) قسم يوقف به .　　　　(٢) قسم يوقف عليه

أما القسم الأول وهو الذى يوقف به فهو على خمسة أنواع :

١ — السكون المحض وهو الأصل ، ويكون فى الحركات الثلاث "فتحة والكسرة والضمة .

٢ - الروم وهو الإتيان ببعض الحركة ويكون فى المرفوع والمضموم والمجرور والمكسور ، وهو يسمع فقط للقريب من القارىء .

٣ — الإشمام وهو ضم الشفتين بعيد إسكان الحرف الأخير من الكلمة ويكون فى المرفوع والمضموم فقط ، وهو يرى ولا يسمع .

٤ — الإبدال مثل إبدال تنوين المنصوب ألفا نحو : خبيراً ، شاكراً ، مالم يكن هاء تأنيث نحو « حياة ، زكاة » فلا تبدل ، ويوقف عليها بالسكون ولا يدخلها روم ولا إشمام .

٥ — الحذف كحذف التنوين فى المرفوع والمجرور نحو : « غفور رحيم ، من حكيم حميد » .

وأما القسم الثانى فيتنوع إلى ستة أنواع :

١ — وقف لازم ، وهو ما إذا وصل أفهم معنى غير المراد ، وعلامته فى المصحف (م) ويعبر عنه بالتام ، وهو ما لا يتعلق ما بعده بما قبله لا لفظا ولا معنى ، مثل : « إنما يستجيب الذين يسمعون والموتى يبعثهم الله » (١).

فالوقف على « يسمعون » وقف لازم .

---

(١) سورة الأنعام (٣٦)

٢ - وقف كاف وهو ما إذا جاز الوقف والوصل لكن الوقف أولى ويعبر عنه فى المصحف بكلمة قلى ، وهو ما يتعلق مابعده بما قبله معنى لا لفظا ، مثل : «قل ربى أعلم بعدتهم ما يعلمهم إلا قليل فلا تمار فيهم» (١) .

٣ - وقف جائز ويعبر عنه فى المصحف بعلامة ج وهو ما استوى فيه الأمران الوصل والوقف ، مثل : «نحن نقص عليك نبأهم بالحق إنهم فتية • آمنوا بربهم» (٢) .

٤ - وقف حسن ، وهو ما يتعلق ما بعده بما قبله لفظاً ومعنى، وعلامته صلى ، ووصله أولى من الوقف عليه، مثل : «وإن يمسسك الله بضر فلا كاشف له إلا هو وإن يمسسك بخير فهو على كل شىء قدير» (٣) .

٥ - وقف المراقبة وعلامته ثلاث نقط أعلى كلمتين متواليتين ، مثل : «لا ريب فيه» (٤) ، «ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة وأحسنوا» (٥) .

فإذا وقف القارىء على الأول وصل الثانى ، وإذا وصل الأول وقف على الثانى .

٦ - وقف قبيح، وهو ما ليس له معنى كالوقف على الحمد من «الحمدلله»

---

(١) سورة الكهف (٢٢)
(٢) سورة الكهف (١٣)
(٣) سورة الأنعام (١٧)
(٤) سورة البقرة (٢)
(٥) سورة البقرة (١٩٥)

أو ما يغير المعنى كالوقف على فقير فى آية : (لقد سمع الله قول الذين قالوا إنه الله فقير »[1] .

١١ — همزة الوصل وكيفية البدء بها :

همزة الوصل : هى التى يتوصل بها إلى النطق بالساكن ، فهى تثبت ابتداء وتسقط فى حالة الوصل .

وحكم الابتداء بها كما يأتى :

(١) إذا كانت فى فعل مضموم الثالث ضما لازما ابتدىء بها مضمومة نحو « اعبدوا الله ، انظروا ماذا فى السموات ، استحفظوا من كتاب الله ، أخرج ، استحق » .

(٢) تكسر إذا كانت فى فعل مفتوح الثالث أو مكسوره ، مثل : « استسقى ، اعلموا ، اضرب بعصاك » .

٣ — وإذا كانت فى اسم مجرد من « أل » ابتدىء بها مكسورة ، مثل : « امرىء ، امرأة ، ابن ، ابنة ، اثنين ، اثنتين ، اسم » .

٤ — كما تكسر فى المصادر مثل « إخراجا ، استكبارا » .

٥ — وإذا كانت مع « أل » فتفتح فى الابتداء نحو : « الحمد ، العالمين ، الرحمن ، الرحيم » .

---

(١) سورة آل عمران (١٨١)

نزول القرآن على سبعة أحرف
والحكمة فى ذلك

نزول القرآن على سبعة أحرف

من الخصائص الكبرى للقرآن الكريم، أن الله عز وجل أنزله على سبعة أحرف، وهذه خاصية انفرد بها القرآن الكريم عن سائر الكتب السماوية.

ولا بد لنا فى هذا المقام من إيراد النصوص الواردة فى هذا المعنى، ثم بيان المراد من هذه الأحرف.

أولا : الأحاديث الواردة فى هذا المعنى :

١ - روى البخارى ومسلم فى صحيحيهما عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أقرأنى جبريل على حرف فراجعته، فلم أزل أستزيده[1]، ويزيدنى حتى انتهى إلى سبعة أحرف، زاد مسلم : « قال ابن شهاب : بلغنى أن تلك السبعة فى الأمر الذى يكون واحد يختلف فى حلال ولا حرام ».

٢ - روى البخارى ومسلم أيضاً (واللفظ للبخارى) أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول : « سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان فى حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاستمعت لقراءته فإذا هو يقرؤها على

---

(١) قوله « فلم أزل أستزيده » الخ معناه لم أزل أطلب من جبريل أن يطلب من الله عز وجل الزيادة فى الحرف تخفيفا على الأمة ورحمة بها وتوسعة عليها ويسأل جبريل ربه سبحانه فيزيده حتى انتهى إلى سبعة أحرف

حروف كثيرة ، لم يقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكدت أساوره[1] في الصلاة ، فانتظرته حتى سلم ، ثم لببته[2] بردائه ، فقلت : من أقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرأ؟ قال: أقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقلت له: كذبت ، فو الله إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرأني هذه السورة التي سمعتك تقرؤها : فانطلقت أقوده إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت : يا رسول الله إني سمعت هذا يقرأ بسورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها ، وأنت أقرأتني سورة الفرقان . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أرسله يا عمر : اقرأ يا هشام . فقرأ عليه القراءة التي سمعته يقرؤها . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، هكذا أنزلت . ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اقرأ يا عمر ، فقرأت القراءة التي أقرأني، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك أنزلت « إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فاقرأوا ما تيسر منه » .

٣ ـ وروى مسلم بسنده عن أبي بن كعب قال : كنت في المسجد ، فدخل رجل يصلي ، فقرأ قراءة أنكرتها عليه ، ثم دخل آخر ، فقرأ قراءة سوى قراءة صاحبه ، فلما قضينا الصلاة دخلنا جميعاً على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلت : إن هذا قرأ قراءة أنكرتها عليه ، ودخل آخر فقرأ سوى قراءة صاحبه ، فأمرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ ، فحسن

---

(١) قوله « فكدت أساورة في الصلاة» معناه أواثبه وأقاتله أو آخذ برأسه.

(٢) قول « ثم لببته بردائه » ، بباءين موحدتين الأولى مفتوحة مشددة والثانية ساكنة مخففة ومعناه جمعت عليه رداءه عند لبته لئلا يفلت مني .

وقال الامام النووي في شرح مسلم معناه أخذت بمجامع ردائه في عنقه وجررته به مأخوذ من اللبة بفتح اللام وهي المنحر لأنه يقبض عليها ، وفي هذا بيان ما كانوا عليه من الشدة في أمر القرآن والعناية به والذب عنه والمحافظة على لفظه كما سمعوه من رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى .

النبى صلى الله عليه وسلم شأنهما ، فسقط فى نفسى من التكذيب ولا إذ كنت فى الجاهلية . فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قد غشينى ضرب فى صدرى ففضت عرقا ، وكأنما أنظر إلى الله عز وجل فرقا فقال لى : يا أبى ، أرسل إلى أن أقرأ القرآن على حرف فرددت إليه ، أن هون على أمتى ، فرد إلى الثانية . اقرأه على حرفين ، فرددت إليه . أن هون على أمتى ، فرد إلى الثالثة : أقرأه على سبعة أحرف ، ولك بكل ردة رددتها مسألة تسألنيها . فقلت « اللهم اغفر لأمتى اللهم اغفر لأمتى ، وأخرت الثالثة ليوم يرغب إلى الخلق كلهم حتى إبراهيم صلى الله عليه وسلم » . اهـ .

واعلم أن معنى قول أبى بن كعب رضى الله عنه « فسقط فى نفسى من التكذيب الخ » أن الشيطان ألقى إليه من وساوس التكذيب ما شوش عليه حاله ، حين رأى النبى صلى الله عليه وسلم قد حسن القراءتين وصوبهما على ما بينهما من اختلاف وكانتا فى سورة واحدة هى سورة النحل على ما رواه الطبرى وكأن الذى مر بخاطره وقتئذ أن هذا الاختلاف فى القراءة ينافى أنه من عند الله . لكنه كان خاطرا من الخواطر الرديئة التى لا تنال من نفس صاحبها منالا ، ولا تفتنها عن عقيدة ، ولا يكون لها أثر باق ولا عمل دائم .

ومن رحمة الله بعباده أنه لا يؤاخذهم بهواجس النفوس وخلجات الخواطر العابرة .

ولكن يؤاخذهم بما كسبت قلوبهم ، حين يفتح الإنسان للشبهة صدره ويوجه إليها اختياره وكسبه ، ثم يعقد عليها فؤاده وقلبه .

قال القرطبى « فكان هذا الخاطر ، يشير إلى ما سقط فى نفس أبى ، من قبيل ما قال فيه النبى صلى الله عليه وسلم حين سألوه : إنا نجد فى أنفسنا ما يتعاظم أحدنا أن يتكلم به قال : أو قد وجدتموه ؟ قالوا : نعم . قال : ذلك صريح الإيمان » رواه مسلم اهـ .

ومن هذا تعلم أن ما خطر لسيدنا أبي بن كعب رضى الله عنه ، لا يمس مقامه ولا يصادم إيمانه ، ما دام قد دفعه بإرشاد رسول الله صلى الله عليه وسلم سريعا كما فى الحديث الشريف وأى إنسان يستطيع أن يحمى نفسه خواطر السوء الهوجاء ، ورياح الهواجس الشنعاء ؟ إنما الواجب على المؤمن أن يحارب تلك الخواطر الرديئة بأسلحة العلم وتعاليم الشريعة ، ولا يستسلم لها ولا يسترسل معها . وعلينا أن نتعاون فى هذا الميدان كما فعل الرسول صلى الله عليه وسلم بأبى إذ ضرب فى صدره ، ليصرفه بشدة عن الاشتغال بهذا الخاطر ، وليلفته بقوة إلى ما قصه عليه علاجا لشبهته . من أن القرآن أنزل على سبعة أحرف ، تهوينا على أمته وتيسيراً لها ، ولقد نجح الرسول صلى الله عليه وسلم فى هذا العلاج أيما نجاح حتى قال أبى نفسه : « ففضت عرقا ، وكأن أنظر إلى الله عز وجل فرقا » .

ذلك ما نراه مخلصا فى هذا المقام الذى زلت فيه بعض الأقدام ، وللعلامة الشيخ محمد عبد الله دراز كلام جيد فى مثل هذا الموضوع من كتابه المختار ، فارجع إليه إن أردت التوسع ومزيد البيان .

أضف إلى ما ذكرنا أن خصومة أبى بن كعب فى أمر اختلاف القراءة على هذا النحو ، إنما كانت من قبل أن يعلم أن القرآن أنزل على سبعة أحرف ، فهو وقتئذ كان معذوراً . بدليل أنه لما علم بذلك ، واطمأنت إليه نفسه ، عمل بما علم ، وكان مرجعاً مهما من مراجع القرآن على اختلاف رواياته ، وكان من رواة هذا العلم للناس كما تلاحظه فى الحديثين المسندين إليه بعد .

٤ — روى مسلم بسنده عن أبى بن كعب أن النبى صلى الله عليه وسلم كان عند أضاة بنى غفار . قال : « فأتاه جبريل عليه السلام فقال : إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك القرآن على حرف . فقال : أسأل الله معافاته ومغفرته ، وإن

أمتى لا تطيق ذلك . ثم أتاه الثانية فقال إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك القرآن على حرفين فقال : أسأل الله معافاته ومغفرته ، إن أمتى لا تطيق ذلك . ثم جاءه الثالثة فقال : إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك القرآن على ثلاثة أحرف ، فقال : أسأل الله معافاته ومغفرته ، وإن أمتى لا تطيق ذلك ثم جاءه الرابعة فقال : إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك القرآن على سبعة أحرف ، فأيما حرف قرءوا عليه أصابوا (١)» اه .

« وأضاة بنى غفار » بفتح الهمزة فى أضاة وبكسر الغين فى غفار : مستنقع الماء كالغدير .

وكان بموضع من المدينة المنورة ينسب إلى بنى غفار ، لأنهم نزلوا عنده.

٥ — وروى الترمذى عن أبى بن كعب أيضاً قال : لقى رسول الله صلى الله عليه وسلم جبريل عند أحجار المروة قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لجبريل : إنى بعثت إلى أمة أميين(٢) . فيهم الشيخ الفانى ، والعجوز الكبيرة ، والغلام . قال : « فرهم فليقرءوا القرآن على سبعة أحرف » .

---

(١) قوله « فأيما حرف قرءوا عليه فقد أصابوا » قال الإمام النووى فى شرح مسلم معناه . لا تتجاوز أمتك سبعة أحرف ولهم الخيار فى السبعة ، ويجب عليهم نقل السبعة إلى من بعدهم بالتخيير فيها ، وانها لا تتجاوز . انتهى .

(٢) قوله : « أميين » جمع أمى وهو من لا يكتب ولا يقرا قال تعالى : (هو الذى بعث فى الأميين رسولا منهم يتلو عليهم آياته ..) الآية وقال صلى الله عليه وسلم : « إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب » يعنى انهم على أصل ولادة امهاتهم، لم يتعلموا الكتابة والحساب ، فهم على جبلتهم الاولى وخلقتهم الأصلية ، يعنى انى بعثت إلى امة أميين فيهم هؤلاء المذكورون فلو كلفوا قراءة القرآن بطريقة واحدة لشق ذلك عليهم ، ولكان ذلك سببا للزهد فى القرآن ، وشدة المضرة عن تلاوته .

قال الترمذى : حسن صحيح . وفى لفظ . « فمن قرأ بحرف منها فهو كما قرأ » ، وفى لفظ حذيفة « فقلت يا جبريل إني أرسلت إلى أمة أمية فيهم الرجل ، والمرأة ، والغلام ، والجارية ، والشيخ الفانى الذى لم يقرأ كتابا قط قال . « إن القرآن أنزل على سبعة أحرف » .

٦ — أخرج الإمام أحمد بسنده عن أبى قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو أن رجلا قرأ آية من القرآن ، فقال له عمرو . إنما هى كذا وكذا فذكر ذلك النبى صلى الله عليه وسلم فقال . إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فأى ذلك قرأتم أصبتم ، فلا تماروا » اه .

قال فى القاموس . ماراه مماراة ومراء ، وامترى فيه وتمارى : شك . والمرية بالكسر والضم . الشك والجدل اه .

٧ — روى الحاكم وابن حبان بسندهما عن ابن مسعود قال . أقرأنى رسول الله صلى الله عليه وسلم سورة من آل حم ، فرحت إلى المسجد فقلت لرجل اقرأها . فإذا هو يقرؤها حروفا ما أقرؤها . . فقال أقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرناه ، فتغير وجهه وقال « إنما أهلك من قبلكم الاختلاف » ثم أسر إلى على شيئاً . فقال على إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمركم أن يقرأ كل رجل منكم كما علم . قال فانطلقنا وكل رجل يقرأ حروفا لا يقرؤها صاحبه » اه .

٨ — وأخرج البخارى عن عبد الله بن مسعود أيضاً أنه سمع رجلا يقرأ آية سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ خلافها . قال : فأخذت بيده فانطلقت به إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : « كلاهما محسن ، فاقرأ » ، قال شعبة أحد رواة هذا الحديث : أكبر علمى أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « فإن من كان قبلكم اختلفوا فأهلكوا » .

٩ — روى الطبرى والطبرانى عن زيد بن أرقم قال: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: أقرأنى ابن مسعود سورة أقرأنيها زيد بن ثابت وأقرأنيها أبى بن كعب ، فاختلفت قراءتهم ، فبقراءة أيهم آخذ ؟ فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى إلى جنبه ، فقال على : « ليقرأ كل إنسان منكم كما علم ، فإنه حسن جميل » .

١٠ — وأخرج ابن جرير الطبرى عن أبى هريرة أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف ، فاقرءوا ولا حرج ولكن لا تختموا ذكر رحمة بعذاب ، ولا ذكر عذاب برحمة » .

٢ — شواهد بارزة فى هذه الأحاديث الواردة :

إن الناظر فى هذه الأحاديث الشريفة وما ماثلها ، يستطيع أن يقيم منها شواهد بارزة ، تكون منارات هدى ، ومصادر إشعاع ونور ، ترشده إلى ما عسى أن يكون هو الحق والصواب فى بيان معنى الأحرف السبعة ، كما يستطيع أن يأخذ منها هو الحق والصواب فى بيان معنى الأحرف السبعة ، كما يستطيع أن يأخذ منها موازين ومقاييس يحاكم إليها كل ماشجر من هذا الخلاف البعيد ، فى هذا الموضوع الدقيق .

(الشاهد الأول) أن الحكمة فى نزول القرآن على الأحرف السبعة هو التيسير على الأمة الإسلامية كلها ، خصوصاً الأمة العربية التى شوفهت بالقرآن فإنها كانت قبائل كثيرة ، وكان بينها اختلاف فى اللهجات ونبرات الأصوات ، وطريقة الأداء وشهرة بعض الألفاظ فى بعض المدلولات على رغم أنها كانت تجمعها العروبة ويوحد بينها اللسان العربى العام . فلو أخذت كلها بقراءة القرآن على حرف واحد ، لشق ذلك عليها كما يشق على القاهرى منا أن يتكلم بلهجة

الأسيوطى مثلا ، وإن جمع بيننا اللسان المصرى العام . وألف بيننا الوطنية المصرية فى القطر الواحد ، وهذا الشاهد تجده ماثلا بوضوح بين الأحاديث السالفة فى قوله صلى الله عليه وسلم فى كل مرة من مرات الاستزادة «فرددت إليه أن هون على أمتى» ، وقوله : «أسأل الله معافاته ومغفرته ، وإن أمتى لا تطيق ذلك» ، ومن أنه صلى الله عليه وسلم لقى جبريل فقال : «ياجبريل إنى أرسلت إلى أمة أمية فيهم الرجل والمرأة، والغلام والجارية، والشيخ الفانى الذى لم يقرأ كتابا قط» الخ .

قال المحقق ابن الجزرى : «أما سبب وروده على سبعة أحرف فللتخفيف على هذه الأمة ، وإرادة اليسر بها ، والتهوين عليها شرفا لها ، وتوسعة ورحمة وخصوصية لفضلها ، وإجابة لقصد نبيها أفضل الخلق وحبيب الحق ، حيث أتاه جبريل فقال : «إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك القرآن على حرف» ، فقال صلى الله عليه وسلم: «أسأل الله معافاته ومغفرته فإن أمتى لا تطيق ذلك»، ولم يزل يردد المسألة حتى بلغ سبعة أحرف ، ثم قال : «وكما ثبت أن القرآن نزل من سبعة أبواب على سبعة أحرف ، وأن الكتاب قبله كان ينزل من باب واحد ، وذلك أن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام كانوا يبعثون إلى قومهم الخاصين ، والنبى صلى الله عليه وسلم بعث إلى جميع الخلق أحمرهم وأسودهم، عربيهم وعجميهم، وكان العرب الذى نزل القرآن بلغتهم، لغاتهم مختلفة وألسنتهم شتى ، ويعسر على أحدهم الانتقال من لغة إلى غيرها ،أو من حرف إلى آخر. بل قد يكون بعضهم لا يقدر على ذلك ولو بالتعليم والعلاج ، لاسيما الشيخ ، والمرأة ، ومن لم يقرأ كتابا كما أشار إليه صلى الله عليه وسلم ، فلو كلفوا العدول عن لغتهم ، والانتقال عن ألسنتهم ، لكان من التكليف بما لا يستطاع وما عسى أن يتكلف المتكلف وتأبى الطباع» .

فوائد أخرى لاختلاف القراءة وتعدد الحروف :

كل ما مر عليك فى الشاهد الاول تقرير لحكمة واحدة ، وفائدة واحدة من فوائد اختلاف القراءات وتعدد الحروف التى نزل عليها القرآن الكريم وهى أبرز الفوائد وأشهرها وأقربها إلى الذهن . ونحيطك علما هنا بأن لهذا الاختلاف والتعدد فوائد أخرى :

منها جمع الأمة الإسلامية الجديدة على لسان واحد يوحد بينها ، وهو لسان قريش الذى نزل به القرآن الكريم ، والذى انتظم كثيراً من مختارات ألسنة القبائل العربية التى كانت تختلف إلى مكة فى موسم الحج وأسواق العرب المشهورة .

فكان القرشيون يستملحون ما شاءوا، ويصطفون ما راق لهم من ألفاظ الوفود العربية القادمة إليهم من كل صوب وحدب ثم يصقلونه ويهذبونه ويدخلونه فى دائرة لغتهم المرنة ، التى أذعن جميع العرب لها بالزعامة، وعقدوا لها راية الإمامة .

وعلى هذه السياسة الرشيدة نزل القرآن على سبعة أحرف يصطفى ما شاء من لغات القبائل العربية ، على قسط سياسة القرشيين بل أوفق . ومن هنا صح أن يقال : إنه نزل بلغة قريش ، لأن لغات العرب جمعاء تمثلت فى لسان القرشيين بهذا المعنى .

وكانت هذه حكمة إلهية سامية ، فإن وحدة اللسان العام من أهم العوامل فى وحدة الأمة ، خصوصاً أول عهد بالتوثب والنهوض .

ومنها بيان حكم من الأحكام ، كقوله سبحانه : « وإن كان رجل يورث

كلالة أو امرأة وله أخ أو أخت فلكل واحد منهما السدس)(١) قرأ سعد بن أبي وقاص (وله أخ أو أخت من أم) بزيادة لفظ (من أم)(٢)، فتبين بها أن المراد بالإخوة في هذا الحكم الإخوة للأم دون الأشقاء ومن كانوا لأب، ومنها [illegible] ... [illegible]

[illegible] فإطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة) [illegible] قراءة: (أو تحرير رقبة مؤمنة) بزيادة لفظ (مؤمنة) فتبين بها اشتراط الإيمان في الرقيق الذي يعتق في كفارة يمين. وهذا يؤيد مذهب الشافعي ومن نحا نحوه في وجوب توافر ذلك الشرط.

ومنها الجمع بين حكمين مختلفين بمجموع القراءتين، كقوله تعالى: (فاعتزلوا النساء في المحيض. ولا تقربوهن حتى يطهرن)(٣) قرئ بالتخفيف والتشديد في حرف الطاء من كلمة (يطهرن) ولا ريب أن صيغة التشديد تفيد وجوب المبالغة في طهر النساء من الحيض لأن زيادة المبنى تدل على زيادة المعنى، أما قراءة التخفيف فلا تفيد هذه المبالغة. ومجموع القراءتين يحكم بأمرين:

أحدهما أن الحائض لا يقربها زوجها حتى يحصل أصل الطهر وذلك بانقطاع الحيض [illegible] وثانيهما أنها لا يقربها زوجها أيضاً إلا إن بالغت في الطهر وذلك بالاغتسال، فلابد من الطهرين كليهما في جواز قربان النساء. وهو مذهب الشافعي ومن وافقه أيضاً.

---

(١) النساء (١١) [illegible]

(٣) البقرة (٢٢٢) [illegible]

ومنها الدلالة على حكمين شرعيين ولكن في حالين مختلفين: كقوله تعالى في بيان الوضوء (فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق، وامسحوا برؤسكم وأرجلكم إلى الكعبين)(١) قرىء بنصب لفظ «أرجلكم» وبجرها، فالنصب يفيد طلب غسلها لأن العطف حينئذ يكون على لفظ «وجوهكم» المنصوب، وهو مغسول. والجر يفيد طلب مسحها لأن العطف حينئذ يكون على لفظ «رؤسكم» المجرور، وهو ممسوح.

وقد بين الرسول صلى الله عليه وسلم أن المسح يكون للابس الخف وأن الغسل يجب على من لم يلبس الخف.

ومنها دفع توهم ما ليس مراداً كقوله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله)(٢) وقرىء «فامضوا إلى ذكر الله».

فالقراءة الأولى يتوهم منها وجوب السرعة في المشي إلى صلاة الجمعة، ولكن القراءة الثانية رفعت هذا التوهم لأن المضي ليس من مدلوله السرعة.

ومنها بيان لفظ مبهم على البعض نحو قوله تعالى: (وتكون الجبال كالعهن المنفوش)(٣) وقرىء «كالصوف المنفوش» فبينت القراءة الثانية أن العهن هو الصوف.

ومنها تجلية عقيدة ضل فيها بعض الناس: نحو قوله تعالى في وصف الجنة وأهلها: (وإذا رأيت ثم رأيت نعيماً وملكاً كبيراً)(٤) جاءت القراءة بضم الميم

(١) المائدة (٦). (٢) الجمعة (٩)
(٣) القارعة (٥). (٤) الإنسان (٢٠)

وسكون اللام فى لفظ (وملكا كبيراً) وجاءت قراءة أخرى بفتح الميم وكسر اللام فى هذا اللفظ نفسه فرفعت هذه القراءة : الثانية نقاب الخفاء عن وجه الحق فى عقيدة رؤية المؤمنين لله تعالى فى الآخرة ، لأنه سبحانه هو الملك وحده فى تلك الدار (لمن الملك اليوم ، لله الواحد القهار)(١) .

والخلاصة أن تنوع القراءات ، يقوم مقام تعدد الآيات . وذلك ضرب من ضروب البلاغة ، يبتدىء من جمال هذا الإيجـــاز ، وينتهى إلى كمال الإعجاز .

أضف إلى ذلك ما فى تنوع القراءات من البراهين الساطعة ، والأدلة القاطعة على أن القرآن كلام الله ، وعلى صدق من جاء به وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإن هذه الاختلافات فى القراءة على كثرتها لا تؤدى إلى تناقض فى المقروء وتضاد ، ولا إلى تهافت وتخاذل ، بل القرآن كله على تنوع قراءاته يصدق بعضه بعضا ، ويبين بعضه بعضا ، ويشهد بعضه لبعض ، على نمط واحد فى علو الأسلوب والتعبير ، وهدف واحد من سمو الهداية والتعليم . وذلك ـ من غير شك ـ يفيد تعدد الإعجاز بتعدد القراءات والحروف .

ومعنى هذا أن القرآن معجز إذا قرىء بهذه القراءة الأولى . ومعجز أيضاً إذا قرىء بهذه القراءة الثانية ، ويعجز أيضاً إذا قرىء بهذه القراءة الثالثة ، وهلم جرا .

ومن هنا تتعدد المعجزات بتعدد تلك الوجوه والحروف .

ولا ريب أن ذلك أدل على صدق محمد صلى الله عليه وسلم ، لأنه أعظم

---

(١) غافر (١٦) .

فى اشتمال القرآن على مناح جمة فى الإعجاز وفى البيان ، على كل حرف ووجه ، وبكل لهجة ولسان (ليهلك من هلك عن بينة ، ويحيا من حى عن بينة ، وإن الله لسميع عليم)[1] .

(الشاهد الثانى) أن مرات استزادة الرسول للتيسير على أمته ، كانت ستا غير الحرف الذى أقرأه أمين الوحى عليه أول مرة فتلك سبعة كاملة بمنطوقها ومفهومها . تأمل حديث ابن عباس السابق وقول الرسول صلى الله عليه وسلم فيه : أقرأنى جبريل على حرف ، فراجعته ، فلم أزل أستزيده ويزيدنى حتى بلغ سبعة أحرف ، وكذلك جاء فى حديث لأبى بكر أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « فنظرت إلى ميكائيل فسكت فعلمت أنه قد انتهت العدة » ، يضاف إلى ذلك المراجعات الثابتة فى الأحاديث الأخرى ، وإن كانت لم تبلغ ستا صراحة ، غير أن الحديث جاء بلفظ السبعة ، فيعلم من مجموع تلك الروايات ، أن المراد بلفظ سبعة حقيقة العدد المعروف فى الآحاد بين الستة والثمانية .

(الشاهد الثالث) أن من قرأ حرفا من هذه الحروف فقد أصاب شاكلة الصواب أيا كان ذلك الحرف ، كما يدل عليه فيما مضى قوله صلى الله عليه وسلم « فأيما حرف قرءوا عليه فقد أصابوا » ، وقوله صلى الله عليه وسلم لكل من المختلفين فى القراءة : « أصبت » ، وقوله صلى الله عليه وسلم لهما فى رواية ابن مسعود : « كلاكما محسن » ، وقوله صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عمرو ابن العاص : « فأى ذلك قرأتم أصبتم » ، وعدم موافقته صلى الله عليه وسلم لعمر ، وأبى ، وابن مسعود وعمرو بن العاص ، على معارضة مخالفيهم بالطرق الآنفة فى الأحاديث السالفة . ودفعه فى صدر أبى حين استصعب عليه أن يقرهذا

---

(١) الانفال (٤٢) .

الاختلاف فى القراءة . ولا ريب أن ذلك كله فيه معنى النهى البالغ عن منع أى أحد من القراءة بأى حرف من الأحرف السبعة النازلة .

(الشاهد الرابع) أن القراءات كلها على اختلافها كلام الله، لا مدخل لبشر فيها . بل كلها نازلة من عنده تعالى ، مأخوذ بالتلقى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . يدل على ذلك أن الأحاديث الماضية تفيد أن الصحابة ـ رضوان الله عليهم ـ كانوا يرجعون فيما يقرءون إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يأخذون عنه ، ويتلقون منه كل حرف يقرءون عليه . انظر قوله صلى الله عليه وسلم فى قراءة كل من المختلفين : « هكذا أنزلت » ، وقول المخالف لصاحبه : « أقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

ثم أضف إلى ذلك أنه لو صح لأحد أن يغير ما شاء من القرآن بمرادفه أو غير مرادفه ، لبطلت قرآنية القرآن وأنه كلام الله ، ولذهب الإعجاز ولما تحقق قوله سبحانه وتعالى: «إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون) . ثم إن التبديل والتغيير مردود من أساسه بقوله سبحانه فى سورة يونس : (قال الذين لا يرجون لقاءنا ائت بقرآن غير هذا أو بدله . قل ما يكون لى أن أبدله من تلقاء نفسى، إن أتبع إلا ما يوحى إلى إنى أخاف إن عصيت ربى عذاب يوم عظيم قل لو شاء الله ما تلوته عليكم ولا أدراكم به فقد لبثت فيكم عمرا من قبله أفلا تعقلون) .(١)

فإذا كان أفضل الخلق محمد صلى الله عليه وسلم قد تحرج من تبديل القرآن بهذا الأسلوب فكيف يسوغ لأحد مهما كان أمره أن يبدل فيه ويغير بمرادف أو غير مرادف ؟ (سبحانك هذا بهتان عظيم)(٢) .

---

(١) يونس (١٥-١٦)

(٢) النور (١٦)

(الشاهد الخامس) أنه لا يجوز منع أحد من القراءة بأى حرف من تلك الأحرف السبعة النازلة . يدل على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم : « فلا تماروا فيه ، فإن المراء فيه كفر » وعدم موافقته لعمر، وأبى، وابن مسعود وعمرو بن العاص ، على معارضة مخالفيهم بالطرق الآنفة، فى الأحاديث السالفة ويدل على ذلك أيضاً دفعه فى صدر أبى حين استصعب عليه أن يقر هذا الاختلاف فى القراءة . ولا ريب أن ذلك كله فيه معنى النهى البالغ عن منع أى أحد من القراءة بأى حرف من الأحرف السبعة النازلة .

(الشاهد السادس) أن الصحابة رضوان الله عليهم كانوا متحمسين فى الدفاع عن القرآن ، مستبسلين فى المحافظة على التنزيل ، متيقظين لكل من يحدث فيه حدثا ولو كان عن طريق الأداء واختلاف اللهجات مبالغين فى هذه اليقظة حتى ليأخذون فى هذا الباب بالظنة ، ويناخون عن القرآن بكل عناية وهمة . وحسبك استدلالا على ذلك ما فعل عمر بصاحبه هشام بن حكيم ، على حين أن هشاما كان فى واقع الأمر على صواب فيما يقرأ . وأنه قال لعمر تسويغا لقراءته : أقرأنيها فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن عمر لم يقنع ، بل لببه وساقه إلى المحاكمة ، ولم يتركه حتى قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم لهشام بأنه أصاب . قل مثل ذلك فيما فعل أبى بن كعب بصاحبه، وما كان من ابن مسعود وعمرو بن العاص وصاحبيهما . والأحاديث بين يديك عن كثب ، فارجع إليها إن أردته .

(الشاهد السابع) أنه لا يجوز أن نجعل اختلاف القراءات معركة جدال ونزاع وشقاق ، ولا مثار تردد وتشكيك وتكذيب ، ولا سلاح عصبية وتنطع وجمود .

على حين أن نزول القرآن على سبعة أحرف إنما كانت حكمته من الله

التيسير والتخفيف والرحمة والتهوين على الأمة ، فما يكون لنا أن نجعل من هذا اليسر عسرا ، ومن هذه الرحمة نقمة ! يرشد إلى ذلك قوله صلى الله عليه وسلم فيما سبق « فلا تماروا فيه فإن المراء فيه كفر » . وكذلك تغير وجهه الشريف عند اختلافهم مع قوله : « إنما أهلك من قبلكم الاختلاف » ، وضربه في صدر أبي بن كعب حين جال بخاطره حديث السوء في هذا الموضوع الجليل.

(الشاهد الثامن) أن المراد بالأحرف في الأحاديث السابقة وجوه في الألفاظ وحدها لا محالة . بدليل أن الخلاف الذي صورته لنا الروايات المذكورة كان دائراً حول قراءة الألفاظ لا تفسير المعاني ، مثل قول عمر : « إذا هو يقرؤها على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم » ثم حكم الرسول أن يقرأ كل منهما ، وقوله صلى الله عليه وسلم : « هكذا أنزلت » . وقوله : « أي ذلك قرأتم فقد أصبتم » ، ونحو ذلك ولا ريب أن القراءة أداء الألفاظ ، لا شرح المعاني .

٣ — معنى نزول القرآن على سبعة أحرف

يهمنا بعد الذي أسلفنا إليك أن ننبه لك معنى الجملة الشريفة : « إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف » . فإليك :

أما لفظ القرآن فقد أشبعناه كلاما في المبحث الأول . وأما الإنزال فقد استوفيناه تحقيقاً في المبحث الثالث . وأما السبعة فقد علمت في الشاهد الثاني من الشواهد الماضية أن المراد بها حقيقتها وهي العدد المعروف في الآحاد بين الستة والثمانية . وأما الأحرف فجمع حرف ، والحرف يطلق على معان كثيرة أتى عليها صاحب القاموس إذ يقول ما نصه : « الحرف من كل شيء طرفه ، وشفيره ، وحده ، ومن الجبال أعلاه المحدد ، وواحد حروف التهجي ، والناقة

الضامرة أو المهزولة أو العظيمة ، ومسيل الماء ، وآرام سود ببلاد سليم .

وعند النحاة ما جاء لمعنى ليس باسم ولا فعل . « ومن الناس من يعبدالله على حرف » أى وجه واحد ، وهو أن يعبده على السراء لا على الضراء . أو على شك . أو على غير طمأنينة من أمره ، أى لا يدخل فى الدين متمكنا . «ونزل القرآن على سبعة أحرف : سبع لغات من لغات العرب .

وليس معناه أن يكون فى الحرف الواحد سبعة أوجه وإن جاء على سبعة أو عشرة أو أكثر . ولكن معناه أن هذه اللغات السبع متفرقة فى القرآن» اه بتصرف قليل وهذه الإطلاقات الكثير يدل على أن لفظ الحرف من قبيل المشترك اللفظى ، والمشترك اللفظى يراد به أحد معانيه التى تعينها القرائن وتناسب المقام .

وأنسب المعانى بالمقام هنا فى إطلاقات لفظ الحرف أنه الوجه بالمعنى الذى سنقصه عليك ، لا بالمعنى الذى ذهب إليه صاحب القاموس وغيره من أنه اللغة أو غيرها . فسيأتيك تفنيد هذه الآراء بعد .

ثم إن كلمة « على » فى قوله صلى الله عليه وسلم : « أنزل القرآن على سبعة أحرف » تشير إلى أن المسألة على هذا الشرط من التوسعة والتيسير ، أى أنزل القرآن موسعا فيه على القارىء أن يقرأه على سبعة أوجه ، يقرأ بأى حرف أراد منها على البدل من صاحبه ، كأنه قال : أنزل على هذا الشرط وعلى هذه التوسعة .

وليس المراد أن كل كلمة من القرآن تقرأ على سبعة أوجه ، إذا لقال صلى الله عليه وسلم « إن هذا القرآن أنزل سبعة أحرف » بحذف لفظ « على » . بل المراد ما علمت من أن هذا القرآن أنزل على هذا الشرط وهذه التوسعة، بحيث

لا تتجاوز وجوه الاختلاف سبعة أوجه ، مهما كثر ذلك التعدد والتنوع في أداء اللفظ الواحد ، ومهما تعددت القراءات وطرقها في الكلمة الواحدة . فكلمة (مالك يوم الدين)[1] التي ورد أنها تقرأ بطرق تبلغ السبعة أو العشرة وكلمة « وعبد الطاغوت » التي ورد أنها تقرأ باثنتين وعشرين قراءة ، وكلمة « أف » التي أوصل الرماني لغاتها إلى سبع وثلاثين لغة ، كل أولئك وأشباه أولئك ، لا يخرج التغاير فيه على كثرته عن وجوه سبعة .

٤ — الوجوه السبعة في المذهب المختار :

بقي علينا أن نتساءل : ما هي تلك الوجوه السبعة التي لا تخرج القراءات عنها مهما كثرت وتنوعت في الكلمة الوحدة ؟

هنا يتقدم الجدال والخلاف ، ويكثر القيل والقال .

والذي نختاره ـ بنور الله وتوفيقه ـ من بين تلك المذاهب والآراء هو ما ذهب إليه الإمام أبو الفضل الرازي في اللوائح إذ يقول :

الكلام لا يخرج عن سبعة أحرف في الاختلاف :

(الأول) : اختلاف الأسماء من إفراد ، وتثنية ، وجمع ، وتذكير ، وتأنيث .

(الثاني) : اختلاف تصريف الأفعال من ماض ، ومضارع وأمر .

(الثالث) : اختلاف وجوه الإعراب .

(الرابع) : الاختلاف بالنقص والزيادة .

(الخامس) : الاختلاف بالتقديم والتأخير .

---

(١) الفاتحة (٣) .

(السادس) : الاختلاف بالإبدال .

(السابع) : اختلاف اللغات « يريد اللهجات » كالفتح والإمالة، والترقيق والتفخيم ، والإظهار والإدغام ، ونحو ذلك اه ، غير أن النقل كما ترى لم يشفع بتمثيل فيما عثرنا .

ويمكن التمثيل للوجه الأول منه وهو اختلاف الأسماء . بقوله سبحانه: (والذين هم لأماناتهم وعهدهم راعون) قرىء هكذا : «لأماناتهم» جمعا وقرىء « لأمانتهم » بالإفراد .

ويمكن التمثيل للوجه الثاني وهو اختلاف تصريف الأفعال بقوله سبحانه: (فقالوا ربنا باعد بين أسفارنا) قرىء هكذا بنصب لفظ «ربنا» على أنه منادى وبلفظ « باعد » فعل أمر ، وبعبارة أنسب بالمقام « فعل دعاء » وقرىء هكذا « ربنا بعد » برفع «رب» على أنه مبتدأ وبلفظ «بعد» فعلا ماضيا مضعف العين جملته خبر .

ويمكن التمثيل للوجه الثالث ، وهو اختلاف وجوه الإعراب ، بقوله سبحانه : (ولا يضار كاتب ولا شهيد)[1] قرىء بفتح الراء وضمها ، فالفتح على أن « لا » ناهية ، فالفعل مجزوم بعدها ، والفتحة الملحوظة في الراء هي فتحة إدغام المثلين . أما الضم فعلى أن « لا » نافية ، فالفعل مرفوع بعدها .

ومثل هذا المثال ، قوله سبحانه : (ذو العرش المجيد)[2] قرىء برفع لفظ « المجيد » وجره فالرفع على أنه نعت لكلمة « ذو » ، والجر على أنه نعت لكلمة « العرش » .

---

(١) البقرة (٢٨٢)

(٢) البروج (١٥)

فلا فرق فى هذا الوجه بين أن يكون اختلاف وجوه الإعراب فى اسم أو فعل كما رأيت ، ويمكن التمثيل للوجه الرابع : وهو الاختلاف بالنقص والزيادة . بقوله سبحانه (وما خلق الذكر والأنثى) قرىء بهذا اللفظ . وقرىء أيضاً الذكر والأنثى ، بنقص كلمة « ما خلق » .

ويمكن التمثيل للوجه الخامس — وهو الاختلاف بالتقديم والتأخير — بقوله سبحانه : (وجاءت سكرة الموت بالحق)[1] وقرىء « وجاءت سكرة الحق بالموت » .

ويمكن التمثيل للوجه السادس — وهو الاختلاف بالإبدال — بقوله سبحانه : (وانظر إلى العظام كيف ننشزها)[2] بالزاى وقرىء « ننشرها » بالراء وكذلك قوله سبحانه (وطلح منضود)[3] بالحاء ، وقرىء «وطلع» بالعين فلا فرق فى هذا الوجه أيضاً بين الاسم والفعل .

ويمكن التمثيل للوجه السابع — وهو اختلاف اللهجات — بقوله سبحانه : (وهل أتاك حديث موسى) تقرأ بالفتح والإمالة فى « أتى » ولفظ « موسى » فلا فرق فى هذا الوجه أيضا ، بين الإسم والفعل . والحرف مثلهما نحو (بلى قادرين) قرىء بالفتح والإمالة فى لفظ « بلى » .

• — فلماذا اخترنا هذا المذهب ؟

وإنما اخترنا هذا المذهب لأربعة أمور :

---

(١) ق (١٩) وهى قراءة شاذة .
(٢) البقرة (٥٩)
(٣) الواقعة (٢٩) .

(أحدها) : أنه هو الذى تؤيده الأدلة فى الأحاديث العشرة الماضية وما شابهها .

(ثانيها) : أنه هو الراجح فى تلك الموازين التى اقتناها شواهد بارزة من تلك الأحاديث الواردة . فارجع النظر إليها ، ولا داعى لإعادتها . أما المذاهب الأخرى فسترى أن التوفيق أخطأها فى رعاية تلك الأدلة أو بعضها .

(ثالثها) : أن هذا المذهب يعتمد على الاستقراء التام لاختلاف القراءات وما ترجع إليه من الوجوه السبعة ، بخلاف غيره فإن استقراءه ناقص أو فى حكم الناقص . فكلمة « أف» التى أوصلها الرمانى إلى سبع وثلاثين لغة يمكن رد لغاتها جميعاً إلى هذه الوجوه السبعة ولا تخرج عنها . وكذلك الاختلاف فى اللهجات ـ وهو اختلاف شكلى ـ يرد إليها ولا تخرج عنها بخلاف الآراء الأخرى فإنه يتعذر أو يتعسر الرجوع بالقراءات كلها إليها . وليس من صواب الرأى أن يحصر النبى صلى الله عليه وسلم الأحرف التى نزل عليها القرآن فى سبعة ثم نترك نحن طرقا فى القراءات المروية عنه دون أن نردها إلى السبعة، لأن ذلك يلزمه أحد خطرين : فإما أن تكون تلك الطرق المقروء بها غير نازلة ، وإما أن يكون هناك حرف نازل وراء السبعة الأحرف التى نزل عليها القرآن ، ويكون الحصر فى كلام الرسول صلى الله عليه وسلم غير صحيح . وكلا هذين خطأ عظيم وإثم كبير[1] .

---

(١) مناهل العرفان (١٣٩/١ — ١٤٢) أبحاث فى قراءات القرآن للشيخ عبد الفتاح القاضى .

قراءات الأئمة السبعة

وصلتها بالأحرف السبعة

يظن بعض الناس أن المراد بالأحرف السبعة الواردة في الحديث هي قراءات الأئمة السبعة فقراءة نافع حرف من الأحرف السبعة، وقراءة ابن كثير حرف آخر منها وهكذا باقي قراءات القراء السبعة . كل قراءة منها حرف من الأحرف السبعة وهذا الرأي باطل لأمور :

(الأول) أن هذا الرأي يلزم عليه بقاء الأحرف السبعة وعدم ترك شيء منها وإباحة القراءة بها حتى اليوم . وهذا مخالف لإجماع الأمة على أن الأحرف السبعة نزلت في أول الأمر للتيسير على الأمة . ثم نسخ الكثير منها بالعرضة الأخيرة .

(الثاني) يترتب على هذا الرأي ألا يكون هناك أية فائدة فيما صنع الخليفة عثمان رضي الله عنه من كتابة المصاحف . وحمل الناس عليها وألا يكون هناك داع لإحراق غيرها من المصاحف .

(الثالث) يلزم هذا الرأي أن تكون قراءات الأئمة السبعة قد استوعبت الأحرف السبعة، وحينئذ تكون قراءات غير السبعة مثل أبي جعفر ويعقوب ليست من الأحرف السبعة . وهذا خلاف الإجماع .

(الرابع) أن كل إمام من الأئمة السبعة قد روى عنه رواة كثيرون روايات مختلفة . وكلها تعتبر قراءة الإمام فلو كانت الأحرف السبعة هي قراءات الأئمة السبعة لبلغت هذه الأحرف مالا يحصى من الكثرة تبعاً للكثرة من الروايات المختلفة عن كل إمام والواقع أن الأحرف محصورة في العدد المذكور .

قال الإمام العلامة أبو شامة : ظن قوم أن القراءات السبع الموجودة الآن هى التى أريدت فى الحديث . وهو خلاف إجماع أهل العلم قاطبة . وإنما يظن ذلك بعض أهل الجهال انتهى .

فالصواب : أن قراءات الأئمة السبعة بل العشر التى يقرأ الناس بها اليوم جزء من الأحرف السبعة التى نزل بها القرآن . وورد فيها حديث أنزل القرآن على سبعة أحرف وهى موافقة لآخر عرضة عرض فيها جبريل القرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم . وكلها ثابتة بطريق التواتر عن رسول الله صلى عليه وسلم . أخرج ابن أشته فى المصاحف وابن أبى شيبة فى الفضائل عن ابن سيرين قال : القراءة التى عرضت على النبى صلى الله عليه وسلم فى العام الذى قبض فيه هى القراءة التى يقرؤها النا س اليوم .

وأخرج ابن أشته عن ابن سيرين أيضاً قال : كان جبريل يعارض النبى صلى الله عليه وسلم كل سنة فى شهر رمضان مرة فلما كان العام الذى قبض فيه عارضه مرتين فيرون أن قراءتنا هذه على العرضة الأخيرة انتهى من الإتقان .

وهذه القراءات العشر موافقة لخط المصاحف العثمانية التى وجهها عثمان إلى الأمصار . وأجمع الصحابة عليها وعلى طرح كل ما خالفها . فلا تخرج قراءة من القراءات العشر عن جميع المصاحف المذكورة فلو خالفت قراءة منها مصحفا من هذه المصاحف وافقت غيره . فالمعتبر عدم مخالفتها جميع المصاحف .

وأما باقى الاحرف السبعة فنسخ بالعرضة الاخيرة ولذلك لم يكتب فى المصاحف العثمانية إلا ما استقر فى هذه العرضة وثبتت قرآنيته بالتواتر ولم

ينسخ منه شيء . وترك منها جميع ما نسخ(١) .

كيف نسبت القراءات إلى هؤلاء الأئمة :

تلق الصحابة من رسول الله صلى الله عليه وسلم القرآن الكريم بقراءاته ورواياته ، فلم يضيعوا منه جملة، ولم يغفلوا منه كلمة، ولم يهملوا منه حرفا، بل ولا حركة، أو سكون أو قراءة، أو رواية . ونقله عن الصحابة التابعون على هذا الوجه من الإحكام والتحرير، والإتقان والتجويد .

ثم إن جماعة من التابعين وأتباع التابعين كرسوا حياتهم ، وقصروا جهودهم على قراءة القرآن وإقرائه ، وتعليمه وتلقينه ، وعنوا العناية كل العناية بضبط ألفاظه ، وتجويد كلماته ، وتحرير قراءاته ، وتحقيق رواياته ، وكان ذلك شغلهم الشاغل ، وغرضهم الهادف ، حتى صاروا فى ذلك أئمة يقتدى بهم ، ويرحل إليهم ، ويؤخذ عنهم ، ولتصديهم لذلك كله أسندت القراءة إليهم فقيل : قراءة فلان كذا ، وقراءة فلان كذا . فنسبة القراءة إليهم نسبة ملازمة ودوام، لا نسبة اختراع وابتداع .

ومن هؤلاء الذين انقطعوا للتعليم والتلقين : القراء العشرة وهم نافع وأبو جعفر المدنيان ، وأبو عمرو ويعقوب البصريان ، وابن كثير المكى ، وابن عامر الدمشقى ، وعاصم وحمــزة والكسائى الكوفيون ، وخلف البغدادى .

وقد أجمع المسلمون على تواتر قراءات هؤلاء الأئمة الاعلام. فقد نقلتها عنهم الامم المتعاقبة ، والأجيال المتلاحقة ، أمة بعد أمة ، وجيلا إثر جيل، إلى أن وصلت إلينا ، ولن تزال الامم تتعاهدها وترويها وتنقلها لمن بعدها إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وكل ذلك مصداق لقوله تعالى (إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون)(١) .

---

(١) أبحاث فى قراءات القرآن الكريم للشيخ عبد الفتاح القاضى .
(٢) تاريخ القراء العشرة للشيخ القاضى .

أقسام القراءات

من حيث التواتر والصحة والشذوذ

قال الإمام ابن الجزرى :

كل قراءة وافقت العربية مطلقاً ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو تقديراً وتواتر نقل هذه القراءة المتواترة المقطوع بها . ومعنى العربية مطلقا أى ولو بوجه من الإعراب نحو قراءة حمزة (والأرحام) بالجر وقراءة أبى جعفر (ليجزى قوما) ببناء الفعل للمجهول مع نصب « قوما » .

ومعنى أحد المصاحف العثمانيه واحد من المصاحف التى وجهها عثمان رضى الله عنه إلى الامصـــار وكقراءة ابن كثير فى التوبة (جنات تجرى من تحتـها الانهار) بزيادة « من » فإنها لا توجد إلا فى مصحف مكة .

ومعنى ولو تقديراً ما يحتمله رسم المصحف كقراءة من قرأ (مالك يوم الدين) بالألف فإنها كتبت بغير ألف فى جميع المصاحف فاحتملت الكتابة أن تكون (مالك) وفعل بها كما فعل باسم الفاعل من قوله قادر وصالح ونحو ذلك مما حذفت منه الألف للاختصار فهو موافق للرسم تقديراً ونعنى بالتواتر ما رواه جماعة عن جماعة كذا إلى منتهاه يفيد العلم من غير تعيين عدد هذا هو الصحيح وقيل بالتعيين واختلفوا فيه فقيل ستة وقيل اثنا عشر وقيل عشرون وقيل أربعون وقيل سبعون والذى جمع فى زماننا هذه الاركان الثلاثة وهو قراءة الائمة العشرة التى أجمع الناس على تلقيها بالقبول وهم أبو جعفر ، ونافع ، وابن كثير ، وأبو عمرو ، ويعقوب ، وابن عامر ، وعاصم ، وحمزة ، والكسائى ، وخلف ، أخذها الخلف عن السلف

إلى أن وصلت إلى زماننا هذا .

وقول من قال إن القراءات المتواترة لا حد لها إن أراد فى زماننا فغير صحيح لأنه لا يوجد اليوم قراءة متواترة وراء العشر وإن أراد فى الصدر الأول فيحتمل إن شاء الله .

وأما القراءة الصحيحة فهى على قسمين :

الاول ما صح سنده بنقل العدل الضابط عن الضابط كذا إلى منتهاه ووافق العربية والرسم وهذا على ضربين :

ضرب استفاض نقله وتلقاه الائمة بالقبول كما انفرد به بعض الرواة وبعض الكتب المعتبرة أو كمراتب القراء فى المد ونحو ذلك فهذا صحيح مقطوع به أنه منزل على النبى صلى الله عليه وسلم من الاحرف السبعة كما نبين حكم المتلق بالقبول وهذا الضرب يلحق بالقراءة المتواترة وإن لم يبلغ مبلغها كما سيجىء .

وضرب لم تتلقه الأمة بالقبول ولم يستفض فالذى يظهر من كلام كثير من العلماء جواز القراءة به والصلاة به والذى نص عليه أبو عمرو بن الصلاح وغيره أن ما وراء العشرة ممنوع من القراءة منع تحريم لا منع كراهة كما سيأتى .

وقال شيخنا قاضى القضاة أبو نصر عبد الوهاب بن السبكى فى كتابه جمع الجوامع فى الأصول ولا تجوز القراءة بالشاذ .

والصحيح أن ما وراء العشرة فهو شاذ وفاقا للبغوى والشيخ الإمام .

والمراد بالشيخ والده مجتهد العصر أبا الحسن على بن عبد الكافى السبكى .

والقسم الثانى من القراءة الصحيحة : ماوافق العربية وصح سنده وخالف الرسم كما ورد فى صحيح من زيادة ونقص وإبدال كلمة بأخرى ونحو ذلك مما جاء عن أبى الدرداء وعمر وابن مسعود وغيرهم فهذه القراءة تسمى اليوم شاذة لكونها شذت عن رسم المصحف المجمع عليه وإن كان إسنادها صحيحاً فلا تجوز القراءة بها لا فى الصلاة ولا فى غيرها .

قال الإمام أبو عمر بن عبد البر فى كتابه التمهيد وقد قال مالك : إن من قرأ فى صلاته بقراءة ابن مسعود أو غيره من الصحابة مما يخالف المصحف لم يصل وراءه، وعلماء المسلمين مجمعون على ذلك إلا قوما شذوا لا يعرج عليهم .

قلت : قال أصحابنا الشافعية وغيرهم لو قرأ بالشاذ فى الصلاة بطلت صلاته إن كان عالما وإن كان جاهلا لم تبطل صلاته ولم تحسب له تلك القراءة واتفق علماء بغـــداد على تأديب الإمام ابن شنبوذ واستتابته على قراءته وإقرائه بالشاذ .

وحكى الإمام أبو عمر بن عبد البر إجماع المسلمين على أنه لا تجوز القراءة بالشاذ وأنه لا يجوز أن يصلى خلف من يقرأ بها .

وأما ما وافق المعنى والرسم أو أحدهما من غير نقل فلا تسمى شاذة بل مكذوبة يكفر متعمدها .

وأجاب الإمامان الحافظ أبو عمرو بن الصلاح وأبو عمرو بن الحاجب عن السؤال الذى ورد دمشق من العجم فى حدود الأربعين وستمائة وهو : هل تجوز القراءة بالشاذ أو يجوز أن يقرأ القارىء عشرا كل آية بقراءة ورواية .

قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح المجتهد المقيد فى ذلك العصر ما صورته

يشترط أن يكون المقروء به قد تواتر نقله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرآنا واستفاض نقله كذلك وتلقته الأمة بالقبول كهذه القراءات السبع لأن المعتبر فى ذلك اليقين والقطع على ما تقرر وتمهد فى الأصول فما لم يوجد فيه ذلك كما عدا السبع أو كما عدا العشر فممنوع من القراءة به منع تحريم لا منع كراهة فى الصلاة وخارج الصلاة وممنوع منه من عرف المصادر والمعانى ومن لم يعرف ذلك وواجب على من قدر على الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر أن يقوم بواجب ذلك وإنما نقلها من نقلها من العلماء لفوائد فيها تتعلق بعلم العربية لا للقراءة بها هذا طريق من استقام سبيله ثم قال : والقراءة الشاذة ما نقل قرآنا من غير تواتر واستفاضة متلقاة بالقبول من الأمة كما اشتمل عليه المحتسب لابن جنى وغيره .

وأما القراءة بالمعنى من غير أن ينقل قرآنا فليس ذلك من القراءات الشاذة أصلا والمجترىء على ذلك مجترىء على عظيم وضال ضلالا بعيدا فيعزر ويمنع بالحبس ونحوه ولا يخلى ذا ضلالة ولا يحل للمتمكن من ذلك إمهاله ويجب منع القارىء بالشاذ وتأثيمه بعد تعريفه وإن لم يمتنع فعليه التعزير بشرطه .

وقال الشيخ الإمام شيخ المالكية أبو عمرو بن الحاجب لا يجوز أن يقرأ بالقراءة الشاذة فى صلاة ولا غيرها عالما كان بالعربية أو جاهلا وإذا قرأ بها قارىء فإن كان جاهلا بالتحريم عرف به وأمر بتركها وإن كان عالما أدب بشرطه وإن أصر على ذلك أدب على إصراره وحبس إلى أن يرتدع عن ذلك ، وأما تبديل آتنا بأعطنا وسولت بزينت ونحوه فليس هذا من الشواذ وهو أشد تحريما والتأديب عليه أبلغ والمنع منه أوجب انتهى .

فإن قيل كيف يعرف الشاذ من غيره إذ لم يدع أحد الحصر .

قلت : الكتب المؤلفة فى هذا الفن فى العشر والثمان وغير ذلك مؤلفوها على قسمين منهم من اشترط الأشهر ، واختار ما قطع به عنده فتلقى الناس كتابه بالقبول وأجمعوا عليه من غير معارض ككفايتى ابن مهران وأبى العلاء الهمدانى وسبعة ابن مجاهد وإرشاد أبى العز القلانسى وتيسير أبى عمرو الدانى وموجز أبى على الأهوازى وتبصرة ابن أبى طالب وكافى ابن شريح ، وتلخيص أبى معشر الطبرى وإعلان الصفراوى وتجريد ابن الفحام، وحرز أبى القاسم الشاطبى وغيرها ، فلا إشكال فى أن ما تضمنه من القراءات مقطوع به إلا أحرفا يسيرة يعرفها الحافظ من الثقات والأئمة النقاد ، ومنهم من ذكر ما وصل إليه من القراءات كسبط الخياط ، وأبى معشر فى الجامع وأبى القاسم الهذلى وأبى الكرم الشهرزورى وأبى على المالكى وابن فارس وأبى على الأهوازى وغيرهم ، فهؤلاء وأمثالهم لم يشترطوا شيئاً وإنما ذكروا ما وصلهم فيرجع فيها إلى كتاب مقيد أو مقرىء مقلد .

فإن قلت قد وجدنا فى الكتب المشهورة المتلقاة بالقبول تباينا فى بعض الأصول والفرش كما فى الشاطبية نحو قراءة ابن ذكوان تلبعان بتخفيف النون وقراءة هشام أفئدة بياء بعد الهمزة وكقراءة قنبل على سوقه بواو بعد الهمزة وغير ذلك من التسهيلات والامالات التى لا توجد فى غيرها من الكتب إلا فى كتاب أو اثنين وهذا لا يثبت به تواتر .

قلت : هذا وشبهه وإن لم يبلغ مبلغ التواتر صحيح مقطوع به نعتقد أنه من القرآن وأنه من الأحرف السبعة التى نزل القرآن بها والعدل الضابط إذا انفرد بشىء تحتمله العربية والرسم ، واستفاض وتلقى بالقبول قطع به وحصل به العلم وهذا ما قاله الأئمة فى الحديث المتلقى بالقبول أنه يفيد القطع ، وبحثه

الإمام أبو عمرو بن الصلاح فى كتابه علوم الحديث ، وظن أن أحداً لم يسبقه إليه ، وقد قاله قبله الإمام أبو اسحاق الشيرازى فى كتابه اللمع فى أصول الفقه ونقله الإمام الثقة مجتهد عصره أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية عن جماعة من الائمة ، منهم القاضى عبد الوهاب المالكى والشيخ أبو حامد الاسفرايني ، والقاضى أبو الطيب الطبرى ، والشيخ أبو اسحاق الشيرازى من الشافعية ، وابن حامد ، وأبو يعلى بن الفراء ، وأبو الخطاب ، وابن الزغوانى وأمثالهم من الحنابلة ، وشمس الائمة السرخسى من الحنفية ، قال ابن تيمية وهو مذهب أهل الكلام من الأشعرية وغيرهم كأبى اسحاق الإسفرايني وابن فورك قال وهو مذهب أهل الحديث قاطبة ، ومذهب السلف عامة .

قلت : فثبت من ذلك أن خبر الواحد العدل الضابط إذا حفته قرائن يفيد العلم ونحن ما ندعى التواتر فى كل فرد مما انفرد به بعض الرواة أو اختص ببعض الطرق لا يدعى ذلك إلا جاهل لا يعرف ما التواتر وإنما المقروء به عن القراء العشرة على قسمين متواتر وصحيح مستفاض متلقى بالقبول والقطع حاصل بهما .

وأما ما قاله الإمام أبو حيان واستشكله حيث قال وعلى ما ذكره هؤلاء من المتأخرين من تحريم القراءة الشاذة يكون عالم من الصحابة والناس من بعدهم إلى زماننا قد ارتكبوا محرما فيسقط بذلك الاحتجاج بخبر من يرتكب المحرم دائماً وهم نقلة الشريعة فيسقط ما نقلوه فيفسد على قول هؤلاء نظام الإسلام والعياذ بالله تعالى من ذلك ، قال ويلزم أيضاً أن الذين قرأوا بالشواذ لم يصلوا قط لأن الواجب لا يتأدى بفعل المحرم ، قال وقد كان قاضى القضاة أبو الفتح محمد ابن على يعنى ابن دقيق العيد يستشكل هذه المسألة ويستصعب الكلام فيها ، وكان يقول هذه الشواذ نقلت نقل آحاد

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيعلم ضرورة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ بشاذ منها وإن لم يعين كما أن حاتما نقلت عنه أخبار فى الجود كلها آحاد ولكن حصل من مجموعها الحكم بسخائه وإن لم يتعين ما تسخى به وإذا كان كذلك فقد تواترت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشاذ ، وإن لم يتعين بالشخص فكيف يسمى شاذا والشاذ لا يكون متواتراً .

قلت فهذه ونحوها مباحث لا طائل تحتها إذ القول فى القراءات الشاذة كالقول فى الأحاديث الضعيفة المنقولة فى كتب الأئمة وغيرهم يعلم فى الجملة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال شيئاً منها وإن لم نعرف عينه فلا يقال لها ضعيفة على ما بحثناه وأيضاً فنحن نقطع بأن كثيراً من الصحابة رضوان الله عليهم كانوا يقرؤون بما خالف رسم المصحف العثمانى قبل الإجماع عليه من زيادة كلمة أو أكثر وإبدال أخرى بأخرى ونقص بعض الكلمات كما ثبت فى الصحيحين وغيرهما ونحن اليوم نمنع من يقرأ بها فى الصلاة وغيرها منع تحريم لا منع كراهة ولا إشكال فى ذلك ، ومن نظر أقوال الاولين علم حقيقة الأمر ، وذلك أن المصاحف العثمانية لم تكن محتوية على جميع الأحرف السبعة التى أبيحت بها قراءة القرآن ، كما قال جماعة من أهل الكلام وغيرهم بناء منهم على أنه لا يجوز على الأمة أن تهمل نقل شىء من الأحرف السبعة وعلى قول هؤلاء لا يجىء ما استشكله ابن دقيق العيد وبحثه ابن حيان وغيرهما لأننا إذا قلنا إن المصاحف العثمانية محتوية على جميع الأحرف السبعة التى أنزلها الله تعالى كان ما خالف الرسم يقطع بأنه ليس من الأحرف السبعة وهذا قول محظور ، لأن كثيراً مما خالف الرسم قد صح عن الصحابة رضى الله عنهم وعن النبى صلى الله عليه وسلم .

والحق ما تحرر من كلام الإمام محمد بن جرير الطبرى وأبى عمر بن

عبدالبر، وابن العباس المهدوى ومكى بن أبى طالب القيسى ، وأبى القاسم الشاطبى ، وابن تيمية وغيرهم، وذلك أن المصاحف التى كتبت فى زمن أبى بكر رضى الله عنه كانت محتوية على جميع الأحرف السبعة ، فلما كثر الاختلاف وكاد المسلمون يكفر بعضهم بعضا أجمع الصحابة على كتابة القرآن العظيم على العرضة الأخيرة التى قرأها النبى صلى الله عليه وسلم على جبريل عام قبض ، وعلى ما أنزل الله تعالى دون ما أذن فيه ، وعلى ما صح مستفاضا عن النبى صلى الله عليه وسلم دون غيره ، إذ لم تكن الأحرف السبعة واجبة على الأمة ، وإنما كان ذلك جائزا لهم مرخصا فيه ، وقد جعل إليهم الاختيار فى أى حرف اختاروه ، قالوا فلما رأى الصحابة أن الأمة تتفرق وتختلف وتتقابل إذا لم يجتمعوا على حرف واحد ، اجتمعوا على ذلك اجتماعا سائغا وهم معصومون أن يجتمعوا على ضلالة ، ولم يكن فى ذلك ترك واجب ولا فعل محظور .
قلت فكتبوا المصاحف على لفظ لغة قريش والعرضة الأخيرة ، وما صح عن النبى صلى الله عليه وسلم واستفاض دون ما كان قبل ذلك مما كان بطريق الشذوذ والآحاد من زيادة ونقصان وإبدال وتقديم وتأخير وغير ذلك وجردوا المصاحف عن النقط والشكل لتحتمله صورة ما بقى من الأحرف السبعة كالإمالة والتفخيم والإدغام والهمز والحركات وأشباه ذلك مما هو فى باقى الأحرف السبعة غير لغة قريش وكالغيب والخطاب والجمع والتثنية وغير ذلك من أضداده مما تحتمله العرضة الأخيرة إذ هو موجود فى لغة قريش وفى غيرها ، ووجهوا بها إلى الأمصار فأجمع الناس عليهم ، ثم كثر الاختلاف أيضا فيما يحتمله الرسم ، وقرأ أهل البدع والأهواء بما لا يحل لأحد من المسلمين تلاوته فوضعوه من عند أنفسهم وفاقا لبدعتهم كمن قال من المعتزلة (وكلم الله موسى تكليما) بنصب الهاء ، ومن الرافضة (وما كنت متخذ المضلين عضدا) بفتح

اللام يعنون أبا بكر وعمر رضى الله عنهما ، فلما وقع ذلك رأى المسلمون أن يجمعوا على قراءات ائمة ثقات تجردوا للقيام بالقرآن العظيم ، فاختاروا من كل مصر وجه إليه مصحف أئمة مشهورين بالثقة والأمانة فى النقل وحسن الدين وكمال العلم أمضوا عمرهم فى القراءة والإقراء واشتهر أمرهم ، وأجمع أهل مصرهم على عدالتهم فيما نقلوا ، وتوثيقهم فيما قرءوا ورووا ، وعلمهم بما يقرءون ، ولم تخرج قراءتهم عن خط مصحفهم ، فنهم بالمدينة أبو جعفر وشيبة ونافع ، وبمكة عبد الله بن كثير ، وحميد بن قيس الأعرج، وابن محيصن وبالكوفة يحيى بن وثاب ، وعاصم والأعمش وحمزة والكسائى ، وبالشام عبد الله بن عامر وعطية بن قيس الكلابى ، ويحيى بن الحارث الزمارى ، وبالبصرة عبد الله بن أبى إسحاق وأبو عمرو بن العلاء ، وعاصم الجحدرى ويعقوب الحضرمى .

ثم إن القراء بعد ذلك تفرقوا فى البلاد ، وخلفهم أمم بعد أمم ، وكثر بينهم الخلاف ، وقل الضبط ، واتسع الخرق ، فقام الأئمة الثقات النقاد وحرروا وضبطوا وجمعوا وألفوا على حسب ما وصل إليهم وصح لديهم ، فالذى وصل إلينا اليوم متواتراً وصحيحاً ، مقطوعا به ، قراءات الأئمة العشرة ورواتهم المشهورين ، هذا الذى تحرر من أقوال العلماء وعليه الناس اليوم بالشام ، والعراق ، ومصر ، والحجاز ، وسائر الأقطار الإسلامية .

فثبت من ذلك أن القراءة الشاذة ولو كانت صحيحة فى نفس الأمر فإنها مما كان أذن فى قراءته ولم يتحقق إنزاله، وإن كان الناس مخيرين فيها فى الصدر الأول ثم أجمعت الأمة على تركها للمصلحة وليس فى ذلك خطر ولا إشكال

لأن الأمة معصومة من أن تجتمع على خطأ (١).

وقال الإمام السيوطي :

أتقن الإمام ابن الجزري هذا الفصل جداً ، وقد تحرر لى منه أن القراءات أنواع :

الأول : المتواتر وهو ما نقله جمع لا يمكن تواطؤهم على الكذب ، عن مثلهم إلى منتهاه ، وغالب القراءات كذلك .

الثاني : المشهور ، وهو ما صح سنده ولم يبلغ درجة التواتر ، ووافق العربية والرسم ، واشتهر عند القراء ، فلم يعده من الغلط ولا من الشذوذ ، ويقرأ به على ما ذكر ابن الجزري ويفهمه كلام أبي شامة السابق ، ومثاله ما اختلفت الطرق في نقله عن السبعة ، فرواه بعض الرواة عنهم دون بعض ، وأمثلة ذلك كثيرة في فرش الحروف من كتب القراءات كالذى قبله ، ومن أشهر ما صنف في ذلك التيسير للداني ، وقصيدة الشاطبي ، والنشر في القراءات العشر ، وتقريب النشر ، كلاهما لابن الجزري .

الثالث : الآحاد ، وهو ما صح سنده ، وخالف الرسم أو العربية ، أو لم يشتهر الاشتهار المذكور ، ولا يقرأ به ، وقد عقد الترمذي في جامعه ، والحاكم في مستدركه لذلك باباً أخرجا فيه شيئاً كثيراً صحيح الإسناد ، ومن ذلك ما أخرجه الحاكم من طريق عاصم الجحدري عن أبي بكرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ : (متكئين على رفارف خضر وعباقري حسان) (٢) .

---

(١) منجد المقرئين لابن الجزري ص ١٥ - ٢٤ بتصرف

(٢) الرحمن (٧٦) وانظر تفسير القرطبي (١٧ - ١٩١) وهي قراءة شاذة .

وأخرج من حديث أبى هريرة أنه صلى الله عليه وسلم قرأ : (فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرات أعين)(١) .

وأخرج عن ابن عباس أنه صلى الله عليه قرأ : (لقد جاءكم رسول من أنفسكم(٢)) بفتح الفاء ، وأخرج عن عائشة أنه صلى الله عليه وسلم قرأ : (فروح وريحان(٣)) يعنى بضم الراء .

الرابع : الشاذ ، وهو مالم يصح سنده ، وفيه كتب مؤلفة ، من ذلك قراءة (ملك يوم الدين) بصيغة الماضى ، ونصب يوم ، و « إياك نعبد » ببنائه للمفعول .

الخامس : الموضوع كقراءات الخزاعى .

وظهر لى سادس يشبهه من أنواع الحديث المدرج ، وهو مايزيد فى القراءات على وجه التفسير ، كقراءة سعد بن أبى وقاص (وله أخ أو أخت من أم(٤)) أخرجها سعيد بن منصور .

وقراءة ابن عباس (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم فى مواسم الحج)(٥)

وقراءة ابن الزبير : (ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويستعينون بالله على ماأصابهم(٦)) قال عمر : فما أدرى أكانت قراءته أم فسر ؟ أخرجه سعيد بن منصور ، وأخرجه الأنبارى ، وجزم بأنه تفسير .

---

(١) سورة السجدة (١٧)

(٢) التوبة (١٢٨)

(٣) الواقعة (٨٩)

(٤) النساء (١٢)

(٥) البقره (١٩٨)

(٦) آل عمران (١٠٤)

وأخرج عن الحسن أنه كان يقرأ : (وإن منكم إلا واردها) ، « الورود الدخول » .

قال ابن الأنبارى : قوله « الورود الدخول » تفسير من الحسن لمعنى الورود وغلط فيه بعض الرواة فألحقه بالقرآن .

قال ابن الجزرى فى آخر كلامه : وربما كانوا يدخلون التفسير فى القراءة إيضاحاً وبياناً ، لأنهم محققون لما تلقوه عن النبى صلى الله عليه وسلم قرآناً فهم آمنون من الالتباس ، وربما كان بعضهم يكتبه معه .

وأما من يقول : إن بعض الصحابة كان يجيز القراءة بالمعنى ، فقد كذب(١) .

حكم القراءة بالشاذ

أجمع العلماء على أنه لا يجوز قراءة القرآن بما هو شاذ من القراءات ، لا فى الصلاة ولا خارجها ، ولم يجوز ذلك إلا بعض العلماء فى غير الصلاة قياساً على رواية الحديث بالمعنى ، وكلامهم هنا فى غاية الضعف : فإنه قياس مع الفارق ، وإلا فكيف يقاس القرآن الكريم ، الذى هو ليس له هذه الخاصية(٢) .

حكم العمل بالقراءة الشاذة

أما حكم العمل بالقراءة الشاذة واستنباط الأحكام الفرعية منها فالجمهور من العلماء على جواز ذلك ، تنزيلا لها منزلة خبر الآحاد ، وقد احتج العلماء بها فى أحكام كثيرة كما فى قطع يمين السارق مستدلين على ذلك بقراءة

---

(١) الإتقان (١/٢١٥ - ٢١٦)

(٢) انظر جمع الجوامع حاشية البنانى (١/٢٣١)

ابن مسعود : « والسارق والسارقة فاقطعوا أيمانهما[1] » .

كما احتج الحنفية على وجوب التتابع فى صوم كفارة اليمين بقراءة ابن مسعود أيضاً . « فصيام ثلاثة أيام متتابعات »[2] .

وخالف فى هذا الاستدلال جمهور الشافعية وغيرهم لثبوت نسخ هذه القراءة عندهم[3] .

وذهب الإمام الشافعى فى بعض النقول عنه وتبعه أبو نصر القشيرى ، وابن الحاجب مستدلين على ذلك بأن القراءة الشاذة لم تثبت قرآنيتها .

وأجاب الجمهور عن ذلك بأنه لا يلزم من إنتفاء قرآنيتها انتفاء عموم كونها أخباراً ، أى أنها تأخذ حكم العمل بخبر الواحد ، وخبر الواحد يعمل به[4] .

وقال أبو عبيد فى فضائل القرآن :

المقصد من القراءة الشاذة تفسير القراءة المشهورة وتبيين معانيها كقراءة عائشة وحفصة (والوسطى صلاة العصر)[5] وقراءة ابن مسعود (فاقطعوا أيمانهما)[6] وقراءة جابر (فإن الله من بعد إكراههن لهن غفور رحيم)[7].

---

(١) المائدة (٣٨)

(٢) المائدة (٨٨)

(٣) راجع جمع الجوامع بحاشية البنانى (٢٣٢/١) الإتقان (١ / ٢٢٧)

(٤) انظر المصدر السابق

(٥) سورة البقرة (٢٣٨)

(٦) المائدة (٣٨)

(٧) النور (٣٣)

قال : فهذه الحروف وما شاكلها قد صارت مفسرة القرآن ، وقد كان يروى مثل هذا عن التابعين فى التفسير فيستحسن ، فكيف إذا روى عن كبار الصحابة ثم صار فى نفس القراءة فهو أكثر من التفسير وأقوى ، فأدنى ما يستنبط من هذه الحروف معرفة صحة التأويل(١) .

---

(٦) الإتقان (١ / ٢٢٧ - ٢٢٨)

وجوب اتباع الرسم العثمانى

فى كتابة المصاحف

لقد كانت المصاحف التى كتبها سيدنا عثمان — رضى الله تعالى عنه — التى أرسلها إلى الأمصار مشتملة على ما يحتمله رسمها من الأحرف السبعة التى بيناها فيما سبق ، وكانت مجردة من النقط والشكل لتكون محتملة لما تواترت قرآنيته ، واستقر فى العرضة الأخيرة ، ولم تنسخ تلاوته .

وظلت هذه المصاحف حقبة من الزمن هكذا حتى كثرت الفتوحات الإسلامية وانضوى تحت راية الإسلام كثير من بلاد الأعاجم ، فاختلط اللسان الأعجمى باللسان العربى وفشا اللحن على الألسنة كلها عربية وأعجمية وكادت العجمة تطغى على الفصحى ، وكان هؤلاء الأعاجم يعسر عليهم التمييز بين كلمات القرآن الكريم وحروفه ، لأنها — كما عرفت — غير منقوطة ولا مشكولة فخشى أمراء المؤمنين وولاتهم أن يفضى ذلك إلى اللحن فى كتاب الله تعالى وتحريف كلمه عن مواضعه — فعملوا على تلافى ذلك — وإزالة أسبابه .

وأحدثوا من الوسائل ما يكفل صيانة الكتاب العزيز من اللحن وحفظه من التحريف .

معنى النقط والشكل

أما النقط له معنيان :

الأول : ما يدل على ما يعرض للحرف من حركة أو سكون أو شد ، أو مد أو نحو ذلك ، ويسمى بعضهم هذا النقط نقط الإعراب.

المعنى الثاني : ما يدل على ذوات الحروف ، ويميز بين معجمها ومهملها ، كالنقطة الموضوعة على الباء من أسفلها ، وعلى الجيم كذلك ، والنقطتين الموضوعتين على التاء من أعلاها وهكذا ، فالنقطة التي على الباء قد ميزتها عما يشاركها في رسمها من التاء ، والثاء ، والنقطة على الجيم قد ميزتها عن الحاء وهكذا ، ويسمى بعضهم هذا النقط نقط الأعجام .

والشكل : معناه ما يدل على ما يعرض للحرف من حركة أو سكون أو شد أو مد أو نحو ذلك ، ويرادفه الضبط ، وعلى هذا يكون المعنى الأول للنقط مساويا لمعنى الشكل والضبط .

واختلف في أول من وضع النقط على عدة آراء :

والصحيح أن أول من وضعه « أبو الأسود الدؤلى » بأمر زياد بن أبيه والى البصرة في خلافة معاوية بن أبي سفيان .

وسبب وضعه أن معاوية بعث إلى زياد يطلب منه إرسال ولده عبيدالله ابن زياد فلما قدم عليه وكلمه معاوية وجده يلحن في الكلام فرده إلى أبيه وبعث إليه كتابا يلومه فيه على وقوع ابنه في اللحن. فبعث زياد إلى أبي الأسود وقال له إن الأعاجم قد أفسدوا لغة العرب فلو وضعت شيئاً يصحح الناس به كلامهم ويعربون به كلام الله .

فامتنع أبو الأسود فأجلس زياد رجلا فى طريق أبى الأسود وقال له إذا مر بك أبو الأسود فاقرأ شيئاً من كتاب الله وتعمد اللحن فيه ، فلما مر أبو الأسود قرأ الرجل (إن الله برىء من المشركين ورسوله) بكسر لام ورسوله . فقال أبو الأسود معاذ الله أن يتبرأ الله من رسوله . ثم رجع إلى « زياد » وقال له قد أجبتك إلى طلبك ورأيت أن أبدأ بإعراب القرآن . فاختار رجلا من قبيلة عبد القيس وقيل من قريش وقال له خذ المصحف ومداداً يخالف لونه لون المصحف فإذا فتحت شفتى فانقط فوق الحرف نقطة وإذا ضممتها فانقط أمامه نقطة وإذا كسرتهما فانقط تحته نقطة وإذا أتبعته غنة أى تنوينا فانقط نقطتين حتى أتى على آخر المصحف .

ومن أبى الأسود أخذ العلماء النقط وأدخلوا عليه بعض التحسين إلى أن جاء عصر الدولة العباسية وظهر العالم الجليل « الخليل بن أحمد » البصرى فأخذ نقط أبى الأسود وأدخل عليه تحسينا فجعل علامة الفتح ألفا صغيرة مبطوحة لأن الفتحة إذا أشبعت تولد منها ألف وعلامة الضم واواً صغيرة لأن الضمة إذا أشبعت تولد منها واو وعلامة الكسرة ياء صغيرة لأن الكسرة إذا أشبعت تولد منها ياء وهو المسمى الآن بالشكل وزاد على ذلك فجعل علامة التشديد وهى رأس شين وعلامة للسكون وهى رأس خاء وأخرى الهمز وعلامة للاختلاس والإشمام .

نقط الإعجام .

وهو عبارة عن النقط التى تميز الحروف بعضها من بعض ، وسبب وضعها أنه لما كثرت الفتوحات الإسلامية وكثر الداخلون فى الإسلام من الأعاجم كثر تبعاً لذلك التحريف فى العرب وخيف على القرآن الكريم أن يمتد إليه بعض التحريف أمر عبد الملك بن مروان أن يعمل الحجاج بن يوسف

على أن لا يصل التحريف إلى حمى القرآن الكريم . فاختار الحجاج لتلك المهمة « نصر بن عاصم ويحيى بن يعمر » وكانا من أبرز العلماء وقتئذ فى فنون القراءات وتوجيهها وعلوم اللغة العربية وأسرارها فوضعا ذلك النقط لتمييز بعض الحروف عن بعضها وقد جعلا هذا النقط بلون مداد المصحف ليتميز عن نقط أبى الأسود .

ومن ذلك يعلم أن نقط الإعراب متقدم على نقط الإعجام لتقدم زمن زياد وأبى الأسود على زمن الحجاج ونصر بن عاصم ويحيى بن يعمر . والشكل متأخر على النقط بمعنييه لتأخر زمن الخليل على زمن أبى الأسود ونصر بن عاصم ويحيى بن يعمر .

وضع الأجزاء والأحزاب والأرباع :

وأما وضع أسماء السور فى المصاحف وتقسيمها إلى أعشار ، وأرباع وأثلاث وأجزاء وأحزاب ، فمن عمل المتأخرين ، وأول من أمر به المأمون العباسى ، وقيل إن الذى فعله هو الحجاج الثقفى أخذاً من عمل الصحابة فى وضع أسماء السور وباجتهاد منه فى هذا التقسيم ، ولذلك تجد ابتداء الربع فى وسط قصة مثلا . ومن هنا نستطيع ان نحكم بأن إتباع هذا التقسيم ليس بلازم ، ولا حرج فى مخالفته ، بل ينبغى للقارىء ان يختم قراءته عند تمام الكلام ، سواء كان فى آخر قصة او آخر سورة ، ولا يلزم بنهاية الربع وبدايته فكثيراً ما يكون لبعض الجمل تعلق بآخر الربع السابق كما فى قوله تعالى (والمحصنات من النساء) فإنها متعلقة بآية المحرمات من النساء فلو وقفنا على آخر الربع لادى ذلك إلى عدم تمام الكلام . ومثل ذلك كثير . ويبدو أن هذا التقسيم إنما كان

لهدف تسهيل الحفظ على قارىء القرآن الكريم ، خاصة فى السور الطوال .
والله اعلم[1] .

نتيجة هذا التقسيم :

وكانت نتيجة هذا التقسيم أن أصبح القرآن الكريم يشتمل على :

عدد أجزائه ٣٠ جزءاً . الجزء حزبان

عدد أحزابه ٦٠ حزبا والحزب ٤ أرباع

عدد أرباعه ٢٤٠ ربعاً

عدد آياته ٦٢٣٦ آية

عدد آياته المكية ٤٤٧٥ آية

عدد آياته المدنية ١٧٦١ آية

ابتداء نزول القرآن هو ليلة ١٧ من شهر رمضان

مدة النزول فى مكة ١٣ يوما ٥ أشهر ١٢ سنة

مدة النزول فى المدينة ٩ أيام ٩ أشهر ٩ سنوات

انتهاء النزول هو قرب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم .

ما يجب على كاتب المصحف وناشره :

يجب على من أراد كتابة المصحف أن يلتزم بالرسم العثمانى ، ولا يجوز كتابته على القواعد الإملائية الحديثة ، وهذا هو رأى جمهور العلماء من السلف والخلف .

---

(١) انظر القرطبي ص ٥١ . ط الشعب

والأدلة على ذلك:

أن النبي صلى الله عليه وسلم كان له كتابا يكتبون الوحى ، وقد كتبوا القرآن كله بهذا الرسم ، وأقرهم الرسول على كتابته ، وانتقل الرسول عليه الصلاة والسلام إلى الرفيق الأعلى وقد كتب القرآن كله على هذه الكيفية المخصوصة لم يحدث فيها تغيير ولا تبديل .

ثم تولى الخلافة بعده أبو بكر الصديق — رضى الله عنه — فأمر بكتابة القرآن كله فى المصحف على هذه الهيئة ، ثم جاء عثمان — رضى الله عنه — فنسخ المصاحف العثمانية بأمره من صحف أبى بكر على هذا الرسم أيضاً . ووزع عثمان هذه المصاحف على الأمصار لتكون إماما للمسلمين ، وأقر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عمل أبى بكر وعثمان فى المصاحف ، ولم ينكر أحد منهم عليهما شيئاً ، بل ظفر كل منهما بإقرار جميع الصحابة لعملهما . واستمر المصحف مكتوبا بهذا الرسم فى عهد بقية الصحابة والتابعين وتابعى التابعين والأئمة المجتهدين فى عصورهم المختلفة ولم يثبت أن أحدا من هؤلاء جميعاً حدثته نفسه بتغيير هجاء المصاحف ورسمها الذى كتبت عليه أولا وكتابتها برسم آخر يساير الرسم المحدث الذى حدث فى عهد ازدهار التأليف فى البصرة والكوفة ، بل ظل الرسم القديم قائما مستقلا بنفسه بعيداً عن التأثر بالرسم الحادث ، نعم ظل الرسم القديم منظوراً إليه بعين التقديس والاكبار فى سائر العصور المختلفة ، والأزمنة المتفاوتة مع أنه قد وجد فى هذه العصور المختلفة أناس يقرءون القرآن ولا يحفظونه ، وهم فى الوقت نفسه لا يعرفون من الرسم إلا هذا الرسم المحدث الذى وضعت قواعده فى عصر التأليف والتدوين ، وشاع استعمال هذه القواعد بين الناس فى كتابة غير القرآن .

روى الإمام السخاوى أن مالك بن أنس إمام دار الهجرة سئل :

أرأيت من استكتب مصحفا . أرأيت أن يكتب على ما استحدثه الناس من الهجاء اليوم ؟ فقال : لا أرى ذلك ولكن يكتب على الكتبة الأولى .

قال السخاوى، والذى ذهب إليه مالك هو الحق إذ فيه بقاء الحالة الأولى إلى أن تعلمها الطبقة الأخرى ، ولا شك أن هذا هو الأحرى ، إذ فى خلاف ذلك تجهيل الناس بأولية ما فى الطبقة الأولى ، انتهى .

وقال الإمام أبو عمرو الدانى : لا مخالف لمالك من علماء هذه الأمة .

وقال الدانى أيضاً : سئل مالك عن الحروف فى القرآن مثل الواو ، والياء ، والألف ، أترى أن يغير من المصحف إذا وجد فيه شىء من ذلك قال لا ، قال أبو عمرو : يعنى الواو والياء والألف الزائدات فى الرسم ، المعدومات فى اللفظ

نحو « لا أذبحنه » و « بأييد » و « أولوا » .. وهكذا .

وقال الإمام أحمد بن حنبل : تحرم مخالفة خط مصحف عثمان فى واو ، أو ألف أو ياء ، أو غير ذلك .

وقال صاحب المدخل : ويتعين على كاتب المصحف أن يترك ما أحدثه بعض الناس فى هذا الزمان من نسخ المصحف على غير المرسوم الذى اجتمعت عليه الأمة . انتهى .

والخلاصة : أنه يجب كتابة المصحف بالرسم العثمانى لما يأتى :

١ — الأدلة التى سقناها .

٢ — أن قواعد الهجاء والإملاء الحديثه عرضة للتغيير والتنقيح فى كل عصر وفى كل جيل — فلو أخضعنا رسم القرآن لهذه القواعد لأصبح القرآن عرضة للتغيير والتبديل وحيطتنا للكتاب العزيز، وتقديسينا له يضطرنا إلى أن نجمله بمنأى من هذه التغييرات فى رسمه وكتابته .

٣ — أن تغيير الرسم العثمانى ربما يكون مدعاة — من قريب أو من بعيد — إلى التغيير فى جوهر الألفاظ والكلمات القرآنية ، ولا شك أن فى ذلك القضاء على أصل الدين — وأساس الشريعة — وسد الذرائع — مهما كانت بعيدة — أصل من أصول الشريعة الإسلامية التى تبنى عليها الأحكام .

وتظهر الحكمة فى المحافظة على الرسم العثمانى جلية فيما يأتى :

١ — منها الدلالة على الأصل فى الشكل والحروف ككتابة الحركات حروفاً باعتبار أصلها فى نحـــو ايتاىء ذى القربى وساوريكم ولا أوضعوا وككتابة الصلاة والزكاة والحياة بالواو بدل الألف .

٢ — ومنها النص على بعض اللغات الفصيحة ككتابة هاء التأنيث بتاء مجرورة على لغة طيء وكحذف ياء المضارع لغير جازم من يوم يأت لا تكلم نفس على لغة هذيل .

٣ — ومنها إفادة المعانى المختلفة بالقطع والوصل فى بعض الكلمات نحو أم من يكون عليهم وكيلا وأمن يمشى سويا فإن المقطوعة تفيد معنى بل دون الموصولة .

٤ — ومنها أخذ القراءات المختلفة من اللفظ المرسوم برسم واحد نحو وما يخدعون إلا أنفسهم وتمت كلمت ربك صدقا وعدلا لا مبدل لكلماته فلو كتبت الأولى ومايخادعون لفاتت قراءة الافرادفحذفت الألف ورسمت التاء مجرورة لإفادة ما ذكر .

٥ — ومنها عدم الاهتداء على تلاوته على حقه إلا بموقف شأن كل علم نفيس يتحفظ عليه .

٦ — ومنها عدم تجهيل الناس بأوليتهم وكيفية ابتداء كتابهم فلهذه الفوائد يجب بقاؤه على رسمه ولا يجوز تغييره لأنه ينجم من تغييره مضار لا يمكن تلافيها :

(ا) منها ضياع القراءات المتواترة بضياع شرط القرآن أو بالحقيق ضياع القرآن الذى هو أساس الدين .

(ب) ومنها ضياع لغات العرب الفصحى لعدم الاستدلال عليها من أصدق الحديث بضياع رسمه الدال عليها .

(ج) ومنها تطرق التحريف إلى الكتاب الشريف بتغيير رسمه الأصلى التوقيفى .

(د) ومنها جواز هدم كيان كثير من العلوم قياسا على هدم كيان علم رسم القرآن بدعوى سهولة تناوله للعموم .

(ه) ومنها محو الدين بمحو رسم أصله الأساسى وقانونه الأكبر .

هذه بعض مضار تغيير رسم المصحف فهل يجرأ مسلم فى قلبه مثقال ذرة من الإيمان على تغيير حرف منه عما كتب عليه فى زمن الصحابة الذين تلقوه من فى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكتبوه له ولأنفسهم فى حضرته ونقلوه ثم نشروه للأمة بعده بإجماع منهم وهم أو ذاك فوق مئات الألوف لا أظن أحداً يتجرأ على تغيير رسم المصحف أو يعين عليه إلا إذا كان مارقا من الدين كما أنى اعتقد أنه لا يتمكن من ذلك أحد أياكان تصديقاً لقوله تعالى: (إنا نحن نزلنا الذكر وإناله لحافظون)[1] .

---

(١) الحجر (٩) وانظر : حل المشكلات ص ١٤ - ١٦

النسخ

في

القرآن الكريم

تعريف النسخ[1]

أولا : فى اللغة :

أما النسخ فى اللغة ، فإنه يطلق على معان تدور بين النقل والإبطال والإزالة ، فيقولون نسخ زيد الكتاب إذا نقله عن معارضة أى مقابلة — ونسخ النحل إذا نقله من خلية إلى أخرى .

ويقولون نسخ الشيب الشباب إذا أزاله وحل محله .

ويقولون نسخت الريح آثار القوم إذا أبطلتها وعفت عليها .

ويختلفون فى هذه المعانى ، أيها على سبيل الحقيقة ، وأيها على سبيل المجاز؟

وفى مقاييس اللغة يقول : النون والسين والخاء أصل واحد ، إلا أنه مختلف فى قياسه ، قال قوم : قياسه رفع شىء واثبات غيره مكانه . وقال آخرون : قياسه تحويل شىء إلى شىء[2] .

وفى أساس البلاغة يقول : (نسخت كتابى من كتاب فلان : نقلته . ومن المجاز نسخت الشمس الظل ، والشيب الشباب[3] .

وفى لسان العرب بعد أن فسر النسخ بالنقل والإزالة ينقل عن ابن الأعرابى أن النسخ تبديل الشىء من الشىء ، وهو غيره . . . ثم يقول : والنسخ نقل

---

(١) انظر قضايا النسخ فى كتابنا (نظرية النسخ فى الشرائع السماوية)

(٢) معجم مقاييس اللغة (٥/٢٤ - ٤٢)

(٣) أساس البلاغة (٢/٤٣٨) .

الشيء من مكان إلى مكان وهو هو . ثم يحكى عن الفراء وأبى سعيد : مسخة الله قرداً . نسخه قردا بمعنى واحد . ثم يقول : والعرب تقول : نسخت الشمس الظل وانتسخته : أزالته . والمعنى أذهبت الظل وحلت محله (١) .

النسخ عند الأصوليين والمؤلفين فى الناسخ والمنسوخ :

إذا انتقلنا إلى تعريف النسخ عند الأصوليين والمؤلفين فى الناسخ والمنسوخ وجدنا اتجاهات مختلفة :

فأبو جعفر النحاس يقرر أن اشتقاق النسخ من شيئين : أحدهما: نسخت الشمس الظل إذا أزالته وحلت محله ، ونظير هـــذا (فينسخ الله ما يلق الشيطان)(٢) .

والآخر : من نسخت الكتاب إذا نقلته من نسخته ، وعلى هذا الناسخ والمنسوخ(٣) .

لكن أبو محمد مكى بن أبى طالب القرطبى ينكر على أبى جعفر النحاس أجازه أن يكون النسخ فى القرآن بمعنى النقل ، ويقول : (أن الناسخ فى القرآن لا يأتى بلفظ المنسوخ ، وإنما يأتى بلفظ آخر وحكم آخر) وهو مأخذ لا يمنع من وروده على أبى جعفر ما اعتذر به عنه ابن هلال حين قال : (أن مادة النسخ قد استعملها القرآن الكريم بمعنى النقل، فى قوله تعالى (إنا نستنسخ ما كنتم تعملون) وأن القرآن قد نسخ كله من أم الكتاب ، فهو كله منسوخ بمعنى أنه

---

(١) لسان العرب الجزء الرابع باب الخاء فصل النون

(٢) الحج/ ٥٢)

(٣) الناسخ والمنسوخ للنحاس ص ٧

منقول الخط والهجاء منها ، وذلك أن قول أبى جعفر (وعلى هذا الناسخ والمنسوخ) صريح فى أنه يريد المعنى اصطلح عليه الأصوليون ، ولا يريدها ما اعتذر به عنه ابن هلال .

كذلك نجد ابن سلامة يقتصر على معنى واحد للنسخ فيقول : اعلم أن النسخ فى كلام العرب هو الرفع للشىء ، وجاء الشرع بما تعرف العرب ، إذ كان الناسخ يرفع حكم المنسوخ[1] .

ولو ذهبنا نستقصى اختلاف وجهات النظر فى تعريف النسخ لطال بنا المقام ، فلنقصر إلى تعريفه عند الأصوليين .

ثانياً : النسخ فى اصطلاح الأصوليين :

وكما اختلف أهل اللغة فى تعريف النسخ فقد اختلف الأصوليون فى تعريفه اختلافا كثيرا ، وقد أورد البيضاوى من هذه التعريفات تعريفين :

احدهما : للاستاذ أبى اسحق الاسفراينى ورجحه وهو :

(بيان انتهاء حكم شرعى بطريق شرعى متراخ عنه) .

شرح التعريف :

معنى بيان الانتهاء أن الحكم المنسوخ مغيا عند الله تعالى بغاية ينتهى إليها فإذا جاءت تلك الغاية انتهى العمل به بذاته والنسخ بين هذا الانتهاء .

(فالبيان) جنس فى التعريف يشمل كل بيان سواء كان بيان انتهاء أو بيان ابتداء كبيان المجمل أو العام أو المطلق وقوله : (انتهاء الحكم) قيد أول

---

(١) انظر كتابه ص ٥ ط . الحلبى

مخرج لبيان الابتداء كبيان المجمل وبيان العام وهو المخصص سواء كان المخصص مقارنا أو متراخيا .

وقوله (شرعى) قيد ثان مخرج لبيان انتهاء الحكم العقلى وهو البراءة الأصلية فإن بيان انتهائها بشرعية الأحكام ابتداء لا يسمى نسخا ، فشرعية صوم رمضان مثلا بين انتهاء البراءة الأصلية المقتضية لترك الصوم ومثل ذلك لا يعتبر نسخا وقول الأستاذ بيان انتهاء حكم شرعى صادق بأن يكون الحكم الشرعى الذى بين انتهاؤه ثابتا بالأوامر او الأخبار او بفعل الرسول صلى الله عليه وسلم .

وقوله (بطريق شرعى) قيد ثالث مخرج لبيان الانتهاء بطريق عقلى كبيان الانتهاء بالموت مثلا أو بالجنون أو العجز كسقوط غسل الرجلين بقطعهما فان ذلك لا يكون نسخا ، وإنما عبر بلفظ طريق دون حكم شرعى ليعم النسخ ببدل وبلا بدل ولو قال بحكم شرعى لاقتصر التعريف على النسخ ببدل مع أن النسخ يأتى فى النوعين كما سيأتى وظاهر أن الطريق شامل القول من الله والرسول والفعل من الرسول أو التقرير وقوله (متراخ عنه) قيد لبيان الواقع قصد به بيان أن النسخ لابد أن يكون الناسخ فيه متأخراً عن المنسوخ.

الفرق بين النسخ والتخصيص[1]

لما كان هناك تشابه بين النسخ والتخصيص فإن النسخ يفيد تخصيص الحكم ببعض الأزمان ، والتخصيص يفيد رفع الحكم عن بعض الأفراد ، الأمر الذى أدى إلى أن بعض العلماء أنكر وقوع النسخ فى الشريعة ، وسماه تخصيصاً ، ومنهم من أدخل صوراً من التخصيص فى باب النسخ .

ومن هنا جاء الخلاف فى عدد المنسوخ .

وهذه هى الفروق التى تميز النسخ من التخصيص :

١ — أن العام بعد تخصيصه مجاز ، لأن مدلوله وقتئذ بعض أفراده ، مع أن لفظه موضوع للكل ، والقرينة هى المخصص وكل ما كان كذلك فهو مجاز . أما النص المنسوخ فما زال كما كان مستعملا فيما وضع له ، غايته أن الناسخ دل على أن إرادة الله تعلقت أزلا باستمرار هذا الحكم إلى وقت معين ، وإن كان النص المنسوخ متناولا جميع الأزمان . ويظهر ذلك جليا فيما إذا قال الشارع مثلا : افعلوا كذا أبدا ، ثم نسخه بعد زمن قصير فإنه لا يعقل أن يكون مدلوله ذلك الزمن القصير دون ذلك بل هو ما زال كما كان مستعملا فى جميع الأزمان نصا ، بدليل قوله (أبداً) غير أن العمل بهذا النص الشامل لجميع

---

(١) عرف التخصيص بتعريفات متعددة ، فعرفه صاحب جمع الجوامع بقوله : (هو قصر العام على بعض أفراده) وعرفه البيضاوى بقوله : (هو إخراج بعض ما يتناوله اللفظ) وهو مروى عن أبى الحسين البصرى من المعتزلة . كما عرفه بعض الحنفية بقوله (قصر اللفظ مطلقا على بعض مسماه) وليس بين هذه التعريفات فرق كبير .

الأزمان لفظا قد أبطله الناسخ ، لأن استمرار العمل بالنص مشروط بعدم ورود ناسخ ينسخه . أيا كان ذلك النص وأيا كان ناسخه .

فإن سأل سائل : ما حكمة تأبيد النص لفظا بينما هو مؤقت فى علم الله أزلا ؟ أجبناه بأن حكمته ابتلاء الله لعباده : أيرضخون لحكمه مع تأبيده عليهم هذا التأبيد الظاهرى أم لا ؟

فإذا ميز الله الخبيث من الطيب ، والمطمئن إلى حكمه من المتمرد عليه ، جاء النسخ لحكمة أخرى من التخفيف ونحوه .

٢ — أن حكم ما خرج بالتخصيص لم يك مراداً من العام أصلا، بخلاف ما خرج بالنسخ فإنه كان مراداً من المنسوخ لفظا .

٣ — أن التخصيص لا يتأتى أن يأتى على الأمر لمأمور واحد ولا على النهى لمنهى واحد . أما النسخ ، فيمكن أن يعرض لهذا كما يعرض لغيره ، ومن الأحكام الخاصة به صلى الله عليه وسلم .

٤ — أن النسخ يبطل حجية المنسوخ إذا كان رافعاً للحكم بالنسبة إلى جميع أفراد العام ، ويبقى على شيء من حجيته إذا كان رافعاً للحكم عن بعض أفراد العام دون بعض . أما التخصيص فلا يبطل حجية العام أبداً ، بل العمل به قائم فيما بقى من أفراده بعد تخصيصه .

٥ — أن النسخ لا يكون إلا بالكتاب والسنة ، بخلاف التخصيص فإنه يكون بهما وبغيرهما كدليل الحس والعقل . فقول الله سبحانه : (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما)[١] .

---

(١) المائدة (٣٨)

قد خصصه قوله صلى الله عليه وسلم : (لا قطع إلا فى ربع دينار)[١] .

وهذا قوله سبحانه : (تدمر كل شىء بأمر ربها)[٢] قد خصصه ما شهد به الحس من سلامة السماء والأرض ، وعدم تدمير الريح لهما .

وهذا قوله تعالى : (إن الله على كل شىء قدير)[٣] قد خصصه ما حكم به العقل من استحالة تعلق القدرة الإلهية بالواجب والمستحيل العقليين .

الحكمة فى النسخ

عندما تضع إحدى الدول قانوناً لتنظيم العلاقة بين الحكام والمحكومين فيها ، وبين بعض المحكومين وبعضهم الآخر ، ثم ترى بعد تطبيقه مدة من الزمان — طويلة أو قصيرة — أنه لا يحقق ما وضع من أجله ، ولا يكفل ما جد من مصالح لشعبها ، فتضع قانونا آخر ليحل محله ، وليكفل ما عجز القانون الأول عن كفالته من الحقوق والواجبات — يمكن أن يقال أن هذا القانون المتأخر قد نسخ القانون المتقدم ، وأصبح هو القانون بدلا منه.

وعندما ترى هذه الدولة أن مادة معينة فى قانونها لم تعد محققة للمصلحة التى ينطق بها : مصلحة الشعب الذى وضع القانون لحمايته،فتستبدل بهذه المادة مادة أخرى ترى أنها أقدر منها على تحقيق المصلحة ، ثم تنشر على الشعب بوسائلها أن تلك المادة فى ذلك القانون قد ألغيت ، وحلت محلها مادة أخرى

---

(١) أخرجه البخارى ومسلم (ابن كثير ١٠١/٣) ط ـ الشعب .

(٢) الأحقاف (٢٥)

(٣) البقرة (١٠٦)

تقول كذا — يمكن أن يقال أن مادة قد نسخت مادة ، أى حلت محلها بعد أن ألغتها ، دون أن يكون لذلك أثر فى صلاح القانون، وفى قيامه ووجوب الاحتكام إليه كلما دعت الحال .

هذان النوعان للنسخ بين القوانين الوضعية المختلفة ، وبين مواد كل منها ـ وقعاً بين الشرائع السماوية ، وفى كل شريعة منها على حدة .

وكما نتقبل النسخ ولا نستنكره حين يقع بين القوانين الوضعية ، يجب أن نتقبله ولا نستنكره ، عندما ينقل إلينا أنه قد وقع بين الشرائع السماوية، وفيها .

نعم يجب أن ننتبه إلى فارق بين النسخ فى القوانين الوضعية والنسخ فى الشرائع السماوية ، فإننا حين نضع القوانين التى مصيرها إلى النسخ لا محالة ـ لا نستطيع أن نعرف مدة العمل بهذه القوانين، ولا ما سيحل محلها حين تلغى، ولا حقيقة الفرق بين المتقدم المنسوخ منها والمتأخر الناسخ . أما حين يشرع الله عز وجل القوم من خلقه ، أولهم جميعاً ، فإنه يعلم يقينا ـ وهو يشرع ـ ما سيبقى من الأحكام وما سينسخ ، ويعلم الحكم الذى سيحل محل المنسوخ حين يرفع ، ويعلم الوقت الذى سيتم فيه هذا كله . فإذا كانت الشريعة مؤقتة علم وهو يشرعها متى تنسخ كلها بالشريعة اللاحقة ، وعلم حقيقة هذه الشريعة الناسخة وأحكامها : الكلية والجزئية ، وعلم ما بين الشريعتين من اختلاف فى الأحكام الفرعية العملية — وهى التى تقبل النسخ دون غيرها — ومن اتفاق كامل أو يكاد فى الكليات ، والأصول ، والأخلاق ، ومبادىء العقيدة وأحكامها .

ومعنى هذا أن الله عز وجل حين ينسخ شريعة ، أو حكما فى شريعة ،

إنما يكشف لنا بهذا النسخ عن شيء من علمه السابق ، ومن لم يعتبر النسخ نوعا من أنواع البيان ، ولا يعني ، بأي حال ، وصف الله — سبحانه — بالبداء[1] .

فالحكمة في نسخ بعض الأحكام ترجع إلى سياسة الأمة وتعهدها بما يرقيها ويمحصها .

وبيان ذلك أن الأمة الإسلامية في بدايتها حين عدعها الرسول بدعوته ، كانت تعانى فترة انتقال شاق ، بل كان أشق ما يكون عليها في ترك عقائدها وموروثاتها وعاداتها خصوصاً مع ما هو معروف عن العرب الذين شوفهوا بالإسلام ، من التحمس لما يعتقدون أنه من مفاخرهم وأمجادهم ،فلو أخذوا بهذا الدين الجديد مرة واحدة ، لأدى ذلك إلى نقيض المقصود ، ومات الإسلام في مهده ، ولم يجد أنصاراً يعتنقونه ويدافعون عنه ، لأن الطفرة من نوع المستحيل الذي لا يطيقه الإنسان .

من هنا جاءت الشريعة إلى الناس تمشي على مهل ، متألفة لهم ، متلطفة في دعوتهم ، متدرجة بهم إلى الكمال رويدا رويدا ، صاعدة بهم في مدارج الرقي شيئاً فشيئاً .

منتهزة فرصة الألف والمران والأحداث الجادة عليهم ، لتسير بهم من الأسهل إلى السهل ، ومن السهل إلى الصعب ، ومن الصعب إلى الأصعب ،

---

(١) البداء : عبارة عن ظهور الشيء بعد خفائه ، ومنه . بدا لنا سور المدينة وبدا لنا الأمر الفلاني ، أي ظهر بعد خفائه . انظر : (النسخ في القرآن الكريم الدكتور مصطفى زيد ١ / ١٩) .

حتى تم الأمر ونجح الإسلام نجاحا لم يعرف مثله فى سرعته وامتزاج النفوس به ، ونهضته البشرية بسببه !

تلك الحكمة على هذا الوجه ، تتجلى فيما إذا كان الحكم الناسخ أصعب من المنسوخ ، كموقف الإسلام فى سموه ونبله من مشكلة الخمر فى عرب الجاهلية بالأمس ، وقد كانت مشكلة معقدة كل التعقيد ، يحتسونها بصورة تكاد تكون إجماعية ، ويأنونها لا على أنها عادة مجردة . بل على أنها إمارة القوة ، ومظهر الفتوة ، وعنوان الشهامة !

فقل لى — بربك — هل كان معقولا أن ينجح الإسلام فى فطامهم عنها . لو لم يتألفهم ويتلطف بهم ، إلى درجة أن يمتن عليهم بها أول الأمر ، كأنه يشاركهم فى شعورهم ، وإلى حد أنه أبى أن يحرمها عليهم فى وقت استعدت فيه بعض الأفكار لتسمع كلمة تحريمه ، حين سألوه صلى الله عليه وسلم : (يسألونك عن الخمر والميسر) ؟

أما الحكمة فى نسخ الحكم الأصعب بما هو أسهل منه ، فالتخفيف على الناس ، ترفها عنهم ، وإظهارا لفضل الله عليهم ورحمته بهم وفى ذلك إغراء لهم على المبالغة فى شكره وتمجيده ، وتحبيب لهم فيه وفى دينه .

وأما الحكمة فى نسخ الحكم بمساويه فى صعوبته أو سهولته ، فالابتلاء والاختبار ، ليظهر المؤمن فيفوز ، والمنافق فيهلك ليميز الله الخبيث من الطيب .

يبقى الكلام فى حكمة بقاء التلاوة مع نسخ الحكم ، وفى حكمة نسخ التلاوة مع بقاء الحكم .

أما حكمة بقاء التلاوة مع نسخ الحكم ، فتسجيل تلك الظاهرة الحكمة ظاهرة سياسة الإسلام الناس ، حتى يشهدوا أنه هو الدين الحق ، وأن

نبيه نبي الصدق ، وأن الله هو الحق المبين ، العليم الحكيم ، الرحمن الرحيم .

يضاف إلى ذلك ما يكتسبونه من الثواب على هذه التلاوة ، ومن الاستمتاع بما حوته تلك الآيات المنسوخة من بلاغة ومن قيام معجزات بيانية أو علمية أو سياسية بها .

وأما نسخ التلاوة مع بقاء الحكم ، فحكمته تظهر فى كل آية بما يناسبها. وأنه لتبدو لنا حكمة رائعة فى مثال مشهور من هذا النوع .

ذلك أنه صح فى الرواية عن عمر بن الخطاب وأبى بن كعب أنهما قالا : كان فيما أنزل من القرآن : (الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة) . أى كان هذا النص آية تتلى ثم نسخت تلاوتها ، وبقى حكمها معمولا به إلى اليوم.

والسر فى ذلك أنها كانت تتلى أولا لتقرير حكمها ، ردعا لمن تحدثه نفسه أن يتلطخ بهذا العار الفاحش من شيوخ وشيخات .

حتى إذا ما تقرر هذا الحكم فى النفوس ، نسخ الله تلاوته لحكمة أخرى هى الإشارة إلى بشاعة هذه الفاحشة ، وبشاعة صدورها من شيخ وشيخة ، حيث سلكها مسلك مالا يليق أن يذكر فضلا عن أن يفعل ، وسار بها فى طريق يشبه طريق المستحيل الذى لا يقع ، كأنه قال : نزهوا الأسماع عن سماعها ، والألسنة عن ذكرها، فضلا عن الفرار منها، ومن التلوث برجسها(١)

قال الجلال السيوطى :

وأجاب صاحب الفنون : بأن ذلك ليظهر مقدار طاعة هذه الأمة فى المسارعة إلى بذل النفوس بطريق الظن، من غير استفصال لطلب طريق مقطوع

---

(١) مناهل العرفان فى علوم القرآن (٢/٩١ - ٩٣)

به ، فيسرعون بأيسر شيء ، كما سارع الخليل إلى ذبح ولده بمنام ، والمنام أدنى طريق الوحي .

قال : وأمثلة ذلك كثيرة :

منها : حدثنا اسماعيل بن جعفر ، عن المبارك بن فضالة عن عاصم بن أبي النجود عن زر بن حبيش قال . قال لي أبي بن كعب : كأين تعدسورة الأحزاب ؟ قلت اثنتين وسبعين آية أو ثلاثة وسبعين آية قال : إن كانت لتعدل سورة البقرة وإن كنا لنقرأ فيها آية الرجم . قلت وما آية الرجم ؟ قال: (إذا زنا الشيخ والشيخة فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم)(١)

وأخرج الحاكم من طريق كثير بن الصامت قال : كان زيد بن ثابت وسعيد بن العاص يكتبان المصحف فرا على هذه الآية فقال زيد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة) فقال عمر : لما نزلت أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت : أكتبها ؟ فكأنه كره ذلك ، فقال عمر : ألا ترى أن الشيخ إذا زنى ولم يحصن جلد ، وأن الشاب إذا زنا وقد أحصن رجم .

قال ابن حجر في شرح المنهاج :

« فيستفاد من هذا الحديث السبب في نسخ تلاوتها ، فيكون العمل على غير الظاهر من عمومها » .

قلت : وخطر لي في ذلك نكتة حسنة وهو أن سببه التخفيف على الأمة بعدم اشتهار تلاوتها وكتابتها في المصحف وإن كان حكمها باقيا ، لأنه أثقل الأحكام وأشدها وأغلظ الحدود وفيه الإشارة إلى ندب الستر(٢) .

---

(١) الإتقان (٣ / ٧٢)

(٢) الإتقان (٣/ ٧٦)

النسخ بين المثبتين والمنكرين

أجمع المسلمون أن النسخ جائز عقلا وواقع شرعا إلا ما نقل عن أبي مسلم الأصفهاني (١) في أحد النقلين عنه أنه غير واقع ويؤول ما يراه الجمهور نسخا بأنه من باب انتهاء الحكم لانتهاء زمنه ومثل هذا لا يعتبر نسخا .

والصحيح في النقل عنه : أنه واقع بين الشرائع بعضها مع بعض ولكنه غير واقع في الشريعة الواحدة ، وبذلك يكون أبو مسلم مع الجمهور في أن النسخ واقع ، وإنما قلنا أن النقل الأخير هو الصحيح عنه لأنه هو الذي يتفق مع ما أجمع عليه المسلمون من أن شريعة محمد صلى الله عليه وسلم ناسخة لجميع الشرائع السابقة ولا يسع أبو مسلم أن يخالف هذا الإجماع . أما اليهود فقد انقسموا إلى فرق ثلاث ، فرقة الشمعونية وهذه الفرقة ترى أن النسخ محال عقلا وسمعا ، وفرقة العيسوية وترى أن النسخ جائز عقلا وواقع شرعا ، ولكن شريعة محمد عليه الصلاة والسلام ليست ناسخة لشريعة موسى وإنما هي خاصة ببني إسماعيل ، وفرقة العنانية : وهذه الفرقة تقول أن النسخ جائز عقلا ولكنه غير واقع سمعا : وبذلك تكون المذاهب في النسخ خمسة بيانها كالآتي :

---

(١) هو : محمد بن بحر الأصفهاني ، مفسر نحوي ، كاتب بليغ ، متكلم معتزلي ، له في تفسير القرآن (جامع التأويل لمحكم التنزيل) في أربعة عشر مجلداً على مذهب المعتزلة ، والناسخ والمنسوخ وغيرهما . ولد سنة ٢٥٤ هـ . وتوفي سنة ٣٢٢ هـ . وهو غير الجاحظ ، خلافا لما ذكره الأسنوي في نهاية السول (٢/١٤٩) وانظر ترجمته في معجم الأدباء (١٨/٣٥) بغية الوعاة (١ / ٥٩) الفهرست (٢٠٢) .

١ — جائز عقلا واقع سمعا فى الشريعة الواحدة وبين الشرائع المختلفة وهو رأى جميع المسلمين ما عدا أبا مسلم الأصفهانى .

٢ — جائز عقلا واقع سمعا بين الشرائع المختلفة وغير واقع فى شريعة محمد عليه الصلاة والسلام وهو رأى أبى مسلم الأصفهانى .

٣ — محال عقلا وسمعا وهو رأى الشمعونية من اليهود .

٤ — جائز عقلا وغير واقع سمعاً وهو رأى العنانية .

٥ — جائز عقلا وواقع سمعا ، وشريعة محمد عليه الصلاة والسلام ناسخة لشريعة موسى وهو رأى العيسوية .

أدلة المذاهب :

استدل الجمهور على الجواز بدليلين :

الدليل الأول : أن النسخ لا يترتب على فرض وقوعه محال ، وذلك لأن أحكام الله تعالى اما أن تشرع لمصالح العباد أولا تشرع لمصالحهم ، فإن قلنا بالأول كما تقول المعتزلة فلا شك أن المصالح تختلف باختلاف الأشخاص كما تختلف باختلاف الأزمان ، فما يكون مصلحة لشخص قد يكون مصلحة لآخر كشرب الدواء مثلا فهو مصلحة للمريض ولكنه غير مصلحة للصحيح فى الزمن الواحد ، وما يكون مصلحة فى زمن قد يكون غير مصلحة فى زمن آخر بالنسبة للشخص الواحد كشرب الدواء بالنسبة لزيد فهو مصلحة له فى زمن مرضه غير مصلحة له فى زمن صحته ، وما دامت المصالح تختلف باختلاف الأزمان والأشخاص والأحكام يراعى فى شرعيتها مصالح العباد ، فلا شك أن ذلك مما يجعل النسخ أمرا لابد منه لا أن يكون محال .

وإن قلنا بالثانى وهو أن الاحكام لا يراعى فى شرعيتها مصالح العباد فالظاهر أيضاً أن النسخ لا يترتب عليه محال ، لأنه لم يخرج عن كونه فعلا من أفعال الله تعالى والله يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد .

فظهر أن النسخ في الحالتين لا يترتب على فرض وقوعه محال فكان جائزا عقلا لأن شأن الجائز العقلي ذلك .

نوقش هذا الدليل من قبل القائل بعدم الجواز ، بأن النسخ يترتب عليه محال فيكون محالا ، وبذلك لم تتم لكم الصغرى في الدليل .

وبيان ذلك أن الحكم الناسخ إما أن يكون قد شرع لمصلحة علمها الله بعد أن لم يكن علمها ، أو يكون قد شرع لا لمصلحة فإن كان الاول قد تحقق البداء وهو الظهور بعد الخفاء وذلك باطل على الله تعالى لما يلزمه من نسبة الجهل إليه تعالى .

وإن كان الثاني كان عبثا والعبث من الشارع محال .

ويجاب عن ذلك بأن هناك قسما ثالثا قد تركتموه قلنا أن نختاره وذلك القسم هو أنه تعالى شرع الحكم الثاني لمصلحة علمها أزلا ولم تخف عليه أصلا ولكن وقتها إنما يجيء عند انتهاء الحكم الأول بما اشتمل عليه من المصلحة وهذا لا يترتب عليه بداء ولا عبث .

الدليل الثاني :

وهو مسوق في وجه اليهود المحيلين له عقلا والقائلين بأن شريعة محمد عليه السلام خاصة بالعرب من بني إسماعيل .

وحاصل هذا الدليل أن نبوة محمد عليه الصلاة والسلام ثبتت بالدليل القاطع وهو المعجزة الدالة على ذلك فيكون صادقا فيما يقوله عن ربه تعالى وينقله عنه وقد نقل عنه تعالى قوله : (ما ننسخ من آية أو ننسها ، نأت بخير منها أو مثلها[1]) ومعنى الآية : أن ننسخ نأت ومثل ذلك إنما يقال فيما هو جائز عقلا لا فيما هو محال .

---

(١) سورة البقرة (١٠٦)

فكانت الآية الدالة على أن النسخ جائز وهو المطلوب .

وقد نوقش هذا الدليل بأن الآية لا دلالة فيها على الجواز لأنها إنما تفيد صدق التلازم الحاصل بين الشرط والجزاء وصدق هذا التلازم لا يتوقف على وقوع الشرط والجزاء ولا على جواز وقوعهما .

بل إن التلازم يصدق ولو كان الشرط محالا مثل قوله تعالى (قل إن كان للرحمن ولد فأنا أول العابدين) فالكلام صحيح مع أن الشرط محال وقوعه .

وقد ذكر الاسنوى جوابا عن ذلك يتلخص فى أن الآية مع قطع النظر عن سبب نزولها لا دلالة فيها على الجواز كما تقولون ، ولكن إذا نظرنا إلى سبب النزول وهو أن اليهود عابوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم تحوله عن بيت المقدس إلى البيت الحرام وقالوا أن محمد يأمر بالشىء ثم ينهى عنه ، فأنزل الله تعالى ردا عليهم (ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها)(١)

نقول : إذا نظرنا إلى ذلك كان فى الآية دليل على الجواز لأنها ردت عليهم فى شىء عابوه قد وقع فعلا .

واستدلوا على الوقوع بما يأتى :

أولا : أن التوجه إلى بيت المقدس كان واجباً ثم زال ذلك الوجوب بالتوجه إلى البيت الحرام ، وتقديم الصدقة بين يدى الرسول كان واجباً بقوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا إذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدى نجواكم صدقة)(٢) ثم نسخ بقوله تعالى (أأشفقتم أن تقدموا بين يدى نجواكم

---

(١) سورة البقرة (١٠٦)
(٢) سورة المجادلة (١٢)

صدقات فإذا لم تفعلوا وتاب الله عليكم فأقيموا الصلاة)[١] .

ثانيا : أن آدم عليه السلام كان يزوج بناته من بنيه ، وكان ذلك بأمر من الله تعالى كما ثبت فى التوراة ثم نسخ ذلك اتفاقا .

وكذلك ورد فى التوراة أن الله تعالى قال لنوح عليه السلام عند خروجه من الفلك بعد النجاة من الطوفان (يا نوح أنى قد جعلت كل دابة حية مأكلا لك ولذريتك وأطلقت ذلك لكم كنبات العشب ما عدا الدم فلا تأكلوه ثم حرم على ذريته كثيراً من الدواب فى شريعة موسى وحكى القرآن ذلك فقال (وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذى ظفر)[٢] الآية .

ولا شك أن تحريم الشىء بعد إباحته بشرع سابق نسخ لتلك الإباحة .

وبذلك يكون النسخ . واقعاً بين الشرائع المختلفة وفى ذلك رد على الشمعونية والعنانية .

موقف اليهود من النسخ .

يتفق اليهود على شىء واحد : هو أن الشريعة الإسلامية لم تنسخ شريعتهم ولكنهم يفترقون فيما عدا هذه القضية ثلاث فرق ، لكل منها موقفها الخاص من النسخ :

الفرقة الأولى : الشمعونية .

والشمعونية : نسبة إلى شمعون بن يعقوب ، تقرر أن النسخ لا يجوز عقلا ، ولم يقع سمعا .

(١) سورة المجادلة (١٣) .

(٢) سورة الأنعام (١٤٦) .

الفرقة الثانية : العنانية .

العنانية : نسبة إلى عنان بن داود[1] ، ترى أنه لا بأس بالنص فى حكم العقل ، لكنه لم يقع .

الفرقة الثالثة : العيسوية .

العيسوية : نسبة إلى أبى عيسى اسحاق بن يعقوب الأصفهانى[2] تذهب إلى

(١) هو رأس الجالوت ، تخالف فرقته سائر اليهود فى السبت والأعياد وينهون عن أكل الطير والظباء والسمك والجراد ، ويذبحون الحيوان على القفا ، ويصدقون عيسى عليه السلام فى مواعظه وإشاراته ، ويقولون أنه لم يخالف التوراة البتة ، بل قررها ودعا الناس إليها . وهو من بنى إسرائيل المتعبدين بالتوراة ومن المستجيبين لموسى عليه السلام إلا أنهم لايقولون بنبوته ورسالته (انظر الملل والنحل : ١٩٦ من القسم الأول) .

(٢) قيل إن اسمه عوفيد الوهيم ، أى عابد الله . كان فى زمن المنصور ، وابتدأ دعوته فى زمن آخر ملوك بنى أمية ، مروان بن محمد . فاتبعه بشر كثير من اليهود وادعوا له آيات ومعجزات ، وزعموا أنه لما حورب خط على أصحابه خطاً بعود آس ، وقال : أقيموا فى هذا الخط ، فليس ينالكم عدو بسلاح . فكان الأعداء يحملون عليهم حتى إذا بلغوا الخط رجعوا عنهم ، خوفاً من طلسم ، أو عزيمة ربما وضعها . ثم أن أبا عيسى خرج من الخط وحده على فرسه ، فقاتل وقتل من المسلمين كثيراً ، وذهب إلى أصحاب موسى بن عمران الذين هم وراء النهر المرسل ، ليسمعهم كلام الله ، وقيل أنه لما حارب أصحاب المنصور بالرى قتل وقتل أصحابه .

وقد كان يزعم أنه نبى ، وأنه رسول المسيح المنتظر ، وأنه واحد من خمسة يأتون قبل عيسى واحداً بعد واحد ، وأن الله تعالى كلمه وكلفه أن يخلص بنى إسرائيل من أيدى الأمم العاصين ، والملوك الظالمين ، كما زعم أن المسيح أفضل ولد آدم ، وأنه أعلى منزلة من الأنبياء الماضين ، وإذ هو رسوله . فهو أفضل الكل أيضا . وكما خالف اليهود فى هذا ــ خالفهم فى كثير من أحكام التوراة (انظر الملل والنحل ١/١٩٦ ــ ١٩٧) .

أن النسخ جائز فى حكم العقل ، وأنه قد وقع فعلا لكنها تمنع أن تكون شريعة محمد ناسخة لشريعة موسى عليهما السلام ، لأن رسالة محمد كانت خاصة بالعرب ، ولم تكن عامة لجميع الناس .

وهكذا يتضح أن اليهود لم يتفقوا فيما بينهم على الربط بين النسخ والبداء وأن ما درج عليه المؤلفون فى تقرير هذه القضية ليس صحيحاً على إطلاقه ، فقد رأينا كيف تجيزه العنانية عقلا ، وكيف لا تنكر العيسوية وقوعه ولو أن بينه وبين البداء عندهم تلازما — كما يقال فى تصوير موقفهم منه — ما أجازه فرقتان من فرقهم الثلاث عقلا ، وقرر فريق من هذين الفريقين أنه قد وقع .

فلنقرر الحقيقة التى حاول اليهود — بجميع فرقهم — أن يموهوها على عادتهم إذن ، ولنكشف القناع عن وجه هذه الحقيقة ، ليتضح الهدف الذى رموا إليه بمذاهبهم فى النسخ ، على ما بينها من خلاف .

إن انكار النسخ ليس غاية عندهم ، ولكنه وسيلة فحسب . أما الغاية فهى إنكار رسالة محمد صلى الله عليه وسلم ، على الإطلاق ، فإن أعجزهم إدراك هذه الغاية — فلا أقل من إنكار أنهم مطالبون بتصديقه ، واتباعه فيما جاء به .

وقد كان الشمعونية أشدهم غلوا فى هذا ، فراحوا يثيرون الشبه على جواز النسخ عقلا ، ليحكموا باستحالة وقوعه . وهؤلاء هم الذين ربطوا بينه وبين البداء واعتبروهما متلازمين .

ثم كان العنانية مغالطين ، منكرين للواقع ، حين حكموا بأن النسخ لم يقع وإن كان العقل لا يرى استحالته . وهؤلاء — كما هو واضح — لا يذهبون إلى ما ذهب إليه الشمعونية من استلزام النسخ للبداء .

أما العيسوية فلم يرتبوا على وقوع النسخ مستحيلا عقليا ، ولم ينكروا وقوعه . لكنهم لم ينسوا الهدف المشترك ، فقرروا أن شريعة الإسلام لم تنسخ شريعتهم ، لسبب غير هذا كله ، هو أن محمدا صلى الله عليه وسلم لم يرسل إليهم بل أرسل إلى العرب ، وشريعته إنما أنزلت ليعمل بها العرب لا ليعملوا هم بها ...

وهؤلاء لا يربطون بين البداء والنسخ ، من قريب أو من بعيد كما يتبين من حكمهم بجواز النسخ ووقوعه . مع تنزيههم الله عز وجل عن البداء كسائر اليهود .

ويقتضينا المنطق ونحن بصدد الرد على اليهود — أن نبدأ بمناقشة الشمعونية . ذلك أنهم يرون استحالة النسخ عقلا ويحكمون بأنه لم يقع ، فإذا نحن أبطلنا ما أثاروه من شبه على الجواز العقلي، وأثبتنا بواقع لا ينكرونه أنه قد وقع في شريعتهم ، وفي الشرائع السابقة لها — فرغنا بذلك من أمرهم ومن أمر العنانية أيضاً ، لأن اثبات وقوع النسخ إبطال لمذهبهم الذي يقوم على إنكار وقوعه .

أما العيسوية فيجيء الرد عليهم بعد هؤلاء وأولئك وسنرى كيف يبطل الدليل الذي استدلوا به من التوراة على أن شريعة موسى مؤبدة ، وكيف يقوم دليلنا قويا على عموم شريعة محمد صلى الله عليه وسلم ودوامها ؛ وعلى أنها تنسخ كل شريعة سبقتها ولا تنسخها شريعة أخرى ، لأنها خاتمة الشرائع ، ونبيها صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين .

شبه الشمعونية :

أن الشمعونية — كما تقدم يرون استحالة النسخ عقلا ، فإذا أبطلنا

ما أثاروه من شبه على الجواز العقلى ، وأثبتنا بوقائع لا ينكرونها أنه قد وقع فى شريعتهم وفى الشرائع السابقة عليهم كان ذلك رداً على العنانية الذين ينكرون وقوع النسخ .

وهذه هى الشبه التى تعلقوا بها :

الشبهة الأولى :

يقولون : لو جاز على الله تعالى أن ينسخ حكما من أحكامه لكان ذلك ، أما لحكمة ظهرت له كانت خافية عليه ، وأما لغير حكمة . وكل هذين باطل. أما الأول فلأنه يستلزم تجويز البداء والجهل بالعواقب على علام الغيوب ، وأما الثانى فلأنه يستلزم تجويز العبث على الحكيم العليم اللطيف الخبير . والبداء والعبث مستحيلان عليه سبحانه بالأدلة العقلية والنقلية. فما أدى إليهما وهو جواز النسخ محال .

والجواب على هذه الشبهة بأن نسخ الله تعالى ما شاء من أحكامه ، مبنى على حكمة كانت معلومة له أولا ، ظاهرة لم تخف عليه ولن تخفى عليه أبدا ، غاية الأمر أن مصالح العباد تتجدد بتجدد الأزمان ، وتختلف باختلاف الأشخاص والأحوال ، وأسراره وحكمه سبحانه لا تتناهى ، ولا يحيط به سواه . فإذا نسخ حكما بحكم ، لم يخل هذا الحكم الثانى من حكمة جديدة غير حكمة الحكم الأول ، هى مصلحة جديدة للعباد فى الحكم الجديد ، أو هى غير تلك . وسبحان من أحاط بكل شىء علما . وإذن فلا يستلزم نسخ الله لأحكامه بداء ولا عبثا .

ولكن هؤلاء الجاحدين غفلوا أو تغافلوا عن هذا ، حتى جاء الترديد فى شبهتهم ناقصاً لم يستوف وجوه الاحتمالات كما ترى . ولو استوفوه لقالوه .

النسخ أما أن يكون لحكمة ظهرت له كانت خافية، أو لحكمة كانت معلومة له لم تكن خافية عليه أو لغير حكمة. وأكبر الظن أنهم لم يفطنوا إلى هذا، ولو فطنوا له ما اشتبهوا ولو اشتبهوا بعد فطنتهم له لاخترنا الشق الثاني من هذا الترديد، ثم أيدنا بتوافر أدلة العقل والنقل عليه كما قررنا.

الشبهة الثانية:

يقولون: لو جاز على الله تعالى أن ينسخ حكما بحكم، للزم على ذلك أحد باطلين: جهله جل وعلا، وتحصيل الحاصل. وبيان ذلك أن الله تعالى إما يكون قد علم الحكم الأول المنسوخ على أنه مؤبد، وإما أن يكون قد علمه على أنه مؤقت. فإن كان قد علمه على أنه مستمر إلى الأبد ثم نسخه وصيرة غير مستمر، انقلب علمه جهلا والجهل عليه تعالى محال. وإن كان قد علمه على أنه مؤقت بوقت معين ثم نسخه عند ذلك الوقت، ورد عليه أن المؤقت ينتهي بمجرد انتهاء وقته، فإنهاؤه بالنسخ تحصيل للحاصل، وهو باطل.

والجواب عن ذلك: بأن الله تعالى قد سبق علمه أن الحكم المنسوخ مؤقت لا مؤبد، ولكنه علم بجانب ذلك أن تأقيته إنما هو بورود الناسخ لا بشيء آخر كالتقييد بغاية في دليل الحكم الأول، وإذن فعلمه بانتهائه بالناسخ لا يمنع النسخ بل يوجبه، وورود الناسخ محقق لما في علمه لا مخالف له.

شأنه تعالى في الأسباب ومسبباتها، وقد تعلق علمه بها كلها. ولا تنس ما قررناه ثمة من أن النسخ بيان بالنسبة إلى الله، رفع بالنسبة إلينا

الشبهة الثالثة:

يقولون: لو جاز النسخ لزم أحد باطلين: تحصيل الحاصل، أو ما هو

فى معناه. وبيان ذلك أن الحكم المنسوخ أما أن يكون دليله قد غياه بغاية ينتهى عندها، أو يكون قد أبده نصا: فإن كان قد غياه بغاية فإنه ينتهى بمجرد وجود هذه الغاية، وإذن لا سبيل إلى إنهائه بالنسخ، وإلا لزم تحصيل الحاصل. وإن كان دليل الحكم الأول قد نص على تأبيده ثم جاء الناسخ على رغم هذا التأبيد، لزم المحال من وجوه ثلاثة:

أولها: التناقض، لأن التأبيد يقتضى بقاء الحكم. ولا ريب أن النسخ ينافيه.

ثانيها: تعذر إفادة التأبيد من الله الناسخ، لأن كل نص يمكن أن يفيده تبطل إفادته باحتمال نسخه. وذلك يفضى إلى القول بعجز الله وعيه عن بيان التأبيد لعباده فيما أبده لهم تعالى الله عن ذلك.

ثالثها: استلزم ذلك لجواز نسخ الشريعة الإسلامية مع أنها باقية إلى يوم القيامة عند القائلين بالنسخ.

والجواب عن هذه الشبهة:

أولا: بأن حصر الحكم المنسوخ فى هذين الوجهين اللذين ذكرهما المانعون غير صحيح، لأن الحكم المنسوخ يجوز ألا يكون مؤقتا ولا مؤبداً، بل يجىء مطلقا عن التأقيت وعن التأبيد كليهما. وعليه فلا يستلزم طرو النسخ عليه شيئاً من المحالات التى ذكروها. وإطلاق هذا الحكم كاف فى صحة نسخه، لأنه يدل على الاستمرار بحسب الظاهر، وإن لم يعرض له النص.

ثانياً: أن ما ذكره من امتناع نسخ الحكم المؤبد غير صحيح أيضاً، وما استندوا إليه منقوض بوجوه ثلاثة:

(أولها) أن استدلالهم بأنه يؤدى إلى التناقض ، مدفوع بأن الخطابات الشرعية مقيدة من أول الأمر بألا يرد ناسخ ، كما أنها مقيدة بأهلية المكلف للتكليف وألا يطرأ عليه جنون أو غفلة أو موت . وإذن فمجىء الناسخ لا يفضى إلى تناقض بينه وبين المنسوخ بحال .

(ثانيها) أن استدلالهم بأنه يؤدى إلى أن يتعذر على الله بيان التأبيد لعباده ، مدفوع بأن التأبيد يفهمه الناس بسهولة من مجرد خطابات الله الشرعية المشتملة على التأبيد ، وهو ما يشعر به كل واحد منا ، وذلك لأن الأصل بقاء الحكم الأول وما اتصل به من تأقيت أو تأبيد ، وطرو الناسخ احتمال مرجوح ؛ واستصحاب الأصل أمر يميل إليه الطبع ، كما يؤيده العقل والشرع .

(ثالثها) أن جواز نسخ الشريعة الإسلامية أن لزمنا معاشر القائلين بالنسخ — فإنه يلزمنا على اعتبار أنه احتمال عقلى لا شرعى ، بدليل أننا نتكلم فى الجواز العقلى لا الشرعى . أما نسخ الشريعة الإسلامية بغيرها من الناحية الشرعية فهو من المحالات الظاهرة ، لتضافر الأدلة على أن الإسلام دين عام خالد . ولا يضير المحال فى حكم الشرع ، أن يكون من قبيل الجائز فى حكم العقل .

الشبهة الرابعة :

يقولون : أن النسخ يستلزم اجتماع الضدين ، واجتماعهما محال . وبيان ذلك أن الأمر بالشىء يقتضى أنه حسن وطاعة ومحبوب لله ، والنهى عنه يقتضى أنه قبيح ومعصية ومكروه له تعالى . فلو أمر الله بالشىء ثم نهى عنه ، أو نهى عن الشىء ثم أمر به ، لاجتمعت هذه الصفات المتضادة فى الفعل الواحد الذى تعلق به الأمر والنهى .

والجواب على هذه الشبهة أن الحسن والقبح وما اتصل بهما ، ليست من صفات الفعل الذاتية حتى تكون ثابتة فيها لا تتغير. بل هى تابعة لتعلق أمر الله ونهيه بالفعل . وعلى هذا يكون الفعل حسنا وطاعة ومحبوبا لله ما دام مأموراً به من الله ، ثم يكون هذا الفعل نفسه قبيحاً ومعصية ومكروها له تعالى مادام منهيا عنه منه تعالى. والقائلون بالحسن والقبح العقليين من المعتزلة، يقرون بأنهما يختلفان باختلاف الأشخاص والأوقات والأحوال . وبهذا التوجيه ينتفى اجتماع الضدين ، لأن الوقت الذى يكون فيه الفعل حسنا ، غير الوقت الذى يكون فيه ذلك الفعل قبيحا ، فلم يجتمع الحسن والقبح فى وقت واحد على فعل واحد .

شبه المنكرين للنسخ سمعا

أن من المنكرين للنسخ سمعا الشمعونية والعنانية ،والنصارى،والعيسوية وأبا مسلم الأصفهانى وهذه هى شبهاتهم بالتفصيل مع الرد عليها :

١ — شبهة العنانية والشمعونية :

يقولون أن التوراة التى أنزلها الله على موسى،لم تزل محفوظة لدينا منقولة بالتواتر فيما بيننا ، وقد جاء فيها (هذه شريعة مؤبدة ما دامت السموات والأرض) وجاء فيها أيضاً : (ألزموا يوم السبت أبداً) . وذلك يفيد امتناع النسخ لأن نسخ شىء من أحكام التوراة لاسيما تعظيم يوم السبت ، إبطال لما هو من عنده تعالى .

والجواب على هذه الشبهة بوجوه خمسة :

أولها : أن شبهتهم هذه أقصر من مدعاهم قصوراً بينا ، لأن النصارى

ما تقتضيه ... أن ... هو امتناع نسخ شريعة موسى عليه السلام بشريعة أخرى ، أو انتساخ شرائع سواها ، فلا تدل هذه الشبهة على امتناعه ... بل يبعد أن ينكر اليهود انتساخ شرائع الإسرائيليين قبل اليهودية بشريعة موسى فكان المنتظر أن تجيء دعواهم أقصر مما هو محكى عنهم بحيث تتكافأ ... ودليلهم الذى زعموه ، أو أن يجيء دليلهم الذى زعموه أعم من هذا حتى يتكافأ ... ودعواهم التى ادعوها .

ثانياً : أنا لا نسلم لهم ما زعموه من أن التوراة لم تزل محفوظة فى أيديهم حتى يصح استدلالهم بها . بل الأدلة متضافرة على أن التوراة الصحيحة لم يعد لها وجود . وأنه أصابها من التغيير والتبديل ما جعلها فى خبر كان .

من تلك الأدلة أن نسخة التوراة التى بأيدى السامريين تزيد فى عمر الدنيا نحوا من ألف سنة على ما جاء فى نسخة العنانيين وأن نسخة النصارى تزيد ألفا وثلاثمائة سنة .

ومنها أنه جاء فى بعض نسخ التوراة ما يفيد أن نوحا أدرك جميع آبائه إلى آدم . وأنه أدرك من عهد آدم نحواً من مائتى سنة . وجاء فى بعض نسخ أخرى ما يفيد أن نوحا أدرك من عمر إبراهيم ثمانيا وخمسين سنة . وكل هذا باطل تاريخيا .

ومنها أن نسخ التوراة التى بأيديهم تحكى عن الله وعن أنبيائه وملائكته أموراً يذكرها العقل . ويمجها الطبع . ويتأذى بها السمع مما يستحيل معه أن يكون هذا الكتاب صادراً عن نفس بشرية مؤمنة طاهرة فضلا عن أن ينسب إلى ولى ، فضلا عن أن ينسب إلى نبى فضلا عن أن ينسب إلى الله رب العالمين .

ومن ذلك أن الله ؛ . رسال الطوفان إلى العالم ، وأنه بكى حتى رمدت عيناه وأن يعقوب صارعه ! جل الله عن ذلك كله .

ومن ذلك أن لوطا شرب الخمر حتى ثمل وزنى بابنتيه !

ومنه أن هارون هو الذى اتخذ العجل لبنى اسرائيل ودعاهم إلى عبادته من دون الله .

ومن الأدلة أيضاً على فساد دعوى بقاء التوراة وحفظها،ما ثبت بالتواتر عند المؤرخين بل عند اليهود أنفسهم ، من أن بنى اسرائيل . وهم حملة التوراة وحفاظها . قد ارتدوا عن الدين مرات كثيرة ، وعبدوا الأصنام وقتلوا أنبياءهم شر تقتيل . ولا ريب أن هذه مطاعن شنيعة جارحة ، لا تبقى لأى واحد منهم أى نصيب من عدالة أو ثقة . ولا تجعل لهذه النسخ التى زعموا أنها التوراة أقل شيء من القيمة أو الصحة ، ما داموا هم رواتها وحفاظها ، وما دامت هى لم تعرف إلا عن طريقهم ورواياتهم .

ثالثها : أن هذا التواتر الذى خلعوه على التوراة لا يسلم لهم أيضاً لأنها لو كانت متواترة لحاجوا بها أفضل الرسل صلى الله عليه وسلم ، ولعارضوا دعواه عموم رسالته بقول التوراة التى يؤمن بها ولا يجحدها ، بل يجهر بأنه جاء مصدقاً لها ، ويدعوا المسلمين أنفسهم إلى الإيمان بها

ولكن ذلك لم يكن . ولو كان لنقل واشتهر . بل الذى نقل واشتهر هو أن كثيراً من أحبار اليهود وعلمائهم كعبد الله بن سلام وأضرابه ، قد ألقوا القياد لرسول الله مؤمنين ودانوا لشريعته مسلمين واعترفوا بأنه الرسول الذى بشرت به التوراة والإنجيل .

رابعها : أن لفظ التأبيد الذى اعتمدوا عليه فيما نقلوه ، لا يصلح حجة

لهم"، لأنه يستعمل كثيراً عند اليهود معدولا به عن حقيقته من ذلك ما جاء في البقرة التي أمروا بذبحها: (هذه سنة لكم أبداً) وما جاء في القربان (قربوا كل يوم خروفين قربانا دائماً) مع أن هذين الحكمين منسوخان باعتراف اليهود أنفسهم، على رغم التصريح فيهما بما يفيد التأبيد كما ترى.

خامسها: أن نسخ الحكم المؤبد لفظا جائز على الصحيح، كما أشرنا إلى ذلك قبلا. فلتكن هاتان العبارتان اللتان اعتمدوا عليهما منسوختين أيضاً. وشبهة التناقض تندفع بأن التأبيد مشروط بعدم ورود ناسخ، فإذا ورد الناسخ انتهى ذلك التأبيد، وتبين أنه كان مجرد تأبيد لفظي للابتلاء والاختبار فتأمل.

٢ — شبهة النصارى:

يقولون: أن المسيح عليه السلام قال: (السماء والأرض تزولان، وكلامي لا يزول). وهذا يدل على امتناع النسخ سمعا.

والجواب على هذه الشبهة:

أولا: بأنا لا نسلم أن الكتاب الذي بأيديهم هو الإنجيل الذي نزل على عيسى، أن هو إلا قصة تاريخية وضعها بعض المسيحيين، يبين فيها حياة المسيح وولادته ونشأته ودعوته. والأماكن التي تنقل فيها، والآيات التي ظهرت على يديه، ومواعظه ومناظراته. كما يتحدث فيها عن ذلك الحادث الخيالي حادث الصلب. وعلى رغم أنها قصة لقد عجزوا عن إقامة الدليل على صحتها وعدالة كاتبها وأمانته وضبطه، كما أعياهم اتصال السند وسلامته من الشذوذ والعلة. بل ثبت علميا تناقض نسخ هذه القصة التي أسموها الإنجيل، مما يدل على أنها ليست من عند الله ولو كانت من عند الله ما أتاها الباطل من

بين يديها ولا من خلفها . وصدق الله فى قوله عن القرآن : (ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً).

ثانياً : أن سياق هذه الكلمة فى انجيلهم ، يدل على أن مراده بها تأييد تنبؤاته ، وتأكيد أنها ستقع لا محالة ، أما النسخ فلا صلة لها به نفياً ولا إثباتاً وذلك لأن المسيح حدث أصحابه بأمور مستقبله ، وبعد أن انتهى من حديثه هذا أتى بهذه الجملة التى تشبثوا بها: (السماء والأرض تزولان وكلامى لا يزول) ولا ريب أن لسياق الكلام تأثيره فى المراد منه . وهكذا شرحها المفسرون منهم للإنجيل وقالوا : أن فهمها على عمومها لا يتفق وتصريح المسيح بأحكام، ثم تصريحه بما يخالفها . من ذلك أنه قال لأصحابه - كما جاء فى إنجيل متى - : (إلى طريق أمم لا تمضوا ، ومدينة للسامريين لا تدخلوا. بل اذهبوا بالحرى إلى خراف بيت اسرائيل الضالة) .

وهذا اعتراف بخصوص رسالته لبنى إسرائيل . ثم قال مرة أخرى - كما جاء فى انجيـل مرقس .

(اذهبوا إلى العالم أجمع . واكرزوا بالإنجيل للخليقة) فالقول ناسخ للأول .

ثالثاً : أن هذه الجملة على تسليم صحتها وصحة رواتها وكتابها الذى جاءت فيه . لا تدل على امتناع النسخ مطلقا . إنما تدل على امتناع نسخ شىء من شريعة المسيح فقط فشبهتهم على ما فيها . قاصدة قصوراً بيناً عن مدعاهم .

٣ - شبهة العيسوية :

يقول هؤلاء اليهود اتباع أبى عيسى الاصفهانى : لا سبيل إلى إنكار نبوة محمد صلى الله عليه وسلم ، لأن الله تعالى قد أيده بالمعجزات الكثيرة

القاهرة ، ولأن التوراة قد بشرت بمجيئه ، ولا سبيل أيضاً إلى القول بعموم رسالته ، لأن ذلك يؤدى إلى انتساخ شريعة إسرائيل بشريعته ، وشريعة إسرائيل مؤبدة ، بدليل ما جاء فى التوراة من مثل : (هذه شريعة مؤبدة عليكم ما دامت السموات والأرض) وإنما هو رسول إلى العرب خاصة .

وعلى هذا فالخلاف بينهم وبين من سبقهم ، أن دعواهم مقصورة على منع انتساخ شريعة موسى بشريعة محمد صلى الله عليه وسلم . وشبهتهم التى ساقوها متكافئة مع دعواهم هذه ، ويفهم من اقتصارهم على هذا أنهم يجوزون أن تتناسخ الشرائع جميعاً ، فيما عدا هذه الصورة .

والجواب على هذه الشبهة من وجهين :

أولهما : أن دليلهم الذى زعموه ، هو دليل العنانية والشمعونية من قبلهم ، ولقد أشبعناه تزييفا وتوهينا ، بالوجوه الستة التى أسلفناها آنفا . فالدفع هنا هو عين الدفع هناك ، فيما عدا الوجه الأول .

ثانيهما : أن اعترافهم بأن محمدا صلى الله عليه وسلم رسول أيده الله بالمعجزات وجاءت البشارة به فى التوراة ، يقضى عليهم لا محالة أن يصدقوه فى كل ما جاء به ، ومن ذلك أن رسالته عامة ، وأنها ناسخة للشرائع قبله ، حتى شريعة موسى نفسه ؟ النبى قال فيه صلى الله عليه وسلم بخصوصه : « لو كان أخى موسى حيا ما وسعه إلا اتباعى » . أما أن يؤمنوا برسالته ، ثم لا يصدقوه فى عموم دعوته فذلك تناقض منهم لا نفسهم ومكابرة للحجة الظاهرة لهم . (يجادلونك فى الحق بعد ما تبين ، كأنما يساقون إلى الموت وهم ينظرون) !

٤ — شبهة أبى مسلم :

النقل عن أبى مسلم مضطرب ، فمن قائل : أنه يمنع وقوع النسخ سمعا على الإطلاق . ومن قائل أنه ينكر وقوعه فى شريعة واحدة . ومن قائل : أنه ينكر وقوعه فى القرآن خاصة . ورجحت هذه الرواية الأخيرة بأنها أصح الروايات وبأن التأويلات المنقولة عنه لم تخرج عن حداد ما نسخ من القرآن . وأبعد الروايات عن الرجل هى الرواية الأولى ، لأنه لا يعقل أن مسلما فضلا عن عالم كأبى مسلم ينكر وقوع النسخ جملة، اللهم إلا إذا كانت المسألة ترجع إلى التسمية فقط . فإنها تهون حينئذ ، على معنى أن ما نسميه نحن نسخا، يسميه هو تخصيصاً بالزمان مثلا . وإلى ذلك ذهب بعض المحققين، قال التاج السبكى : أن أبا مسلم لا ينكر وقوع المعنى الذى نسميه نحن نسخا ، ولكنه يتحاشى أن يسميه باسمه . ويسميه تخصيصاً ا هـ .

احتج أبو مسلم بقوله سبحانه : (لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد)(١) .

وشبهته فى الاستدلال أن هذه الآية تفيد أن أحكام القرآن الكريم لا تبطل أبدا . والنسخ فيه إبطال لحكم سابق .

والجواب على هذه الشبهة بأمور أربع :

أولها : أنه لو كان معنى الباطل فى الآية هو متروك العمل به مع بقاء قرآنيته ، لكان دليله قاصراً عن مدعاه ، لأن الآية لا تفيد حينئذ إلا امتناع نوع خاص من النسخ وهو نسخ الحكم دون التلاوة ، فإنه وحده هو الذى

---

(١) فصلت (٤٢)

يترتب عليه وجود متروك العمل فى القرآن . أما نسخ التلاوة مع الحكم أو مع بقائه ، فلا تدل الآية على امتناعه بهذا التأويل .

ثانيها : أن معنى الباطل فى الآية ما خالف الحق ، والنسخ حق . ومعنى الآية أن عقائد القرآن موافقة للعقل ، وأحكامه مسايرة للحكمة ، وأخباره مطابقة للواقع ، وألفاظه محفوظة من التغيير والتبديل،ولا يمكن أن يتطرق إلى ساحته الخطأ بأى حال ، (إنا نحن نزلنا الذكر ، وإنا له لحافظون)[١] (وبالحق أنزلناه وبالحق نزل)[٢] .

ولعلك تدرك معى أن تفسير الآية بهذا المعنى ، يجعلها أقرب إلى إثبات النسخ ووقوعه ، منها إلى نفيه وامتناعه ، لأن النسخ - كما قررنا — تصرف إلهى حكيم ، تقتضيه الحكمة ، وترتبط به المصلحة .

ثالثها : أن أبا مسلم على فرض أن خلافه مع الجمهور لفظى لا يعدو حدود التسمية ، نأخذ عليه أنه أساء الأدب مع الله ، فى تحمسه لرأى قائم على تحاشى لفظ اختاره — جلت حكمته — ودافع عن معناه بمثل قوله : (ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها)[٣] . وهل بعد اختيار الله اختياره ؟ وهل بعد تعبير القرآن تعبير ؟ (سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا . إنك أنت العليم الحكيم)[٤] .

رابعها: أن هناك فروقا بين النسخ والتخصيص ، وقد فصلناها فيما سبق،

---

(١) الحجر (٩).
(٢) الإسراء (١٠٥) .
(٣) سورة البقرة (١٠٦).
(٤) سورة البقرة (٣٢) .

فارجع إليها إن شئت ، حتى تعلم شطط صاحبنا فيما ذهب إليه . جنبنا الله الشطط وطريق العوج(١) .

نسخ بعض القرآن ببعضه :

لا خلاف بين العلماء فى أن القرآن جميعه لا يجوز نسخه لأنه من حيث لفظه معجزة مستمرة على التأبيد ومن حيث اشتماله على أحكام الشريعة ذاتا أو استدلالا كحجية السنة والإجماع والقياس يكون رفعه رفعا لتلك الشريعة ورفع الشريعة كلها يتنافى مع كونها آخر الشرائع ، والناس لا يتركون بغير شريعة .

ولكنهم اختلفوا فى نسخ بعضه فأجازه الجمهور ومنعه أبو مسلم الأصفهانى .

استدل الجمهور على مدعاهم بالوقوع فقالوا :-

أولا : أن عدة المتوفى عنها زوجها كانت سنة كاملة لقوله تعالى: (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لأزواجهم متاعا إلى الحول غير إخراج)(٢) ثم نسخ بتربصها أربعة أشهر وعشرا فقط لقوله تعالى : (والذين

---

(١) أنظر مناهل العرفان (٢/ — ١٠٤) ، التفسير الكبير للفخر الرازى (٣/٢٥٦) أصول الفقه للشيخ محمد أبو النور زهير (٢/٤٨ : ٥٨) الأحكام للآمدى (٣/١٠٦:١١٥)نهذيب الأسنوى للدكتور شعبان محمد اسماعيل (٢/١٥٣ : ١٥٥) .

(٢) سورة البقرة (٢٤٠) .

يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا)[1]
وكل من الآيتين قرآن .

ناقش أبو مسلم ذلك فقال : أن النسخ يقتضى عدم العمل بالحكم المنسوخ أصلا .

وعدة المتوفى عنها زوجها بالسنة يعمل به فيما إذا مكث الحمل سنة فلا يكون منسوخا وإنما يكون ذلك من قبيل التخصيص .

وأجيب عن هذا من قبل الجمهور بأن عدة المتوفى عنها زوجها بالسنة غير معمول به أصلا ما ذكرته إنما هو اعتداد بالحمل لا بالسنة بدليل أنها لو وضعت الحمل قبل السنة حلت للأزواج ولو مكث الحمل أكثر من سنة لم تخرج من عدتها حتى تضع الحمل .

فالمعتبر فى العدة وضع الحمل فقط ولا عبرة بالسنة .

وقالوا ثانيا : أن تقديم الصدقة بين يدى مناجاة الرسول كان واجباً بقوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا إذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدى نجواكم صدقة)[2] ثم بقوله تعالى (أأشفقتم أن تقدموا بين نجواكم صدقات فإذ لم تفعلوا وتاب الله عليكم فأقيموا الصلاة)[3] .

ناقش أبو مسلم ذلك فقال : أن تقديم الصدقة عند المناجاة كان مشروعا لعلة هى تمييز المنافق من غيره فلما تميز المنافقون وعرفوا زالت العلة لزوال المعلول ، وزال المعلول لزوال علته ليس نسخا .

---

(١) سورة البقرة (٢٣٤) .
(٢) سورة المجادلة (١٢) .
(٣) سورة المجادلة (١٣) .

وأجاب الجمهور عن ذلك أولا : لا نسلم أن علة الحكم ما ذكرت من التمييز بين المنافق وغيره ، فإن ذلك يقضى بأن من يتصدق فهو مؤمن ، ومن لم يتصدق فهو منافق مع أنه ثبت أن الذى تصدق هو على بن أبى طالب فقط فهل ليس مؤمنا إلا على بن أبى طالب ؟

وأجاب الإمام الرازى عن ذلك بأنه يجوز أن يكون عدم التصدق من الصحابة غير على منشؤه عدم إرادة المناجاة فلا يحكم عليه بالنفاق لأن شرط تقديم الصدقة الذى يحصل به التمييز أرادة المناجاة فإذا لم يوجد الشرط لم يوجد المشروط .

وعندى أن ذلك بعيد فإن الصحابة كانوا يحرصون على مناجاة الرسول والاتصال به فلا يصح أن يقال أن عدم التقديم منشؤه عدم إرادة المناجاة .

وأجاب الجمهور ثانياً : بأننا سلمنا أن التمييز هو العلة ولكن لا نسلم أن تلك العلة قد زالت حتى يزول معلولها ، فإن الصحابة رضى الله عنهم ما زالوا غير مميزين للمنافق حتى وفاة الرسول عليه السلام ، ولا يصح أن يقال أن التمييز إنما كان للرسول صلى الله عليه وسلم لا للصحابة لأن الرسول عليه السلام كان يعرف المنافقين بأعيانهم ، ولذلك سماهم لصاحب سره حذيفة ابن اليمان كما دلت على ذلك الأحاديث.

وأجاب الجمهور ثالثاً : وهذا الجواب للبيضاوى تبع فيه صاحب الحاصل بأن النسخ هو رفع الحكم وما دمت قد سلمت بأن الحكم قد ارتفع فقد سلمت بأنه قد نسخ وكون الرفع لزوال العلة أو لشىء آخر لا يفيد فى عدم النسخ ففى كلامك اعتراف بالنسخ الذى ندعيه .

أقسام الناسخ والمنسوخ

الحكم المنسوخ قد يكون ثابتا بالكتاب ، وقد يكون ثابتاً بالسنة وقد يكون ثابتاً بالقياس . فنسخ الكتاب بالكتاب ، والسنة المتواترة ، بالسنة المتواترة ، والآحاد بالآحاد لا خلاف في جوازه بين القائلين بجواز النسخ، وإنما الخلاف بينهم فيما يأتى :

١ - نسخ الكتاب بالسنة المتواترة .

٢ - نسخ السنة المتواترة أو الآحاد بالكتاب .

٣ - نسخ المتواتر ، سواء كان قرآنا أو سنة ، بالآحاد .

المسألة الأولى في نسخ الكتاب بالسنة المتواترة :

جمهور العلماء على أنه يجوز نسخ الكتاب بالسنة المتواترة .

وقال الشافعى رضى الله عنه : لا يجوز نسخ الكتاب بالسنة المتواترة ، ولا ينسخ الكتاب إلا كتاب مثله . وليس له في هذه المسألة إلا هذا القول.

استدل الجمهور على الجواز بالوقوع .

أولا : أوجب الله تعالى الوصية للوالدين والأقربين بقوله : (كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف حقاً على المتقين)(١) .

ثم نسخ الوجوب بقوله عليه الصلاة والسلام (لا وصية لوارث)(٢) .

---

(١) سورة البقرة (١٨٠) .

(٢) أخرجه الإمام أحمد، وابن ماجه ، والترمذى ، والنسائى، والدارقطنى. كما أخرجه الإمام الشافعى عن سفيان عن سليمان الأحول عن مجاهد فى الام (٢٧/٤) وفى الرسالة ص ١٤٠

دليل الإمام الشافعي :

استدل الشافعي على أنه لا يجوز نسخ الكتاب بالسنة بدليلين :

الدليل الأول : قوله تعالى : (ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها ألم تعلم أن الله على كل شيء قدير)[١] .

ووجه الاستدلال من الآية : أن الله تعالى أسند الإتيان بالبدل إليه ، والذي يأتي به سبحانه ، هو القرآن فقط ، فكان الناسخ للقرآن هو القرآن لا السنة .

وأيضاً فإن الله جعل البدل خيراً من المنسوخ أو مثلا له ، والسنة ليست خيراً من الكتاب ولا مثلا له ، فلا تكون السنة بدلا عن الكتاب ولا ناسخة له .

وأيضاً فإن الله ذيل الآية بقوله : (ألم تعلم أن الله على كل شيء قدير)؟

فجعل النسخ بمن له القدرة الكاملة ، وذلك هو الله سبحانه وتعالى ، فكان الناسخ من جهته فقط وهو القرآن لا السنة .

ويجاب عن ذلك من قبل الجمهور : بأن السنة من عند الله كالقرآن ويشهد لهذا قوله تعالى (وما ينطق عن الهوى ، إن هو إلا وحي يوحى)[٢] .

غاية الأمر أن القرآن معجز ويتعبد بتلاوته ، والسنة ليست كذلك .

والمراد بالخيرية والمثلية الخيرية والمثلية في الحكم لا في اللفظ ، ولا شك الحكم الثابت بالسنة قد يكون أنفع للمكلف من الحكم المنسوخ .

---

(١) سورة البقرة (١٠٦) .

( ) سورة النجم (٣-٤) .

فإذا كان الآتى بالسنة هو الله الذى بيده كل شىء ، علم أن الآية ليس فيها دلالة على أن السنة لا تنسخ الكتاب .

الدليل الثانى للشافعى : قوله تعالى لنبيه عليه السلام (وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم)[١] ووجه الاستدلال من الآية ، أن المراد من الذكر السنة ، وما نزل للناس ، هو القرآن .

وقد جعل الله السنة مبينة لكل القرآن لأن (ما) للعموم ، فلو كانت السنة ناسخة للقرآن لكانت السنة رافعة القرآن لا مبينة له ، لأن النسخ رفع لا بيان وذلك خلاف ما تدعيه الآية .

ويجاب عن ذلك : بأن النسخ نوع من البيان لأنه بيان انتهاء الحكم الشرعى بطريق شرعى متراخ عنه وما دام النسخ بيانا ، وقد جعلت السنة مبينة للكتاب ، فلا مانع من أن تكون السنة ناسخة للكتاب كما تفيده الآية .

ويبدو لى أن الراجح فى هذه المسألة هو مذهب الإمام الشافعى، حيث أن كل الأمثلة التى استدل بها الجمهور إنما هى من قبيل التخصيص ، لا النسخ ، والجمهور قد مثلوا بها فى التخصيص ، فكيف يجمع بينهما ؟

المسألة الثانية فى نسخ السنة بالكتاب :

أكثر الأصوليين على جواز نسخ السنة بالكتاب ، ونقل عن الشافعى فى ذلك قولان : أحدهما الجواز ، وثانيهما عدم الجواز[٢] .

---

(١) سورة النحل (٤٤) .

(٢) أنظر الرسالة فقرة (٢٢٤) بتحقيق الشيخ أحمد شاكر حيث قال: وهكذا =

الأدلة

استدل الجمهور على الجواز بالوقوع :

أولا : كان التوجه إلى بيت المقدس واجبا ، وليس فى القرآن ما يدله على الوجوب ، فكان ثابتاً بالسنة ، ثم نسخ بقوله تعالى (فول وجهك شطر المسجد الحرام)[١] .

ثانياً : كانت المباشرة ليلا بعد النوم حراما ، وليس فى القرآن ما يفيد حرمتها ، فكانت الحرمة ثابتة بالسنة ، ثم نسخ التحريم بقوله تعالى : (أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم)[٢] .

ونوقش ذلك من قبل الشافعى .

بأن التوجه إلى بيت المقدس يجوز أن يكون ثابتا بقرآن نسخت تلاوته ويكون ذلك نسخ للقرآن بالقرآن ، ويجوز أن يكون ثابتاً بقوله تعالى : (وأقيموا الصلاة) فإن العلماء يقولون : أن البيان مراد من المبين وإلا لم يصح أن يكون بيانا له ، وعلى ذلك يكون التوجه إلى بيت المقدس مراداً من

سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم . لا ينسخها إلا سنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولو أحدث الله لرسوله فى أمر سن فيه غير ما سن رسول الله لسن فيما أحدث الله إليه ، حتى يبين للناس أن له سنة ناسخة للتى قبلها مما يخالفها ، وهذا مذكور فى سنته صلى الله عليه وسلم . اهـ .

(١) سورة البقرة (١٤٤) .

(٢) سورة البقرة (١٨٧) .

قوله تعالى (وأقيموا الصلاة) فيكون ثابتا بالكتاب . فنسخه بالكتاب يجعل المسألة من نسخ الكتاب بالكتاب وهو قدر متفق عليه .

ويجاب عن ذلك من قبل الجمهور : بأن تجويز كون التوجه إلى بيت المقدس ثابتاً بقرآن نسخت تلاوته يؤدى إلى عدم تعيين الناسخ والمنسوخ ، ومقتضى هذا أنه لا يثبت ناسخ ولا منسوخ إلا إذا قيل هذا ناسخ ، وذلك منسوخ ، وهو خلاف المعروف عند الأصوليين .

والقول بأن التوجه إلى بيت المقدس ثابت بقوله تعالى (وأقيموا الصلاة) غير ظاهر فإن أقصى ما تدل عليه الآية التزاما ، هو التوجه إلى أى جهة من الجهات . أما خصوص التوجه إلى بيت المقدس فلا دلالة لها عليه .

وبذلك لا تكون الاية مثبتة لوجوب التوجه إلى بيت المقدس حتى يقال: أنه إذا نسخ بالكتاب كان الكلام من نسخ الكتاب بالكتاب ، لا من نسخ السنة بالكتاب .

دليل الشافعى :

استدل الشافعى على عدم جواز نسخ السنة بالكتاب بقوله تعالى : (وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم) (١) .

ووجه الاستدلال : أن الله جعل السنة مبينة للكتاب ، فيكون الكتاب مبينا بها ، ويكون متوقفا عليها ، ضرورة أن المبين متوقف على المبين ، فلو جعل الكتاب ناسخا للسنة لكان الكتاب مبينا لها ، والسنة مبينة به — لأن النسخ بيان — وذلك يقضى بأن السنة متوقفة على الكتاب ، وقد

---

(١) سورة النحل (٤٥) .

قلنا أن الكتاب هو المتوقف على السنة ، فجاء الدور لتوقف كل منهما على الآخر والدور الباطل : فامتنع ان يكون الكتاب ناسخا للسنةوهو المدعى.

وأجاب الجمهور عن ذلك من وجهين :

الاول : أن هذا الدليل معارض بقوله تعالى فى شأن القرآن (تبيانا لكل شىء) والسنة شىء من الأشياء ، فكان القرآن مبينا لها .

وبذلك تكون الآية الاولى دالة على أن السنة مبينة للكتاب ، وهذه الآية تدل على أن الكتاب مبين للسنة وهذا تعارض ، وعند التعارض وعدم الجمع يلغى العمل بالدليلين معا ، وبذلك نرجع إلى ما يدل على جواز نسخ السنة بالكتاب وهو ما قلناه سابقا .

الثانى : إن الاستدلال بالآية على أن السنة لا تنسخ بالكتاب ، يتوقف على أن النسخ بيان لا رفع ، وقد قلت قبل ذلك أن النسخ رفع لا بيان ، فلا يصح الاستدلال بها هنا .

المسألة الثالثة فى نسخ المتواتر بالآحاد :

الكاتبون فى هذه المسألة مختلفون فى محل النزاع فيها ، فجمهورهم كالإمام الرازى وصاحب الحاصل وصاحب التحصيل والآمدى ، ذهبوا إلى أن محل النزاع هو الجواز السمعى ، أى الوقوع ، وأما الجواز العقلى فقدر متفق عليه بمعنى أن الكل متفق على أنه يجوز عقلا نسخ المتواتر بالآحاد : وقليل من الكاتبين كابن الحاجب والبيضاوى والكمال بن الهمام : ذهبوا إلى أن الخلاف جار فى الجواز العقلى كما هو جار فى الوقوع بمعنى أن من العلماء من يقول : أن نسخ المتواتر بالآحاد غير جائز عقلا ، ومنهم من يقول بجوازه عقلا .

والقائلون بالجواز مختلفون فى الوقوع ، فمنهم من قال،وقع نسخ المتواتر بالآحاد ، ومنهم من قال بعدم الوقوع .

رأى الإسنوى فى التوفيق بين الكاتبين:

قال الأسنوى : أن من جعل الجواز العقلى محل خلاف ليس له ما يعضده إلا ما نقله ابن برهان فى الوجيز من قوله : نسخ المتواتر بالآحاد مستحيل من جهة العقل .

ويبعد أن يكون هؤلاء الكاتبون قد اطلعوا على هذا المن نقل، واختاروا مذهب تلك الطائفة من الاستحالة العقلية مذهبا لهم : لأن المعروف من هؤلاء الكاتبين، أمثال البيضاوى وابن الحاجب، أنهم مع الجمهور ولا يشذون عنهم فلم يبق إلا أن تكون عبارتهم مؤولة وليس مرادا بها ظاهرها، ويكون معنى قولهم « لا ينسخ المتواتر بالآحاد » أننا لا نحكم بالنسخ عند تعارض المتواتر بالآحاد بل نعمل بالمتواتر دائما وإن كان متقدما نظرا لقوته، ولا يعمل بالآحاد وإن تأخر نظرا لضعفه .

وعلى ذلك ترجع عبارتهم إلى أنه لم يقع نسخ المتواتر بالآحاد ، ويكون الجواز العقلى ليس محل خلاف .

والذى حمل الأسنوى على هذا التوفيق ، هو أن الدليل الذى استدلوا به على عدم الجواز ضعيف .

ذلك لأنهم استدلوا على عدم الجواز بأن المتواتر قاطع ، والآحاد ظنى ، والقاطع لا يرفع بالظنى وهذا الدليل لا ينهض حجة على المدعى لوجوه ثلاثة.

١ — أن الحكم فى المتواتر مقطوع به من حيث الابتداء لا من حيث الدوام،

٢ — أن المتواتر قطعى من جهة الثبوت ، ظنى من جهة الدلالة ، والآحاد قطعى من جهة الدلالة ، ظنى من جهة الثبوت ففى كل جهة ضعف وجهة قوة، فهما متعادلان ، والعقل لا يمنع نسخ أحد المتساويين بالآخر مع ترجحه بالتأخير ، وإلا لما جاز نسخ الكتاب بالكتاب ولا السنة بالسنة .

٣ — أن العلماء نصوا على أن العام إذا عمل به ثم أخرج منه بعض أفراده بعد العمل ، يكون ذلك نسخا لا تخصيصاً ، ومع هذا أجازوا إخراج بعض أفراد العام بالآحاد مع أن العام قد يكون قرآنا فيكون متواترا .

وقالوا فى توجيه ذلك : أن العام ظنى الدلالة قطعى الثبوت ، والخاص قطعى الدلالة ظنى الثبوت ، فبينهما تعادل وتكافؤ ، ولا شك أن هذا بعينه يجرى فى نسخ المتواتر بالآحاد ، فلا ينهض الدليل على إثبات المنع .

ومما تقدم يعلم أن الجواز العقلى متفق عليه ، وأن الخلاف فى الوقوع . فجمهور الأصوليين على أنه لم يقع نسخ المتواتر بالآحاد،وقال داود الظاهرى وجماعة أنه قد وقع .

الأدلة

استدل الجمهور على عدم الوقوع بأننا قد استقرينا الأدلة الشرعية وتتبعناها فما وجدنا فيها متواتراً قد نسخه خبر آحاد ، وهذا يدل على عدم الوقوع .

أدلة المجيزين والرد عليها :

واستدل داود ومن معه على الوقوع بما يأتى :

١ — قوله تعالى : (قل لا أجد فيما أوحى إلى محرما على طاعم يطعمه

إلا أن يكون ميتة أو دما مسفوحا أو لحم خنزير)[١] فقد دلت هذه الآية على أن المحرم من المطعومات محصور في الميتة والدم ولحم الخنزير ، وان غيرها من المطعومات باق على الحل والإباحة الأصلية ، ولكن ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم (نهى عن أكل كل ذى ناب من السباع وكل ذى مخلب من الطير)[٢] .

والنهى يفيد التحريم ، فاقتضى هذا أن أكل كل ذى الناب من السباع ، وذى المخلب من الطير حرام ، وهذا رفع للإباحة السابقة ، ولا معنى للنسخ إلا هذا .

والحديث ليس متواترا وإنما هو خبر آحاد ، وعلى ذلك يكون المتواتر قد نسخ بالآحاد فثبت ما ندعيه . ويجاب عن ذلك من قبل الجمهور بوجهين :

١ — لا نسلم أن الآية فيها حصر للمحرمات بالنسبة للماضى والحال والاستقبال بل نقول: إن أقصى ما تدل عليه الآية أن المحرمات إلى وقت نزول هذه الآية ، إنما هى الدم المسفوح والميتة ولحم الخنزير ، وليس فى ذلك ما يمنع من أنه قد يحرم فى المستقبل أشياء أخرى .

وإنما قلنا أن الآية لا حصر فيها بالنسبة للمستقبل ، لأن الفعل فى قوله (لا أجد) حقيقة فى الحال فيحمل الكلام عليه ، لأن الأصل فى الكلام الحقيقة .

---

(١) سورة الأنعام (١٤٥)

(٢) رواه البخارى فى كتاب الذبائح باب أكل كل ذى ناب (١٢٤/٧).
والنسائى فى كتاب الصيد باب تحريم أكل السباع (١٧٧/٧) .

وإذا كان النسخ منعدما هاهنا لعدم وجود حقيقته ، كان الكلام من قبيل التخصيص وتخصيص المتواتر بالآحاد جائز عند الجمهور .

٢ - سلمنا حصر التحريم فى المذكورات فى الآية ، ولكن لانسلم أن ذلك نسخ لأن الحديث إنما رفع الإباحة الأصلية التى أكدتها الآية ورفع الإباحة الأصلية ليس نسخا لأنها ليست حكما شرعياً والنسخ لا يكون إلا الحكم الشرعى وقد تقدم ذلك فى تعريف النسخ .

وإذا كان النسخ متعذراً ها هنا لعدم وجود حقيقته ، كان الكلام من قبيل التخصيص وتخصيص المتواتر بالآحاد جائز عند الجمهور .

واستدل أهل الظاهر على الوقوع ثانياً :

بأن التوجه إلى بيت المقدس كان ثابتا بالسنة المتواترة لأهل قباء وغيرهم لأنهم مكثوا يصلون إلى مدة من الزمن تقرب من ستة عشر شهراً ، ولكنه نسخ بالنسبة لأهل قباء بخبر الواحد ، فقد روى الطبرانى عن تأويله بنت مسلم قالت : صلينا الظهر والعصر فى مسجد بنى حارثة واستقبلنا مسجد « إيلياء » أى بيت المقدس ، فصلينا ركعتين ثم جاءنا من يحدثنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد استقبل البيت الحرام فتحول النساء مكان الرجال، والرجال مكان النساء ، فصلينا السجدتين الباقيتين ونحن مستقبلون البيت الحرام ، فحدثنى رجل من بنى حارثة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « أولئك رجال آمنوا بالغيب » .

فهذا الحديث يفيد أن أهل قباء تحولوا فى صلاتهم عن بيت المقدس إلى البيت الحرام ، بناء على قول من أخبرهم بأن القبلة قد تحولت ، وعلى ذلك يكون خبر الواحد قد نسخ المتواتر ، فثبت ما ندعيه .

وأجاب الجمهور عن ذلك : بأن محل النزاع إنما هو وقوع نسخ المتواتر بخبر الواحد المجرد عن القرائن المفيدة للعلم ، ولا نسلم أن خبر الواحد فى هذه الحادثة كان مجرداً عن تلك القرائن ، لجواز أن يكون قد انضم إليه ما يفيد العلم كقربهم من مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وسماعهم لضجة الخلق ، وتراءيهم تغير القبلة وتحولها إلى البيت الحرام فى أى زمن من الأزمنة(١) .

أنواع النسخ فى القرآن

النسخ الواقع فى القرآن ، يتنوع إلى أنواع ثلاثة : نسخ التلاوة والحكم معا ، ونسخ الحكم ، دون التلاوة ، ونسخ التلاوة دون الحكم .

١ — أما نسخ الحكم والتلاوة جميعاً ، فقد أجمع عليه القائلون بالنسخ من المسلمين ويدل على وقوعه سمعا ما ورد عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت : « كان فيما أنزل من القرآن . عشر رضعات معلومات يحرمن ، ثم نسخن بخمس معلومات . وتوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن فيما يقرأ من القرآن »(٢) . وهو حديث صحيح .

ولقد بين العلماء المراد من قوله ﷺ وهن مما يتلى « من القرآن » أى من القرآن المنسوخ إذ لا نسخ بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم .

وإذا كان هذا الحديث موقوفا على عائشة رضى الله عنها فإن له حكم مرفوع ، لأن مثله لا يقال بالرأى ، بل لابد فيه من توقيف . وأنت خبير بأن جملة : عشر رضعات معلومات يحرمن ، ليس لها وجود فى المصحف حتى تتلى ، وليس

---

(١) انظر الرسالة للإمام الشافعى ص ١٠٦ بتحقيق الشيخ شاكر ، نهاية السول (١٥٠/٢) المستصفى (١٢٤/١) ، الأحكام (١٣٩/٣) أصول الفقه الشيخ زهير (٧٢/٣ وما بعدها) تهذيب الأسنوى (١٦٨/٢) .

(٢) أخرجه الإمام مسلم . كتاب الرضاع (١٦٧/٤) .

العمل بما تفيده من الحكم باقيا ، وإذن يثبت وقوع نسخ التلاوة والحكم جميعاً .

وإذا ثبت وقوعه ثبت جوازه ، لأن الوقوع أول دليل على الجواز .

وبطل مذهب المانعين لجوازه شرعا ، كأبى مسلم وأمثاله .

٢ — وأما نسخ الحكم دون التلاوة فيدل على وقوعه آيات كثيرة :

منها أن آية تقديم الصدقة أمام مناجاة الرسول صلى الله عليه وسلم، وهى قوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا إذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدى نجواكم صدقة) [1] منسوخة بقوله سبحانه : (أأشفقتم أن تقدموا بين يدى نجواكم صدقات؟ فإذ لم تفعلوا وتاب الله عليكم فأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وأطيعوا الله ورسوله) [2] .

على معنى أن حكم الآية الأولى منسوخ بحكم الآية الثانية ، مع أن تلاوة كلتيهما باقية .

ومنها : أن قوله سبحانه (وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين) [3] منسوخ بقوله سبحانه : (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) [4] على معنى أن حكم تلك منسوخ بحكم هذه ، مع بقاء التلاوة فى كلتيهما كما ترى .

فقد روى أنه حينما أنزل الله عز وجل : (يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام) كان من شاء صام ومن شاء أطعم مسكينا فأجزأ ذلك عنه، حتى أنزل قوله تعالى (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) فأوجب الله الصيام على المقيم الصحيح ، ورخص فيه للمريض والمسافر ، وثبت الإطعام للكبير الذى لا يستطيع الصيام .

---

(١) سورة المجادلة (١٢) . (٢) سورة المجادلة (١٣) .
(٣) سورة البقرة (١٨٤) . (٤) سورة البقرة (١٨٥) .

٣ – وأما نسخ التلاوة دون الحكم ، فيدل على وقوعه ما صحت روايته عن عمر بن الخطاب وأبى بن كعب أنهما قالا : (كان فيما أنزل من القرآن : الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة) ام . وأنت تعلم أن هذه الآية لم يعد لها وجود بين دفتى المصحف ولا على ألسنة القراء ، مع أن حكمها باق على إحكامه لم ينسخ .

ويدل على وقوعه أيضاً ما صح عن أبى بن كعب أنه قال : « كانت سورة الأحزاب توازى سورة البقرة أو أكثر ، مع أن هذا القدر الكبير الذى نسخت تلاوته لا يخلو فى الغالب من أحكام اعتقادية لا تقبل النسخ .

ويدل على وقوعه أيضاً ، ما صح عن أبى موسى الأشعرى أنهم كانوا يقرءون سورة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى طول سورة براءة، وأنها نسيت إلا آية منها ، وهى : « لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى وادياً ثالثاً . ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب . ويتوب الله على من تاب » (١) .

أى أن هذه الآية بقيت على أنها حديث ، وليست قرآنا .

وإذا ثبت وقوع هذين النوعين كما ترى ، ثبت جوازهما ، لأن الوقوع أعظم دليل على الجواز كما هو مقرر . وإذن بطل ما ذهب إليه المانعون له من ناحية الشرع ، كأبى مسلم ومن لف لفه ؟ (٢) .

---

(١) أخرجه البخارى ومسلم والترمذى وأحمد الجامع الصغير (١/١٢١)

(٢) وممن ذهب هذا المذهب أبو جعفر النحاس حيث قال بعد أن حكى الحديث المروى عن عمر بن الخطاب الذى سقناه آنفا . . . قال أبو جعفر : (وإسناد الحديث صحيح ، إلا أنه ليس حكمه حكم القرآن الذى نقله جماعة عن الجماعة، ولكنه=

ويبطل كذلك ما ذهب إليه المانعون له من ناحية العقل ، وهم فريق من المعتزلة شذ عن الجماعة ، فزعم أن هذين النوعين الأخيرين مستحيلان عقلا.

ويمكنك أن تفحم هؤلاء الشذاذ من المعتزلة بدليل على الجواز العقلي الصرف لهذين النوعين فتقول . إن ما يتعلق بالنصوص القرآنية من التعبد بلفظها ، وجواز الصلاة بها ، وحرمتها على الجنب في قراءتها ومسها ،شبيه كل الشبه بما يتعلق بها من دلالتها على الوجوب والحرمة ونحوهما ، في أن كلا من هذه المذكورات حكم شرعي يتعلق بالنص الكريم وقد تقتضي المصلحة نسخ الجميع ، وقد تقتضي نسخ بعض هذه المذكورات دون بعض،وإذن يجوز أن تنسخ الآية تلاوة وحكما ، ويجوز أن تنسخ تلاوة لا حكما ، ويجوز أن تنسخ حكما لا تلاوة . وإذا ثبت هذا بطل ما ذهب إليه أولئك الشذاذ من الاستحالة العقلية للنوعين الأخيرين .

أركان النسخ

١ — الناسخ .

٢ — المنسوخ .

٣ — المنسوخ به .

٤ — المنسوخ عنه .

= سنة ثابتة) والدليل على هذا أنه قال : ولولا أني أكره أن يقال : زاد عمر في القرآن لزدته) وهو مردود بما ذكرناه .

وانظر : الإحكام (١٤٤/٣) ، أصول الفقه للشيخ زهير (٧٢/٣) وما بعدها تهذيب الأسنوي (١٦٢/٢) .

فالناسخ : هو الله تعالى فى الحقيقة وقد يسمى الدليل ناسخا فيكون مجازا فيه .

والمنسوخ : هو الحكم الذى رفع أو الذى انتهى العمل به .

والمنسوخ به : هو قول الله تعالى الدال على رفع الحكم أو دل على بيان انتهاء الحكم الأول . ومثله قول الرسول صلى الله عليه وسلم .

والمنسوخ عنه : هو المكلف الذى رفع عنه التكليف بالحكم(١) .

شروط النسخ

أما شروط النسخ ، فنها ما هو متفق عليه ، ومنها ما هو مختلف فيه .

الشروط المتفق عليها :

١ — أن يكون المنسوخ حكما شرعيا ، لأن الأمور العقلية التى مستندها البراءة الأصلية لم تنسخ ، وإنما ارتفعت بإيجاب العبادات .

٢ — أن يكون النسخ بخطاب شرعى لا بموت المكلف ، لأن الموت مزيل للحكم لا ناسخ له .

٣ — أن لا يكون الحكم السابق مقيداً بزمان مخصوص ، نحو قوله عليه الصلاة والسلام : « لا صلاة فى الصبح حتى تطلع الشمس ، ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس » . فإن الوقت الذى يجوز فيه أداء النوافل

---

(١) الناسخ والمنسوخ لعبد القاهر ، ص ٤ ، ٥ والمستصفى للغزالى (١/١٢١-١٢٢).

التى لا سبب لها مؤقت ، فلا يكون نهيه عن هذه النوافل فى الوقت المخصوص نسخا لما قبل ذلك من الجواز لأن التوقيت يمنع النسخ .

٤ — أن يكون الناسخ متراخياً عن المنسوخ[١] .

الشروط المختلف فيها :

الشروط المختلف فيها كثيرة نذكر منها :

١ — أن يكون الناسخ مثل المنسوخ فى القوة ، أو أقوى منه ، لا دونه لأن الضعيف لا ينسخ القوى .

٢ — أن يكون ناسخ القرآن قرآنا ، وناسخ السنة سنة .

٣ — أن يكون قد ورد الخطاب الدال على بيان انتهاء الحكم بعد التمكن من الفعل .

٤ — أن يكون الناسخ مقابلا للمنسوخ ، مقابلة الأمر للنهى ، والمضيق للموسع.

٥ — أن يكون الناسخ والمنسوخ نصين قاطعين .

٦ — أن يكون النسخ ببدل مساو أو بما هو أخف منه .

٧ — أن يكون الخطاب المنسوخ حكمه مما لا يدخله الاستثناء والتخصيص .

والراجح أنه لا داعى لهذه الشروط[٢].

---

(١) انظر الناسخ والمنسوخ لابن حزم هامش الجلالين ص ٩٨ ، ٩٩ مناهل العرفان (٢/٧٦) ، الإحكام للآمدى (٢/١٠٥ — ١٠٦)

(٢) الإحكام للآمدى (٣/١٠٦) مناهل العرفان (٢/٧٦) .

النسخ ببدل أو بدون بدل

اختلف العلماء فى النسخ ، هل لا بد فيه من بدل ، أو يجوز نسخه بلا بدل .

فى المسألة مذهبان :

الأول : مذهب الجمهور ، وهم يرون أنه يجوز النسخ بلا بدل .

المذهب الثانى : وهو محكى عن الشافعى رضى الله عنه أنه لا يجوز النسخ إلا إلى بدل .

فقد أثر عنه أنه قال : (وليس ينسخ فرض أبداً إلا إذا أثبت مكانه فرض آخر)[١] .

الأدلة :

استدل الجمهور على مذهبهم بدليلين :

أولهما : يدل على الجواز العقلى : وهو أنا لو فرضنا وقوع ذلك لم يلزم عنه لذاته محال فى العقل ، ولا معنى للجائز عقلا سوى هذا ، ولأنه لا يخلو إما أن لا يقال برعاية الحكمة فى أفعال الله تعالى ، أو يقال بذلك : فإن كان الأول ، فرفع حكم الخطاب بعد ثبوته لا يكون ممتنعا ، لأن الله تعالى له أن يفعل ما يشاء ، وإن كان الثانى فلا يمتنع فى العقل أن تكون المصلحة فى نسخ الحكم دون بدله .

---

(١) الرسالة ص١٩٩ بتحقيق الشيخ شاكر .

ثانيهما : ما يدل على الجواز الشرعى ، وهو أن ذلك مما وقع فى الشرع ، كنسخ تقديم الصدقة بين يدى مناجاة النبى ، صلى الله عليه وسلم ، ونسخ الاعتداد بحول كامل فى حق المتوفى عنها زوجها ، ونسخ وجوب ثبات الرجل لعشرة ، ونسخ وجوب الإمساك بعد الفطر فى الليل ، ونسخ تحريم إدخار لحوم الأضاحى ، وكل ذلك من غير بدل ، إلى غير ذلك من الأحكام التى نسخت لا إلى بدل . والوقوع فى الشرع من أدل الدلائل على الجواز الشرعى[1] .

دليل المخالفين :

ذهب بعض المعتزلة وأهل الظاهر ، وهو يحكى عن الإمام الشافعى — إلى أنه لا يجوز النسخ إلا إلى بدل ، واستدلوا على ذلك بقوله تعالى : (ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها ...) .

فالآية تفيد أنه لا بد أن يؤتى مكان الحكم المنسوخ بحكم آخر هو خير منه أو مثله .

وهذا الاستدلال مردود بما يأتى :

أولا : بما ذكره الجمهور من الدليلين السابقين ، وفيهما وقوع مثل ذلك فكيف ينكر ما وقع .

وأما استدلالهم بالآية فمردود ، لأن الله تعالى إذا نسخ حكم الآية بغير بدل ، فهمنا بمقتضى حكمته سبحانه ، ورعايته لمصلحة العباد أن عدم الحكم صار خيرا من ذلك الحكم المنسوخ[2] .

---

(١) الإحكام للآمدى (١٢٥/٣) .

(٢) راجع : الإحكام للآمدى (١٢٥/٣—١٢٦) ، أصول الفقه للشيخ زهير (٦٤/٣) مناهل العرفان (١١٦/٢) .

التحقيق في المسألة :

وأرى أن الخلاف في هذه المسألة خلافا لفظياً ، مرجعه الخلاف في المراد بالبدل ، فالجمهور يفسرون البدل بالحكم الشرعي الناسخ للدليل السابق، والمخالفون لعلهم يقصدون بالبدل مطلق البدل، وهو يشمل البراءة الأصلية، وهو بدل أيضاً ، لأنه حاش لله تعالى أن يترك عباده سدى من غير تشريع حكيم .

على أن الناظر في أدلة الطرفين يجد أن المانع للنسخ بلا بدل قد استدل بأدلة شرعية ، والمجوز لذلك قد استدل بالدليل العقلي ، وهذا يجعلنا نحكم بأن المانع مراده أنه لم يقع شرعا النسخ بلا بدل ، والمجوز يرى أن ذلك جائز عقلا وإن كان غير واقع ، وبذلك يكون النفي والإثبات لم يتواردا على محل واحد ، فارتفع النزاع بين الطرفين في هذه المسألة(١) .

نسخ الحكم ببدل أخف أو مساو أو أثقل

النسخ يتنوع إلى ثلاثة أنواع :

١ — النسخ إلى بدل أخف من المنسوخ .

٢ — النسخ إلى بدل مساو للمنسوخ .

٣ — النسخ إلى حكم أثقل من الحكم المنسوخ .

مثال النوع الأول :

نسخ تحريم الأكل والشرب والجماع بعد النوم في ليل رمضان بإباحة

---

(١) أصول الفقه للشيخ زهير (٣/٦٥) بتصرف .

ذلك ، إذ قال سبحانه : (أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم هن لباس لكم وأنتم لباس لهن ، علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم . فالآن باشروهن ، وابتغوا ما كتب الله لكم وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر)[١] .

مثال النوع الثانى :

النسخ وجوب استقبال بيت المقدس بوجوب استقبال الكعبة فى قوله سبحانه : (قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها ، فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيثما كنتم فولوا وجوهكم شطره)[٢] .

وهذان النوعان لا خلاف فى جوازهما عقلا ووقوعهما سمعاً عند القائلين بالنسخ كافة .

مثال النوع الثالث :

النسخ إلى بدل أثقل من الحكم المنسوخ .

وفى هذا النوع خلاف بين العلماء .

فجمهور العلماء يذهبون إلى جوازه عقلا وسمعا ، كالنوعين السابقين ، ويستدلون على هذا بأمثلة كثيرة تثبت الوقوع السمعى ، وهو أدل دليل على الجواز العقلى كما علمت من تلك الأمثلة أن الله تعالى نسخ إباحة الخمر بتحريمها . ومنها أنه تعالى نسخ ما فرض من مسالمة الكفار المحاربين بما فرض من قتالهم

---

(١) سورة البقرة (١٨٧) .

(٢) سورة البقرة (١٤٤) .

(كتب عليكم القتال وهو كره لكم)[1] . ومنها أن حد الزانى كان فى فجر الإسلام لا يعدو التعنيف والحبس فى البيوت ، ثم نسخ ذلك بالجلد والنفى فى حق البكر ، والرجم فى حق الثيب . ومنها أن الله تعالى فرض على المسلمين أولا صوم يوم عاشوراء ، ثم نسخه بفرض صوم شهر رمضان كله مع تخيير الصحيح المقيم بين صيامه والفدية ، ثم نسخ سبحانه هذا التخيير بتعيين الصوم على هذا الصحيح المقيم[2] .

النسخ قبل التمكن من الفعل

تمهيد :

الفعل الذى يتعلق به الحكم أما أن يكون مؤقتا بوقت عينه الشارع له أو غير مؤقت به .

فإن كان مؤقتا بوقت ، فإما أن يدخل وقته ولا يزال باقيا أو ينتهى ذلك الوقت دون أن يفعل المكلف أو لا يدخل الوقت .

وإن كان غير مؤقت بوقت ، فإما أن يطلب الفعل على الفور أو لا يطلب على الفور .

تحرير محل النزاع :

(١) نسخ الفعل المؤقت قبل أن يدخل وقته .

---

(١) سورة البقرة (٢١٦)

(٢) راجع : الإحكام للآمدى (١٢٦/٣) الإبهاج (١٥٤/٢) الإحكام لابن حزم (٤٦٦/٤) .

(٢) نسخه بعد دخول الوقت وقبل أن يمضى من الزمن ما يسع الفعل سواء شرع فى الفعل أو لم يشرع فيه .

(٣) نسخ الفعل الذى لم يؤقت بوقت إذا طلب من المكلف على الفور ولم يتمكن من الفعل .

وهذه الصور تدخل تحت قولنا النسخ قبل التمكن من الفعل .

محل الوفاق :

(١) نسخ الفعل بعد دخول الوقت وبعد أن يمضى من الزمن ما يسع ولم يفعل المكلف وهذه محل اتفاق على الجواز .

(٢) نسخ الفعل بعد خروج الوقت ولم يفعل المكلف وهذه محل اتفاق، إلا أن ابن الحاجب قال أن المتفق عليه هو عدم الجواز . لأنه لا فائدة فى النسخ حينئذ ، والآمدى قال أن المتفق عليه هو جواز النسخ والفائدة تظهر فى أنه لا يطالب بالقضاء إذا قلنا أن وجوب الأداء يستلزم وجوب القضاء، أو كان القضاء مصرحا به عند طلب الأداء .

والحق ما قاله الآمدى .

مما تقدم يعلم أن محل النزاع هو النسخ قبل التمكن من الفعل .

أما بعد التمكن منه فليس محلا النزاع .

ويعلم كذلك أن الخلاف ليس قاصراً على الوجوب بل يجرى فيه وفى غيره من باقى الأحكام خلافا لظاهر عبارة البيضاوى .

وحاصل المسألة أن جمهور الأشاعرة ذهبوا إلى جواز النسخ قبل التمكن

من الفعل وجمهور المعتزلة وبعض الشافعية كالصيرفي وبعض الحنفية كالكرخي قالوا : أن النسخ قبل التمكن من الفعل غير جائز عقلا : ولكل وجهة فيما يقول .

دليل الأشاعرة :

استدل الأشاعرة على مدعاهم بأنه لو لم يجز لم يقع لكنه وقع .

دليل الاستثنائية :

أولا : أن الله تعالى فرض على نبيه محمد عليه السلام وعلى أمته خمسين صلاة في اليوم والليلة ، ليلة المعراج ولكنه نسخ منها خمسا وأربعين صلاة وأبقى خمسة وكان ذلك في الليلة نفسها قبل أن يتمكن الرسول والأمة من الفعل لعدم دخول وقت الفعل . فدل ذلك على الجواز .

نوقش هذا بأن ذلك يوجب النسخ قبل التمكن من العلم والاعتقاد وهو باطل .

لأنه يجعل الخطاب الأول خاليا من الفائدة التي يصح أن يقصد منه وهي العزم على الامتثال أو الامتثال بالفعل وذلك عبث والعبث من الشارع محال .

ويجاب عن ذلك بأن الرسول عليه السلام فرد من أفراد المكلفين وقد علم بالخطاب الأول قبل أن ينسخ فتمكن من العلم والاعتقاد فالنسخ بعد ذلك ليس نسخا قبل العلم بل هو نسخ بعده .

ثانياً : بأن الله تعالى أمر إبراهيم بذبح ولده ثم نسخ عنه ذلك قبل أن يتمكن من الذبح فيكون النسخ قبل التمكن قد حصل فيكون جائزا .

أما أنه أمر بالذبح فلأمور ثلاثة :

الأول : قوله تعالى حكاية عن الذبيح (يا أبت افعل ما تؤمر) جوابا لقول أبيه (يا بنى إنى أرى فى المنام أنى أذبحك فانظر ماذا ترى) فإن قول الذبيح هذا يدل على أن هناك أمراً بالذبح صدر لإبراهيم وإلا لما قال أفعل ما تؤمر فإن معناه أفعل ما أمرت به ، فالمضارع قصد به الماضى .

الثانى : قوله تعالى فى شأن الذبح (إن هذا لهو البلاء المبين) فلو لم يكن الذبح مأموراً به بل كان المأمور به مقدماته من أخذ الولد إلى الصحراء واستصحاب المدية والحبل لم يكن هناك بلاء فضلا عن أن يكون البلاء مبينا فإن المقدمات مما يسهل على النفس فعلها ما دامت العاقبة مأمونة .

الثالث : (وفديناه بذبح عظيم) فإن الفداء هو البدل والذى يصلح أن يكون الفداء بدلا عنه هو الذبح فكان الذبح مأموراً به .

وأما أنه نسخ قبل أن يتمكن من الذبح فلأنه لو نسخ بعد التمكن من الفعل ولم يفعل لكان ذلك تقصيراً من إبراهيم عليه السلام فإن تنفيذ ما طلب منه والتقصير ليس من شأن الأنبياء فإن المعروف عنهم المبادرة إلى الفعل ولو كان من أشق ما يكون على النفوس . بل ولو كان وجوبه موسعا عليهم .

نوقش هذا الدليل من قبل المعتزلة فقالوا :

أولا : لانسلم أن إبراهيم عليه السلام أمر بالذبح وإنما رأى فى المنام أنه يذبح ولده فظن أنه مأمور بالذبح وانبنى على هذا الظن قول ولده يا أبت أفعل ما تؤمر ، يعنى ما ظننته أمراً وقوله تعالى : (إن هذا لهو البلاء المبين) وقوله: (وفديناه بذبح عظيم) .

وأجيب من ذلك بأن ظن الأنبياء لا يخطىء ولو كان منشؤه الرؤيا لأن رؤيا الأنبياء وحي صادق فلي ظن أنه أمر بالذبح كان ظنه صحيحاً وكان الأمر بالذبح حقا لا كذب فيه، ونوقش الدليل ثانياً من قبل المعتزلة فقالوا:

سلمنا أن إبراهيم أمر بالذبح ولكن لا نسلم أنه لم يذبح بل الواقع أنه ذبح ولكن كان كلما ذبح وصل الله ما ذبحه وحينئذ يكون قد فعل إبراهيم ما فى قدرته وامتثل ما أمر به من أمرار السكين على العنق وحزها، أما إزهاق الروح فليس مقدوراً له فلا يكلف به .

وأجيب من ذلك بوجهين :

أحدهما : أنه لو حصل هذا لما احتيج إلى الفداء لأن الفداء بدل والبدل إنما يحتاج إليه عند عدم الإتيان بالمبدل منه . لكن الله تعالى قال فى شأن ذلك (وفديناه بذبح عظيم) .

فعلم من ذلك أن المبدل منه لم يحصل .

وثانيهما : أنه لو حصل ما تقولون من أنه ذبح ولكن كان كلما ذبح وصل ما فعله لنقل هذا بطريق التواتر لأن مثله مما تتوفر الدواعى على نقله . فلما لم ينقل بهذا الطريق علم أنه لم يقع .

<u>دليل المعتزلة :</u>

استدل المعتزلة ومن معهم على أن النسخ قبل التمكن محال بأن النسخ قبل التمكن من الفعل يترتب على فرض وقوعه محال، وكل ما كان كذلك يكون محالا . فالنسخ قبل التمكن محال .

دليل الصغرى أولا : أن النسخ قبل التمكن من الفعل يجعل الخطاب

الأول لا فائدة فيه ، لأن المقصود منه إنما هو حصول المكلف به فإذا لم يحصله المكلف لكونه نسخا قبل أن يتمكن من الإتيان به لم تتحقق فائدة الخطاب الأول فيكون عبثا والعبث من الشارع محال .

وثانياً : بأن النسخ قبل التمكن من الفعل يجعل الفعل الواحد بالنسبة للشخص الواحد فى الزمن الواحد حسنا وقبيحا وفى ذلك جمع بين الضدين والجمع بين الضدين محال .

وأجيب عن الأول :

بأنا لا نسلم حصر الفائدة فى الإتيان بالمكلف به بل نقول الفائدة من الخطاب ، أما حصول المكلف به إذا لم ينسخ وكان مقدوراً للمكلف ، وأما الابتلاء والاختبار إذا نسخ قبل الفعل أو كان الفعل غير مقدور عليه ليظهر ما عنده من العزم على الامتثال والأخذ فى الأسباب ليثاب على ذلك ، أو العزم على عدم الامتثال فيقع عليه إثم الإضرار .

وأجيب عن الثانى :

بأن الحسن والقبح لم يجتمعا فى الفعل فى وقت واحد ، بل الوقت الذى حصل فيه الحسن ، وهو وقت الخطاب الأول غير الوقت الذى حصل فيه القبح وهو وقت الخطاب بالنسخ ، وحينئذ فليس هناك جمع بين الضدين فلا محال[1] .

---

(١) انظر الإحكام (١١٥/٢) المستصفى للغزالى (١١٢/١) ط — بولاق . نهاية السول والإبهاج (١٥١/٢) تهذيب الأسنوى (١٥٨/٢) .

طرق معرفة النسخ

النسخ يقتضى أن يكون هنـاك دليلان متعارضان ، تعارضا حقيقيا ، لا سبيل إلى تلافيه بإمكان الجمع بينهما على أى وجه من وجوه التأويل ، وحينئذ فلا بد أن يكون أحدهما ناسخا للآخر ، فلابد من دليل صحيح يدل على أن أحدهما متأخر عن الآخر ، فيكون السابق هو المنسوخ .

وطرق معرفة ذلك قسمان : أحدهما متفق عليه وهو :

١ ــ أن يكون فى أحد النصين ما يدل على تعين المتأخر منهما ، نحو قوله تعالى : (ءأشفقتم أن تقدموا بين يدى نجواكم صدقات فإذ لم تفعلوا وتاب الله عليكم فأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وأطيعوا الله ورسوله والله خبير بما تعملون)[١] وذلك بعد قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا إذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدى نجواكم صدقة ...)[٢] ؟

وكما فى قوله تعالى : (الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفا فإن يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين وأن يكن منكم ألف يغلبوا ألفين بإذن الله والله مع الصابرين)[٣] فإنها قد نسخت حكم الآية التى قبلها وهى قوله تعالى: (يا أيها النبى حرض المؤمنين على القتال إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين ...) الآية .

وكقوله صلى الله عليه وسلم : (كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها ولا تقولوا هجرا)[٤] .

---

(١) سورة المجادلة (١٣) . (٢) سورة المجادلة (١٢) .
(٣) سورة الأنفال (٦٦) .
(٤) أخرجه الحاكم فى مستدركه عن أنس بن مالك والجامع الصغير (٩٧/٢)

٢ — أن ينعقد إجماع الأمة فى عصر من العصور على تعين المتقدم من النصين والمتأخر منهما كقتل شارب الخمر فى المرة الرابعة فإنه منسوخ عرف نسخه بالإجماع[1].

قال ابن الحصار : إنه يرجع فى النسخ إلى نقل صريح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو عن صحابى يقول : آية كذا نسخت كذا . قال :

وقد يحكم به عند وجود التعارض المقطوع به من علم التاريخ ، ليعرف المتقدم والمتأخر[2].

٣ — أن يرد من طرق صحيحة عن أحد من الصحابة ما يفيد تعيين أحد النصين المتعارضين السبق على الآخر ، أو التراخى عنه ، وكأن يقول : هذه الآية نزلت بعد تلك الآية ، أو قبلها ، أو يقول هذه الآية نزلت عام كذا .

أما قول الصحابى : هذا ناسخ ، وذلك منسوخ فلا يكون ذلك دليلا على النسخ ، لجواز أن يكون ذلك صادراً عن اجتهاد منه ، وقد يكون مخطئا فى اجتهاده .

وكذلك لا يعتمد فى معرفة الناسخ والمنسوخ على الطريق الآتية :

١ - اجتهاد المجتهد من غير سند ، لأن اجتهاده ليس حجة .

---

(١) النووى على شرح صحيح مسلم (١/٢٧) .
(٢) الاتقان (٣/٧١) .

٢ — قول المفسر هذا ناسخ أو منسوخ من غير دليل ، لأن كلامه ليس بدليل[1] .

قال الإمام ابن حزم :

لا يحل لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يقول فى شىء من القرآن والسنة هذا منسوخ إلا بيقين ، لأن الله عز وجل يقول : (وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن) وقال تعالى : (اتبعوا ما أنزل إليكم من ربكم) فكل ما أنزل الله تعالى فى القرآن ، أو على لسان نبيه ففرض اتباعه ، فمن قال فى شىء من ذلك أنه منسوخ ، فقد أوجب ألا يطاع ذلك الأمر ، وأسقط لزوم اتباعه ، وهذه معصية لله تعالى مجردة ، وخلاف مكشوف ، إلا أن يقوم برهان على صحة قوله ، وإلا فهو مفتر مبطل ، ومن استجاز خلاف ما قلنا فقوله يؤول إلى أبطال الشريعة كلها ، لأنه لا فرق بين دعواه النسخ فى آية ما ، أو حديث ما ، وبين دعوى غيره النسخ فى آية أخرى وحديث آخر ، فعلى هذا لا يصح شىء من القرآن والسنة ، وهذا خروج عن الإسلام .

وكل ما ثبت بيقين فلا يبطل بالظنون ، ولا يجوز لنا أن نسقط طاعة أمر أمرنا به الله تعالى ورسوله إلا بيقين نسخ لا شك فيه)[2] .

٣ — ثبوت أحد النصين قبل الاخر فى المصحف ، لأن ترتيب المصحف ليس على ترتيب النزول .

٤ — أن يكون أحد الراويين من أحداث الصحابة دون الراوى للنص

---

(١) القرطبي ص ٤٠٦ ط ـ الشعب : الاتقان للسيوطى (٧١/٢) ط ـ المشهد الحسينى .

(٢) الإحكام لابن حزم (٨٣/٤ ـ ٨٤) .

الآخر ، فلا يحكم بتأخر حديث الصغير عن حديث الكبير لجواز أن يكون الصغير قد روى المنسوخ عمن تقدمت صحبته ، ولجواز أن يسمع الكبير الناسخ من الرسول صلى الله عليه وسلم بعد أن يسمع الصغير منه المنسوخ ، إما إحالة على زمن مضى ، وإما لتأخر تشريع الناسخ والمنسوخ كليهما .

٥ — أن يكون أحد الراويين أسلم قبل الآخر ، فلا يحكم بأن ما رواه سابق الإسلام منسوخ ، وما رواه المتأخر عنه ناسخ لجواز أن يكون الواقع عكس ذلك .

٦ — أن يكون أحد الراويين قد انقطعت صحبته ، لجواز أن يكون حديث من بقيت صحبته سابقا على حديث من انقطعت صحبته .

٧ — أن يكون أحد النصين موافقاً للبراءة الأصلية دون الآخر ، فربما يتوهم أن الموافق لها هو السابق ، والمتأخر عنها هو اللاحق مع أن ذلك غير لازم ، لأنه لا مانع من تقدم ما خالف البراءة الأصلية على ما وافقها . مثال ذلك قوله صلى الله عليه وسلم « لا وضوء مما مست النار » فإنه لا يلزم أن يكون سابقاً على الخبر الوارد بإيجاب الوضوء مما مست النار ، ولا يخلو وقوع هذا من حكمة عظيمة هي تخفيف الله عن عباده بعد أن ابتلاهم بالتشديد[1] .

وأما القسم الثاني : وهو المختلف فيه فمنه :

١ — قول الراوي « كان الحكم كذا ثم نسخ » فإنه لا يثبت به النسخ عند الشافعية ، لجواز أن يكون قوله عن اجتهاد منه لا عن توقيف من الرسول صلى الله عليه وسلم — والمجتهد لا يكلف بالعمل بقول مجتهد آخر .

---

(١) الإحكام للآمدي (١٦٥/٣) الإتقان (٧١/٣ — ٧٢) .

أما الحنفية فإنهم يثبتون النسخ بذلك : لأن إطلاق الراوى العدل للنسخ من غير أن يعين الناسخ مشعر بأنه عن توقيف من الرسول صلى الله عليه وسلم . فقبل قول الراوى فيه .

٢ — كون أحد النصين المتعارضين مثبتا فى المصحف بعد النص الآخر. فإن البعض يرى أن المتأخر فى الإثبات ناسخ للمتقدم .

والجمهور من العلماء على خلاف ذلك . لأن ترتيب الآيات فى المصحف ليس على ترتيب النزول . بل قد يكون المتقدم فى الترتيب متأخراً فى النزول ، كما فى آيتى عدة المتوفى عنها زوجها ، فإن الآية الناسخة متقدمة فى المصحف على الآية المنسوخة .

٣ — كون الراوى لأحد الحديثين المتعارضين أصغر سنا من الراوى الآخر ، أو متأخراً فى الإسلام عنه .

فإن البعض يرى . أن الحديث الذى رواه الأصغر أو المتأخر بالإسلام يكون ناسخا للحديث الآخر، لأن الظاهر أنه متأخر فى الزمن عن الحديث الآخر.

والجمهور لا يرى ذلك . لجواز أن يكون الأصغر سنا قد روى عمن هو أكبر منه ، وأن يكون المتأخر إسلاما قد روى عمن تقدمه فى الإسلام .

٤ — كون أحد النصين المتعارضين موافقا للبراءة الأصلية ، والآخر مخالفاً لها فإن البعض يرى . أن النص الموافق للبراءة الأصلية متأخر عن النص المخالف لها ليكون مفيدا فائدة جديدة . وهى رجوع الفعل إلى البراءة الأصلية بعد نسخ الحكم الذى شرع بعدها . ولو جعل متقدما على النص الآخر لم يكن مفيداً فائدة جديدة لأن البراءة الأصلية مستفادة قبله.

ومتى جعل الموافق متأخرا كان ناسخا للنص المتقدم .

وجمهور العلماء لم يقل بذلك : لأن جعل أحد النصين بعينه متقدما ، والآخر متأخراً ، ليس أولى من العكس ، لعدم وجود المرجح .

والقول بأن الموافق للبراءة الأصلية ترجح على الآخر بجعله مفيداً فائدة جديدة كذلك ـ وهى أن الشرع جاء موافقا للعقل وغير مخالف له ـ وتلك فائدة جليلة[1] .

ما يدخله النسخ

إن تعريف النسخ بأنه « رفع حكم شرعى بدليل شرعى » كما تقدم يفيد فى وضوح أن النسخ لا يكون إلا فى الأحكام . وذلك موضع اتفاق بين القائلين بالنسخ ، لكن فى خصوص ما كان من فروع العبادات والمعاملات ، أما غير هذه الفروع من العقائد وأمهات الأخلاق ، وأصول العبادات والمعاملات ومدلولات الأخبار المحضة ، فلا نسخ فيها على الرأى السديد الذى عليه جمهور العلماء .

أما العقائد فلأنها حقائق صحيحة ثابتة لا تقبل التغيير والتبديل ، فبدهى ألا يتعلق بها نسخ .

وأما أمهات الأخلاق فلأن حكمة الله فى شرعها ، ومصلحة الناس فى التخلق بها أمر ظاهر لا يتأثر بمرور الزمن ، ولا يختلف باختلاف الأشخاص والأمم ، حتى يتناولها النسخ بالتبديل والتغيير .

وأما أصول العبادات والمعاملات فلوضوح حاجة الخلق إليهما باستمرار ،

---

(١) الإحكام الآمدى (١٦٥/٢)

لتزكية النفوس وتطهيرها ولتنظيم علاقة المخلوق بالخالق والخلق على أساسهما فلا يظهر وجه من وجوه الحكمة فى رفعها بالنسخ .

وأما مدلولات الأخبار المحضة فلأن نسخها يؤدى إلى كذب الشارع فى أحد خبريه : الناسخ أو المنسوخ . وهو محال عقلا ونقلا .

أما عقلا فلأن الكذب نقص ، والنقص عليه تعالى محال . . وأما نقلا فلمثل قوله سبحانه: (ومن أصدق من الله حديثا)[1] (ومن أصدق من الله قيلا)[2] .

نعم: إن نسخ لفظ الخبر دون مدلوله جائز بإجماع من قالوا بالنسخ ولذلك صورتان :

إحداهما : أن تنزل الآية مخبرة عن شىء ثم تنسخ تلاوتها فقط والأخرى أن يأمرنا الشارع بالتحدث عن شىء ثم ينهانا أن نتحدث به .

وأما الخبر الذى ليس محضا . بأن كان فى معنى الإنشاء . ودل على أمر أو نهى متصلين بأحكام فرعية عملية ، فلا نزاع فى جواز نسخه والنسخ به ؛ لأن العبرة بالمعنى لا باللفظ . مثال الخبر بمعنى الأمر قوله تعالى : (تزرعون سبع سنين دأبا)[3] فإن معناه ازرعوا .

ومثال الخبر بمعنى النهى قوله سبحانه : (الزانى لا ينكح إلا زانية أو مشركة ، والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك)[4] فإن معناه لا تنكحوا

---

(١) سورة النساء (٨٧) .
(٢) سورة النساء (١٢٢)
(٣) سورة يوسف (٤٧) .
(٤) سورة النور (٣) .

مشركة ولا زانية « بفتح التاء » ولا تنكحوهما « بضم التاء » ، لكن على بعض وجوه الاحتمالات دون بعض .

والفرق بين أصول العبادات والمعاملات وبين فروعها ، أن فروعها هى ما تعلق بالهيئات والأشكال والأمكنة والأزمنة والعدد ، أو هى كمياتها وكيفياتها ، وأما أصولها فهى ذوات العبادات والمعاملات بقطع النظر عن الكم والكيف .

واعلم أن ما قررناه هنا من قصر النسخ على ما كان من قبيل الأحكام الفرعية العملية دون سواها ، هو الرأى السائد الذى ترتاح إليه النفس ويؤيده الدليل ، وقد نازع فى ذلك قوم لا وجه لهم ، فلنضرب عن كلامهم صفحا :

وليس كل خلاف جاء معتبرا ‌ ‌ ‌ ‌ إلا خلاف له حظ من النظر

ويتصل بما ذكرنا أن الأديان الإلهية لا تناسخ بينها فيما بيناه من الأمور التى لا يتناولها النسخ . بل هى متحدة فى العقائد وأمهات الأخلاق وأصول العبادات والمعاملات وفى صدق الأخبار المحضة فيها صدقا لا يقبل النسخ والنقض .

وإن شئت أدلة فهاك ما يأتى من القرآن الكريم :

١ — (شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا والذى أوحينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه)[١] .

٢ — (وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحى إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون)[٢] .

---

(١) سورة الشورى (١٣) .

(٢) سورة الأنبياء (٢٥)

٣ — (يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون)[١] .

٤ — (وأذن في الناس بالحج يأتوك رجالا وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق)[٢] .

٥ — (واتل عليهم نبأ ابنى آدم بالحق إذ قربا قربانا ، فتقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر قال لأقتلنك قال إنما يتقبل الله من المتقين)[٣]

٦ — (وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس ، والعين بالعين ، والأنف بالأنف ، والأذن بالأذن ، والسن بالسن ، والجروح قصاص)[٤] .

٧ — (كل الطعام كان حلا لبنى إسرائيل إلا ما حرم إسرائيل على نفسه من قبل أن تنزل التوراة)[٥] .

٨ — (إنى أريد أن أنكحك إحدى ابنتى هاتين على أن تأجرنى ثمانى حجج)[٦] .

٩ — (فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم)[٧] .

١٠ — (وإذ قال لقمان لابنه وهو يعظه : يا بنى لا تشرك بالله)[٨] إلى آخر ما جاء في قصة لقمان[٩] .

---

(١) سورة البقرة (١٨٣) .
(٢) سورة الحج (٢٧) .
(٣) سورة المائدة (٢٧) .
(٤) سورة المائدة (٤٥) .
(٥) سورة القصص (٢٧) .
(٦) سورة آل عمران (٩٣) .
(٧) سورة النساء (١٦١) .
(٨) سورة لقمان (١٣)
(٩) انظر : مناهل العرفان (٢/١٠٧ - ١١٠)

قال القرطبي عند تفسير قوله تعالى (شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا ..) فكأن المعنى : أوصيناك يا محمد ونوحا ، دينا واحداً ، يعنى فى الأصول التى لا تختلف فيها الشريعة ، وهى التوحيد ، والصلاة والزكاة والصيام والحج ، والتقرب إلى الله بصالح الأعمال ، والزلفى إليه بما يرد القلب والجارحة إليه ، والصدق والوفاء بالعهد ، وأداء الأمانة وصلة الرحم ، وتحريم الكفر والقتل والزنا اهـ .

متى يثبت حكم النسخ عند المكلفين ؟

اتفق الأصوليون على أن حكم الناسخ لا يثبت فى حق المكلفين قبل أن يبلغه جبريل النبى صلى الله عليه وسلم لأن ثبوت الحكم فرع العلم به ولو لواحد منهم ، ولم يتحقق ذلك .

واختلفوا فى ثبوته لهم بعد تبليغ جبريل له وقبل أن يبلغه الرسول عليه السلام للأمة . فذهب الحنفية والحنابلة إلى أنه لا يثبت حكمه قبل التبليغ ، واختار هذا المذهب الآمدى وابن الحاجب .

وذهب بعض الشافعية إلى ثبوته قبل التبليغ .

الأدلة :

استدل أصحاب المذهب الأول بأن النسخ يلزمه ما يأتى :

١ — ارتفاع الحكم السابق ، وعدم الخروج به عن العهدة .

٢ — لزوم الإتيان بالفعل الذى تعلق به الحكم اللاحق ، وحصول الثواب إذا فعله المكلف ، والعقاب إذا تركه .

وهذه اللوازم كلها منتفية ، ونفى اللازم يدل على نفى الملزوم .

أما أن الحكم الأول لم يرتفع ، فلأن المكلف يخرج به عن عهدة

التكليف ويثاب بفعله ، ويأثم بتركه ما دام لم يبلغه الناسخ ، وذلك أمر مجمع عليه . وأما الإتيان بالفعل الثانى فغير لازم ودليله :

أولا : قوله تعالى : (وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا)[1] وقوله تعالى : (وما كان ربك مهلك القرى حتى يبعث فى أمها رسولا يتلو عليهم آياتنا)[2] فإن الله تعالى نفى التعذيب لعدم وجود الرسول المرشد لهم ، وهذا متحقق معنا ، لأن الأمة لم تبلغ الناسخ .

ثانياً : أنه لو أتى بالفعـــل الثانى على وجهه الصحيح قبل أن يبلغ إليه الناسخ كان آثما ، ولم يخرج به عن العهدة ، ولو كان مخاطباً به لما أثم ولخرج عن العهدة به .

واستدل أصحاب المذهب الثانى :

أولا : بأن الناسخ حكم متجدد تعلق بفعل المكلفين فلا يتوقف العمل به على علم واحد منهم : كما إذا بلغ لواحد منهم ولم يعلمه الباقى ، فإن الحكم يثبت فى حق الجميع اتفاقا .

ورد ذلك : بوجود الفارق : فإنه عند تبليغ أحد المكلفين قد وجد التمكن من العلم بواسطة تبليغه لهذا الواحد : أما عند عدم التبليغ فلم يوجد التمكين المذكور .

ثانياً : بأن الحكم المنسوخ يرفع اتفاقا بعد علم المكلف بالنسخ : فرفعه إما أن يكون بعلم المكلف ، وذلك باطل اتفاقا : لأن العلم لا دخل له فى

---

(١) سورة الإسراء (١٥) .
(٢) سورة القصص (٥٩) .

ثبوت النسخ ، وإما أن يكون بالنسخ وهو الظاهر ، ولا شك أن النسخ متحقق قبل علم المكلف ، فيكون الحكم المنسوخ مرتفعا عنه ، ويثبت الناسخ فى حقه وهو المدعى .

ورد ذلك : بأن الرفع بالنسخ مشروط بعلم المكلف ، والمشروط لا يتحقق بدون شروطه[1] .

موقف العلماء من قضايا النسخ

قال الشيخ الزرقانى[2] :

العلماء فى موقفهم من الناسخ والمنسوخ يختلفون ، بين مقصر ، ومقتصد ، وغال . فالمقصرون هم الذين حاولوا التخلص من النسخ إطلاقا سالكين به مسلك التأويل بالتخصيص ونحوه كأبى مسلم ومن وافقه .

والمقتصدون : هم الذين يقولون بالنسخ فى حدوده المعقولة ، فلم ينفوه إطلاقا كما نفاه أبو مسلم وأضرابه ، ولم يتوسعوا فيه جزافا كالغالين ، بل يقفون به موقف الضرورة التى يقتضيها وجود التعارض الحقيقى بين الأدلة ، مع معرفة المتقدم منها والمتأخر .

والغالون هم الذين تزايدوا ، فأدخلوا فى النسخ ما ليس فيه ، بناء على شبه ساقطة . ومن هؤلاء أبو جعفر النحاس فى كتابه « الناسخ والمنسوخ » وهبة الله بن سلامة . وأبو عبد الله محمد بن حزم ، وغيرهم فإنهم ألفوا كتبا

---

(١) أنظر المستصفى (٧٨/٢) ، الإحكام (١٥٢/٣) ، تيسير التحرير (٢١٦/٣) .

(٢) أنظر مناهل العرفان (١٤٩/٢ - ١٥١) .

فى النسخ أكثروا فيها من ذكر الناسخ والمنسوخ ، اشتباها منهم وغلطا .
ومنشأ تزيدهم هذا أنهم انخدعوا بكل ما نقل عن السلف أنه منسوخ ، وفاتهم أن السلف لم يكونوا يقصدون بالنسخ هذا المعنى الاصطلاحى ، بل كانوا يقصدون به ما هو أعم منه ، مما يشمل بيان المجمل ، وتقييد المطلق ونحوها.

منشأ غلط المتزيدين تفصيلا

ونستطيع أن نرد أسباب هذا الغلط إلى أمور خمسة :

أولها : ظنهم أن ما شرع لسبب ثم زال سببه ، من المنسوخ . وعلى هذا عدوا الآيات التى وردت فى الحث على الصبر وتحمل أذى الكفار أيام ضعف المسلمين وقلتهم ، منسوخة بآيات القتال ، مع أنها ليست منسوخة . بل هى من الآيات التى دارت أحكامها على أسباب ، فالله أمر المسلمين بالصبر وعدم القتال فى أيام ضعفهم وقلة عددهم لعلة الضعف والقلة ثم أمرهم بالجهاد فى أيام قوتهم وكثرتهم لوجود القوة والكثرة. وأنت خبير بأن الحكم يدور مع علته وجودا وعدما ، وأن انتفاء الحكم لانتفاء علته لا يعد نسخا ، بدليل أن وجوب التحمل عند الضعف والقلة لا يزال قائماً إلى اليوم ، وأن وجوب الجهاد والدفاع عند القوة والكثرة لا يزال قائماً كذلك إلى اليوم .

ثانيها : توهمهم أن إبطال الإسلام لما كان عليه أهل الجاهلية من قبيل ما نسخ الإسلام فيه حكما بحكم كإبطال نكاح نساء الآباء ، وكحصر عدد الطلاق فى ثلاث ، وعدد الزوجات فى أربع ، بعد أن لم يكونا محصورين ، مع أن هذا ليس نسخا ، لأن النسخ رفع حكم شرعى — وما ذكره من هذه الأمثلة ونحوها رفع الإسلام فيه البراءة الأصلية وهى حكم عقلى لا شرعى .

ثالثها : اشتباه التخصيص عليهم بالنسخ ، كالآيات التى خصصت باستثناء أو غاية مثل قوله سبحانه (والشعراء يتبعهم الغاوون . ألم تر أنهم فى كل واد يهيمون . وأنهم يقولون مالا يفعلون إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وذكروا الله كثيراً وانتصروا من بعدما ظلموا)[١] ومثل قوله (فاعفوا واصفحوا حتى يأتى الله بأمره)[٢] .

رابعها : اشتباه البيان عليهم بالنسخ ، فى مثل قوله تعالى : (ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف)[٣] فإن منهم من توهم أنه ناسخ لقوله سبحانه (إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما ، إنما يأكلون فى بطونهم ناراً وسيصلون سعيرا)[٤] مع أنه ليس ناسخا له ، وإنما هو بيان لما ليس بظلم ، وببيان ما ليس بظلم يعرف الظلم .

خامساً : توهم وجود تعارض بين نصين ، على حين أنه لا تعارض فى الواقع . وذلك مثل قوله تعالى : (وأنفقوا مما رزقناكم)[٥] وقوله : (ومما رزقناهم ينفقون)[٦] فإن بعضهم توهم أن كلتا الآيتين منسوخة بآية الزكاة . لتوهمه أنها تعارض كلا منهما . على حين أنه لا تعارض ولا تنافى ، لأنه يصح حمل الإنفاق فى كلتا الآيتين الأوليين على ما يشمل الزكاة وصدقة التطوع ونفقة الأهل والأقارب ونحو ذلك وتكون آية الزكاة معهما من قبيل ذكر فرد من أفراد العام بحكم العام . ومثل هذا لا يقوى على تخصيص العام ، فضلا عن أن ينسخه وذلك لعدم وجود تعارض حقيقى لا بالنسبة إلى كل أفراد العام حتى يكون ناسخا ولا بالنسبة إلى بعضها حتى يكون مخصصا .

---

(١) سورة الشعراء (٢٢٧) . (٢) سورة البقرة (١٠٩) .
(٣) سورة النساء (٦) . (٤) سورة النساء (١٠) .
(٥) سورة المنافقون (١٠) . (٦) سورة البقرة (٣) .

تحقيق للإمام السيوطى

فى بيان ما هو من النسخ وما ليس منه

ما سبق أن نقلناه عن الشيخ الزرقانى من اختلاف العلماء فى قضايا النسخ، واشتباه النسخ بالتخصيص فى بعض الاصطلاحات أدى ذلك إلى اختلاف العلماء فى حصر قضايا النسخ فى القرآن الكريم حتى زادت عن المائتين وبيانها كالآتى:

فهى عند أبى عبد الله بن حزم ٢١٤ قضية.

وعند أبى جعفر النحاس ١٣٤ قضية.

وعند ابن سلامة ٢١٣ قضية.

وعند عبد القاهر البغدادى ٦٦ قضية.

وعند ابن بركات ٢١٠ قضية.

وعند ابن الجوزى ٢٤٧ قضية.

وهكذا يختلف العلماء فى عدد قضايا النسخ تبعا لاختلاف مداركهم ونظرتهم إلى معنى النسخ، ولكن الإمام السيوطى يحسم هذا الأمر، ويقسم هذه القضايا تقسيما منطقيا فيبين ما هو من قسم النسخ وما ليس منه، حتى ينزل بهذه القضايا إلى عشرين قضية ولنفاسة هذا التحقيق ننقله بنصه.

قال فى الإتقان:

النسخ فى القرآن على ثلاثة أضرب:

أحدها: ما نسخ تلاوته وحكمه معا، قالت عائشة: كان فيما أنزل:

« عشر رضعات معلومات يحرمن فنسخن بخمس معلومات ، فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن مما يقرأ من القرآن » رواه الشيخان . وقد تكلموا في قولها: « وهن مما يقرأ » فإن ظاهره بقاء التلاوة ، وليس كذلك [1].

وأجيب بأن المراد: قارب الوفاة ، أو أن التلاوة نسخت أيضاً ، ولم يبلغ ذلك كل الناس إلا بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فتوفي وبعض الناس يقرؤها .

وقال أبو موسى الأشعرى : نزلت ثم رفعت .

وقال مكى : هذا المثال فيه المنسوخ غير متلو ، والناسخ أيضاً غير متلو ، ولا أعلم له نظيراً . انتهى .

الضرب الثانى : ما نسخ حكمه دون تلاوته ، وهذا الضرب هو الذى فيه الكتب المؤلفة ، وهو على الحقيقة قليل جداً ، وإن أكثر الناس من تعداد الآيات فيه ، فإن المحققين منهم كالقاضى أبى بكر بن العربى بين ذلك وأتقنه .

والذى أقوله : أن الذى أورده المكثرون أقسام : قسم ليس من النسخ فى شىء ولا من التخصيص ، ولا له بهما علاقة بوجه من الوجوه ، وذلك مثل قوله تعالى : (ومما رزقناهم ينفقون)[2] ، و (أنفقوا مما رزقناكم)[3] .

---

(١) سبق أن بينا أن المراد من ذلك « وهن مما يقرأ » من القرآن المنسوخ ، حيث لا نسخ بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٢) سورة الأنفال (٣) .

(٣) سورة البقرة (٢٥٤) .

ونحو ذلك . قالوا أنه منسوخ بآية الزكاة . وليس كذلك بل هو باق ، أما الأولى فإنها خبر فى معرض الثناء عليهم بالإنفاق ، وذلك يصلح أن يفسر بالزكاة وبالإنفاق على الأهل وبالإنفاق فى الأمور المندوبة كالإعانة والإضافة، وليس فى الآية ما يدل على أنها نفقة واجبة غير الزكاة ، والآية الثانية يصلح حملها على الزكاة ، وقد فسرت بذلك . وكذا قوله تعالى : (أليس الله بأحكم الحاكمين)(١) ، وقيل : أنها مما نسخ بآية السيف ، وليس كذلك ، لأنه تعالى أحكم الحاكمين أبداً ، لا يقبل هذا الكلام النسخ، وأن كان معناه الأمر بالتفويض وترك المعاقبة .

وقوله فى البقرة : (وقولوا للناس حسنا)(٢) ، عده بعضهم من المنسوخ بآية السيف ، وقد غلطه ابن الحصار بأن الآية حكاية عما أخذه على بنى إسرائيل من الميثاق ، فهو خبر لا نسخ فيه ، وقس على ذلك .

وقسم هو من قسم المخصوص ، لا من قسم المنسوخ ، وقد اعتنى ابن العربى بتحريره فأجاد ، كقوله : (إن الإنسان لفى خسر ، إلا الذين آمنوا)(٣) ، (والشعراء يتبعهم الغاوون إلا الذين آمنوا)(٤) ، (فاعفوا واصفحوا حتى يأتى الله بأمره)(٥) ، وغير ذلك من الآيات التى خصصت باستثناء أو غاية ، وقد أخطأ من أدخلها فى المنسوخ .

---

(١) سورة التين (٨) .

(٢) سورة البقرة (٨٣) .

(٣) سورة العصر (٢ ، ٣)

(٤) سورة الشعراء (٢٢٤ – ٢٢٧).

(٥) سورة البقرة (١٠٩) .

ومنه قوله : (ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن)[١]، قيل أنه نسخ بقوله (والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب)[٢] وإنما هو مخصوص به .

وقسم رفع ما كان عليه الأمر فى الجاهلية أو فى شرائع من قبلنا أو فى أول الإسلام ولم ينزل فى القرآن ، كإبطال نكاح نساء الآباء ومشروعية القصاص والدية وحصر الطلاق فى الثلاث ، وهذا إدخاله فى قسم الناسخ قريب ، ولكن عدم إدخاله أقرب ، وهو الذى رجحه مكى وغيره ، ووجهوه بأن ذلك لو عد فى الناسخ لعد جميع القرآن منه ، إذ كله أو أكثره رافع لما كان عليه الكفار وأهل الكتاب .

قالوا : وإنما حق الناسخ والمنسوخ أن تكون آية نسخت آية . انتهى .

نعم، النوع الأخير منه ، وهو رافع ما كان فى أول الإسلام، إدخاله أوجه من القسمين قبله .

إذا علمت ذلك فقد خرج من الآيات التى أوردها المكثرون الجم الغفير مع آيات الصفح والعفو . إن قلنا أن آية السيف لم تنسخها ، وبقى مما يصلح لذلك عدد يسير ، وقد أفردته بأدلته فى تأليف لطيف ، وها أنا أورده هنا محرراً .

فمن البقرة :

قوله تعالى : (كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت . . .)[٣] الآية منسوخة ، قيل بآية المواريث . وقيل : بحديث « ألا لا وصية لوارث » وقيل : بالإجماع ، حكاه ابن العربى .

---

(١) سورة البقرة (٢٢١) .
(٢) سورة المائدة (٥)
(٣) آية (١٨٠) .

قوله تعالى : (وعلى الذين يطيقونه فدية)[١] ، قيل منسوخة بقوله : (فمن شهد منكم الشهر فليصمه)[٢] ، وقيل : محكمة ولا مقدرة .

وقوله : (أحل لكم ليلة الصيام الرفث)[٣] ، ناسخة لقوله :(كما كتب على الذين من قبلكم)[٤] ، لأن مقتضاها الموافقة فيما كانوا عليه من تحريم الأكل والوطء بعد النوم ، ذكره ابن العربي ، وحكى قولا آخر أنه نسخ لما كان بالسنة .

قوله تعالى : (يسألونك عن الشهر الحرام)[٥] الآية منسوخة بقوله : (وقاتلوا المشركين كافة ...)[٦] ، الآية ، أخرجه ابن جرير عن عطاء ابن ميسرة .

قوله تعالى : (والذين يتوفون منكم ...)[٧] إلى قوله : (متاعا إلى الحول)[٨] منسوخة بآية أربعة أشهر وعشرا ، والوصية منسوخة بالميراث والسكنى ثابتة عند قوم منسوخة عند آخرين بحديث « ولا سكنى » ، وقوله تعالى : (وإن تبدوا ما فى أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله)[٩] منسوخة بقوله بعده : (لا يكلف الله نفسا إلا وسعها)[١٠] .

ومن آل عمران :

قوله تعالى : (اتقوا الله حق تقاته)[١١] ، قيل إنه منسوخ بقوله :

---

(١) آية (١٨٤) .
(٢) آية (١٨٥) .
(٣) آية (١٨٧) .
(٤) آية (١٨٣) .
(٥) الآية (٢١٧) .
(٦) سورة التوبة (٣٦) .
(٧) سورة البقرة (٢٣٤) .
(٨) آية (٢٤٠) .
(٩) آية (٢٨٤) .
(١٠) آية (٢٨٦) .
(١) سورة آل عمران (١٠٢) .

(فاتقوا الله ما استطعتم)(١) ، وقيل لا ، بل هو محكم . وليس فيها آية يصح فيها دعوى النسخ غير هـذه الآية .

ومن النساء :

قوله تعالى : (والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم)(٢) ، منسوخة بقوله : (وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض فى كتاب الله)(٣) .

قوله تعالى : (وإذا حضر القسمة ...)(٤) ، الآية ، قيل منسوخة ، وقيل : لا ، ولكن تهاون الناس فى العمل بها .

قوله تعالى : (واللاتى يأتين الفاحشة ..)(٥)، الآية منسوخة بآية النور

ومن المائدة :

قوله تعالى : (ولا الشهر الحرام)(٦) ، منسوخة بإباحة القتال فيه .

قوله تعالى : (فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم)(٧) ، منسوخة بقوله : (وإن أحكم بينهم بما أنزل الله)(٨) .

وقوله تعالى : (أو آخران من غيركم)(٩) ، منسوخ بقوله : (وأشهدوا ذوى عدل منكم)(١٠) .

ومن الأنفال :

قوله تعالى : (إن يكن منكم عشرون صابرون...)(١١)، الآية منسوخة بالآية بعدها .

---

(١) سورة التغابن (٦).
(٢) سورة النساء (٣٣) .
(٣) سورة الأنفال (٧٥).
(٤) سورة النساء (٨) .
(٥) سورة النساء (١٥) .
(٦) سورة المائدة (٢) .
(٧) سورة المائدة (٤٢) .
(٨) آية (٤٩) .
(٩) آية (١٠٦)
(١٠) سورة الطلاق (٢)
(١١) سورة الأنفال (٦٥)

ومن براءة :

قوله تعالى : (انفروا خفافا وثقالا)[١] ، منسوخة بآيت العـــذر . وهي قوله : (ليس على الأعمى حرج ...)[٢] ، الآية ، وقوله تعالى:(ليس على الضعفاء ...)[٣] ، الآيتين ، وبقوله : (وما كان المؤمنون لينفروا كافة)[٤] .

ومن النور :

قوله تعالى : (الزاني لا ينكح إلا زانية . . .)[٥] الآية ، منسوخة بقوله : (وأنكحوا الأيامى منكم)[٦] .

قوله تعالى : (ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم ...)[٧] الآية ، قيل منسوخة ، وقيل : لا ، ولكن تهاون الناس في العمل بها .

ومن الأحزاب:

قوله تعالى : (لا يحل لك النساء . . . .)[٨] ، منسوخة بقوله : (إنا أحللنا لك أزواجك . . .)[٩] الآية .

ومن المجادلة:

قوله تعالى : (إذا ناجيتم الرسول فقدموا . . . .)[١٠]، الآية منسوخة بالآية بعدها .

---

(١) سورة التوبة (٤١)
(٢) سوره النور (٦١)
(٣) سورة التوبة (٩١)
(٤) سوره التوبة (١٢٢)
(٥) سورة النور (٣)
(٦) سورة النور (٣٢)
(٧) سورة النور (٥٨)
(٨) سورة الاحزاب (٥٢)
(٩) سورة الاحزاب (٣٢)
(١٠) آية (١٢)

ومن الممتحنة :

قوله تعالى : (فآتوا الذين ذهبت أزواجهم مثل ما أنفقوا)[١] ، قيل منسوخ بآية السيف ، وقيل : بآية الغنيمة ، وقيل : محكم .

ومن المزمل :

قوله تعالى . (قم الليل إلا قليلا)[٢] ، قيل . منسوخ بآخر السورة ، ثم نسخ الآخر بالصلوات الخمس .

فهذه إحدى وعشرون آية منسوخة ، على خلاف فى بعضها ، لا يصح دعوى النسخ فى غيرها ، والأصح فى آية الاستئذان والقسمة الإحكام ، فصارت تسعة عشر ، ويضم إليها قوله تعالى . (فأينما تولوا فثم وجه الله)[٣]، على رأى ابن عباس أنها منسوخة بقوله : (فول وجهك شطر المسجد الحرام ...)[٤] الآية ، فتمت عشرون .

---

(١) سورة الممتحنة (١١)
(٢) سورة المزمل (٢)
(٣) سورة البقرة (١١٥)
(٤) سورة البقرة (١٠٩)

كلمة أخيرة لمنكرى النسخ

بعد أن جلنا بك حول موضوع النسخ فى القرآن ، وذكرنا آراء العلماء وأدلتهم فى ذلك ، لم يبق أمامنا إلا أن نقول كلمة أخيرة للذين ينكرون وقوع النسخ فى القرآن الكريم علهم يراجعون أنفسهم ، ويبعدوا عن بلبلة أفكار المسلمين وتشكيكهم فى كتاب الله تعالى الذى (لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد) .

نقول لهم : إن إنكاركم لوقوع النسخ فى القرآن الكريم إنكار لشىء واقع محسوس ، فأنتم بذلك تخالفون صريح النص القرآنى والسنة النبوية الصحيحة ، والمنطق السليم ، وإجماع المسلمين .

أما مخالفة النص القرآنى فيكفى أن نشير فيه إلى آيتين من القرآن الكريم تعتبران أصلا ونصا فى الموضوع .

الآية الأولى قوله تعالى فى سورة البقرة : (ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها ألم تعلم أن الله على كل شىء قدير) [1] .

وقبل أن نذكر خلاصة كلام المحققين فى تفسيرها يجب أن نورد سبب نزول هذه الآية ، فإن ذلك يعين على فهم المقصود منها .

قال الإمام القرطبى — عند تفسير هذه الآية — سبب نزول هذه الآية أن اليهود لما حسدوا المسلمين فى التوجه إلى الكعبة ، وطعنوا فى الإسلام بذلك ، وقالوا إن محمدا يأمر أصحابه بشىء ثم ينهاهم عنه . ويقول اليوم قولا

---

(١) سورة البقرة آية (١٠٦)

ويرجع عنه غداً ، فما هذا القرآن إلا من كلام محمد ، يقوله من تلقاء نفسه ، ولهذا يناقض بعضه بعضاً . فأنزل الله تعالى : (وإذا بدلنا آية مكان آية والله أعلم بما ينزل قالوا إنما أنت مفتر ، بل أكثرهم لا يعلمون)(١) وأنزل « ما ننسخ من آية ... الآية »(٢) .

معنى لفظ آية :

جمهور المفسرين على أن المراد من الآية هنا هى الآية القرآنية ، وإذا تتبعنا ورود ذلك فى القرآن الكريم نجد ما يؤيد هذا المسلك ، قال الله تعالى: (الر . كتاب أحكمت آياته)(٣) وقال تعالى : (وإذا تتلى عليه آياتنا ولى مستكبراً كأن لم يسمعها)(٤) وقال تعالى : (وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيماناً)(٥) وقال تعالى : (بل هو آيات بينات فى صدور الذين أوتوا العلم)(٦) إلى غير ذلك من الآيات التى تنص على أن المراد بلفظ « آية » هى الآية القرآنية .

وذهب بعضهم إلى أنها الآية الكونية ، أو المعجزة التى يؤيد الله بها أنبياءه ، لكن هذا المعنى لا يتفق وسياق الآية الكريمة ، كما أنه مخالف لما ورد فى سبب نزول هذه الآية ، وممن قال بذلك : الإمام الحسن الماوردى وجار الله الزمخشرى ، مع أنه من المعتزلة والإمام الرازى ، مع أنه من أئمة المفسرين بالرأى .

---

(١) سورة النحل (١٠١) .

(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٦١/٢) وانظر روح المعانى للألوسى (٣٥١/١) .

(٣) مفتتح سورة هود .

(٤) سورة لقمان (٧)

(٥) سورة الأنفال (٢)

(٦) سورة العنكبوت (٤٩)

وأبو عبد الله القرطبي . وأبو حيان الغرناطي ، والحافظ الدمشقي ، وأبو الحسن برهان الدين ، والنيسابوري وشهاب الدين الآلوسي وغير مما يكادون يحصون عدداً من كبار علماء رجال التفسير .

وفي تفسير الخازن : الصحيح الذي عليه جمهور العلماء أن المراد من النسخ هو رفع حكم بعض الآيات بدليل آخر يأتي بعده وهو المراد بقوله تعالى (ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها) لأن الآية إذ أطلقت فالمراد به آيات القرآن لأنه هو المعهود عندنا (١) .

ثم قال : النسخ في القرآن على وجوه :

أحدها . ما رفع حكمه وتلاوته كما روى عن أبي أمامة بن سهل أن قوماً من الصحابة قاموا ليلة ليقرءوا سورة فلم يذكروا منها إلا بسم الله الرحمن الرحيم فغدوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبروه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك السورة رفعت بتلاوتها وحكمها . أخرجه البغوي بغير سند .

وقيل إن سورة الأحزاب كانت مثل سورة البقرة فرفع بعضها تلاوة وحكماً .

الوجه الثاني : ما رفع تلاوته وبقي حكمه مثل آية الرجم . روى عن ابن عباس قال : قال عمر بن الخطاب وهو جالس على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله بعث محمداً بالحق وأنزل عليه الكتاب فكان فيما أنزل عليه آية الرجم فقرأناها ووعيناها وعقلناها ورجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل . ما نجد الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله وإن الرجم في كتاب الله حق

---

(١) لباب التأويل في معاني التنزيل (١/٩٣) .

على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء إذا قامت البينة أو كان الحبل أو الاعتراف. أخرجه مسلم وللبخارى نحوه.

والوجه الثالث: ما رفع حكمة وثبت خطه وتلاوته وهو كثير فى القرآن مثل آية الوصية للأقربين نسخت بآية الميراث عند الشافعى وبالسنة عند غيره وآية عدة الوفاة بالحول نسخت بآية أربعة أشهر وعشرا وآية القتال وهى قوله تعالى: (إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين) الآية نسخت بقوله تعالى: (الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفا) الآية. ومثل هذا كثير فى القرآن(١).

وقال الإمام الألوسى: الناسخ إذا كان ناسخا للحكم سواء كان ناسخا التلاوة أو لا لابد أن يكون مشتملا على مصلحة خلا عنها الحكم السابق لما أن الأحكام إنما تنوعت للمصالح، وتبدلها منوط بتبدلها بحسب الأوقات فيكون الناسخ خيراً منه فى النفع سواء كان خيراً منه فى الثواب أو مثلا له أو لا ثواب فيه أصلا كما إذا كان الناسخ مشتملا على الإباحة أو عدم الحكم وإذا كان ناسخا للتلاوة فقط لا يتصور الخيرية فى النفع لعدم تبدل الحكم السابق والمصلحة فهو إما خير منه فى الثواب أو مثل له، وكذا الحال فى الإنساء فإن المنسى إذا كان مشتملا على حكم يكون المأتى به خيراً فى النفع سواء كان النفع لخلوه عن الحكم مطلقا، أو لخلوه عن ذلك الحكم واشتماله على حكم يتضمن مصلحة خلا عنها الحكم المنسى مع جواز خيريته فى الثواب ومماثلته أيام خلوه عنه، وإذا لم يكن مشتملا على حـ فالمأتى به بعده إما خير الثواب أو مثل له، والحاصل أن المماثلة فى النفع لا تتصور، لأنه على تقدير تبدل

---

(١) لباب التأويل فى معانى التنزيل (٩٤/١)، وانظر روح المعانى (٣٥١/١ ومابعدها). الجامع لأحكام القرآن (٦٢/٢).

الحكم تابدل المصلحة فيكون خيراً منه ، وعلى تقدير عدم تبدله المصلحة الأولى باقية على حالها . اهـ [1] .

أما الآية الثانية التى تدل على ثبوت النسخ ووقوعه فى القرآن الكريم فهى قوله تعالى (وإذا بدلنا آية مكان آية والله أعلم بما ينزل قالوا إنما أنت مفتر بل أكثرهم لا يعلمون . قل نزله روح القدس من ربك بالحق ليثبت الذين آمنوا وهدى وبشرى للمسلمين)[2] .

سبب نزول الآية :

وسبب نزولها على ما رواه ابن عباس رضى الله عنهما قال : « كان إذا نزلت آية فيها شدة ثم نزلت آية فيها لين ، تقول قريش . والله ما محمد إلا يسخر بأصحابه اليوم يأمرهم بأمر ، وغدا ينهاهم عنه ؟ ما هو إلا مفتر ، فأنزل الله تعالى : (وإذا بدلنا آية مكان آية) الآية ،ووجه الدلالة فيها ، أن التبديل يتألف من رفع الأصل ، وإثبات البدل وذلك هو النسخ ، سواء أكان المرفوع تلاوة أم حكما ، والمراد بالآية هنا — الآية القرآنية — كما هو المتبادر منها عند الإطلاق ، ويدل عليه قوله تعالى : (والله أعلم بما ينزل) .

وروى ابن جرير بسنده عن ابن جريج عن مجاهد فى معنى (بدلنا آية) نسخناها ... ورفعناها وأثبتنا غيرها ، وأخرج بن جرير بسنده عن قتادة قوله : (وإذا بدلنا آية مكان آية) هو قوله (ما ننسخ من آية أو ننسها) . وذكر السيوطى صاحب كتاب الدر المنثور فى قوله تعالى : (وإذا بدلنا آية مكان آية) قال السدى : هذا فى الناسخ والمنسوخ . قال : إذا نسخنا آية

---

(١) روح المعانى (١/٣٥٣) .

(٢) سورة النحل (١٠١ — ١٠٢) .

وجئنا بغيرها قالوا : ما بالك قلت كذا وكذا ثم نقضته أنت تفترى على الله ، فقال الله تعالى : (والله أعلم بما ينزل) .

وقال الإمام القرطبي فى تفسيرها : وإذا نسخنا حكم آية ، فأبدلنا مكانه حكم أخرى . والله أعلم بالذى هو أصلح لخلقه فيما يبدل ويغير من أحكامه ، قال المشركون بالله المكذبون رسوله : قالوا لرسوله : إنما أنت مفتر . اى تكذب وتخرص بتقول الباطل على الله فقال الله تعالى : بل أكثر هؤلاء القائلين لك يا محمد أنت مفتر جهال بأن الذى يأتيهم به من عند الله ناسخة ومنسوخة . لا يعلمون حكمته ولا حقيقة صحته[1] .

وقال الإمام الزمخشرى : والله تعالى ينسخ الشرائع بالشرائع لأنها مصالح وما كان مصلحة أمس يجوز أن يكون مفسدة اليوم وخلافه مصلحة . والله تعالى عالم بالمصالح والمفاسد فيثبت ما يشاء وينسخ ما يشاء بحكمته وهذا معنى قوله تعالى : (والله أعلم بما ينزل قالوا إنما أنت مفتر) . وجدوا مدخلا للطعن فطعنوا وذلك لجهلهم وبعدهم عن العلم بالناسخ والمنسوخ ، وكانوا يقولون : إن محمداً يسخر من أصحابه ، يأمرهم اليوم بأمر وينهاهم عنه غدا فيأتيهم بما هو أهون ، ولقد افتروا فقد كان ينسخ الأشق بالأهون ، والأهون بالأشق ، والأهون بالأهون ، والأشق بالأشق ، لأن الغرض المصلحة لا الهوان والمشقة . فإن قلت : هل فى ذكر تبديل الآية بالآية دليل على أن القرآن إنما ينسخ بمثله ولا يصح بغيره من السنة والإجماع والقياس ؟

قلت : فيه أن قرآنا ينسخ بمثله وليس فيه نفى نسخه بغيره ، على أن السنة المتواترة مثل القرآن فى إيجاب العلم فنسخه بها كنسخه بمثله .

---

(١) انظر فتح المنان فى نسخ القرآن للشيخ على العريض ص ٨٥، ٨٦

وأما الإجماع والقياس والسنة غير المقطوع بها فلا يصح نسخ القرآن بها.
وفي قوله « ينزل ونزله» وما فيها من التنزيل شيئاً فشيئاً على حسب الحوادث والمصالح إشارة إلى أن التبديل من باب المصالح كالتنزيل ، وأن ترك النسخ بمنزلة إنزاله دفعة واحدة في خروجه عن الحكمة[1] .

فهذه الآية دليل واضح على أن الله تعالى نسخ بعض الأحكام الثابتة في شريعته الإسلامية ، وأثبت أحكاما غيرها، ونزل القرآن بالأحكام المنسوخة ثم نزل بنواسخها بعد ذلك . ولما ظهر هذا التبديل في الأحكام . وذلك التغيير في آيات القرآن ، أتهم المشركون رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكذب وقالوا : (إنما أنت مفتر) مختلق ، يتقول الآيات من عند نفسه ، ويؤلفها من فكره ، ثم يدعي زوراً أنها قد نزلت عليه من عند الله تعالى . فبادرت الآية الكريمة بالإشارة إلى أن هذا التبديل الذي يحدث ، إنما هو من عند الله عز وجل ، وليس من عند محمد صلوات الله وسلامه عليه كما زعموا ، وأن هذا التبديل في الآيات (أي النسخ) إنما وقع في القرآن لحكمة عظيمة يعلمها الله منذ الأزل . ولم يقع عبثا بقول محمد عليه الصلاة والسلام . ولم يكن سخرية بأصحابه الأجلاء ، كما زعم الأغبياء الجهلاء .

والآية حينما تسجل هذا الموقف المشين الذي وقفه المشركون من رسول الله صلى الله عليه وسلم في مكة ، إنما تسجله بقصد الرد على مفترياتهم، ببيان خطأ ما نسبوه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فهي تذكر في صدرها أن الله هو الذي يبدل آية مكان آية (وإذا بدلنا) فاستدل التبديل إلى ذاته الشريفة وتذكر أن الله عالم بهذا التبديل ، وأنه لمصلحة عباده ومنفعتهم ، ثم تذكر إتهامهم الرسول صلى الله عليه وسلم بالافتراء — زوراً وبهتانا ، وحقداً

---

(١) تفسير الكشاف (٤٢٨/٢) .

وحسداً — وتتبعها بما يثبت جهلهم وخطأ فهمهم ، وأنهم هم المفترون عليه .
وتبين الآية السبب فى هذا الخطأ وذلك الإتهام الباطل بقوله تعالى : (بل أكثرهم لا   .ثم ينزل الله تعالى آية ثانية بعدها يأمر فيها النبى صلوات الله وسلامه عليه بأن يواجههم بهذا الرد المفحم وهو — أن التنزيل وحى سماوى نزل بالحق من لدن حكيم حميد (قل نزله روح القدس ...) .

وتبين الآية حكمة هذا النسخ وغايته من تثبيت المؤمنين . وهداية للمسلمين وبشارة للموحدين ، وهى قوله تعالى : (قل نزله روح القدس من ربك بالحق ليثبت الذين آمنوا ، وهدى وبشرى للمسلمين)[١] .

ثم ينزل الله بعدها آية ثالثة تبين حكاية دعواهم الباطلة : هى أن الذى يلقن رسول الله ﷺ ويعلمه الوحى إنما هو بشر من عندهم . وهذه فرية ثانية مثل سابقتها ، لكن بطلان هذه الفرية وكذبها واضح لا يحتاج إلى دليل فإن الذى ينسبون إليه أنه معلم رسول الله صلوات الله وسلامه عليه أجنبى أعجمى لا يحسن العربية ، والقرآن الذى جاء به رسول الله لسان عربى مبين ، بل هو فى أعلى درجات البلاغة والفصاحة والإعجاز ، حتى عجزت العرب جميعاً عن الإتيان بآية مثله ، وهم أصحاب الفصاحة والبيان .

فكيف يصدر هذا القرآن عن مثل ذلك الأعجمى؟ فيقول تعالى:(ولقد نعلم أنهم يقولون إنما يعلمه بشر لسان الذى يلحدون إليه أعجمى ، وهذا لسان عربى مبين)[٢] .

روى مسلم بن عبد الله الملائى عن مجاهد عن ابن عباس قال :كان رسول

---

(١) سورة النحل (١٠٢)

(٢) سورة النحل (١٠٣)

صلى الله عليه وسلم يعلم قيناً بمكة ، وكان اسمه بلعام ، وكان أعجمى اللسان، وكان المشركون يرون رسول الله يدخل عليه ويخرج من عنده فقالوا إنما يعلمه بلعام ، فأنزل الله هذه الآية . وقد علمه النبى الإسلام ، فأسلم وحسن إسلامه[1]

وإذا رجعنا إلى الآيتين السابقتين لهذه الآية نجد أن معناهما ينطبق على هذا الفهم الذى تدل عليه الآية من وقوع النسخ فى آيات الله تعالى ، وبعض أحكامه ، فإن الآية الأولى تفيد نفى سلطان الشيطان على المؤمنين المتوكلين على ربهم وهو نكرة وقع فى سياق النفى فيعم

والثانية تفيد حصر هذا السلطان فى الذين يتخذونه وليا فيطيعونه ، ويشركون بالله تعالى (فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم إنه ليس له سلطان على الذين آمنوا وعلى ربهم يتوكلون إنما سلطانه على الذين يتولونه ، والذين هم به مشركون)[2] .

ومن مظاهر طاعتهم للشيطان ونتائجها الوخيمة هذا الإتهام لمحمد صلى الله عليه وسلم بالافتراء ، إذا نسخ الله آية من كتابه بأخرى غيرها . بعد أن حذره من كيد الشيطان ومكره بالاستعاذة منه عند قراءة القرآن الكريم (فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم) .

ثم تأتى الآية التى معنا فتفيد ما حدث منهم نتيجة لسلطان الشيطان عليهم واستيلائه على عقولهم وأفكارهم ، وماذا عسى أن تكون وسوسة الشيطان إلا خطأ وباطلا وجهلا ؟ فسرعان ما يرمون أصدق الخلق وأوثقهم بالافتراء وغفلوا أن هناك واقعاً كله صدق وحق وحكمة ، ذلك الذى حدث هو

---

(١) تفسير الطبرى (١١٩/١٤)

(٢) سورة النحل (٩٨-١٠٠) .

النسخ فى كتابه الحكيم الذى لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه . لحكمة اقتضته وإن كنا نحن نجهلها أحيانا ، غير أن الله تعالى يعلمها منذ الأزل .

فقد تبين أن الثلاث آيات التى تقدمتها مرتبطة كل الإرتباط بمعناها ، وكذلك الآيتان اللتان بعدها مرتبطة بها أوثق الإرتباط — فالحق أن آية التبديل التى معنا تشهد بما لا يتطرق إليه الشك بوقوع النسخ فى القرآن الكريم بالفعل ، ولا تدل على جوازه فقط . بل إنها من أقوى الأدلة على وقوعه . كما نص على ذلك كبار العلماء فى التفسير وعلوم القرآن الكريم(١) .

وأما مخالفة المنكرين للمنطق السليم :

فما لا شك فيه أن الله تبارك وتعالى قد ربى الأمة الإسلامية فى ثلاث وعشرين سنة تربية تدريجية لا تتم لغيرها بواسطة العوامل الإجتماعية إلا فى قرون عديدة ولهذا كانت تتنزل عليها الأحكام بحسب قابليتها ، ومتى ارتقت قابليتها بدل الله لها ذلك الحكم ، وهذه سنة الخالق فى الأفراد والأمم على حد سواء فإنك لو نظرت فى الكائنات الحية من أول الخلية النباتية إلى أرقى الأشجار ، ومن أول رتبة من رتب الحيوان إلى الإنسان ، لرأيت أن النسخ ناموس طبيعى محسوس فى الأمور المادية والأدبية معاً . فإن انتقال الخلية الإنسانية إلى جنين ثم إلى طفل ثم إلى يافع ثم إلى شاب ثم إلى كهل ثم إلى شيخ ثم تأملت ما يتبع كل دور من هذه الأدوار من الأحوال الناسخة للأحوال التى قبلها ، لرأيت بأجلى دليل أن التبدل فى الكائنات ناموس طبيعى محقق ، وإذا كان هذا النسخ ليس بمستنكر فى الكائنات فكيف يستنكر نسخ حكم وإبداله

---

(١) فتح المنان فى نسخ القرآن للشيخ على العريض ص ٨٦ — ٨٩ .

بحكم آخر فى الأمة وهى فى حالة نمو وتدرج من أدنى إلى أرقى ، هل يرى إنسان له مسكة من عقل ، أن من الحكمة تكليف العرب وهم فى مبدإ أمرهم بما يلزم أن يتصفوا به ، وهم فى نهاية الرقى الإنسانى وغاية الكمال البشرى ! !

وإذا كان هذا يصح ، وجب أن تكلف الشرائع الأطفال بما تكلف به الرجال ، وهذا لم يقل به عاقل فى الوجود .. وإذا كان هذا لا يقول به عاقل فى الوجود فكيف يجوز على الله أن يكلف الأمة وهى فى طور طفوليتها بما لا تتحمله إلا فى دور شبوبيتها وكهولتها[1] .

فالنسخ يتمشى مع العقل البشرى ، وأنه لا معارضة بينهما أصلا ، فإن الشرائع السماوية ما هى إلا كالقوانين التى يضعها الناس لأنفسهم لتحقيق المصلحة العامة والخاصة للناس ، وأن هذه القوانين تعدل وتغير حسب مقتضيات الزمن والتقدم البشرى .

كذلك الخالق جل وعلا يضع لعباده من الشرائع والأحكام ما يحقق لهم المصلحة ، حسب علمه الأزلى الذى أحاط بكل شيء علما ، فهو سبحانه حينما ينسخ شريعة بشريعة يكشف لنا ذلك عن هذا العلم الأزلى الذى يدل على أن ما يصلح لقوم قد لا يصلح لغيرهم ، وهذا لا يدل على الجهل فى حق الله سبحانه وتعالى .

فمثل الشريعة كمثل الطبيب الحاذق ، يعطى كل مريض ما يصلح له ، وقد يغير له الدواء تدريجيا تمشيا مع حال المريض[2] .

وأما مخالفة المنكرين للنسخ للاجماع :

فإن جميع المفسرين ، الذين يحتج بكلامهم يقررون أنه لم ينازع فى

---

(١) انظر : محاسن التأويل للقاسمى ـ ط الحلبى .

(٢) نظرية النسخ فى الشرائع السماوية ص ٢٠٥ ـ ٢٠٦ .

جواز نسخ بعض القرآن الكريم ببعضه إلا أبا مسلم الأصفهانى الذى تقدم الكلام عنه أثناء حكاية مذاهب العلماء فى النسخ .

وكذلك علماء الأصول ، ومن أولهم الإمام الشافعى رضى الله عنه الذى وضع اللبنة الأولى لعلم الأصول بتأليف كتابه المسمى « الرسالة » كان من بين ما حوته هذه الرسالة تحريره لمدلول النسخ ، وبيان ما هو نسخ مما ليس بنسخ ، وذكر الحكمة فيه ، وبين أن مذهبه أن القرآن لا ينسخه إلا قرآن وأن السنة لا ينسخها إلا سنة مثلها ، ثم دعم ذلك بذكر أمثلة تثبت وقوع النسخ فى القرآن الكريم(١) .

وإذا كان المفسرون وعلماء الأصول قد عالجوا قضايا النسخ فى أثناء كتبهم فإن هناك العديد من العلماء فى العصور المختلفة قد ألفوا كتبا خاصة ببيان النسخ فى القرآن الكريم ، وهذه الكتب منها ما هو مخطوط ، ومنها ما هو مطبوع ، ومنها ما أشارت له كتب التراجم والتاريخ ، وكل ذلك يدل دلالة قاطعة على أن المنكرين لوقوع النسخ قد خالفوا النص القرآنى ، والسنة النبوية الصحيحة ومنطق العقل السليم ، وإجماع المجتهدين من أمة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم .

وحتى يكون القارىء المسلم على بينة من هذه الدعوى فإننا سنذكر هنا

---

(١) انظر الرسالة للإمام الشافعى ص ١٠٦ بتحقيق الشيخ شاكر ، المستصفى للامام الغزالى (١/ ١٢٤) ، الأحكام للآمدى (٣/ ١٣٩) ، أصول الفقه للشيخ زهير (٣/ ٧٢ وما بعدها) ، تهذيب الاسنوى (٢ / ١٦٨) ، نظرية النسخ فى الشرائع السماوية ص ١٠٩ وما بعدها . وسائر الكتب المؤلفة فى علم أصول الفقه .

ما وقفنا عليه من الكتب المؤلفة فى هذا الفن حسب ترتيبهم الزمنى، معتمدين فى نقلنا هذا على أوثق المراجع وأقوى الأدلة .

المصنفون فى النسخ فى القرآن الكريم :

١ — ابن قتادة السدوسى :

هو أبو الخطاب قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسى ، توفى سنة ١١٨ هـ . كان من المصنفين فى ناسخ القرآن ومنسوخه(١) .

٢ — ابن شهاب الزهرى :

هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهرى ، توفى سنة ١٢٤ هـ . كتابه الناسخ والمنسوخ : تأليف الإمام أبى عبد الرحمن الحسين بن محمد السلمى ، مخطوط بدار الكتب المصرية تحت رقم (١٠٨٤ تفسير) ويقع هذا الكتاب فى ١٤ لوحة مصورة ، وهى مكتوبة بخط نسخ قديم ، وصورت لحساب دار الكتب عام ١٩٣١ ، وليس على النسخة ولا فى فهرس الدار بيان النسخة التى صورت عنها ، وأين هى ، وهناك نسخة تحت رقم (١٠٨٧) منقولة عن المصورة بخط ناسخى الدار ، لكن فيها تحريفات كثيرة(٢) .

٣ — عطاء بن مسلم بن ميسرة الخراسانى :

---

(١) الطبقات لابن سعد . بيروت (٧/٢٢٩ - ٢٣١) ، المعارف لابن قتيبة (٢٣٤) .

(٢) تذكرة الحفاظ (١/١٠٢) ، تاريخ الإسلام (٥/١٣٦) ، البداية والنهاية (٩/٣٤٠-٣٤٨) .

توفى سنة ١٢٥ هـ . له كتاب الناسخ والمنسوخ فى كتاب الله[١]

٤ — ابن الكلبى :

هو محمد السائب بن بشر بن عمرو بن الحارث بن عبد العزى ، الكلبى ، أبو النضر الكوفى . توفى سنة ١٤٦ هـ .

ذكر كتابه فى الناسخ والمنسوخ هبة الله بن سلامة فى آخر كتابه ، كما ذكره ابن النديم فى الفهرست[٢] .

٥ — مقاتل بن سليمان :

هو مقاتل بن سليمان بن بشر الأزدى الخراسانى . توفى سنة ١٥٠ هـ . ذكره ابن سلامة فى آخر كتابه ضمن الذين جمع كتابه من مؤلفاتهم[٣] .

٦ — الحسين بن واقد :

هو أبو على ، الحسين بن واقد المروزى . توفى سنة ١٥٩ هـ . ذكره ابن النديم فى الفهرست من المؤلفين فى ناسخ القرآن ومنسوخه وإن كنا لم نعثر على كتابه ، إلا أن ابن الجوزى فى كتابه كان ينقل عنه كثيرا[٤] .

---

(١) ميزان الاعتدال للذهبى (٢/١٩٨ - ١٩٩) ، التهذيب لابن حجر (٧/٢١٢ - ٢١٥) .

(٢) الفهرست (١٤٥) وانظر الطبقات الكبرى لابن سعد ، المعارف لابن قتيبة (٢٣٣) ، الكامل لابن الأثير (٥/٢١٤) .

(٣) الطبقات الكبرى لابن سعد (٧/٢٣٧) ، التهذيب (١٠/٢٧٩-٢٨٥) تاريخ بغداد (١٣/١٦٠ - ١٦٩) ، الفهرست لابن النديم (١٧٩) .

(٤) الفهرست لابن النديم (٥٧) ، تهذيب التهذيب (٢/٢٧٣ - ٢٧٤) .

- عبد الرحمن بن زيد

هو عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدوى ، مولاهم ، المدنى . كان يروى عن أبيه ، وابن المنكدر ، وصفوان بن سليم ، وأبى حازم سلمة بن دينار . توفى سنة ١٨٢ هـ[١] .

٨ - أبو نصر البصرى :

هو عبد الوهاب بن عطاء العجلى الخفاف ، أبو نصر البصرى ، توفى سنة ٢٠٤ هـ .

ذكره ابن النديم من المصنفين فى نواسخ القرآن ومنسوخه . كأن كتب نواسخ القرآن تنقل كثيرا عنه[٢] .

٩ - ابن حجاج الأعور :

هو محمد حجاج بن محمد الأعور ، وهو شيخ من شيوخ أبى عبيد القاسم ابن سلام ، وأبى عبد الله أحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين ، ويحيى ابن يحيى ، وأبى معمر الهذلى ، وأبى خيثمة ، والذهلى ، وابن المنادى . والدورى .

توفى سنة ٢٠٦ هـ . ذكره ابن النديم فى الفهرست من المؤلفين فى ناسخ القرآن ومنسوخه ، إلا أننا لم نعثر على كتابه فلعله قد فقد[٣] .

---

(١) الفهرست لابن النديم (٣٧ ، ٢٢٥) ، تهذيب التهذيب (٦/١٧٧-١٧٩) الطبقات الكبرى لابن سعد (٥/٤١٣) .

(٢) تاريخ بغداد (١١/٢١ - ٢٥ ، تذكرة الحفاظ (١ / ٣٠١ - ٣١٠) . تهذيب التهذيب (٦/٤٥٠ - ٤٥٣) .

(٣) تاريخ بغداد (٨ / ٢٣٦ - ٢٣٩) ، تهذيب التهذيب(٢٠٥٢ - /٢٠٦).

١٠ – أبو عبيد : القاسم بن سلام

هو أبو عبيد القاسم بن سلام الهروى . توفى سنة ٢٢٤ هـ وقيل سنة ٢٢٥ هـ . ذكره ابن النديم فى الفهرست من المؤلفين فى الناسخ والمنسوخ لكتاب الله – روى عن اسماعيل بن عياش ، واسماعيل بن جعفر ، وجرير ابن عبد الحميد ، وحفص بن غياث ، ويحيى القطان ، وابن المبارك ووكيع ، ويزيد بن هارون(١) .

١١ – جعفر بن مبشر بن أحمد الثقفى المتكلم :

توفى سنة ٢٣٥ هـ . ذكره ابن النديم فى الفهرست من الذين صنفوا فى ناسخ القرآن ومنسوخه(٢) .

١٢ – أبو الحارث المروزى :

هو أبو الحارث العابد ، سريج بن يونس بن ابراهيم البغدادى ، مروزى الأصل ، فضله ابن معين على سريج بن النعمان . توفى سنة ٢٣٦ هـ .

ذكره ابن النديم من المصنفين فى ناسخ القرآن ومنسوخه(٣) .

١٣ - الإمام أحمد بن حنبل :

هو أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيبانى ، أبو عبد الله

---

(١) تاريخ بغداد (١٢/٤٠٣ - ٤١٦) - تهذيب التهذيب ٥/٣١٥ - ٣١٨) الفهرست ومراتب النحويين (١٥٠ - ١٥٢) ،

(٢) الفهرست (٦٢) .

(٣) تاريخ بغداد (٩/٢١٩ - ٢٢١) تهذيب التهذيب (٣ / ٤٥٧ - ٤٥٩) ، الفهرست (٢٣٦ ، ٢٣٧) .

المروزى ثم البغدادى ، صاحب المذهب المعروف ، والمحدث الحجة ، الذى ذاع صيته فى الآفاق وملأ الدنيا علما . توفى سنة ٢٤١ هـ . وله من المؤلفات الكثيرة ، من أشهرها : المسند فى الحديث ، كما أن له كتبا أخرى من بينها تفسير القرآن الكريم وناسخ القرآن ومنسوخه التى رواها عنه ابنه عبد الله. وإن كان هذا الكتاب من الكتب المفقودة ، فإن ابن الجوزى قد نقل عنه كثيراً منها[1] .

١٤ — السجستانى :

هو سليمان بن الأشعث بن شداد بن عمرو بن عامر (ويقال عمران) . توفى سنة ٢٧٥ هـ .

ذكره ابن النديم فى الفهرست ضمن المصنفين فى ناسخ القرآن ومنسوخه[2] .

١٥ — ابن الحربى :

هو الحافظ الشيخ أبو اسحاق ابراهيم بن اسحاق الحربى ، البغدادى ، أحد الأعلام . توفى سنة ٢٨٥ هـ[3] .

---

(١) تهذيب التهذيب (١/٧٢ - ٧٦) ، تاريخ بغداد (٤ / ٤٢٢ - ٤٢٣) .

(٢) تذكرة الحفاظ (١٥٢ - ١٥٤) ، تهذيب ابن عساكر (٦ / ٢٤٤) ، تاريخ بغداد (٩/٥٥ - ٥٩) ، طبقات الحنابلة (١١٨) .

(٣) الفهرست لابن النديم ٢٣١ ، فوات الوفيات (١ / ٥ - ٧) تذكرة الحفاظ (٢/١٤٧ - ١٤٨) تاريخ بغداد (٦/٣٧ - ٤٠) .

١٦ - ابن ماعز البصرى :

هو الحافظ المسند إبراهيم بن عبد الله بن مسلم بن ماعز البصرى ، توفى سنة ٢٩٢ هـ[١] .

١٧ - ابن الحلاج :

هو الحسين بن منصور ، أبو مغيث ، المشهور بابن الحلاج الزاهد. توفى سنة ٣٠٩ هـ.

ذكره ابن النديم فى الفهرست من بين المصنفين فى ناسخ القرآن ومنسوخه[٢] .

١٨ - أبو داود السجستانى :

هو عبد الله بن سليمان بن الأشعث الأزدى السجستانى أبو بكر بن أبى داود . توفى سنة ٣١٦ هـ .

ذكر كتابه الناسخ والمنسوخ كل من الخطيب والذهبى[٣] .

---

(٤) تذكرة الحفاظ (١٧٦/٢ - ١٧٧) ، تاريخ بغداد (١٢٠/٦ - ١٢٤) ، معجم البلدان (٧/ ٢١٩) .

(١) الفهرست (٢٨٢ - ٢٨٦) ، لسان الميزان (٣٤٧/٢) ، ميزان الاعتدال (٢٥٦/١) .

(٢) تذكرة الحفاظ (٢٩٨/٢ - ٣٠٣) ، ميزان الاعتدال (٢ / ٤٣) ، تاريخ ابن عساكر (٤٣٩/٧) .

١٩ — أبو عبد الله الزبيرى :

هو الزبير بن أحمد بن سليمان الزبيرى ، أبو عبد الله ، فقيه شافعى ، توفى سنة ٣١٧ هـ[١] .

٢٠ — عبد الله بن حزم :

هو محمد بن أحمد بن حزم بن تمام بن مصعب بن عمرو بن عمير بن محمد مسلمة الأنصارى ، يكنى أبا عبد الله . توفى سنة ٣٢٠ هـ[٢] . له كتاب يسمى (معرفة الناسخ والمنسوخ)[٣] .

فبعد الافتتاحية يسوق آثاراً فى ضرورة معرفة الناسخ والمنسوخ ، وأن معرفته لازمة لكل مجتهد ، ثم بين تعريف النسخ لغة واصطلاحا ، وذكر شرائطه ، كما عقد فصلا تحدث فيه عن إنكار اليهود للنسخ ، وفصلا آخر فى أن النسخ إنما يقع فى الأمر والنهى ولا يجوز أن يقع فى الأخبار المحضة .

كما تحدث فى فصل ثالث عن أنواع النسخ ، فذكر أنها ثلاثة : نسخ الخط والحكم ، ونسخ الخط دون الحكم ، ونسخ الحكم دون الخط .

ثم بدأ بعد ذلك يبين السور التى لم يدخلها ناسخ ولا منسوخ ثم السور

---

(١) تاريخ بغداد (٨/٤٨١) ، وفيات الأعيان (٢ / ٦٩) ، طبقات الشافعية لابن السبكى (٢/ ٢٢٤ - ٢٢٥) .

(٢) جذوة المقتبس ص ٣٨ ترجمة رقم (٨) . ولم نعثر على ترجمة له فى غير هذا الكتاب .

(٣) مطبوع بهامش تفسير الجلالين بمطبعة مصطفى البابى الحلبى .

التى فيها ناسخ وليس فيها منسوخ ، ثم السور التى دخلها المنسوخ ولم يدخلها الناسخ ، ثم السور التى دخلها الناسخ والمنسوخ معاً .

٢١ – أبو بكر الشيبانى الجعد :

هو محمد بن عثمان بن مسبح ، أبو بكر الشيبانى ، المعروف بالجعد . توفى سنة ٣٢٢ هـ[1] .

ذكره ابن النديم فى الفهرست ضمن المصنفين فى ناسخ القرآن ومنسوخه فقد صنف كتابه الناسخ والمنسوخ فى القرآن ، فحدث به أبو بكر أحمد بن على بن جعفر بن سلم عنه .

٢٢ – ابن الأنبارى :

هو محمد بن القاسم بن بشار أبو بكر ، المشهور بابن الأنبارى . توفى سنة ٣٢٨ هـ[2] .

ذكر كتابه فى ناسخ القرآن ومنسوخه كل من الزركشى والسيوطى .

٢٣ - ابن المنادى :

هو أحمد بن جعفر بن محمد بن عبدالله أبو الحسين، المعروف بابن المنادى . توفى سنة ٣٣٦ هـ[3] .

---

(١) تاريخ بغداد (٤٧/٣) ، معجم الأدباء (٢٥٠/١٨ - ٢٥١) ، الفهرست ٦٤ ، كشف الظنون (٢/ .

(٢) تذكرة الحفاظ (٥٧/٣) ، غاية النهاية (٢٣٠/٢) ، طبقات الحنابلة (٦٩/٢) تاريخ بغداد (١٨١/٣) .

(٣) تاريخ بغداد (٦٩١/٤ - ٧٠) ، مناقب الإمام أحمد ٥١١ ، طبقات الحنابلة ٢٩١ ، الفهرست ٦٤ ، البداية والنهاية (٢١٩/١١) .

٢٤ — ابن النحاس :

هو الحافظ أبو جعفر أحمد بن محمد بن اسماعيل الصفار المرادى النحوى المعروف بابن النحاس . توفى سنة ٣٣٨ هـ(١) .

وكتابه الناسخ والمنسوخ فى القرآن الكريم وهو رواية أبى بكر محمد بن على بن أحمد الأدفوى النحوى (طبع مصر عام ١٣٥٧ هـ) . وانظر منهجه فى مقدمة كتابه عند تحقيقنا له .

٢٥ — البردعى :

هو محمد بن عبد الله ، أبو بكر ، المعروف بالبردعى(٢) . توفى سنة ٣٥٠ هـ . ذكره ابن النديم ضمن المؤلفين فى ناسخ القرآن ومنسوخه .

٢٦ — البلوطى :

هو منذر بن سعد البلوطى ، القاضى ، أبو الحكم ، نحوى إندلسى . توفى سنة ٣٥٥ هـ(٣) .

ذكره القفطى وياقوت الحموى ضمن المصنفين فى ناسخ القرآن ومنسوخه .

---

(١) نزهة الألباء (٣٦٣ - ٣٦٥) ، أنباه الرواة (١٠١/١) ، تاريخ بغداد (٢٠١/٢ - ٢٠٥) .

(٢) الفهرست (٤٤) .

(٣) معجم الأدباء (١٧٤/١٩ - ١٨٥) ، نفح الطيب (٣٤٥/١ - ٣٥٢) ، تاريخ علماء الأندلس (١٦/٢ - ١٨) .

٢٧ – ابن محمد النيسابورى :

هو الحافظ أبو الحسين محمد بن محمد النيسابورى المقرى . توفى سنة ٣٦٨ هـ .

ذكره صاحب إيضاح المكنون فى الذيل على كشف الظنون ضمن المصنفين فى ناسخ القرآن ومنسوخه[1] .

٢٨ – المرزبانى السيرافى :

هو القاضى أبو سعيد النحوى ، الحسن بن عبد الله بن المرزبانى السيرافى . توفى سنة ٣٦٨ هـ[2] .

٢٩ – ابن سلامة :

هو أبو القاسم ، هبة الله بن سلامة ، المتوفى سنة ٤١٠ هـ[3] .

وكتابه : « الناسخ والمنسوخ » مطبوع بمطبعة مصطفى البابى الحلبى .

٣٠ – عبد القاهر البغدادى :

هو أبو منصور عبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادى . توفى سنة ٤٢٩ هـ[4]

---

(١) إيضاح المكنون فى الذيل على كشف الظنون (٢/٦١٥) .

(٢) تاريخ بغداد (٧/٣٤١ - ٣٤٢) ، نزهة الألباء (٢٠٥ - ٢٠٦)، معجم الأدباء (٨/١٤٥ ، ٢٣٢) ، الفهرست ص ٩٩ .

(٣) تاريخ بغداد للخطيب (١٤ / ١٧) ، تذكرة الحفاظ للذهبى (١٠٥١) ، طبقات المفسرين للسيوطى ص ٤٢ .

(٤) انظر ترجمته : معجم الأدباء (١٩ / ١٦٧ - ١٧١) ، طبقات القراء (٢/٣٠٩ - ٣١٠) أنباه الرواة (٣/٣١٣ - ٣١٩) .

وكتابه مصور بمعهد المخطوطات العربية وهو يقع فى سبع وسبعين ورقة وقد رواه عن عبد القاهر الشيخ الإمام أبو عبد الله محمد بن أحمد المروزى .

وهذا الكتاب من أجل الكتب التى صنفت فى الناسخ والمنسوخ ،وقد قسم كتابه إلى ثمانية أبواب .

الباب الأول : فى معنى النسخ .

الباب الثانى : فى بيان شروط النسخ وأحكامه .

الباب الثالث : فى تفسير الآية الدالة على النسخ وبيان قراءتها .

الباب الرابع : فى بيان الآيات التى أجمعوا على نسخها .

الباب الخامس : فى بيان الآيات التى اختلفوا فى نسخها .

الباب السادس : فى بيان ما اتفقوا على نسخة واختلفوا فى ناسخه .

الباب السابع : فى بيان سنن منسوخة وسنن ناسخة .

الباب الثامن : فى بيان معرفة الناسخ من المنسوخ فيما يشتبهان فيه .

٣١ — مكى بن أبى طالب : المتوفى بقرطبة سنة ٤٣٧ هـ[١] .

له فى الناسخ والمنسوخ كتابين أحدهما كبير فى ثلاثة أجزاء باسم (الإيضاح) والثانى صغير باسم (الإيجاز فى جزء واحد . أما الأول فمخطوط فى مكتبات القرويين بفاس وشهيد على بالآستانة) وصنعاء باليمن ، وأما الإيجاز فلم يشر أحد إلى مكانه فيما قرأت .

---

(١) انظر ترجمته : وفيات الأعيان (١/٢٩٨) ، طبقات السبكى (٣/٢٣٨) ، فوات الوفيات (١/٢٩٨) ، الأعلام للزركلى (٤/١٧٣) .

٣٢ — التجيبى :

هو أبو الوليد بن خلف بن سعيد بن أيوب بن وارث التجيبى القرطبى المتوفى سنة ٤٧٤ هـ[1] .

٣٣ — ابن هلال :

هو : محمد بن بركات بن هلال أبو عبد الله السعيدى الصقلى المصرى المتوفى سنة ٥٢٠ هـ[2] . صنف فى الناسخ والمنسوخ كتاب سمى (الإيجاز فى ناسخ القرآن ومنسوخه) وهو مخطوط بدار الكتب المصرية تحت رقم (١٠٨٥ تفسير) وقد وصفه مؤلفه بأنه مستخرج من أقوال كل عالم فى علمه راسخ .

٣٤ — ابن عبد الله الأشبيلى :

هو أبو بكر بن العربى محمد بن عبد الله بن محمد المعافرى الأشبيلى المالكى القاضى الحافظ الذى بلغ رتبة الاجتهاد فى الدين . توفى سنة ٥٤٣ هـ . وقيل سنة ٥٤٧[3] .

لقد عده الزركشى والسيوطى ضمن المصنفين فى ناسخ القرآن ومنسوخه وقرر الشاطبى أنه أسقط كثيراً من قضايا النسخ بتحرير مدلوله .

---

(١) انظر فى ترجمته : معجم الأدباء (١١/٢٤٦ - ٢٥١) ، الوافى بالوفيات (٥ / قسم أول - طبقات المفسرين للداودى) .

(٢) بغية الوعاه (١٤) ، حسن المحاضرة (١ / ٢٢٨) ، شذرات الذهب (٤ / ٦٤) .

(٣) الاتقان (٢/٢٨) ، البرهان (١/١١ ، ٢/٣٣) ، الموافقات (٣/٦٤) .

٣٥ — الحازمي :

هو الحافظ : أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان بن حازم الشهير بالحازمي توفى سنة ٥٨٤ هـ .

له كتاب (الاعتبار فى بيان الناسخ والمنسوخ من الآثار) ومطبوع بحيدر آباد سنة ١٣١٩ هـ .

٣٦ — ابن الجوزي :

هو : أبو الفرج عبد الرحمن بن أبى الحسن على بن محمد بن على ، الفقيه الحنبلي ، الملقب بجمال الدين ، أمام عصره والحجة فى الحديث . توفى سنة ٥٩٧ (١) .

وكتابه نواسخ القرآن يسمى « رسوخ الأحبار فى الناسخ والمنسوخ فى الأخبار » مخطوط بالخزانة التيمورية تحت رقم (١٥٣ حديث) كما أن له كتاب آخر مختصر عن الراسخ : مخطوط ضمن مجموعة تحت رقم (١٤٨ تفسير التيمورية) .

أما الكتاب « ناسخ القرآن » لأبى الفرج بن الجوزى ، فإن منهجه كمنهج بن سلامة ، حيث عرض الآيات التى ورد فيها النسخ حسب ترتيب المصحف إلا أنه يمتاز بعرض الأحاديث مدعمة بأسانيدها ، وقد ضمن كتابه ثمانية أبواب ، أو تزيد ، عالج فيها قضية النسخ .

فى الباب الأول تحدث فيه عن جواز النسخ ، والفرق بينه وبين البداء كل ذلك بالأدلة القوية والمناقشة والترجيح .

---

(١) تذكرة الحفاظ (١٢١/٤) ، وفيات الأعيان ترجمة ٣٤٣ فى ٢/ ٣٢١ - ٣٢٣) مرآة الزمان (٤٨١/٨) .

وفى الباب الثانى : بين أن الأمة أجمعت على وجود النسخ فى القرآن الكريم .

أما الباب الثالث: فقد عقده لبيان حقيقة النسخ لغة وشرعا .

وفى الباب الرابع : ذكر الشروط المتفق عليها للنسخ .

وفى الباب الخامس: ذكر الشروط المختلف فيها .

أما الباب السادس : فقد عقده لبيان فضيلة علم الناسخ والمنسوخ

أما الباب السابع : فقد تحدث فيه عن أقسام المنسوخ .

أما الباب الثامن : فقد عقده لذكر السور التى تضمنت الناسخ والمنسوخ أو أحدهما أو خلت عنها .

٣٧ ـ ابن الحصار :

هو أبو الحسن على بن محمد بن محمد الأنصارى الخزرجى الأندلسى الأصل ، الفاسى المنشأ المعروف بابن الحصار . توفى سنة ٦١١ هـ[1] .

٣٨ ـ يحى بن عبد الله عبد الملك الواسطى الشافعى، توفى سنة ٧٣٨هـ[2]

٣٩ ـ شهاب الدين أحمد بن اسماعيل الأبشيطى المصرى. توفى سنة ٨٨٣هـ.

ذكره صاحب إيضاح المكنون فى الذيل على كشف الظنون[3].

٤٠ ـ الكرمى :

هو مرعى بن يوسف بن أبى بكر بن أحمد الكرمى المقدسى الحنبلى . توفى سنة ١٠٣٣ هـ .

---

(١) الاتقان (١/ ١١ ، ٢/ ٤٠ : ٤٤) حسن المحاضرة (١/ ١٨٨ وما بعدها).

(٢) إيضاح المكنون فى الذيل على كشف الظنون (٢/ ٦١٥) .

(٣) إيضاح المكنون فى الذيل على كشف الظنون (٢/ ٦١٥) .

وكتابه « قلائد المرجان » مخطوط بخزانة دار الكتب فى القاهرة يقع فى ١٣٥ ورقة وتوجد تحت رقم (٢٣٠٥١ ب) . ومنهجه فى كتاب الناسخ والمنسوخ لا يختلف عن منهج ابن سلامة من إيراد القضايا المتعددة التى ادعى فيها النسخ دون مسوغ ولا مقتضى(١) .

٤١ — الأجهورى :

هو عطية الله بن عطية البرهانى الشافعى الفقيه الفاضل الضرير . توفى سنة ١١٩٠ هـ . والأجهورى نسبة إلى أجهور قرية بقرى القليوبية بمصر . ومنهجه لا يختلف أيضاً عن منهج ابن سلامة كما تقدم فى كتاب الكرمى(٢) .

هذا بالإضافة إلى الذين ألفوا فى النسخ حديثاً وهم كثيرون ، ولو لا الخوف من الإطالة لقمنا بحصرهم جميعاً ، وبينا مسلك كل واحد منهم .

فما علينا — بعد هذا البيان — إلا أن نقول للذين ينكرون النسخ تريثوا ، واعرضوا أنفسكم مرة أخرى على القرآن الكريم ، وتدبروا ما كتبه علماؤنا فى العصور المختلفة واستفيدوا منهم ، فإننا جميعاً عالة عليهم ، وليست هناك غضاضة فى الرجوع إلى الحق ، فإن الرجوع إلى الحق فضيلة (والله يهدى من يشاء إلى صراط مستقيم) .

* * *

---

(١) خلاصة الأثر (٤ / ٢٥٨) ، روض البشر (٢٤٤) ، مجلة المنهل (٧ / ٤٣٦) .

(٢) سلك الدرر (٣/٢٦٥ - ٢٦٣) خطط المبارك (٨/٢٤) .

خاتمة المطاف

القرآن الكريم كبحر لا ساحل له ، ومهما اغترف المغترفون من البحر فلن ينقص ذلك منه شيئاً .

والقرآن الكريم — منذ أربعة عشر قرنا — والعلماء ينهلون من معارفه، ويكتبون فى أسراره التى لا نهاية لها ، ولا يعلم المراد منها سوى رب السموات والأرض .

ونحن فى هذا الكتاب قد اغترفنا ، كما اغترف غيرنا ، ونهلنا مما نهل منه السابقون ، ولكنهم أصحاب فضل علينا ، حيث كنا عالة عليهم ، وبما فتح الله عليهم منتفعين .

ويكفى أن نجعل ختام المطاف مع القرآن الكريم فى هذه الرسالة المتواضعة حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القرآن الكريم :

ما رواه سيدنا على رضى الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « ستكون فتن كقطع الليل المظلم قلت يارسول الله وما المخرج منها؟ قال : كتاب الله تبارك وتعالى ، فيه نبأ من قبلكم ، وخبر ما بعدكم ، وحكم ما بينكم ، هو الفصل ليس بالهزل ، من تركه من جبار قصمه الله ، ومن ابتغى الهدى فى غيره أضله الله ، هو حبل الله المتين ، ونوره المبين، والذكر الحكيم وهو الصراط المستقيم ، وهو الذى لا تزيغ به الأهواء ، ولا تلتبس به الألسنة ولا تتشعب معه الآراء ، ولا يشبع منه العلماء ، ولا يمله الأتقياء ، ولا يخلق على كثرة الرد ، ولا تنقضى عجائبه ، وهو الذى لم تنته الجن إذ سمعته أن قالوا : (إنا سمعنا قرآنا عجبا) من علم علمه سبق ، ومن قال به صدق ، ومن حكم به عدل ، ومن عمل به أجر ، ومن دعا إليه هدى إلى صراط مستقيم » .

وعن عبد الله بن مسعود — رضى الله عنه — عن النبى صلى الله عليه

وسلم — قال : « إن هذا القرآن مأدبة الله فاقبلوا مأدبته ما استطعتم ، إن هذا القرآن حبل الله والنور المبين ، والشفاء النافع ، عصمة لمن تمسك به ، ونجاة لمن اتبعه ، لا يزيغ فيستعتب ، ولا يعوج فيقوم ، ولا تنقضى عجائبه ، ولا يخلق من كثرة الرد . اتلوه فإن الله يأجركم على تلاوته كل حرف عشر حسنات ، أما إنى لا أقول لكم الم حرف ، ولكن ألف حرف ولام حرف وميم حرف » رواه الحاكم .

وعن أبى ذر — رضى الله عنه — قال : « قلت يا رسول الله أوصنى ؟ قال : عليك بتقوى الله فإنه رأس الأمر كله . قلت : يا رسول الله زدنى . قال : عليك بتلاوة القرآن ، فإنه نور لك فى الأرض وذخر لك فى السماء » . رواه ابن حبان فى صحيحه

ولقد عرف سلفنا الصالح - رضوان الله عليهم - هذه المكانة للقرآن الكريم فجعلوه مصدر تشريعهم ، ودستور أحكامهم ، وربيع قلوبهم ، وورد عبادتهم وفتحوا له قلوبهم وتدبروه بأفئدتهم ، وتشربت معانيه السامية أرواحهم ، فأثابهم الله فى الدنيا سيادة العلم ، ولهم فى الآخرة عظيم الدرجة .

ولقد ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يدعو بهذا الدعاء فيقول « اللهم إنى عبدك وابن أمتك . فى قبضتك ، ناصيتى بيدك . ماض فى حكمك . عدل فى قضائك : أسألك بكل اسم هو لك ، سميت به نفسك ، أو أنزلته فى كتابك . أو علمته أحداً من خلقك ، أو استأثرت به فى علم الغيب عندك . أن تجعل القرآن العظيم ربيع قلوبنا . ونور أبصارنا . وجلاء أحزاننا وذهاب همومنا وغمومنا » .

فاللهم اجعل القرآن ربيع قلوبنا ، ونور أبصارنا ، وشفاء أمراضنا ، واجعله شفيعاً لنا يوم القيامة ، إنك يا مولانا سميع مجيب .

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم ؟

القاهرة : ١٣٩٨ هـ / ١٩٧٨ م — شعبان محمد إسماعيل

أهم المراجع

١ - القرآن الكريم .

٢ - أبحاث فى قراءات القرآن الكريم للشيخ عبد الفتاح القاضى .
ط المشهد الحسينى

٣ - الإبهاج بشرح المنهاج لتقى الدين على بن عبد الكافى السبكى
المتوفى سنة ٧٥٥ هـ ط الأدبية

٤ - الإتحافات السنية فى الأحاديث القدسية . ط مكتبة الكليات
الأزهرية .

٥ - الإتقان فى علوم القرآن للإمام جلال الدين السيوطى المتوفى سنة
٩١١ هـ . ط المشهد الحسينى .

٦ - الأحاديث القدسية ومنزلتها فى التشريع الدكتور : شعبان محمد اسماعيل
ط القاهرة .

٧ - الإحكام فى أصول الأحكام للآمدى . ط الحلبى .

٨ - الإحكام فى أصول الأحكام لابن حزم . ط الإمام .

٩ - أحكام القرآن للجصاص : أحمد بن على المتوفى سنة ٣٧٠ هـ .
ط عبد الرحمن محمد سنة ١٣٤٧ هـ .

١٠ - أحكام القرآن لابن العربى . ط عيسى الحلبى .

١١ - أحكام قراءة القرآن الكريم للشيخ محمود الحصرى . ط القاهرة

١٢ - إرشاد العقل السليم لأبى السعود . ط مكتبة الرياض الحديثة .

١٣ - إرشاد الفحول للشوكانى . ط مصطفى الحلبى .

١٤ - الإرشادات الجلية للدكتور محمد محيسن . ط الكليات الأزهرية

١٥ - أسباب النزول للسيوطى . ط التحرير .

١٦ - أسرار ترتيب سور القرآن للسيوطى . ط القاهرة .

١٧ - الأشباه والنظائر للسيوطى . ط عيسى الحلبى .

١٨ - الإصابة فى تمييز الصحابة للإمام ابن حجر . ط الكليات الأزهرية

١٩ - أصول السرخسى : أبى بكر محمد بن أحمد . ط دار الكتاب العربى .

٢٠ - أصول الفقه الشيخ عبد الغنى عبد الخالق وآخرين . ط لجنة البيان سنة ١٩٦٣ م

٢١ - أصول الفقه للمرحوم الشيخ محمد أبو زهرة . ط دار الفكر العربى .

٢٢ - أصول الفقه للدكتور : محمد أبو النور زهير . ط القاهرة .

٢٣ - أصول الفقه للخضرى . ط المكتبة التجارية سنة ١٣٨٥ ﻫ

٢٤ - الإضاءة فى بيان أصول القراءة للشيخ الضباع . ط المشهد الحسينى

٢٥ - إعجاز القرآن لفضيلة الشيخ محمد متولى الشعراوى . ط القاهرة

٢٦ - الأم للإمام الشافعى محمد بن إدريس المتوفى سنة ٢٠٤ ﻫ ط بولاق والحلبى .

٢٧ - البرهان فى علوم القرآن للإمام الزركشى . ط عيسى الحلبى

٢٨ - بداية المجتهد ونهاية المقتصد لابن رشد أبى الوليد محمد بن أحمد المتوفى سنة ٥٩٥ ﻫ . ط الكليات الأزهرية .

بتحقيق الدكتور محمد سالم محيسن والدكتور شعبان محمد اسماعيل .

٢٩ — بصائر ذوى التمييز للفيروزا بادى . ط المجلس الأعلى .
٣٠ — بلوغ المرام من أدلة الأحكام للإمام أحمد بن على بن حجر .
ط مصطفى الحلبى .
٣١ — تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة . تحقيق السيد أحمد صقر .
ط دار التراث .
٣٢ — تاريخ المصحف الشريف للشيخ عبد الفتاح القاضى . ط المشهد الحسينى .
٣٣ — تحفة الأحوذى شرح سنن الترمذى . ط مصر .
٣٤ — تخريج الفروع على الأصول للزنجانى . ط دمشق .
٣٥ — الترغيب والترهيب للحافظ المنذرى . ط الحلبى .
٣٦ — التشريع الإسلامى : مصادره وأطواره للدكتور شعبان محمد اسماعيل
ط القاهرة .
٣٧ — تفسير القرآن العظيم للحافظ ابن كثير . ط الشعب .
٣٨ — تفسير المنار للشيخ رشيد رضا ط الهيئة المصرية العامة للكتاب
٣٩ — التفسير الكبير لفخر الدين الرازى . ط المطبعة الخيرية .
٤٠ — التمهيد فى تخريج الفروع على الأصول للإسنوى .
ط مكة المكرمة .
٤١ — تهذيب شرح الإسنوى للدكتور شعبان محمد اسماعيل .
ط مكتبة جمهورية مصر .
٤٢ — تيسير التحرير للعلامة الشيخ محمد أمين . ط مصطفى الحلبى .
٤٣ — جامع البيان فى تأويل آى القرآن للإمام جعفر بن محمد بن جرير
الطبرى المتوفى سنة ٣١٠ هـ ط بولاق سنة ١٣٢٩ هـ .

٤٤ — الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي . ط الشعب .
٤٥ — الجامع الصغير للامام جلال الدين عبد الرحمن السيوطى ط الحلبي .
٤٦ — حاشيه ابن عابدين على رد المحتار على الدر المختار .
ط . مصطفى الحلبي
٤٧ — حاشية البنانى على شرح المحلى جلال الدين محمد بن أحمد المتوفى سنة ٨٦٤ هـ على جمع الجوامع لعبد الوهاب السبكى المتوفى سنة ٧٧١هـ. ط الحلبى
٤٨ — حاشية الشيخ حسن العطار على شرح المحلى على جمع الجوامع .
ط التجارية .
٤٩ — خلاصة تذهيب تهذيب الكمال فى أسماء الرجال . ط. مكتبة القاهرة
٥٠ — دفاع عن السنه للدكتور محمد أبو شهبة ط . القاهرة
٥١ — الدين الخالص : للشيخ محمود خطاب السبكى . ط . القاهرة .
٥٢ — الرسالة للامام الشافعى. بتحقيق الشيخ أحمد شاكر . ط مصطفى الحلبى
٥٣ — روضة الناظر لابن قدامه : عبد الله بن أحمد المتوفى سنة ٦٢٠ هـ .
ط السلفية سنة ١٣٤٢ هـ .
٥٤ — رسالة القرآن للشيخ محمد الغزالى . ط وزارة الأوقاف .
٥٥ — روح المعانى للألوسى . تصوير بيروت
٥٦ — سنن أبى داود . ط . مصر
٥٧ — سنن ابن ماجه . ط مكتبة صبيح بمصر .
٥٨ — سنن النسائى . ط المطبعة الميمنية بمصر .
٥٩ — شرح الأربعين النووية لابن حجر الهيثمى . ط القاهرة .
٦٠ — شرح السنة للامام البغوى . ط المكتب الإسلامى .

٦١ — شرح الزرقانى على موطأ الإمام مالك . ط الاستقامة .

٦٢ — شرح معانى الآثار للطحاوى . ط . الأنوار المحمدية .

٦٣ — شرح العضد على مختصر ابن الحاجب . ط . الكليات الأزهرية

٦٤ — صحيح مسلم شرح الإمام النووى . ط الشعب .

٦٥ — العمدة فى تجويد القرآن الكريم للشيخ محمود على بسه . ط القاهرة

٦٦ — علوم الحديث لابن الصلاح ، ط المكتبة العلمية بالمدينة المنورة .

٦٧ — عون المعبود فى شرح سنن أبى داود . ط . قاهرة .

٦٨ — الفتح الكبير فى ضم الزيادة إلى الجامع الصغير . ط الحلبى .

٦٩ — فتح البارى لابن حجر . ط المطبعة الأميرية .

٧٠ — فتح المنان فى نسخ القرآن للشيخ على العريض . ط م . الخانجى بمصر

٧١ — فى ظلال القرآن للشيخ سيد قطب . ط دار الشروق .

٧٢ — قواعد الأحكام فى مصالح الأنام للإمام عز الدين بن عبد السلام المتوفى سنة ٦٦٠ هـ ط التجارية .

٧٣ — كتاب المصاحف للسجستانى . ط المكتبة الرحمانية بمصر .

٧٤ — الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل للزمخشرى ط م . التجارية

٧٥ — كيف يتلى القرآن الكريم للشيخ عامر عثمان . ط القاهرة .

٧٦ — لباب التأويل فى معانى التنزيل للخازن . ط مصطفى الحلبى .

٧٧ — لسان العرب لابن منظور . ط القاهرة .

٧٨ — لطائف الإشارات لفنون القراءات للقسطلانى . ط المجلس الأعلى

٧٩ — مختار الصحاح للرازى . ط المطبعة الأميرية .

٨٠ — مختصر المنتهى لابن الحاجب عثمان بن عمر المتوفى سنة ٦٤٦ هـ مع شرح العضد وحاشية السعد . ط الكليات الأزهرية بتحقيق دكتور : شعبان محمد اسماعيل .

٨١ — مذكرة فضيلة الشيخ جاد الرب رمضان فى تخريج الفروع على الأصول . ط القاهرة .

٨٢ — المستصفى للامام محمد بن محمد الغزالى المتوفى سنة ٥٠٥ هـ . ط . التجارية.

٨٣ — مسلم الثبوت مع شرحه فواتح الرحموت لعبد العلى محمد بن نظام الدين ط . بولاق .

٨٤ — مسند الإمام أحمد . ط الميمنية .

٨٥ — مسند الإمام الشافعى محمد بن إدريس . ط . العلمية .

٨٦ — مشكل الآثار للطحاوى . ط . بيروت .

٨٧ — المصباح المنير للفيومى . ط المطبعة الأميرية .

٨٨ — مصطلح الحديث للشيخ الشهاوى . ط القاهرة .

٨٩ — المعتمد فى أصول الفقه لأبى الحسين البصرى محمد بن على الطيب المتوفى سنة ٤٣٦ هـ . ط دمشق سنة ١٩٦٤ م .

٩٠ — معراج المنهاج للجزرى - محمد بن يوسف بن عبد الله المتوفى سنة ٧١١ هـ مخطوط بكلية الشريعة تحقيق دكتور : شعبان محمد اسماعيل.

٩١ — مع القرآن الكريم للشيخ الحصرى . ط القاهرة .

٩٢ — المغنى لابن قدامة عبد الله بن أحمد المقدسى المتوفى سنة ٦٢٠ هـ . ط مكتبة الجمهورية .

٩٣ — مغنى المحتاج للامام محمد الشربينى الخطيب المتوفى سنة ٩٧٥ هـ . ط مصطفى الحلبى .

٩٤ — مكانة السنه فى الإسلام للدكتور محمد أبو زهو . ط مكتبة قاصد خير .

٩٥ — مناقب الإمام الشافعى للامام فخر الدين الرازى . ط المكتبة العلامية .

٩٦ — مناهل العرفان فى علوم القرآن للشيخ الزرقانى . ط القاهرة .

٩٧ — المنهل الحديث فى شرح الحديث . للدكتور موسى شاهين لاشين ط مكتبة الجامعة الأزهرية .

٩٨ — الموضوعات لابن الجوزى - عبد الرحمن بن على - المتوفى سنة ٥٩٧ هـ . ط السلفية بالمدينة المنورة .

٩٩ — الموافقات للإمام الشاطبى ، بتحقيق الشيخ شاكر . ط الحلبى .

١٠٠ — الموطأ للامام مالك مع شرحه تنوير الحوالك للإمام السيوطى . ط الحلبى .

١٠١ — المعجزة الكبرى - القرآن - للشيخ محمد أبو زهرة . ط . دار الفكر العربى .

١٠٢ — النبأ العظيم للدكتور دراز . ط القاهرة .

١٠٣ — النشر فى القراءات العشر للامام ابن الجزرى . ط التجارية .

١٠٤ — نظرية النسخ فى الشرائع السماوية للدكتور شعبان محمد اسماعيل ط القاهرة .

١٠٥ — نهاية السول فى شرح منهاج الوصول للاسنوى . ط صبيح .

١٠٦ — نهاية القول المفيد فى أحكام التجويد للشيخ محمد مكى نصر . ط مصطفى الحلبى .

١٠٧ — نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار للإمام محمد بن على الشوكانى المتوفى سنة ١٢٥٠ هـ . ط مصطفى الحلبى .

محتويات الكتاب

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٣
تعريف القرآن الكريم	٧
القرآن فى اللغة	٧
القرآن فى الاصطلاح	٩
القرآن عند المتكلمين	١١
القرآن عند الأصوليين والفقهاء وعلماء العربية	١٣
أسماء القرآن الكريم	١٦
فضل تلاوة القرآن الكريم	١٨
آداب تلاوة القرآن الكريم	٣٣
مراتب القراءة	٤٦
التحقيق	٤٦
الحدر	٤٨
التدوير	٤٨
الترتيل	٤٩
الفرق بين الحديث القدسى والقرآن	٥٢
تنزلات القرآن الكريم	٥٥
التنزيل الأول إلى اللوح المحفوظ	٥٥
التنزيل الثانى للقرآن	٥٦
التنزيل الثالث للقرآن	٥٩

الموضوع	الصفحة
كيفية أخذ جبريل القرآن وعمن أخذ	٦٠
ما الذى نزل به جبريل	٦١
مدة هذا النزول	٦٥
نزول القرآن منجما والحكمة فى ذلك	٦٦
من حكم التنجيم	٦٦
الحكمة الأولى	٦٦
الحكمة الثانية	٦٩
الحكمة الثالثة	٧٢
الحكمة الرابعة	٧٥
جمع القرآن الكريم	٨٧
أولا : فى عهد الرسول ﷺ	٧٨
ثانياً : فى عهد أبى بكر الصديق رضى الله عنه	٧٨
ثالثاً : جمع القرآن فى عهد سيدنا عثمان رضى الله عنه	٧٨
تنفيذ عثمان لقرار الجمع	٨٠
دستور عثمان فى كتابة المصاحف	٨١
تحريق عثمان للمصاحف والصحف المخالفة	٨٤
المصاحف العثمانية التى أرسلت إلى الأمصار	٨٦
مصاحف أخرى اشتهرت فى عصر الصحابة	٨٦
مصحف عمر بن الخطاب	٨٧
« على بن أبى طالب	٨٧
« عائشة أم المؤمنين	٨٧
« حفصة أم المؤمنين	٨٧
« أم سلمة أم المؤمنين	٨٧

الموضوع	الصفحة
مصحف عبد الله بن الزبير	٨٨
« أبى بن كعب	٨٨
« عبد الله بن عباس	٨٨
« عبد الله بن مسعود	٨٩
أسباب النزول	٩١
معنى سبب النزول	٩١
فوائد معرفة أسباب النزول	٩٤
طريق معرفة سبب النزول	٩٩
تعدد الأسباب والنازل واحد	١٠٠
تعدد النازل والسبب واحد	١٠٥
العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب	١٠٨
أنواع الجواب مع السؤال	١٠٨
النوع الأول	١٠٨
النوع الثانى	١١١
تحرير محل النزاع	١١٥
أقوال العلماء فى العام الوارد على سبب خاص	١١٧
تحقيق مذهب الإمام الشافعى	١١٧
أدلة الجمهور على أن العبرة بعموم اللفظ	١٢٢
الدليل الأول	١٢٤
الدليل الثانى	١٢٤
الدليل الثالث	١٢٤
الدليل الرابع	١٢٤
شبه المخالفين	١٢٧

الموضوع	الصفحة

الشبهة الأولى ١٢٧
الشبهة الثانية ١٢٧
الشبهة الثالثة ١٢٨
الشبهة الرابعة ١٢٨
المذهب المختار ١٢٩
هل صورة السبب قطعية أو ظنية ١٣٠
ما يشبه السبب وليس منه ١٣١
هل الخلاف لفظي أو معنوي ١٣٢
فروع فقهية ١٣٣

علامات المكي والمدني ١٤٦

علامات المكي ١٤٦
علامات المدني ١٤٩
الخصائص العامة للعصرين: المكي والمدني ١٥١
العصر المكي ١٥٢
العصر المدني للتنزيل وخصائصه ١٦٠
المميزات المعنوية للعصر المدني ١٦٣

من خصائص التشريع القرآني ١٦٨

التدرج في التشريع ١٦٨

الدعوة إلى التوحيد ١٦٨
الصلاة في أطوارها المختلفة ١٦٩
التدرج في تشريع الزكاة ١٧١
تدرج التشريع في الصوم ١٧٢
تدرج التشريع في الحج ١٧٣

الموضوع	الصفحة
الموضوع	الصفحة

تدرج تحريم الربا	١٧٤
تدرج تحريم الخمر	١٧٦
أطوار تحريم الخمر فى المدينة	١٧٧
الطور الأول	١٧٧
الطور الثانى	١٧٧
الطور الثالث	١٧٨
أول ما نزل وآخر ما نزل من القرآن	١٨١
أول ما نزل على الإطلاق	١٨٢
أقوال العلماء فى هذه المسألة	١٨٢
القول الأول	١٨٢
القول الثانى	١٨٣
القول الثالث	١٨٥
القول الرابع	١٨٦
آخر ما نزل على الإطلاق	١٨٦
أقوال العلماء فى هذه المسألة	١٨٦
القول الأول	١٨٦
القول الثانى	١٨٦
القول الثالث	١٨٦
القول الرابع	١٨٨
القول الخامس	١٨٩
القول السادس	١٨٩
القول السابع	١٨٩
القول الثامن	١٩٠

الموضوع	الصفحة

القول التاسع ١٩٠
القول العاشر ١٩٠
شبهة مشهورة ١٩٢

ترتيب سور القرآن وآياته ١٩٣

معنى السورة والآية والكلمة والحرف ١٩٣
ترتيب السور ١٩٦
ترتيب الآيا. ٢٠٢

الحكمة فى جعل القرآن سورا ٢٠٤

عدد سور القرآن وآياته وكلماته وحروفه ٢٠٦

عدد السور ٢٠٦
عدد الآيات والكلمات والحروف ٢٠٧
فوائد معرفة عدد الآيات ٢٠٨

ترتيب نزول السور المدنية والمكية ٢٠٩

أولا : السور المكية ٢٠٩
ثانيا : السور المدنية ٢١٠

أقسام سور القرآن إلى الطول والمئين والمثانى والمفصل ٢١١

أسماء السور توقيفية ٢١٢

الترتيب فى القراءة ٢١٥

حفظ الله للقرآن من التبديل والتحريف ٢١٧

حكم ترجمة القرآن الكريم ٢٢٣

ما لابد منه فى الترجمة مطلقا ٢٢٥

الموضوع	الصفحة
ما لا بد منه فى الترجمة الحرفية	٢٢٦
فروق بين الترجمة والتفسير	٢٢٧
الفرق الأول	٢٢٧
الفرق الثانى	٢٢٨
الفرق الثالث	٢٢٨
الفرق الرابع	٨٢٩
الترجمة والتفسير الاجمالى بغير لغة الأصل	٢٣١
الترجمة الحرفية غير جائزة	٢٣٣
هل تصح القراءة بالترجمة	٢٤١
الترجمة التفسيرية	٢٤٤
حكم قراءة الترجمة والصلاة بها	٢٥٠
مذهب الشافعية	٢٥٠
مذهب المالكية	٢٥٠
مذهب الحنابلة	٢٥١
مذهب الحنفية	٢٥٢
توجيهات وتعليقات	٢٥٤
كلمة للإمام الشافعى	٢٥٤
كلمة للمحقق الشاطبى	١٥٦
موقف الأزهر من ترجمة القرآن الكريم	٢٦١
قواعد تفسير القرآن الكريم	٢٦٢
طريقة التفسير	٢٦٣

الموضوع	الصفحة
من أسرار فواتح السور	٢٦٥
القرآن الكريم شفاء ورحمة للمؤمنين	٢٧٥
خواص القرآن	٢٨٥
تنبيه	٢٩٤
مسألة	٢٩٥
القسم فى القرآن الكريم	٢٩٧
معنى القسم	٢٩٧
أركان القسم فى القرآن الكريم	٢٩٩
أنواع القسم	٣٠٠
مشكلات القسم	٣٠١
من إعجاز القرآن الكريم	٣٠٧
معنى المعجزة	٣٠٧
شروط المعجزة	٣٠٧
الكتب المؤلفة فى إعجاز القرآن الكريم	٣١٠
أسرار إعجاز القرآن الكريم	٣١٤
الإعجاز القرآنى والحقائق العلمية	٣١٨
تجويد القرآن الكريم	٣٢٥
معنى التجويد	٣٢٥
وجوب تجويد القرآن وترتيله	٣٢٩
الأدلة على وجوب تجويد القرآن الكريم	٣٢٩
أولا : من القرآن الكريم	٣٢٩

الموضوع	الصفحة
ثانياً : من السنة	٣٣٠
ثالثاً : الإجماع	٣٣١
كيف نتعلم التجويد	٣٣٢
من أحكام التجويد	٣٣٣
١ ـ الاستعاذة	٣٣٣
المبحث الأول : فى حكمها	٣٣٤
« الثانى : فى صيغتها	٣٣٤
« الثالث فى كيفيتها	٣٣٥
مواضع الإخفاء	٣٣٥
تتمة	٣٣٥
٢ ـ البسملة	٣٣٦
٣ ـ أحكام النون الساكنة والتنوين	٣٣٨
تعريف النون الساكنة	٣٣٨
تعريف التنوين	٣٣٨
الفرق بين النون الساكنة والتنوين	٣٣٨
أحوال النون الساكنة والتنوين	٣٣٩
(ا) الإظهار	٣٣٩
(ب) الإدغام	٣٤٠
(~) الإقلاب	٣٤١
(د) الإخفاء الحقيقى	٣٤٢
٤ ـ أحكام النون والميم المشددتين	٣٤٢
٥ ـ أحكام الميم الساكنة	٣٤٣
٦ ـ أحكام المد	٣٤٤

الموضوع	الصفحة
ما يترتب على قصر المنفصل	٣٤٦
٧ — أحكام الراء	٣٤٨
الحكم الأول : الراء المرققة اتفاقا	٣٤٨
الحكم الثانى : الراء التى يجوز ترقيقها وتفخيمها والترقيق أولى . . .	٣٥٠
الحكم الثالث : الراء التى يجوز تفخيمها وترقيقها والتفخيم أولى . .	٣٥١
الحكم الرابع : الراء المفخمة عند جميع القراء إلا البعض	٣٥٢
الحكم الخامس : الراء المفخمة اتفاقا	٣٥٢
٨ — مخارج الحروف	٣٥٥
٩ — صفات الحروف	٣٥٨
الصفات التى لها ضد	٣٥٩
الصفات التى لا ضد لها	٣٥٩
١٠ — الوقف وأقسامه	٣٦٠
القسم الأول	٣٦١
القسم الثانى	٣٦١
١١ — همزة الوصل وكيفية البدء بها	٣٦٣
نزول القرآن على سبعة أحرف	٣٦٧
النصوص المؤيدة لذلك	٣٦٧
أولا : الأحاديث الواردة فى هذا المعنى	٣٦٧
ثانياً : شواهد بارزة فى هذه الأحاديث	٣٦٧
الشاهد الأول : الحكمة فى نزول القرآن على سبعة أحرف . . .	٣٧٣
فوائد أخرى لتعدد القراءة وتعدد الحروف	٣٧٥
الشاهد الثانى : أن مرات استزادة الرسول كانت التيسير على الأمة .	٣٧٩
الشاهد الثالث : أن جميع هذه الحروف حق وصواب	٣٧٩
الشاهد الرابع : أن القراءات كلها مصدرها الوحى ولا مدخل للبشر فيها .	٣٨٠

الموضوع	الصفحة

الشاهد الخامس : لا يجوز منع أحد من القراءة بأى حرف من تلك
الأحرف السبعة ٢٨١
الشاهد السادس : محافظة الصحابة رضوان الله عليهم على القرآن الكريم ٢٨١
الشاهد السابع : لا يجوز أن تجعل القراءات سبباً للاختلاف والجدال ٢٨١
الشاهد الثامن : المراد بالأحرف فى الأحاديث السابقة وحدة الألفاظ ٢٨٢

معنى نزول القرآن على سبعة أحرف ٢٨٢

معنى الحرف ٢٨٢
الوجوه السبعة فى المذهب المختار ٢٨٤
لماذا اخترنا هذا المذهب ٢٨٦

قراءات الأئمة السبعة وصلتها بالأحرف السبعة ٢٨٨
كيف نسبت القراءات إلى هؤلاء الأئمة ٢٩٠

أقسام القراءات

من حيث التواتر والصحة والشذوذ ٢٩١

القراءة المتواترة ٢٩٢
القراءة الصحيحة ٢٩٢
القراءة الشاذة ٢٩٢
كيفية التعرف على القراءات الشاذة ٢٩٥

أنواع القراءات ٤٠٠

الأول: المتواتر ٤٠٠
الثانى : المشهورة ٤٠٠
الثالث : الآحاد ٤٠٠
الرابع : الشاذ ٤٠١
الخامس : الموضوع ٤٠١

الموضوع	الصفحة
حكم القراءة بالشاذ	٤٠٢
حكم العمل بالقراءة الشاذة	٤٠٢
المقصود بالقراءة الشاذة	٤٠٣
وجوب اتباع الرسم العثمانى في كتابة المصاحف	٤٠٥
معنى النقط والشكل	٤٠٦
معنى النقط	٤٠٦
معنى الشكل	٤٠٦
أول من وضع النقط	٤٠٦
سبب وضع النقط	٤٠٦
نقط الإعجام	٤٠٧
وضع الأجزاء والأحزاب والأرباع	٤٠٨
نتيجة هذا التقسيم	٤٠٩
ما يجب على كاتب المصحف وناشره	٤٠٩
الأدلة على ذلك	٤١٠
سبب وجوب كتابة المصحف بالرسم العثمانى	٤١١
الأضرار التى تنجم عن تغيير رسم المصحف	٤١٣
النسخ في القرآن الكريم	٤١٥
تعريف النسخ	٤١٧
تعريف النسخ في اللغة	٤١٧
النسخ عند الأصوليين والمؤلفين في الناسخ والمنسوخ . . .	٤١٨
تعريف النسخ في اصطلاح الأصوليين	٤١٩

الموضوع	الصفحة
شرح التعريف	٤١٩
الفرق بين النسخ والتخصيص	٤٢١
الفروق التى تميز النسخ من التخصيص	٤٢١
الحكمة فى النسخ	٤٢٣
الأمثلة لهذه الحكمة	٤٢٨
النسخ بين المثبتين والمنكرين	٤٢٩
رأى أصحاب المذاهب فى النسخ	٤٢٩
أدلة المذاهب	٤٣٠
الاستدلال على الوقوع	٤٣٢
موقف اليهود من النسخ	٤٣٣
الفرقة الأولى: الشمعونية	٤٣٣
الفرقة الثانية: العنانية	٤٣٤
الفرقة الثالثة: العيسوية	٤٣٤
شبه الشمعونية	٤٣٦
الشبهة الأولى	٤٣٧
الشبهة الثانية	٤٣٨
الشبهة الثالثة	٤٣٨
الجواب عن هذه الشبهة	٤٣٩
الشبهة الرابعة	٤٤٠
شبه المنكرين للنسخ سمعا	٤٤١
شبهة العنانية والشمعونية	٤٤١
الجواب على هذه الشبهة	٤٤١
شبهة النصارى	٤٤٤

الموضوع	الصفحة
الجواب على هذه الشبهة	٤٤٤
شبهة العيصوية	٤٤٥
الجواب على هذه الشبهة	٤٤٦
شبهة أبي مسلم الاصفهاني	٤٤٧
الجواب على هذه الشبهة	٤٤٧
نسخ بعض القرآن ببعضه	٤٤٩
أقسام الناسخ والمنسوخ	٤٥٢
نسخ الكتاب بالسنة المتواترة	٤٥٢
أدلة الجمهور على الجواز بالوقوع	٤٥٢
دليل الإمام الشافعي	٤٥٣
الدليل الثاني للامام الشافعي	٤٥٤
نسخ السنة بالكتاب	٤٥٩
المذاهب في هذه المسألة وأدلتهم	٤٥٥
أدلة الجمهور على الجواز بالوقوع	٤٥٥
دليل الإمام الشافعي	٤٥٦
نسخ المتواتر بالآحاد	٤٥٧
رأى الاسنوى في التوفيق بين الكاتبين	٤٥٨
الأدلة	٤٥٩
أدلة الجمهور على عدم الوقوع	٤٥٩
أدلة المجيزين والرد عليها	٤٥٩
أنواع النسخ في القرآن	٤٦٢
نسخ الحكم والتلاوة جميعا	٤٦٢
« « دون التلاوة	٤٦٣

الموضوع	الصفحة
نسخ التلاوة دون الحكم	٤٦٣
أركان النسخ	٤٦٥
شروط النسخ	٤٦٦
الشروط المتفق عليها	٤٦٦
الشروط المختلف فيها	٤٦٧
النسخ ببدل أو بدون بدل	٤٦٨
آراء العلماء في المسألة	٤٦٨
أدلة الجمهور	٤٦٨
دليل المخالفين والرد عليهم	٤٦٩
التحقيق في المسألة	٤٧٠
نسخ الحكم ببدل أخف أو مساو أو أثقل	٤٧٠
النسخ إلى بدل أخف	٤٧١
« إلى بدل مساو	٤٧١
« إلى بدل أثقل	٤٧١
النسخ قبل التمكن من الفعل	٤٧٢
تمهيد	٤٧٢
تحرير محل النزاع	٤٧٢
محل الوفاق	٤٧٣
دليل الأشاعرة	٤٧٤
مناقشة المعتزلة لأدلة الأشاعرة	٤٧٥
دليل المعتزلة	٤٧٦
طرق معرفة النسخ	٤٧٨
الطرق المتفق عليها	٤٧٨

الموضوع	الصفحة
الطرق المختلف فيها	٤٨١
ما يدخله النسخ	٤٨٣
الذى يقبل النسخ والذى لا يقبله	٤٨٣
متى يثبت حكم النسخ عند المكلفين	٤٨٧
آراء العلماء وأدلتهم فى هذه المسألة	٤٨٧
موقف العلماء من قضايا النسخ	٤٨٩
موقف العلماء من هذه المسألة بين مقتصد ومقتصر وغال . . .	٤٨٩
منشأ غلط المتزيدين تفصيلا	٤٩٠
الأسباب التى أدت إلى الوقوع فى هذا الخطأ	٤٩٠
تحقيق للامام السيوطى	
فى بيان ما هو من النسخ وما ليس منه	٤٩٢
عدد قضايا النسخ عند العلماء	٤٩٢
حصر قضايا النسخ عند الامام السيوطى فى عشرين قضية . .	٤٩٥
كلمة أخيرة لمنكرى النسخ	٥٠٠
خاتمة المطاف	٥٢٧
أهم المراجع	٥٢٩
الفهرس	٥٣٦

كتب للمؤلف

- تهذيب شرح الأسنوى فى أصول الفقه (٣ أجزاء)
- نظرية النسخ فى الشرائع السماوية
- أصول الفقه ـ نشأته وتطوره
- الدعاء المقبول ـ شروطه وآدابه
- من خصائص الرسول وشمائله
- من الأخلاق النبوية
- نظام الأسرة فى الإسلام
- القاموس لتفسير غريب القرآن
- شرح المنظومة السخاوية فى متشابهات الآيات القرآنية
- من أحكام الصيام وأسراره
- التشريع الإسلامى ـ مصادره وأطواره
- تحقيق وتعليق على تفسير الجلالين
- تحقيق متن الشاطبية فى القراءات السبع
- تيسير الإقناع فى حل ألفاظ أبى شجاع
- تحقيق بداية المجتهد لابن رشد
- الأحاديث القدسية ومنزلتها فى التشريع
- مع القرآن الكريم فى تاريخه وخصائصه وأسراره وأحكامه

تحت الطبع

- أصول الفقه ـ تاريخه ورجاله

رقم الإيداع ٣٥٠٩ / ١٩٧٨